رسالة جامعية

فتاوى النبي ﷺ في العقيدة

جمعًا ودراسة

تأليف

يوسف حسن محمد الحمادي

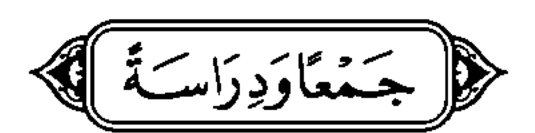
الجزء الأول



أصل هذا الكتاب رسالة علمية نال بها الباحث درجة العالمية الماجستير بتقدير (ممتاز مع مرتبة الشرف) من قسم العقيدة بكلية الدعوة وأصول الدين بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

رسالة جامعية

فتاوى النبي ﷺ في العقيدة



تأليف

يوسف حسن محمد الحمادي

الجُزءُ الأوَّل



الطبعة الأولى
١٤٣٩هـ - ٢٠١٧م

رقم الفسح الإعلامي: ١٢٢٤٦٣

الرقم الدولي:
٩٧٨-٩٩٤٨-٢٣-٥٣٥-٤

للتواصل مع المؤلف:
y_alhammady@hotmail.com



الإمارات العربية المتحدة - الشارقة
البريد الإلكتروني: droosaldar@gmail.com
للتواصل: ٠٠٩٧١٥٠٣٦٦٧٠٧٧
تويتر: @DroosAldar

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فهو المهتد، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله؛ **أما بعد**:

فإن العبد الناظر في نفسه، والـمُمعِن في أحواله، يرى أن نعم الله على عباده لا تُعد ولا تحصى، وهذا مصداق قوله جل وعلا: ﴿وَإِن تَعُدُّواْ نِعۡمَةَ ٱللَّهِ لَا تُحۡصُوهَآۗ﴾ [النحل: ١٨] وقوله: ﴿وَمَا بِكُم مِّن نِّعۡمَةٖ فَمِنَ ٱللَّهِۖ﴾ [النحل: ٥٣]، لكنَّ نِعَمَهُ تبارك وتعالى تتفاوت، وآلاءَه تتفاضل، وأفضل النعم وأجلّها، وأعلى المنن وأشرفها، ما أكرم الله تعالى به هذه الأمة من إرسال أفضل الرسل إليها على الإطلاق، وأرفعهم جاهاً بالاتفاق نبينا محمد ﷺ، في زمن قد خيَّم الشرك بظلمته على أرجاء الجزيرة، وانتشر في أنحائها انتشار النار في الهشيم، حتى كثرت بذلك المعبودات من

دون الله، وتعددت الأنداد، وتنوَّعت الآلهة، والله المستعان.

فأشرقَ بفضل بعثته ﷺ التوحيدُ بنوره على ذلك الظلام الحالك، فزال عندها الشرك، وظهرت السُّنة، وفشا الخير وذاع، وأدبر الشر بأبوابه أجمع، حيث قام ﷺ بالدعوة إلى التوحيد والترغيب فيه، بذكر فضائله وآثاره النافعة، وما لأهله من الإكرام والعواقب الحميدة، وبالتحذير من ضده وهو الشرك، ببيان قبحه في نفسه، والوعيد على فِعله، وسوء عاقبة أهله.

وهكذا بقية أصول الإيمان، وسائر أبواب الاعتقاد بَيَّنَها ﷺ أتم بيان، وأوضحها أحسن إيضاح وأجلاه.

وكان من بين الأمور التي تمَّ بها بيان العقيدة وتقريرها الفتاوى النبوية الصادرة من النبي ﷺ، والتي كانت بياناً للعديد من الأسئلة التي طرحها الصحابة رضي الله عنهم عليه في غالب أبواب الاعتقاد، حيث كانوا رضي الله عنهم يستفتونه في مسائل هذا الباب، ويسألونه عما يشكل عليهم منها، ويراجعونه في أدنى شبهةٍ تَعْرِضُ لهم لطلبِ إزالتها وكشفها، فكان ﷺ يجيبُهم عن ذلك كله، من غير نكير عليهم أو تعنيف لهم، مما يدل على أن السؤال في مسائل أبواب العقيدة سائغ متقرر جوازه عند الجيل الأول.

وفي هذا فوائد عديدة، عائدٌ نفعها على المستفتي أولاً، ولمن يأتي بعده ثانياً، منها:

١ ـ زيادة الإيمان، إذ بالسؤال عن مسائل هذا الباب

يحصل التعرف على صفـات الباري تعالى، وأحوال اليوم الآخر، مما يبعث العبد على الرغبة فيما عند الله تـبارك وتعالى والرهبة منه.

٢ ـ ما يكون فيه العبد ـ في هذا الباب ـ من البصيرة والهدى الذي يجعله على بينة من أمره.

٣ ـ يندفع بسبب ذلك ما قد يعلق في الذهن من وساوس الشيطان وشبهاته وتلبيسه على بني الإنسان.

٤ ـ بهذه الفتاوى النبوية يعرف بطلان ما عليه المخالفون من مجانبة الحق والإعـراض عنه، لأن المسألة إذا نُصَّ عليها من قِبَلِ النبي ﷺ فهي الحد الفاصل بين الحق والباطل.

٥ ـ وبهذه الفتاوى يظهر أيضاً فساد قول من قال: بأن النبي ﷺ لم يبين أصول الدِّين، وبأن الصحابة رضي الله عنهم لم يكونوا يعرفونها[1]، وبأنهم لم يَتكلموا فيها أو يَسألوا عنها.

وهذه مقالة سوء ناشئة عن سوء الظن برسول الله ﷺ، والإعراض عن النظر في سيرة السلف الصالح في هذا الباب ومدى عنايتهم به، واهتمامهم بشأنه، ولله در شيخ الإسلام رحمه الله إذ يقول: «فنحن نعلم أن كل حق يحتاج الناس إليه في أصول دينهم لا بد أن يكون مما بيَّنه الرسول ﷺ، إذ كانت فروع الدِّين

(١) انظر: درء تعارض العقل والنقل (١/ ٢٤).

لا تقوم إلا بأصوله، فكيف يجوز أن يترك الرسول ﷺ أصول الدِّين التي لا يتم الإيمان إلا بها لا يبيِّنها للناس»[١].

وعليه؛ فإن المسائل التي بيَّنها الرسول ﷺ في هذه الفتاوى هي الاعتقاد المحتم على المسلمين جميعاً عامتهم وخاصتهم[٢].

وهذه الاستفتاءات من الصحابة رضي الله عنهم في المسائل العقدية تدل دلالة صريحة على سمو نفوسهم الشريفة، وعلو همتهم الكبيرة، وحرصهم الشديد على التفقه في مسائل التوحيد ومباحث الاعتقاد، وعلى الرغبة الصادقة فيما عند الله والدار الآخرة.

وقد أضفت إلى هذه الفتاوى أسئلةَ مَنْ سوى الصحابة للنبي ﷺ كاليهود والمشركين، وأجوبته ﷺ عنها، لما فيها من ردِّ شبههم، ودحضِ باطلهم، وكشفِ تلبيسهم، فإن أسئلتهم على نوعين:

إما شبهة يقصد بها المغالبة والتلبيس والتشكيك.

وإما أسئلة يراد بها امتحان النبي ﷺ ويقصد بها التبين من نبوته[٣].

---

(١) درء تعارض العقل والنقل (١/ ٢٣٣).
(٢) التسعينية (١/ ٢٠٨).
(٣) انظر مثاله: حديث أنس رضي الله عنه في سؤال عبدالله بن سلام رضي الله عنه النبي ﷺ=

فهذه الأسئلة وإن لم ينطبق عليها وصف الاستفتاء إلا أن إدراجها في البحث كان تبعاً لما تقدم.

ومجموع هذه الأسئلة التي سألها هؤلاء تسعة عشر سؤالاً.

وقد استقر بعد النظر والمشاورة أن يكون عنوان هذا البحث:

«فتاوى النبي ﷺ في العقيدة
جمعاً ودراسة»

أسباب اختيار الموضوع:

لعل فيما تقدم ذكر شيء من أسباب وقوع الاختيار على هذا الموضوع، وذلك عند تعداد الفوائد التي يجنيها المستفتي عن مسائل الاعتقاد، وأضيف هنا أسباباً أُخرى:

منها: أن الإمام ابن القيم رحمه الله في كتابه (إعلام الموقعين عن رب العالمين) ختم كتابه بالمسائل التي أفتى فيها ﷺ فقال: «فصل: ولنختم الكتاب بذكر فصول يسير قدرها، عظيم أمرها، من فتاوى إمام المفتين، ورسول رب العالمين، تكون روحاً لهذا

= (٤٦٢)، وانظر أمثلة أُخرى (٤١٥، ٤٦١)، وقد اعتنى عدد من العلماء بجمع هذه الأسئلة كالحافظ البيهقي في دلائل النبوة، والحافظ ابن كثير في البداية والنهاية، وانظر بسط هذه الجزئية وبيانها: الجواب الصحيح (٥/٤٠٢ ـ ٤٠٤).

الكتاب، ورقماً على جِلّةِ هذا التأليف»[١].

فبدأ رَحِمَهُ اللَّهُ بمسائل الاعتقاد، وذكر ما يقرب من ستة وخمسين حديثاً، فكان هذا منه لفتة للنظر في مسائل هذا الموضوع والبحث فيها.

ومنها: تقرير مصدر التلقي في هذا الباب، والأصل الذي يُسْتَمد منه الاعتقاد، وهو الكتاب وما جاء به النبي ﷺ في سنته.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ في مناظرة العقيدة الواسطية في رده على خصومه: «ما جمعتُ إلا عقيدةَ السَّلف الصالح جَميعِهم، ليسَ للإمام أحمد اختصاص بهذا، والإمامُ أحمد إنما هو مُبلغٌ العلمَ الذي جاء به النبي ﷺ، ولو قال أحمدُ من تلقاءِ نفسهِ ما لم يَجئ به الرسول لم نقبله، وهذه عقيدة محمد ﷺ»[٢].

ومنها: بيان صحة مذهب أهل السُّنة والجماعة القائم على ذلك المنهج في الاستدلال.

ومنها: إثبات صحة السؤال عما أشكل من مسائل التوحيد وأصول الاعتقاد.

ومنها: إبراز حجية فهم الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم لنصوص هذا الباب،

---

(١) إعلام الموقعين (٤/ ٢٦٦).

(٢) مجموع الفتاوى (٣/ ١٦٩).

وما في التزام ذلك من الثبات والسلامة من التناقض.

ومنها: ما في هذه الطريقة ـ أعني طريقة السؤال والجواب ـ من تقريب للعقيدة، وإيضاح لها، بأيسر أسلوب، وأحسن طريق.

ومنها: ما لقيه هذا الموضوع من القبول والاستحسان من مشايخنا الذين استشرتهم فيه.

ومنها: رغبتي الشخصية في دراسة موضوعٍ يضم إلى الناحية العَقَديةِ الجانبَ الحديثي، مما يُوطِّدُ صلتي بتخصصي السابق.

ومنها: عدم وجود **مصنف مفرد** يجمع شتات مسائل هذا الموضوع، ويلُمُّ مُتَفَرِّقَها، حسب المراد بحثه والمقصود بيانه وإظهاره.

منهج البحث:

تتمثل المنهجية في كتابة هذا الموضوع في النقاط التالية:

الأولى: تقرير المسألة العقدية وتأصيلها من خلال الفتاوى على وفق منهج أهل السُّنة والجماعة.

الثانية: ذكر ما يؤيد ذلك التقرير من النصوص الأُخرى.

الثالثة: إن كان ثم نصوص أُخرى ظاهرها التعارض مع ما تم تقريره وإيضاحه، فإني أقوم بالجمع بينها من خلال كلام أهل العلم.

الرابعة: إن كان للمخالفين وأهل الأهواء شبهة في الفتيا الواردة في المسألة يتعلقون بها، ويلوون النص لأجلها بسبب نِحْلَتهم، فإني أقوم بِعرضِها، ثم أُتبعُ ذلك بردِّها وبيان زَيْفِها.

الخامسة: عزو الآيات إلى مواقعها بذكر اسم السورة ورقم الآية.

السادسة: تخريج الأحاديث من مصادرها الأصلية، فإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما فإني أكتفي بذلك، وإن كان في غيرهما فإني أجتهد في ذكر من أخرجه مع العناية بذكر حكم العلماء عليه، وبيانهم لدرجته، **وشرطي أن لا أورد من الأحاديث إلا ما ثبت عن النبي ﷺ** إذ من الواجب المعلوم بالاضطرار أن مسائل الاعتقاد واجب تيقنها، فلما كان ذلك كذلك كان تحرِّي الأخبار الواردة عن النبي ﷺ في هذا الباب، ومعرفة أحوال رواتها، والوقوف على أحكام العلماء عليها واجباً أيضاً، إذ ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب[1].

---

(١) والتمييز بين صحيح الحديث وسقيمه، وعزل قويه عن ضعيفه، ميزة أهل السُّنة ـ قديماً وحديثاً ـ في أبواب الدِّين عامة، ومسائل الاعتقاد خاصة، وهذه بعض أقوالهم البديعة، وتقريراتهم النافعة التي دعتني لإثبات الشرط المذكور أعلاه:

ـ قال الإمام مسلم رَحِمَهُ اللهُ في مقدمة صحيحه (١/ ٩٥): «واعلم وفقك الله أن الواجب على كل أحد عرف التمييز بين صحيح الروايات وسقيمها، وثقات الناقلين لها من المتهمين، أن لا يروي منها إلا ما عرف صحة مخارجه، والستارة في ناقليه، وأن يتقي منها ما كان منها عن أهل التهم والمعاندين من أهل البدع». =

....

= ـ وقال ابن خزيمة رحمه الله في كتاب التوحيد (١/ ١٣٧): «لا نصف معبودنا إلا بما وصف به نفسه إما في كتاب الله أو على لسان نبيه ﷺ بنقل العدل عن العدل موصولاً إليه، لا نحتج بالمراسيل والأخبار الواهية».
ـ وقال السجزي رحمه الله في كتابه الرد على من أنكر الحرف والصوت (١٢١): «ولا يجوز أن يوصف الله سبحانه إلا بما وصف به نفسه أو وصفه به رسوله ﷺ وذاك إذا ثبت الحديث ولم يبق شبهة في صحته.
فأما ما عدا ذلك من الروايات المعلولة والطرق الواهية، فلا يجوز أن يعتقد في ذات الله سبحانه ولا في صفاته ما يوجد فيها باتفاق العلماء للأثر».
ـ وقال الخطيب البغدادي رحمه الله في جوابه عن سؤال أهل دمشق في الصفات المطبوع بذيل كتاب اعتقاد أهل السُّنة للإسماعيلي (٦٦ ـ ٦٧): «وتنقسم الأحاديث المروية في الصفات ثلاثة أقسام:
ـ منها أخبار ثابتة: أجمع أئمة النقل على صحتها؛ لاستفاضتها وعدالة ناقليها، فيجب قبولها والإيمان بها...
ـ والقسم الثاني: أخبار ساقطة بأسانيد واهية وألفاظ شنيعة، أجمع أهل العلم بالنقل على بطولها، فهذه لا يجوز الاشتغال بها ولا التعريج عليها.
ـ والقسم الثالث: أخبار اختلف أهل العلم في أحوال نَقَلَتِها، فَقَبِلَهُم البعض دون الكل، فهذه يجب الاجتهاد والنظر فيها؛ لتُلحق بأهل القبول، أو تُجعل في حيِّز الفساد والبطول...».
ـ وقال ابن قدامة رحمه الله في ذم التأويل (٤٥ ـ ٤٦): «ينبغي أن يعلم أن الأخبار الصحيحة التي ثبتت بها صفات الله تعالى هي الأخبار الصحيحة الثابتة بنقل العدول الثقات التي قبلها السلف ونقلوها ولم ينكروها ولا تكلموا فيها.
وأما الأحاديث الموضوعة التي وضعتها الزنادقة ليلبِّسوا بها على أهل الإسلام، أو الأحاديث الضعيفة إما لضعف رواتها، أو جهالتهم، أو لعلة فيها فلا يجوز أن يقال بها، ولا اعتقاد ما فيها بل وجودها كعدمها... فمن كان من أهل المعرفة بذلك وجب عليه اتباع الصحيح واطراح ما سواه، ومن كان عامياً ففرضه تقليد العلماء وسؤالهم، لقول الله تعالى: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾، وإن أشكل عليه علم ذلك ولم يجد من يسأله فليقف=

السابعة: تخريج الآثار من مصادرها، مع ذكر كلام العلماء عليها، والعناية بدرجتـها ما أمكن.

الثامنة: شرح الغريب من الكلمات وبيان ما يتطلبه من إيضاح.

التاسعة: التعريف بالأعلام غير المشهورين.

العاشرة: التعريف بالفِرَق.

الحادية عشرة: تذييل البحث بفهارس علمية توقف الباحث على بغيته بيسر وسهولة؛ وهي:

- فهرس الآيات.
- فهرس الأحاديث.
- فهرس الآثار.
- فهرس الأعلام المترجمين.
- فهرس المصادر والمراجع.

= وليقل: آمنت بما قاله الله ورسوله ولا يثبت به شيئاً، فإن كان هذا مما قاله رسول الله ﷺ فقد آمن به، وإن لم يكن منه فما آمن به...

وليُعلم أن من أثبت لله تعالى صفة بشيء من هذه الأحاديث الموضوعة فهو أشد حالاً ممن تأول الأخبار الصحيحة، ودين الله تعالى هو بين الغالي فيه والمقصر عنه، وطريقة السلف رحمة الله عليهم جامعة لكل خير، وفقنا الله وإياكم لاتباعها وسلوكها».

وانظر كتاب: الأحاديث الضعاف والموضوعات في الأسماء والصفات لزكريا غلام الباكستاني.

- فهرس الموضوعات.

هذا؛ وقد جاء البحث في مقدمة وتمهيد وثلاثة أبواب وخاتمة.

أما المقدمة؛ فقد سبق بيان ما اشتملت عليه، من أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، والمنهجية فيه.

وأما **التمهيد؛** فقد احتوى على ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: تعريف الفتوى. وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف الفتوى لغة.

المطلب الثاني: تعريف الفتوى اصطلاحاً.

المبحث الثاني: أهمية الفتوى ومنزلتها من الدِّين.

المبحث الثالث: حكم الاستفتاء في مسائل الاعتقاد.

وأما الأبواب؛ فهي:

- **الباب الأول: فتاوى النبي ﷺ في توحيد الله تعالى.**

الفصل الأول: فتاوى النبي ﷺ في توحيد الربوبية.

وفيه **مبحث واحد**: أول مخلوقات هذا العالم المشاهد.

الفصل الثاني: فتاوى النبي ﷺ في توحيد الألوهية.

المبحث الأول: بيان فضل التوحيد وما يكفر من الذنوب.

المطلب الأول: التوحيد أفضل الحسنات.

الفرع الثالث: الاستدلال على نبوته بالمسائل العلمية والأحكام العملية.

المطلب الثاني: الفتاوى المتعلقة بخصائصه ﷺ.

المسألة الأولى: نصره ﷺ بالرعب مسيرة شهر، ومنحه مفاتيح الأرض، وتسميته أحمد، وجعل التراب له طهوراً، وجعل أمته خير الأمم.

المسألة الثانية: استسلام قرينه ﷺ وانقياده له.

المسألة الثالثة: اختصاصه ﷺ بالكوثر يوم القيامة.

المطلب الثالث: الفتاوى المتعلقة بحقوقه ﷺ.

الفصل الثالث: فتاوى النبي ﷺ في الإيمان باليوم الآخر.

المبحث الأول: أشراط الساعة.

المطلب الأول: أشراط الساعة الصغرى.

المسألة الأولى: موت رسول الله ﷺ، وفتح بيت المقدس، وظهور موت كعقاص الغنم، واستفاضة المال، ووقوع فتنة تعم العرب، وقيام صلح آمن بين المسلمين والروم.

المسألة الثانية: فتح كنوز كسرى.

المسألة الثالثة: التطاول في البنيان.

المسألة الرابعة: ولادة الأمة ربتها.

المسألة الخامسة: إضاعة الأمانة.

المسألة السادسة: ظهور الرويبضة.

المسألة السابعة: رفع العلم (عدم العمل به).

المسألة الثامنة: التماس العلم عند الأصاغر.

المسألة التاسعة: اتباع سنن الأمم السابقة.

المسألة العاشرة: فشو الزنى.

المسألة الحادية عشرة: كثرة الهرج.

المسألة الثانية عشرة: تمني ظهور الدجال بسبب شدة البلاء.

المسألة الثالثة عشرة: وقوع الخسف والمسخ والقذف.

المسألة الرابعة عشرة: فتح القسطنطينية.

المطلب الثاني: أشراط الساعة الكبرى.

المسألة الأولى: الدجال

الفرع الأول: صفة الدجال.

الفرع الثاني: خوارق الدجال.

الفرع الثالث: مدة لبث الدجال في الأرض.

الفرع الرابع: قدر إسراع الدجال في الأرض.

المسألة الثانية: النار التي تحشر الناس من المشرق الى المغرب.

المسألة الثانية: سلامة دينه وشدة تمسكه به وقوته فيه.

المسألة الثالثة: علمُهُ رضي الله عنه وحسن سياسته للناس.

المطلب الثالث: فتاوى النبي ﷺ في فضائل عثمان بن عفان رضي الله عنه.

المسألة الأولى: استحياء الملائكة منه رضي الله عنه.

المسألة الثانية: الشهادة له بالثبات على الهدى عند نزول الفتنة به.

المطلب الرابع: فتاوى النبي ﷺ في فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

وفيه **مسألة واحدة:** قتال علي رضي الله عنه على تأويل القرآن التأويلَ الفاسد.

المبحث الثالث: فتاوى النبيّ ﷺ في فضل أصناف معينة من الصحابة رضي الله عنهم.

المطلب الأول: فضل أهل بدر.

المطلب الثاني: فضل أهل الحديبية.

المطلب الثالث: فضل الأنصار.

المسألة الأولى: الشهادة لهم بالخير وتفاضلهم في ذلك.

المسألة الثانية: فضل أصحاب العقبة.

المبحث الرابع: فتاوى النبي ﷺ في أعيان بعض الصحابة.

المطلب الأول: فتاوى النبي ﷺ في فضل بعض الصحابة من الرجال.

المسألة الأولى: فضل أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه.

المسألة الثانية: فضل طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه.

المسألة الثالثة: فضل حارثة بن سراقة الأنصاري رضي الله عنه.

المسألة الرابعة: فضل عمرو بن الجموح الأنصاري السلميّ رضي الله عنه.

المسألة الخامسة: فضل عكاشة بن محصن الأسدي رضي الله عنه.

المسألة السادسة: فضل عبدالله بن عمر رضي الله عنه.

المسألة السابعة: فضل عبدالله بن سلام رضي الله عنه.

المسألة الثامنة: فضل أُبَي بن كعب رضي الله عنه.

المسألة التاسعة: فضل أكثم بن الجَوْن رضي الله عنه.

المسألة العاشرة: فضل واثلة بن الأسقع رضي الله عنه.

المسألة الحادية عشرة: فضل سلمان الفارسي رضي الله عنه.

المطلب الثاني: الفتاوى الواردة في فضل بعض الصحابيات.

المسألة الأولى: الفتاوى المتعلقة ببعض أزواج النبي ﷺ.

الفرع الأول: فضائِل خديجة بنت خويلد ﵂.

الفرع الثاني: مناقب عائشة بنت الصديق ﵂.

الجزئية الأولى: أنها أحب أزواج رسول الله ﷺ إليه.

الجزئية الثانية: أنها زوجته في الجنة.

الفرع الثالث: مناقب أم سلمة ﵂.

المسألة الثانية: الفتاوى المتعلقة بصحابيات أُخَر.

وفيها **فرع واحد:** مناقب أم حرام ﵂.

المبحث الخامس: فتاوى النبي ﷺ في الخلافة.

الفصل الثالث: فتاوى النبي ﷺ في الاعتصام بالكتاب والسُّنة، ولزوم الجماعة، والتحذير من البدع وأهلها.

المبحث الأول: فتاوى النبي ﷺ في الاعتصام بالكتاب والسُّنة.

المبحث الثاني: فتاوى النبي ﷺ في لزوم الجماعة.

المبحث الثالث: فتاوى النبي ﷺ في التحذير من البدع وأهلها.

الفصل الرابع: فتاوى النبي ﷺ في الإمامة وحقوق الأئمة.

المبحث الأول: وجوب عقد البيعة ووفائها للإمام.

المبحث الثاني: وجوب السمع والطاعة لأئمة الجور والصبر عليهم.

المبحث الثالث: حكم الخروج على أئمة الجور.

الفصل الخامس: فتاوى النبي ﷺ في الولاية.

وفيه **مبحث واحد**: من صفات أولياء الله.

وأما الخاتمة؛ فقد بينت فيها النتائج التي توصلت إليها، وسقت فيها خلاصة المسائل التي قمت بدراستها.

وأخيراً؛ أتقدم بالشكر الجزيل بعد شكر الله تعالى إلى فضيلة شيخنا الأستاذ أحمد بن عطية الغامدي رحمه الله على تكرمه بالإشراف على الرسالة، وحسن تعاونه معي ومتابعته لي وحرصه عليّ، مع اقتران ذلك بالأدب الرفيع والخلق الكريم، فأسأل الله أن يغفر له وأن يجزيه خيراً على ما أفاد وقدم، وأن يجعل إشرافه على هذه الرسالة من الصدقات الجارية بعد وفاته، أعلى الله درجته، وأسكنه فسيح جناته.

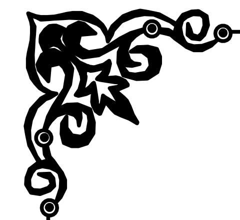
والشكر موصول إلى كلٍّ من فضيلة الدكتور محمد با كريم ـ وفقه الله ـ المشرف الأول على الرسالة.

والأخ الكريم الشيخ الدكتور صالح بن عبدالعزيز سندي ـ أثابه الله ـ الذي دلني على هذا الموضوع وأرشدني إليه.

وإلى شيخنا أبي عبدالله الأستاذ الدكتور عبدالرزاق بن

عبدالمحسن البدر ـ حفظه الله ـ ومكتبة المسجد النبوي، ومكتبة الشيخ حماد الأنصاري رحمه الله والقائمين عليها من أبنائه البررة، والأخ المبارك والشيخ الفاضل محمد بن حسين المرزوقي رحمه الله، وغفر له، وأعلى درجته، وإلى كافّة من له يدٌ في هذا البحث بمشورة، أو إعارة، أو مقابلة، أو طباعة، أو تدقيق، أو مراجعة، أو أي نوع من أنواع العون والمساعدة، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.





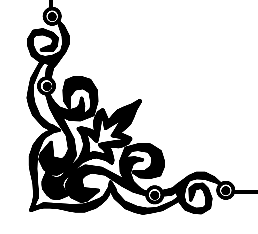
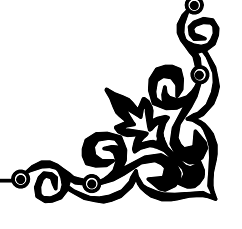

التمهيد

ويحتوي على ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: تعريف الفتوى.

المبحث الثاني: أهمية الفتوى ومنزلتها من الدين.

المبحث الثالث: حكم الاستفتاء في مسائل الاعتقاد.



المبحث الأول

تعريف الفتوى

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف الفتوى لغة

تطلق الفتوى على إبانة الشيء وإيضاحِه.

قال ابن فارس رَحِمَهُ الله (ت: ٣٩٥): «الفاء والتاء والحرف المعتل أصلان:

أحدهما: يدل على طراوة وجِدَّة.

والآخر: على تبيين الحكم. . .».

ثم قال في تفصيل الأصل الثاني: «والأصل الآخر: الفتيا، يقال: أفتى الفقيه في المسألة إذا بيَّن حكمها، ويقال فيه: فتوى وفتيا»[1].

---

(١) مقاييس اللغة لابن فارس (٤/ ٤٧٣ ـ ٤٧٤)، مادة: (فتى).

وقال العلامة القاضي نشوان الحميري (ت: ٥٧٣): «الإفتاء: أفتى في المسألة: إذا بيَّن حكمها...»[(١)].

وقال الفيروزآبادي (ت: ٨١٧): «وأفتاه في الأمر: أبانَهُ له»[(٢)].

ويوضح هذا المعنى قوله تعالى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ ۚ إِنِ ٱمْرُؤٌا۟ هَلَكَ لَيْسَ لَهُۥ وَلَدٌ وَلَهُۥٓ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ ۚ وَهُوَ يَرِثُهَآ إِن لَّمْ يَكُن لَّهَا وَلَدٌ ۚ فَإِن كَانَتَا ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا ٱلثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ ۚ وَإِن كَانُوٓا۟ إِخْوَةً رِّجَالًا وَنِسَآءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۗ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا۟ ۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ﴾ [النساء: ١٧٦].

«فما عبَّر عنه بالفتيا أولاً عبَّر عنه بالبيان آخراً»[(٣)]، فدل على أن الإفتاء في اللغة: البيان.

وتُطلق على ما كان بياناً لمشكل.

قال الأزهري رحمه الله (ت: ٣٧١): «وأصل الإفتاء والفتيا تبيين المشكل من الأحكام، أصلُهُ من الفَتِيّ، وهو الشاب الحدث الذي شب وقوي، فكأنه يُقَوي ما أشكل ببيانِهِ، فيشب ويصير فتياً

(١) شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم (٨/ ٥٠٩٣)، وانظر للتنصيص على هذا المعنى للفتيا: مجمل اللغة لابن فارس أيضاً (٣/ ٧١١)، والمصباح المنير للفيومي (٣٧٦).

(٢) القاموس المحيط (١٣٢٠).

(٣) الفتيا ومناهج الإفتاء للدكتور محمد سليمان الأشقر (٨).

قوياً، وأفتى المفتي، إذا أحدث حكماً»[(١)].

وتُطلق ويراد بها بيان المبهم.

قال الخليل بن أحمد الفراهيدي: (ت: ١٧٥): «والفقيه يفتي، أي: يبين المبهم»[(٢)].

وقال أبو البقاء الكفوي (ت: ١٠٩٤) أيضاً: «الإفتاء: هو تبيين المبهم»[(٣)].

فهذه الإطلاقات بينها قدر مشترك ومعنى جامع للفتيا وهو (البيان) وإن كان متعلق البيان قد يختلف، فقد يكون بياناً لمشكل أو مبهم أو سوى ذلك.

ويناسب هنا التطرق لإطلاقات الفتيا في القرآن ـ لصلة بعضها بموضوع البحث ـ فأقول: ورد إطلاق الفتيا في القرآن على أمور:

فقد جاء إطلاقها على تعبير الرؤى وتأويلها.

قال تعالى عن يوسف عليه السلام بعد تعبيره رؤيا الشابين: ﴿قُضِىَ ٱلْأَمْرُ ٱلَّذِى فِيهِ تَسْتَفْتِيَانِ﴾ [يوسف: ٤١]، وقال تعالى: ﴿وَقَالَ ٱلْمَلِكُ إِنِّىٓ أَرَىٰ سَبْعَ بَقَرَٰتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعَ

(١) تهذيب اللغة (١٤/ ٣٢٩)، وانظر: المغرب في ترتيب المعرب لأبي الفتح ناصر الدين المطرّزي (٢/ ١٢٢).
(٢) العين (٧٢٩)، مادة: (فتو).
(٣) الكليات (١٥٥).

سُنۢبُلَٰتٍ خُضۡرٖ وَأُخَرَ يَابِسَٰتٖۖ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمَلَأُ أَفۡتُونِي فِي رُءۡيَٰيَ إِن كُنتُمۡ لِلرُّءۡيَا تَعۡبُرُونَ ﴿٤٣﴾﴾ [يوسف: ٤٣].

قال الأزهري: «وفتيا وفتوى، اسمان من أفتى، توضعان موضع الإفتاء.

ويقال: أفتيت فلاناً في رؤيا رآها، إذا عبرتها له...»[١].

وجاء إطلاقها أيضاً على المشورة.

قال تعالى عن بلقيس ـ رحمها الله ورضي عنها ـ: ﴿قَالَتۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمَلَؤُاْ أَفۡتُونِي فِيٓ أَمۡرِي مَا كُنتُ قَاطِعَةً أَمۡرًا حَتَّىٰ تَشۡهَدُونِ ﴿٣٢﴾﴾ [النمل: ٣٢].

قال الفراء رَحِمَهُ ٱللَّهُ عند هذه الآية: «جعلت المشورة فتيا، وذلك جائز لسعة العربية»[٢].

وتطلق على السؤال إذا كان عن تقرير للمسؤول في أمرٍ ما، أو توبيخ له فيه.

قال تعالى: ﴿فَٱسۡتَفۡتِهِمۡ أَهُمۡ أَشَدُّ خَلۡقًا أَم مَّنۡ خَلَقۡنَآۚ إِنَّا خَلَقۡنَٰهُم مِّن طِينٖ لَّازِبِۭ ﴿١١﴾﴾ [الصافات: ١١].

قال الزجاج: «أي: سلهم سؤال تقرير...»[٣].

---

(١) تهذيب اللغة (١٤/ ٣٢٩).
(٢) معاني القرآن (٢/ ٢٩٢).
(٣) معاني القرآن وإعرابه (٤/ ٢٢٩).
يقول الطبري في معنى الآية: «يقول تعالى ذِكره لنبيه محمد ﷺ فاستفت يا محمد هؤلاء المشركين الذين ينكرون البعث بعد الممات، والنشور بعد البلاء، =

وقال تعالى: ﴿فَٱسۡتَفۡتِهِمۡ أَلِرَبِّكَ ٱلۡبَنَاتُ وَلَهُمُ ٱلۡبَنُونَ ١٤٩﴾ [الصافات: ١٤٩].

قال الزجاج: «أي: سلهم مسألة توبيخ وتقرير؛ لأنهم زعموا أن الملائكة بنات الله، تعالى الله عن ذلك»(١).

المطلب الثاني: تعريف الفتوى اصطلاحاً

عرف العلماء الفتيا ـ قديماً وحديثاً ـ بتعريفات عدّة، وبناءً على ذلك جعلتها على قسمين:

القسم الأول: تعريفات المتقدمين:

وأقوالهم التي وقفت عليها هي:

١ ـ قال الراغب الأصفهاني (ت: ٥٠٢): «الجواب عما يشكل من الأحكام»(٢).

٢ ـ وقال ابن الجوزي رحمه الله (ت: ٥٩٧) عند قوله تعالى: ﴿وَيَسۡتَفۡتُونَكَ﴾: «أي يطلبون الفتوى، وهي: تبيين المشكل من الأحكام»(٣).

= يقول: فسلهم: أهم أشد خلقاً؟ أخلقهم أشد؟ أم خلق من عددنا خلقه من الملائكة والشياطين والسماوات والأرض؟» جامع البيان (١٠/ ٤٧٤).

(١) معاني القرآن وإعرابه (٤/ ٣١٤)، وانظر: عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ للسمين الحلبي (٣/ ٢٠١).

(٢) مفردات ألفاظ القرآن (٣٧٣).

(٣) زاد المسير في علم التفسير (٢/ ٢١٥).

٣ ـ وقال القرافي رَحِمَهُ اللَّهُ (ت: ٦٨٤): «الفتوى إخبار عن الله تعالى في إلزام أو إباحة»[(١)].

٤ ـ وقال أبو حيان الأندلسي (ت: ٧٤٥): «الإفتاء: إظهار المشكل على السائل»[(٢)].

٥ ـ وقال السمين الحلبي (ت: ٧٥٦): «الإفتاء: جواب السائل عما يشكل عليه»[(٣)].

٦ ـ وقال الجرجاني (ت: ٨١٦): «الإفتاء: بيان حكم المسألة»[(٤)].

٧ ـ وقال الحافظ ابن حجَر العسقلاني (ت: ٨٥٢) عند قوله تعالى: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ﴾: «أي: يطلبون الفتيا أو الفتوى، وهما بمعنى واحد، أي: جواب السؤال عن الحادثة التي تشكل على السائل»[(٥)].

٨ ـ وقال الفتوحي الحنبلي (ت: ٩٧٢): «وهي تبيين الحكم الشرعي»[(٦)].

---

(١) أنوار البروق في أنواء الفروق (٤/ ٥٣).
(٢) البحر المحيط (٢/ ٣٧٦).
(٣) عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ (٣/ ٢٠١).
(٤) التعريفات (٣٢).
(٥) فتح الباري (٨/ ٢٥٦).
(٦) منتهى الإرادات (٥/ ٢٦١).

فهذه التعريفات من هؤلاء العلماء على اختلاف طبقاتهم، من مفسرين وفقهاء، متقاربة في المدلول والمقصود، ويظهر من خلالها أن الغالب إطلاق الفتيا على ما كان جواباً لأمر مشكل.

لكن يرد على هذا أن الإفتاء قد يكون جواباً عن مسألة غير معلوم حكمها عند السائل، فيسأل عنها لمعرفة حكمِها، ـ فهذه حالة وجد فيها الإفتاء عن غير إشكال ـ فقصر معنى الإفتاء على ما كان جواباً عن إشكال فيه نظر.

يوضح هذا أن الإشكال يأتي عند خفاء المراد من النصّ، أو معارضة نص لِنص آخَر، ونحو ذلك، فلا يدرك بسبب ذلك المقصود من اللفظ[١]، فينشأ عندها الإشكال فيقع الاستفتاء.

والصورة التي أوردتها على من عرّف الفتيا بأنها جواب عن إشكال خارجة عن هذا.

ووَرَدَ في بعض التعاريف السابقة للفتيا ألفاظ كلفظ: (الإخبار عن الله...) وغيرها أولى منها في التعاريف الأُخرى كلفظ: (بيان أو تبيين)، أو ذكر قيود لا داعي لها للاستغناء عنها وذلك كتقييدها بأمر نازل أو حادث، وسيأتي التعليل لذلك في التعريف المختار إن شاء الله تعالى.

(١) انظر: شرح الورقات في أصول الفقه لعبدالله بن صالح الفوزان (١٤٧).

القسم الثاني: التعريفات المعاصرة:

ومما وقفت عليه:

ـ قول من قال: «الإفتاء: هو إخبار بحكم الله تعالى عن دليل شرعي لمن سأل عنه في أمر نازل»[(١)].

ـ وقيل: «هي ما يخبر به المفتي جواباً لسؤال، أو بياناً لحكم من الأحكام، وإن لم يكن سؤالًا خاصاً»[(٢)].

ـ وقيل: هي «تبيين الحكم الشرعي لمن سأل عنه»[(٣)].

وهذه التعاريف قريبة في الجملة من التعاريف السابقة ويرد على بعضها ما ورد على ما تقدمها، ومن مجموع ما تقدم، وعرض ما تيسّر من التعاريف المتقدمة للفتيا يمكن أن يقال:

الفتيا أو الفتوى هي: بيان المسائل الشرعية لمن سأل عنها عن دليل.

فالتعبير بـ (البيان) أولى من قول من عبّر بـ (إخبار) وذلك لأمرين:

الأول: لأنّ التعبير بالبيان ألصق وأقرب للوضع اللغوي.

---

(١) الفتيا ومناهج الإفتاء لمحمد سليمان الأشقر (٩).

(٢) أصول مذهب الإمام أحمد للتركي (٧٥٢).

(٣) الموسوعة الفقهيّة الكويتيّة (٣٢/ ٢٠).

الثاني: ولأن التعبير به أيضاً يشمل الإخبار وزيادة، بخلاف لفظ (الإخبار) فلا يفهم منه ذلك.

وعبرت بـ (المسائل الشرعية) ليعم مسائل الدِّين كلها العلمية والعملية، من عقائد، وعبادات، ومعاملات، وسلوك، وآداب، ونحو ذلك، وهو أولى ـ والله أعلم ـ من التعبير بـ (الحكم الشرعي)؛ لأن هذا اللفظ غالباً ما يُراد به مسائل العبادات، وانصراف الذهن عند إطلاقه غالباً ما يكون إليه، فلذلك عدلت عنه إلى هذا اللفظ لعمومه ـ كما تقدم ـ.

ويدخل في هذا اللفظ أيضاً أعني التعبير بـ (بيان المسائل الشرعية) ما كان مستشكلاً من المسائل والأحكام الشرعية، أو كان غير معلوم حكمه فيسأل عنه، وأيضاً ما كان السؤال عنه ناشئاً عن حادثة أو نازلة أو لم يكن كذلك.

وإضافة قيد (لمن سأل عنها) لتمييز الفتيا من غيرها، والاحتراز من بيان المسائل الشرعية ابتداءً ـ دون السؤال عنها ـ، وذكر الدليل لبيان ما تقوم عليه الفتيا، وهو هنا أعم من كونه نصًّا، وهذا في المسائل العمليّة، فإن الدليل قد يكون إجماعاً، أو قياساً ـ إن تطلب ذلك ـ أما في المسائل العلميّة ـ أعني مسائل الاعتقاد ـ فهذا لا يكون إلا نصاً.

فبهذا الإيضاح للتعريف والبيان له يظهر سبب اختياره وترجيحه على غيره.

المبحث الثاني

أهمية الفتوى ومنزلتها من الدِّين

الفتوى إحدى طرق العلم، وأسباب تحصيله، وأبواب معرفته، لذلك كانت منزلتها في الشريعة عظيمة، وقَدْرُها جليلاً، وفي الوجوه التالية إبراز تلك المنزلة، وذلك من خلال ما جاءت به النصوص، أو عُلم من الواقع والحس المشاهد:

الوجه الأول: أَمْرُ الله تعالى عباده بالاستفتاء، وحَثُّه إياهم على السؤال عما يجهلونه، أو يُشكل عليهم، أو يُعضِلهم في مسائل أصول الدين وفروعه، وذلك في موضعين من كتابه بقوله: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ۝٤٣﴾ [النحل: ٤٣]، وقوله: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ۝٧﴾ [الأنبياء: ٧].

يقول العلامة السعدي رَحِمَهُ اللهُ: «وهذه الآية وإن كان سببها خاصاً بالسؤال عن حالة الرسل المتقدمين لأهل الذكر، وهم أهل العلم، فإنها عامّة في كل مسألة من مسائل الدِّين، أصولِهِ وفروعه، إذا لم يكن عند الإنسان علم منها، أن يسأل من

يعلمها، ففيه الأمر بالتعلم، والسؤال لأهل العلم، ولم يؤمَر بسؤالهم إلا لأنه يجب عليهم التعلم والإجابة عما علموه»[(١)].

الوجه الثاني: أن منصب الفتوى لعظم أمره، وجلالة قدره، تولاه الله بنفسه في غير ما آية في كتابه فقال: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ﴾ [النساء: ١٢٧]، وقال: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي ٱلْكَلَٰلَةِ﴾ [النساء: ١٧٦]، «وكفى بما تولاه الله تعالى بنفسه شرفاً وجلالة»[(٢)].

الوجه الثالث: أن هذا المقام العظيم هو سبيل النبيّ ﷺ فهو «أول من قام بهذا المنصب الشريف... فكان يفتي عن الله بوحيه المبين... فكانت فتاويه ﷺ جوامعَ الأحكام، ومشتملة على فصل الخطاب، وهي في وجوب اتباعها وتحكيمها والتحاكم إليها ثانية الكتاب، وليس لأحد من المسلمين العدول عنها ما وجد إليها سبيلاً»[(٣)]، وكذلك هو سبيل أصحابه الذين قاموا به خير قيام، وأتوا به على وجه الكمال والتمام، والآثار والمواقف عنهم في ذلك مشهورة معلومة.

الوجه الرابع: أن الفتوى توقيع عن رب العالمين، وبيان لأحكام رب السماوات والأرضين لهداية الناس وتعليمهم، ودلالتهم على الخير أجمعين.

---

(١) تيسير الكريم الرحمن (٥١٩).
(٢) إعلام الموقعين (١/ ١١).
(٣) نفس المصدر.

قال محمد بن المنكدر[١] رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «إن العالم بين الله وبين خلقه، فلينظر كيف يدخُلُ بينهم»[٢].

وقال مالك بن دينار[٣] لقتادة[٤]: «أتدري أيَّ علم وقعتَ؟ قُمتَ بين الله وبين عباده، فقلتَ: هذا يصلُحُ، وهذا لا يصلُحُ»[٥].

يقول الإمام ابن القيّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وإذا كان منصب التوقيع عن الملوك بالمحل الذي لا يُنكر فضلُه، ولا يُجهَلُ قدرُهُ، وهو من أعلى المراتب السنيّات، فكيف بمنصب التوقيع عن رب الأرض والسماوات؟»[٦].

---

(١) هو محمد بن المنكدر بن عبدالله بن الهدير القرشي، من ثقات التابعين وحفاظهم، توفي سنة (١٣١).
ـ انظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٨/ ٩٧)، تهذيب التهذيب (٩/ ٤٠٧).

(٢) رواه الخطيب في الفقيه والمتفقه (٢/ ٣٥٤) رقم ١٠٨٨، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٣/ ١٥٣) كلاهما من طريق أحمد بن أبي الحواري عن إسماعيل بن عبدالله عن سفيان بن عيينة عن محمد بن المنكدر، ورواه الدارمي (١/ ٥٧) رقم ١٣٧، عن أحمد بن الحجاج عن سفيان به بنحوه، وسنده صحيح.

(٣) هو مالك بن دينار، أبو يحيى البصري، وثّقه غير واحد من الأئمة.
ـ انظر: الجرح والتعديل (٨/ ٢٠٨)، تهذيب التهذيب (١٠/ ١٣).

(٤) هو قتادة بن دعامة السدوسي البصري، أبو الخطاب، قال الإمام أحمد بعد أن وصفه بالحفظ والفقه:
«قلّما تجد من يتقدمه، أما المثل فلعلّ»، وقد رُمي بالقدر، مات سنة بضع عشرة ومائة في واسط بالطاعون.
ـ انظر: الجرح والتعديل (٧/ ١٣٣)، وتهذيب التهذيب (٨/ ٣٠٦)، وتقريب التهذيب (٧٩٨).

(٥) أخرجه الخطيب في الفقيه والمتفقه (٢/ ٣٥٥) رقم ١٠٩٠، وسنده صحيح.

(٦) إعلام الموقعين (١/ ١٠).

الوجه الخامس: أن القائم بها واقعٌ أجرهُ على الله في جميع أحواله ـ أعني عند الإصابة في الفتيا أو الخطأ فيها ـ يدل لذلك قوله ﷺ: «**إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر**»[(١)].

قال الإمام ابن القيّم رحمه الله: «والمفتي يخبر عن الله عز وجل وعن دينه، فإن لم يكن خبره مطابقاً لما شرعَهُ كان قائلاً عليه بلا علم، ولكن إذا اجتهد واستفرغ وسعَهُ في معرفة الحق وأخطأ لم يلحقه الوعيد، وعفي له عن ما أخطأ به وأثيب على اجتهاده»[(٢)].

الوجه السادس: مسيس الحاجة لها، واضطرار الناس إليها، بل حاجتهم لها أعظم من حاجتهم إلى الطعام والشراب، ونحو ذلك مما لا بُدّ منه في أمور الحياة.

ويتبين هذا بـ:

الوجه السابع: أن بالفتوى يظهر العلم، وتُعرَف الأحكام الشرعية، ويتبين الحلال من الحرام، وتتجلى مراضي الرب تبارك وتعالى من مساخطه، وتتحقق إحدى مقاصد العلم وهي: تبليغُه

---

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب الاعتصام بالكتاب والسُّنة ـ باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ (١٣/٣١٨) رقم ٧٣٥٢، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الأقضية ـ باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ (٦/ ٢٥٤) رقم ١٧١٦.

(٢) إعلام الموقعين (١/ ٤٣ ـ ٤٤).

ونشرُه في الناس لرفع الجهل عنهم، وبيان الحق لهم.

يقول القاسمي[١] رَحِمَهُ اللَّهُ في مطلع كتابه الذي صنفه لبيان الفتوى وأحكامها: «فإن هذا البحث من أهم ما يحتاج إليه، وأعظم ما يضطر للوقوف عليه، كيف لا؟ ومنه يُعرف شعائر الحق في الأقضية والأحكام، ويتوصل به إلى فَيْصَل الأمور بالعدل في نوازل الأيام، فهو ـ على التحقيق ـ لُباب الفقه في الدِّين، وسرد الإصعاد إلى ذروة الاجتهاد في مقاصد الشرع المتين»[٢].

الوجه الثامن: أن بها يُحفظ الدِّين من الاندراس، وعن طريقها تُدفَع عنه الشرور، وتزول عنه الشبه التي تُذاع لتشويهه، وتنشر للإساءة إليه.

الوجه التاسع: كونُها متعديةُ النفع، إذ معرفةُ الحكم بعد السؤال عنه ليس مقصوراً على المستفتي فحسب، بل إن ذلك يتعدى إلى من كان في مثل حال المستفتي وغيره؛ لأن

(١) هو محمد جمال الدين أبو الفرج ابن محمد سعيد بن قاسم بن صالح بن إسماعيل بن أبي بكر المعروف بالقاسمي، نسبةً إلى جده المذكور، ولد سنة (١٢٨٣) بدمشق بالشام، ونشأ في بيت معنيّ بالعلم والصلاح، وقرأ العلم على شيوخ عصره، حتى برز فيه وصار من أهلِه، له مصنفات نافعة، من أشهرها: (محاسن التأويل) في التفسير، (وقواعد التحديث) في أصول الحديث، وغيرها، توفي سنة (١٣٣٢).

ـ انظر ترجمة حافلة له في كتاب: جمال الدين القاسمي وعصره لظافر القاسمي.

(٢) الفتوى في الإسلام (٢٥).

المفتي «يفتي حكماً عاماً كُلّياً أن من فعل كذا ترتب عليه كذا، ومن قال كذا لزمه كذا»[١] فيشمل هذا الحكمُ العامُّ السائلَ وغيره.

الوجه العاشر: أنّه إذا انعدم القائمون بها، بحيث لا يجد الناس من يَعْلَمون منه حكم الله في عباداتهم، ومعاملاتهم، وسائر شؤونهم، فلا يخفى حينئذٍ على من عنده أدنى رائحة من علم، ما في ذلك من تزايد الجهل بالشريعة، وتَخَبّطِ الناس في دينهم خَبْطَ عشواء، فيُحلِّون الحرام، ويُحرِّمون الحلال، ويرتكبون السيئات من حيث يشعرون أو لا يشعرون... وإذا كنا لا نتصور الاستغناء عن الطبابة والأطباء والمستشفيات، فكيف يمكن الاستغناء عمن هيأهم الله لإقامة دينه عن طريق هذا المنصب الشريف، وتبصيرهم بشريعة ربهم وبارئهم؟![٢].

الوجه الحادي عشر: أن الفتوى لما كانت تحتلّ هذه المكانةَ العَلِيَّةَ في الشّرع، وتمثل أصعَب المواطن في الدِّين الإسلامي، كان التصدّر لها، والقيام بها، لا يكون إلا ممن هو أهل لذلك، مشهود له بالأهْلِيّة لهذا المنصب من قِبَلِ مُعاصريه، ويكون تعيينه من قِبَلِ وليّ الأمر، وفي هذا يقول الخطيب رحمه الله: «ينبغي لإمام المسلمين أن يَتَصَفَّحَ أحوال المفتين، فمَن كان يصلح للفتوى أَقَرَّه عَليها، ومن لم يكن من أهلها منعَه منها، وتقدّم إليه بأن لا

(١) إعلام الموقعين (١/ ٣٨).

(٢) انظر: الفتيا ومناهج الإفتاء للدكتور محمد سليمان الأشقر (١٩).

يتعرض لها وأَوْعَدَهُ بالعقوبة إن لم ينته عنها...»[(١)].

الوجه الثاني عشر: اهتمامُ أهل العلم وعنايتُهم بها، وذلك من خلال بيانهم لأحكامها، وتحذيرهم من خطر الجرأة عليها وعظم التصدر لها، وإيداع ذلك كله مع غيره من المسائل المتصلة بها في مصنفاتهم الكثيرة، وخاصة علماء الأصول، بل بعضهم أفردها بالتصنيف[(٢)]، وذلك مما يدل على شدة عنايتهم واهتمامهم بها.

❑ ❑ ❑ ❑ ❑ ❑

(١) الفقيه والمتفقه (٢/ ٣٢٤).

(٢) وذلك كابن القيم في كتابه: إعلام الموقعين عن رب العالمين، وابن حمدان في كتابه: صفة الفتوى والمفتي والمستفتي، والقاسمي في كتابه: الفتوى في الإسلام، وغيرهم.

المبحث الثالث

حكم الاستفتاء في مسائل الاعتقاد

إن أهم ما على العبد العنايةُ به، وصرفُ هِمّته إليه، وشغلُ هَمِّه فيه التماسَ مرضاة الله تعالى، والمسابقة في طاعته للفوز بجنته، وبما أن شرائع الإسلام لا تخفى كثرتها، فإن الذي ينبغي تحرِّي أفضلها، وسلوك أولاها، وأعظمها قربةً إلى الله تعالى.

ولا شك أن أولى الطاعات بهذا الوصف، وأحظاها به هو الاشتغال بالعلم الموروث عن رسول الله ﷺ الذي به السعادة والنجاة، والظفر والفلاح[1].

ولما كانت العلوم التي ورَّثَها ﷺ تتفاوت درجاتها، فإن أعلاها مرتبة، وأجلّها قدراً، وأولاها بالاشتغال هو العلم بتوحيد الله تعالى وأنواعه، ودراسة مسائله تفصيلاً، ومعرفة ما يضادّه من الشرك، والوقوف على مسائله وتفاصيلها، والإقبال

(١) انظر: حاشية ابن القيّم على مختصر سنن أبي داود ـ المطبوع مع عون المعبود ـ (١/١١).

على النظر في بقية أصول الإيمان مع دراستها والبحث فيها، فإن التفقه في هذا من أعظم أبواب العمل الصالح[١] الذي تُنال بِهِ سعادة الدنيا والآخرة، وكان بيان هذا الأمر، وتحقيقه في قلوب الناس أسمى مقاصد البعثة النبوية، فلهذا كانت الدعوةُ إليه، وتبيينُه، والتعريفُ به، غايةَ مُنى النبيّ ﷺ وشُغلَه الشاغل من حين بعثتِهِ وحتى وفاته، فلم يمت ﷺ حتى أتى على كل صغيرة وكبيرة، وكل دقيقة وجليلة يحتاج الناس إليها في هذا الباب، وبَيَّن ذلك أتم بيان وأكمله.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ في تقرير هذه المسألة: «فكل ما يحتاج الناس إلى معرفته واعتقاده والتصديق به من هذه المسائل، فقد بيَّنه الله ورسوله بياناً شافياً قاطعاً للعذر؛ إذ هذا من أعظم ما بلَّغَه الرسول البلاغ المبين، وبيَّنه للناس، وهو من أعظم ما أقام الله الحجة على عباده فيه بالرسل الذين بيَّنوه وبلَّغوه، وكتاب الله الذي نقل الصحابة ثم التابعون عن الرسول لفظَهُ ومَعَانِيَه، والحكمةُ التي هي سنة رسول الله ﷺ التي نقلوها أيضاً عن الرسول مشتملة من ذلك على غاية المراد، وتمام الواجب والمستحب»[٢].

---

(١) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية (٢٩٨).

(٢) درء تعارض العقل والنقل لشيخ الإسلام ابن تيمية (١/ ٢٨).
وانظر: رسالة إلى أهل الثغر لأبي الحسن الأشعري (١٥٤)، والتسعينية لشيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ (١/ ١٧٠).

ولما وقر في قلوب الصحابة ﷺ أهميةُ هذا الأمر، ورسخ ذلك في نفوسهم، سلكوا أمثلَ الطرقِ وأفضلَها ـ ألا وهي طريق الاستفتاء ـ في التفقه في مسائله، والبحثِ فيها، فحصل بذلك منافع عظيمة، وفوائد عميمة.

فكانت فتاويه ﷺ إحدى طرق البيان والتبليغ لهذا الأمر الجليل.

ومن المناسب قبل ذِكرِ هذه المسائل التي استَفْتَى فيها الصحابة ﷺ وسألوا عنها النبيّ ﷺ، التطرقُ لبيان **حكم الاستفتاء في مسائل الاعتقاد** الذي عُقِد لأجله هذا المبحث، فأقول مستعيناً بالله تعالى:

دلت عموم أدلة الكتاب والسُّنة وعمل السلف الصالح والإجماع، على صحة الاستفتاء عن مسائل هذا الباب، وجواز السؤال فيه، وتفصيل هذا الحكم وبيانه في الوجوه التالية:

الوجه الأول: عموم أدلة الكتاب:

قال تعالى: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ۝٧﴾ [الأنبياء: ٧].

ووجه الدلالة: أنَّ حَذْفَ المتعلق المعمول فيه يفيد عموم المعنى المناسب له(١).

(١) انظر: القواعد الحسان المتعلقة بتفسير القرآن للسعدي (٤٣).

وبيان ذلك: أن الله تعالى أمر بسؤال العلماء، وأطلق المسؤول عنه ـ وهو المعمول فيه ـ ليعم كل ما يحتاجهُ العبدُ في أصول الدِّين وفروعه.

قال العلامة السعدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وهذه الآية... عامّة في كل مسألة من مسائل الدِّين، أصوله وفروعه، إذا لم يكن عند الإنسان علم منها، أن يسأل من يعلمها...»[(١)].

وقال تعالى: ﴿وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلذِّكۡرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيۡهِمۡ وَلَعَلَّهُمۡ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤].

وبيان ذلك: أن من أوجه تبيين النبيّ ﷺ للقرآن الإجابة عما يُسأل عنه من مسائل الاعتقاد المشكلة الواقعة في القرآن[(٢)]، فدلت الآية بعمومها على صحة الاستفتاء عن مسائل هذا الباب.

يقول الآجري رَحِمَهُ ٱللَّهُ عند هذه الآية: «وقد بيَّن ﷺ لأمته جميع ما فرض الله عَزَّ وَجَلَّ عليهم من جميع الأحكام، وبين لهم أمر الدنيا وأمر الآخرة، وجميع ما ينبغي أن يؤمنوا به، ولم يَدَعْهُم جَهَلَةً لا يَعلَمون، حتى أعلمهم أمر الموت والقبر وما يلقى المؤمن، وما يلقى الكافر، وأمر المحشَر والوقوف، وأمر الجنة والنار، حالاً بعد حال يعرفه أهل الحق»[(٣)].

---

(١) تيسير الكريم الرحمن (٥١٩).

(٢) انظر مثاله: بيان صفة حشر الكافر إلى النار (٦٠٠)، والسؤال عن سدر الجنة وطلحها (٦٦٨).

(٣) الشريعة للآجري (٢/ ١٤٤).

وعن بعض ما ذكر رَحِمَهُ اللهُ جاء استفتاء الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُم كما سيأتي مفصلاً في موضعِهِ.

الوجه الثاني عموم أدلة السُّنة:

عن أبي فراس[١] - رجل من أسلم - قال: قال رسول الله ﷺ: «**سلوني عما شئتم**».

فقال رجل: **يا رسول الله، ما الإسلام؟**

قال: «**إقام الصلاة وإيتاء الزكاة**».

قال: **فما الإيمان؟**

قال: «**الإخلاص**».

قال: **فما اليقين؟**

قال: «**التصديق بالقيامة**»[٢].

ووجه الدلالة: تعميم النبيّ ﷺ الأمر بالسؤال عن أيّ أمر كان من أمور الدِّين وذلك في قوله: «**سلوني عما شئتم**»، دون تفريق بين ما كان متصلاً بمسائل الاعتقاد، أو متعلقاً بأمور العبادات والمعاملات.

وعن جابر بن عبدالله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: خرجنا في سفر، فأصاب

---

(١) ستأتي ترجمته (١٧٢).

(٢) أخرجه البيهقي في الجامع لشعب الإيمان (١٢/٢٢٧) رقم ٦٤٤٢، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (١/١٠٤).

رجلاً منا حجَرٌ فشَجَّهُ في رأسه، ثم احتلم، فسأل أصحابه فقال: هل تجدون لي رخصة في التيمم؟

فقالوا: ما نجد لك رخصة وأنت تقدر على الماء، فاغتسل، فمات.

فلما قدمنا على النبيّ ﷺ أُخْبِر بذلك فقال: «**قتلوه قتلهم الله، ألا سألوا إذ لم يعلموا، فإنما شفاء العيّ[(١)] السؤال، إنما كان يكفيه أن يتيمم ويعصر ـ أو يَعْصِبَ ـ على جرحه خرقة، ثم يمسح عليها، ويغسل سائر جسده**»[(٢)].

---

(١) قال ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث (٣/ ٣٣٤): «العيّ: الجهل».
والمعنى: أن الجهل داء وأنّ شفاءه السؤال والتعلم.
انظر: الجواب الكافي (١٩)، وعون المعبود (١/ ٣٦٧).

(٢) أخرجه أبو داود ـ كتاب الطهارة ـ باب في المجروح يتيمم (١/ ٢٣٩) رقم ٣٣٦، والبيهقي في السنن الكبرى (١/ ٢٢٧) وفي إسناده مقال.
قال الألباني رحمه الله في تمام المنة (١٣١): «لكن له شاهد من حديث ابن عباس يرتقي به إلى درجة الحسن...».
قلت: وهذا الشاهد أخرجه ابن ماجه في السنن ـ كتاب الطهارة ـ باب في المجروح تصيبه الجنابة فيخاف على نفسه إن اغتسل (١/ ٣٢٢) رقم ٥٧٢، وأحمد في المسند (١/ ٤١١) رقم ٣٠٥٧، والدارقطني في السنن (١/ ٢٠٤) رقم ٧٥٢، والحاكم في المستدرك (١/ ٢٨٥) رقم ٦٣٠، والبيهقي في السنن الكبرى (١/ ٢٢٧)، وحسَّنه الألباني رحمه الله في صحيح سنن ابن ماجه (١/ ١٧٨).
تنبيه: بيَّن العلامة الألباني رحمه الله أن الحديث ثابت دون الجملة الأخيرة: «**إنما كان يكفيه...**» إلخ.
انظر: صحيح سنن أبي داود (١/ ١٠١)، وتمام المنة (١٣١).
ينظر للمزيد: مصباح الزجاجة للبوصيري (١/ ٢٢٠)، والتلخيص الحبير للحافظ ابن حجر (١/ ١٥٦).

ووجه الدلالة: حثه ﷺ على السؤال عند عدم العلم، وإخباره أن هذا ـ أعني السؤال ـ هو دواء الجهل.

وهذا عام في مسائل الدين كلها على نحو ما تقدم في الحديث الماضي، وورود هذا اللفظ على السبب المذكور في الحديث لا يقيده، إذ العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

قال ابن عبدالبر رحمه الله: «**وهذا** ـ أي السؤال عن أمر الدين ـ **يلزم كل مؤمن ومؤمنة، إذا جهل شيئاً من أمر دينه أن يسأل عنه،** قال رسول الله ﷺ: «**شفاء العيّ السؤال**»[(١)].

وقال أيضاً: «فمن سأل مستفهماً، راغباً في العلم ونفي الجهل عن نفسه، باحثاً عن معنىً يجب الوقوف في الديانة عليه، فلا بأس به، فشفاء العيّ السؤال»[(٢)].

وقال أبو المظفر السمعاني رحمه الله: «ثم ما يسأل عنه من فروض الديانات ينقسم على خمسة أقسام:

أحدها: ما تعين فرضه على كل مكلف على الإطلاق، وهو الإيمان، ومسألة الصلاة التي لا تسقط عمن عقلها من المكلفين، فلا مهلة في تأخير العلم بها»[(٣)].

---

(١) التمهيد (٨/ ٣٣٨).

(٢) المصدر السابق (٢١/ ٢٩٢).

(٣) قواطع الأدلة في أصول الفقه (٥/ ١٤٨).

الوجه الثالث: عمل السلف الصالح:

فإن الصحابة ﷺ كانوا يُراجعون النبيّ ﷺ عما يستشكلون من كلامِهِ، ويسألونه عما لم يتبين لهم منه، فكان ﷺ يقرهم على صنيعهم، ويتلقّى استفتاءاتهم، ويجيب عن أسئلتهم، ويسارع في بيان ما أشكل عليهم[(١)] دون أدنى تذمّر أو تضجّر منهم، أو زجر أو تعنيف لهم، أو عيب أو غضب عليهم، بل كان السؤالُ عما ينفعهم ﷺ ويحتاجون إليه في أمور دينهم من أحب الأمور لهم، وأعجبها إليهم.

عن حذيفة بن اليمان ﷺ قال: «كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني[(٢)]...» الحديث.

وعن أنس بن مالك ﷺ قال: «نهينا أن نسأل رسول الله ﷺ عن شيء، فكان يعجبنا أن يجيء الرجل من أهل البادية العاقل، فيسأله ونحن نسمع[(٣)]...» الحديث.

وعن النواس بن سمعان ﷺ قال: أقمت مع رسول الله ﷺ

---

(١) انظر: الصارم المسلول (٢/ ٣٧٦)، ودرء تعارض العقل والنقل (٥/ ٢٢٩)، والجواب الصحيح (١/ ٢٢٧)، والصواعق المرسلة (٣/ ١٠٥٢).

(٢) سيأتي تخريجه وذكره بتمامه في موضعه (٩٠٨).

(٣) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب الإيمان ـ باب السؤال عن أركان الإسلام (١/ ٢٠١) رقم ١٢، وسيأتي ذكره مطولاً بلفظ البخاري في موضعه (٤٦٨).

بالمدينة سنة، ما يمنعني من الهجرة إلا المسألة[(١)]، كان أحدُنا إذا هاجر لم يسأل رسول الله ﷺ عن شيء[(٢)]. . . الحديث.

فهذه الشواهد دالة على كمال حرصهم، وشدة عنايتهم بسؤال النبيّ ﷺ، واستفتائه عن مسائل الدِّين العلمية والعملية.

وللعلماء عناية خاصة بتقرير هذا الوجه، والتنبيه عليه، وبيان أهميته، ولفت الأنظار إليه، وذلك في مواضع متعددة عند شرح بعض الأحاديث المشتملة على أسئلة في مسائل الاعتقاد:

فمن ذلك **قول ابن عبدالبر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ عند حديث الحارث بن هشام[(٣)] رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، ـ ولفظه ـ: أنه سأل النبيّ ﷺ **كيف يأتيك الوحي؟**

فقال: «**أحياناً يأتيني في مثل صلصلة الجرس**. . .»[(٤)] الحديث.

«في هذا الحديث دليل على أن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يسألونه عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ عن كثير من المعاني، وكان رسول الله ﷺ يجيبهم، ويعلمهم. . .»[(٥)].

وقال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «لم يكن في الصحابة من يقول:

---

(١) أي: الأسئلة التي كان يُسْأل عنها النبيّ ﷺ.
انظر: المفهم للقرطبي (٦/٥٢٢).

(٢) سيأتي تخريجه وذكره بتمامه في موضعه (٧٤٦).

(٣) ستأتي ترجمته (٤١٠).

(٤) سيأتي تخريجه وذكره بتمامه في موضعه (٤١١).

(٥) التمهيد (٢٢/١١٣).

إن عقله مقدم على نصّ الرسول، وإنما يشكل على أحدهم قوله، فيسأل عما يزيل شبهته، فيتبين له أن النص لا شبهة فيه»[(١)].

وعند حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه، ـ ولفظه ـ أن النبيّ ﷺ قال: «**ما منكم من أحد، ما من نفس منفوسة إلا كتب مكانها من الجنة والنار، وإلا كتبت شقية أو سعيدة**».

فقال رجل: **يا رسول الله، أفلا نتكل على كتابنا وندع العمل، فمن كان من أهل السعادة، فسيصير إلى عمل أهل السعادة، ومن كان من أهل الشقاوة فسيصير إلى عمل أهل الشقاوة؟**

قال: «**أما أهل السعادة، فييسرون لعمل السعادة، وأما أهل الشقاوة فييسرون لعمل الشقاوة، ثم قرأ:** ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ۝٥﴾» الآية[(٢)].

يقول ابن القيّم رحمه الله: «وفي الحديث دلالة على أن الصحابة كانوا أعلم الناس بأصول الدين، فإنهم تلقوها عن أعلم الخلق بالله على الإطلاق، وكانوا إذا استشكلوا شيئاً سألوه عنه، وكان يجيبهم بما يزيل الإشكال، ويبين الصواب، فهم العارفون بأصول الدين حقاً، لا أهل البدع والأهواء من المتكلمين ومن سلك سبيلهم»[(٣)].

---

(١) درء تعارض العقل والنقل (٥/٢٢٩).

(٢) سيأتي تخريجه في موضعه (٦٩٧).

(٣) التبيان في أقسام القرآن (٤٦ ـ ٤٧)، وانظر: الصواعق المرسلة (٣/١٠٥٢).

وعند حديث أبي رزين العقيلي[١] رضي الله عنه، ـ الطويل ـ[٢]، والذي اشتمل على أسئلة عديدة في الاعتقاد، قال ابن القيم عند قول أبي رزين في سؤاله النبيّ ﷺ: **كيف يجمعنا الله بعدما تمزقنا الرياح والبلى والسباع؟**[٣]: «وإقرار رسول الله ﷺ له على هذا السؤال، رَدٌّ على من زعم أن القوم لم يكونوا يخوضون في دقائق المسائِل، ولم يكونوا يفهمون حقائق الإيمان، بل كانوا مشغولين بالعمليات[٤]، وأن أفراخ الصابئة والمجوس من الجهمية والمعتزلة والقدريّة أعرف منهم بالعلميّات.

وفيه دليل على أنهم كانوا يوردون على رسول الله ﷺ ما يشكل عليهم من الأسئلة والشبهات، فيجيبهم عنها بما يثلج صدورهم»[٥].

وعند حديث: «**إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة، فيه خلق آدم، وفيه قبض، وفيه النفخة، وفيه الصعقة، فأكثروا عليّ من الصلاة فيه، فإن صلاتكم معروضة عليّ**».

---

(١) ستأتي ترجمته (٣٧٩).

(٢) الحديث ضعيف الإسناد، وقد ثبتت بعضُ جُمَله لما لها من شواهد، وسيأتي بيان ذلك في موضعه، انظر: (٣٩٨) و(٥٨٩).

(٣) انظر: (٥٩٠).

(٤) وفي المطبوع (العلميات) ولعل الصواب ما أثبت؛ فإن به يستقيم المعنى وإلا لكان فاسداً ـ أعني المعنى ـ وكان آخره مناقضاً لأوله، ولم يكن في الحديث وجه للرد على المقالة التي ذكرها ابن القيم رحمه الله، والله أعلم.

(٥) زاد المعاد (٣/٦٨٠).

قالوا: **وكيف تعرض عليك صلاتنا وقد أرمت؟**

فقال: **«إن الله ﷻ حرّم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء»**[1].

يقول الذهبي رحمه الله: «وما عنف النبيّ ﷺ الصحابة لمَّا قالوا له بلا علم: وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت؟ يعني ـ قد بليت ـ فقال: **«إن الله حرّم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء»**[2].

وعن ابن أبي مليكة أن **عائشة** رضي الله عنها **كانت لا تسمع شيئاً لا تَعرِفُهُ إلا راجعت فيه حتى تعرفَهُ** وأن النبيّ ﷺ قال: **«مَن حُوسِبَ عُذِّب»**.

قالت عائشة: فقلت: **أَوَلَيْسَ يقول الله تعالى:** ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ۝٨﴾ [الانشقاق: ٨]؟

قالت: فقال: **«إنما ذلك العرض، ولكن من نوقش الحساب يهلك»**[3].

قال الحافظ ابن حجَر رحمه الله في فوائده: «وفي الحديث ما كان عند عائشة من الحرص على تفهم معاني الحديث.

---

(١) سيأتي تخريجه (٤٣٦).
(٢) سير أعلام النبلاء (٩/١٦٠).
(٣) سيأتي تخريجه (٦٢١).

وأن النبيّ ﷺ لم يكن يتضجر من المراجعة في العلم...

وفيه: أن السؤال عن مثل هذا لم يدخل فيما نُهِيَ الصحابةُ عنه في قوله تعالى: ﴿لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ﴾ [المائدة: ١٠١]، وفي حديث أنس: (كنا نهينا أن نسأل رسول الله ﷺ عن شيء).

وقد وقع نحو هذا لغير عائشة...»[(١)].

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: خرج رسول الله ﷺ في أضحى - أو فطر - إلى المصلى، فمرَّ على النساء فقال: «**يا معشر النساء، تَصَدّقن، فإني رَأيْتُكُنّ أكثر أهل النار**».

فقلن: وبِمَ يا رسول الله؟

قال: «**تُكثِرنَ اللعن، وتَكْفُرنَ العشير، ما رَأيتُ من ناقصاتِ عقلٍ ودينٍ أَذْهَبَ لِلُبِّ الرجل الحازم من إحداكن**».

قلن: وما نقصان عقلنا وديننا يا رسول الله؟

قال: «**أليس شهادة المرأة مثلُ نصف شهادة الرجل؟**»

قلن: بلى.

قال: «**فذلك من نقصان عقلها، أليس إذا حاضت لم تصل ولم تصم؟**».

---

(١) فتح الباري (١/١٩٧).

قلن: بلى.

قال: «**فذلك من نقصان دينها**»[(١)].

قال الحافظ ابن حجَر رَحِمَهُ اللَّهُ: «قوله: (قُلْنَ: وما نقصان ديننا؟)، كأنه خفي عليهن ذلك حتى سَأَلْنَ عنه، ونفس هذا السؤال دال على النقصان؛ لأنهن سَلَّمْنَ ما نُسِب إليهن من الأمور الثلاثة ـ الإكثار والكفران والإذهاب ـ ثم اسْتَشكَلْنَ كونهن ناقصات، وما ألطف ما أجابهن به ﷺ من غير تعنيف ولا لَوم، بل خَاطَبَهُن على قدر عقولهن...»[(٢)].

وعن عمران بن حصين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: إني عند النبيّ ﷺ إذ جاءه قوم من بني تميم فقال: «**اقبلوا البُشْرَى يا بني تميم**».

قالوا: بَشَّرتنا فأعطِنا.

فدخل ناس من أهل اليمن فقال: «**اقبلوا البُشرَى يا أهل اليمن، إذ لم يقبلها بنو تميم**».

قالوا: قبلنا، جئناك لنتفقه في الدِّين، **ولنسألك عن أول هذا الأمر ما كان؟**

---

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب الحيض ـ باب ترك الحائض الصوم (٤٠٥/١) رقم ٣٠٤.

وسيأتي تخريجه من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٧٥٩).

(٢) فتح الباري (٤٠٦/١).

قال: «**كان الله، ولم يكن شيء قبله، وكان عرشه على الماء، ثم خلق السماوات والأرض، وكتب في الذكر كل شيء**»[(١)].

قال الحافظ ابن حجَر رَحِمَهُ اللَّهُ: «وفي الحديث جواز السؤال عن مبدأ الأشياء، والبحث عن ذلك، وجواز جواب العَالِم بما يستحضره من ذلك، وعليه الكف إن خشي على السائل ما يدخل على معتقده»[(٢)].

ومما يؤكد هذا أيضاً غضبه ﷺ على بني تميم، إذ لم يجعلوا السؤال عن مسائل التوحيد، وحقائق الإيمان شأنهم وهمهم.

يقول الكرماني رَحِمَهُ اللَّهُ: «دل قولهم: (بشرتنا) على أنهم قبلوا في الجملة، لكن طلبوا مع ذلك شيئاً من الدنيا، وإنما نفى عنهم القبول المطلوب، لا مطلق القبول، وغَضِبَ حيث لم يهتموا بالسؤال عن حقائق كلمة التوحيد، والمبدأ والمعاد، ولم يعتنوا بضبطها، ولم يسألوا عن مُوجِباتها والموصِلات إليها»[(٣)].

وعند حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الرؤية ولفظه: أن ناساً في زمن رسول الله ﷺ قالوا: يا رسول الله، **هل نرى ربنا يوم القيامة؟**

---

(١) سيأتي تخريجه (٩٣).

(٢) فتح الباري (٦/٢٩٠).

(٣) كما في فتح الباري (١٣/٤٠٩).

قال رسول الله ﷺ: «**نعم**، . . .»[(١)] الحديث.

يقول الإمام عثمان بن سعيد الدارمي: «فلم يَعِبْهُم الله ولا رسوله بسؤالهم عن ذلك، بل حَسَّنَه لهم وبَشَّرهم بُشرى جميلة»[(٢)].

فتقرير هذا الوجه بهذه القرائن المتنوعة والأدلة المختلفة التي ذكرها العلماء ـ وهي: قبول النبيّ ﷺ لاستفتاءات الصحابة ﷺ في مسائل هذا الباب وإجابته عنها، ورفعهم إليه ما أشكل عليهم منها، مع عدم تضجره منهم، أو تعنيفه لهم، أو غضبه عليهم، أو عيبه إياهم ـ كلها دالة دلالة صريحة على صحة السؤال عن مسائل الاعتقاد وجواز الاستفتاء فيها ـ وإن دَقَّتْ ـ، وأمثلة هذا كثيرة، خاصّةً ما سيأتي في الفصل الثالث من الباب الثاني.

صور أسئلة الصحابة ﷺ واستفتاءاتهم

ما ورد عليه ﷺ من استفتاءات أصحابه ﷺ، فيما يتعلق بمباحث الاعتقاد له صور، وهي:

ـ إما سؤاله ﷺ ابتداءً عن مسألة من مسائل الاعتقاد.

مثاله: سؤال أهل اليمن النبيّ ﷺ عن أول هذا الأمر ـ وقد تقدم لفظ الحديث[(٣)] ـ.

---

(١) سيأتي تخريجه (٣٩٣).

(٢) الرد على بشر المريسي (٥٨).

(٣) وسيأتي (٩٣)، ومن الأمثلة أيضاً: انظر: (١٣٥)، (١٤٧).

ـ وإما بمعارضة نص لآخر في الظاهر فيطلبون الجمع بينهما.

قال ابن القيّم رحمه الله: «وكانوا ـ أي: الصحابة ـ يسألونه عن الجمع بين النصوص التي يوهم ظاهرها التعارض»[(١)].

مثاله: حديث عائشة رضي الله عنها أنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «من حُوسب يوم القيامة عُذب».

فقلت: أليس قد قال الله عز وجل: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ﴿٨﴾﴾؟ [الانشقاق: ٨]

فقال: «ليس ذلك الحساب، إنما ذاك العرض، من نوقش الحساب يوم القيامة عُذب»[(٢)].

قال ابن القيّم رحمه الله: «فأشكل عليها الجمع بين النصين حتى بيَّن لها ـ صلوات الله وسلامه عليه ـ أنه لا تعارض بينهما، وأن الحساب اليسير هو العرض الذي لا بد أن يبين الله فيه لكل عامل عمله، كما قال تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ تُعْرَضُونَ لَا تَخْفَىٰ مِنكُمْ خَافِيَةٌ ﴿١٨﴾﴾ [الحاقة: ١٨].

حتى إذا ظن أنه لن ينجو نجّاه الله تعالى بعفوه ومغفرته ورحمته، فإذا ناقشه الحساب عَذّبه ولا بُدّ»[(٣)].

(١) الصواعق المرسلة (٣/١٠٥٢)، وانظر: درء تعارض العقل والنقل (٥/٢٣١)، وفتح الباري (١/١٩٧).
(٢) سيأتي تخريجه (٦٢١).
(٣) الصواعق المرسلة (٣/١٠٥٣).

ـ وإما استشكال لنص عَقَديّ وَرَد ابتداءً من النبيّ ﷺ فيراد كشفُهُ[(١)]، وذلك إما لإبهام في اللفظ ـ فيتطلب بياناً ـ.

مثاله: عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «**لا يزال يستجاب للعبد ما لم يدعُ بإثم أو قطيعة رحم ما لم يستعجل**».

قيل: **يا رسول الله، كيف يستعجل؟**

قال: «**يقول: قد دعوت فلم يستجب لي، فينحسر عند ذلك فيترك الدعاء**»[(٢)].

ـ أو لخفاء في المعنى فيستدعي تفسيراً.

مثاله: عن عبدالله بن أُنَيس رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**يحشَرُ الناس يوم القيامة ـ أو قال: العباد ـ عُراةً غُرْلاً بُهماً**».

قال: قلنا: **وما بُهماً؟**

قال: «**ليس معهم شيء...**»[(٣)].

ـ أو لشبهة عرضت للسائل في النص فيراد إزالتها[(٤)].

قال شيخ الإسلام رحمه الله: «وبيان الأحكام يحصل تارة

(١) انظر: الصواعق المرسلة (٣/١٠٥٢).

(٢) سيأتي تخريجه في موضعه (٢١٣)، وانظر: (٤١٣).

(٣) سيأتي تخريجه في موضعه (٥٩٥)، وانظر مثال آخر: (٢٥٢)، (٥١٩)، (٥٣٤).

(٤) انظر: الصفدية (١/١٣٩).

بالنصّ الجليّ المؤكد، وتارة بالنصّ الجليّ المجرّد، وتارة بالنصّ الذي قد يعرض لبعض الناس فيه شبهة بحسب مشيئة الله وحكمته»[(١)].

مثاله: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبيّ ﷺ: «**لا عدوى، ولا طيرة، ولا هامة، ولا صفر**».

فقال أعرابي: يا رسول الله، فما بالُ الإبل تكون في الرمل كأنها الظباء، فيخالطها البعير الأجرب فيجربها؟

فقال رسول الله ﷺ: «**فمن أعدى الأول**»[(٢)].

ـ وإما استفصال عن مسألة من مسائل الاعتقاد، والبحث في دقائقها، والاستفسار عن جزئياتها.

وأَمْثَلُ مِثالٍ لهذا وأجلاه، استفتاء الصحابة رضي الله عنهم عن الجنة ونعيمها، وما أعد الله لأهلها فيها[(٣)].

ـ وإما أن يكون السؤال بناءً على فهم فهمه السائل من النص ـ كأن يكون مقيداً فيفهم منه الإطلاق، أو مخصوصاً فيفهم منه العموم ونحو ذلك، فيسألُ النبيّ ﷺ عن ذلك، فيبين له وَجه الصواب[(٤)].

---

(١) منهاج السُّنة (٨/٥٧٥ ـ ٥٧٦)، وانظر: مجموع الفتاوى (١٧/٣٩٥).
(٢) سيأتي تخريجه (٣٠٨)، وانظر: أمثلة أُخرى (٣٣٧)، (٤٣٦).
(٣) انظر: (٦٤٥) وما بعدها.
(٤) انظر: الصواعق المرسلة (٣/١٠٥٥).

مثاله: عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: لما نزلت: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَـٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾ قلنا: **يا رسول الله، أينا لا يظلم نفسه؟**

قال: «ليس كما تقولون: ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَـٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾ ـ بشرك ـ أَوَلَم تسمعوا إلى قول لقمان لابنه: ﴿يَـٰبُنَىَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾»[(١)].

ـ وإما أن يسألوا عن الأمر ـ لا لمراجعته فيه ـ لكن ليتبينوا وجهه، ويتفقهوا في سببه، ويعلموا علته[(٢)].

مثاله: عن معاوية الليثي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**يكون الناس مُجْدَبين، فيُنزل الله تبارك وتعالى رزقاً من رزقه فيصبحوا مشركين**».

فقيل له: **وكيف ذلك يا رسول الله؟**

قال: «**يقولون: مطرنا بنوء كذا وكذا**»[(٣)].

مثال آخر: عن رجل من أصحاب النبيّ ﷺ أن رجلاً قال: **يا رسول الله، ما بال المؤمنين يُفْتنون في قبورهم إلا الشهيد؟**

قال: «**كفى ببارقة السيوف على رأسه فتنة**»[(٤)].

(١) سيأتي تخريجه (١١٢).
(٢) انظر: الصارم المسلول (٢/٣٦٠ ـ ٣٦١).
(٣) سيأتي تخريجه (٣٦٤).
(٤) سيأتي تخريجه (٥٥٩).

فهذه الصور كلها تبين وجوه سؤال الصحابة النبيّ ﷺ، وأن ذلك نابع من طلب التَّفَقّه فيما يصدر عنه ﷺ، وتبيين وجه ما يذكره؛ ليزدادوا بذلك علماً، وإيماناً، وفهماً، وبياناً.

قال ابن القيّم رحمه الله: «وقد أورد عليه ﷺ الأسئلة أعداؤه وأصحابه، **أعداؤه**: للتعنت والمغالبة، **وأصحابه**: للفهم والبيان وزيادة الإيمان، وهو يجيب كُلّاً عن سؤاله إلا ما لا جواب عنه كسؤاله عن وقت الساعة...»[١].

هدي النبي ﷺ في الإفتاء في مسائل الاعتقاد

تنوعت طرق النبي ﷺ في الإجابة عما يُسأل عنهُ ويُطرح عليه من مسائل التوحيد ومباحثه، وتعددت أساليبه في بيانها وتقريرها.

ـ فتارة يجيب عما يُسأَلُ عنه ويُبَيّنه باستعمال الأمثال والأقيسة العقلية المقربة للمسألة، والموضحة لمدلولها[٢].

مثاله: حديث أبي رَزين العُقيلي رضي الله عنه قال: قلت: **يا رسول الله، أكلنا يرى ربّه؟ وما آية ذلك في خلقه؟**

قال: «**يا أبا رزين، أليس كلكم يرى القمر ليلة البدر مُخْلياً به؟**».

قلت: بلى.

(١) زاد المعاد (٣/٦٨٠).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (١٣/١٣٦ ـ ١٣٧)، ومختصر الصواعق المرسلة (٥١٦).

قال: «**فإنما هو خَلْق من خَلْق الله، فالله أجلُّ وأعظم**»[(١)].

قال ابن القيم رحمه الله في بيان فوائد الحديث: «وفيه: إثبات القياس في أدلة التوحيد والمعاد، والقرآن مملوء منه»[(٢)].

ـ وتارة يَستدل لما يُبينه ويُجيب عنه بما يُؤكده من القرآن.

ومثاله: ما تقدم من حديث علي رضي الله عنه في السؤال عن الاتكال على القدر السابق وترك العمل، وفيه أن النبي ﷺ قال: «**أما أهل السعادة، فيُيَسّرون لعمل السعادة، وأما أهل الشقاوة فييسرون لعمل الشقاوة**» ثم قرأ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ۝٥﴾ [الليل: ٥][(٣)].

قال ابن القيم رحمه الله: «وفي الحديث استدلال النبي ﷺ على مسائل أصول الدِّين بالقرآن، وإرشاده الصحابة لاستنباطها منه، خلافاً لمن زعم أن كلام الله ورسوله لا يفيد العلم بشيء من أصول الدِّين، ولا يجوز أن تستفاد معرفة الله وأسمائه وصفاته وأفعاله منه، وعَبَّر عن ذلك بقوله: الأدلة اللفظية لا تفيد اليقين»[(٤)].

---

(١) سيأتي تخريجه (٣٩٨)، وانظر مثالاً آخر في إثبات البعث (٥٨٩).
(٢) زاد المعاد (٣/٦٨١)، وانظر: درء تعارض العقل والنقل (١/٢٣٦).
(٣) انظر: (٦٩٦).
(٤) التبيان في أقسام القرآن (٤٧).

ـ وتارة يستفصل ﷺ من السائل، ويستفسر منه عما سأل عنه، ثم يعطيه حكم المسألة[١].

مثاله: حديث ثابت بن الضحاك رضي الله عنه أنه قال: نذر رجل أن ينحر إبلاً ببوانة، فسأل النبي ﷺ فقال: «**هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يُعبد؟**».

قالوا: لا.

قال: «**فهل كان فيها عيد من أعيادهم؟**».

قالوا: لا.

فقال رسول الله ﷺ: «**أوف بنذرك، فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله، ولا فيما لا يملك ابن آدم**»[٢].

ـ وتارة يرِدّ المسألة المشكلة عند السائل إلى المسألة البَيِّنَة عنده ليزول الإشكال[٣].

مثاله: ما تقدم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا عدوى، ولا طيرة، ولا هامة، ولا صفر**».

فقال أعرابي: **يا رسول الله، فما بال الإبل تكون في الرمل كأنها الظباء، فيخالطها البعير الأجرب فيجربها؟**

---

(١) أشار إلى هذا الإمام المجدّد محمد بن عبدالوهاب رحمه الله في كتاب التوحيد (٤٧).

(٢) سيأتي تخريجه (٣٥٦).

(٣) انظر: كتاب التوحيد للشيخ محمد بن عبدالوهاب رحمه الله (٤٧).

فقال رسول الله ﷺ: «فمن أعدى الأول»[(١)].

مثال آخر: حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أن رجلاً قال: يا رسول الله، كيف يحشر الكافر على وجهه يوم القيامة؟

قال: «أليس الذي أمشاه على رجليه في الدنيا قادراً على أن يُمشيه على وجهه يوم القيامة»[(٢)].

ـ وتارة يكون جوابه ﷺ استنباطاً من أصول ما تقدم نُزولُه، فينزل عليه الوحي بموافقته[(٣)].

مثاله: عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: سألت ـ أو سئل ـ رسول الله ﷺ: أيّ الذنب أكبر عند الله؟

قال: «أن تجعل لله ندّاً وهو خلقك».

قلت: ثم أيّ؟

قال: «أن تُزانِيَ حليلةَ جارِك».

قال: ونزلت هذه الآية تصديقاً لقول رسول الله ﷺ: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾﴾ [الفرقان: ٦٨][(٤)].

---

(١) سيأتي (٣٠٨).
(٢) سيأتي تخريجه (٦٠٠)، وانظر مثالاً ثالثاً: (٦٨٢).
(٣) انظر: فتح الباري (١٣/٥٠٧).
(٤) سيأتي تخريجه (٢٤٢).

ـ وتارة بتوحيد الجواب عن المسؤول عنه، وإعادته على السائل مراراً للتأكيد عليه، إما لبيان أهميته، أو التنبيه على خطورته، ولربما قرن الجواب بالتعليل ـ أحياناً ـ.

فمثال الشطر الأول: عن أنس بن مالك ﵁ أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال: **أيّ الدعاء أفضل؟**

قال: «**سل ربك العافية والمعافاة في الدنيا والآخرة**».

ثم أتاه في اليوم الثاني، فقال: **يا رسول الله، أي الدعاء أفضل؟** فقال له مثل ذلك.

ثم أتاه في اليوم الثالث، فقال له مثل ذلك، قال: «**فإذا أعطيت العافية في الدنيا، وأعطيتها في الآخرة فقد أفلحت**»[(١)].

ومثال الشطر الثاني: حديث أبي أمامة الباهلي ﵁ قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: **أرأيت رجلاً غزا يلتمس الأجر والذكر ما له؟**

فقال رسول الله ﷺ: «**لا شيء له**».

فأعادها ثلاث مرات، يقول له رسول الله ﷺ: «**لا شيء له**»، ثم قال: «**إن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان خالصاً، وابتُغِي به وَجْهُه**»[(٢)].

---

(١) سيأتي تخريجه (٢٢١)، وانظر مثالًا آخر: حديث أبي ذر (١٠٧).
(٢) سيأتي تخريجه (١٧٥)، وانظر مثالًا آخر: حديث المقداد (١٥٣).

فهذا ما وقفت عليه من بيان العلماء لهذه الجزئية، أو ظهر لي بالتأمل فيما بين يدي من النصوص، والله أعلم بالصواب.

الوجه الرابع: قيام الإجماع وانعقاده على وجوب الإفتاء في مباحث الاعتقاد:

قال الإمام محمد بن الحسن الشيباني ـ صاحب أبي حنيفة ـ رحمهما الله تعالى ـ: «**اتفق الفقهاء كلهم من المشرق إلى المغرب** على الإيمان بالقرآن، والأحاديث التي جاء بها الثقات عن رسول الله ﷺ في صفة الرب ﷻ من غير تفسير، ولا وصف، ولا تشبيه، فمن فسر اليوم شيئاً من ذلك فقد خرج مما كان عليه النبي ﷺ وفارق الجماعة، فإنهم لم يَصِفوا ولم يُفَسِّروا، **ولكن أفتوا بما في الكتاب والسُّنة ثم سكتوا**، فمن قال بقول جهم فقد فارق الجماعة؛ لأنه قد وَصَفهُ بِصِفَةِ لا شيء»[(١)].

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فقد ذكر محمد بن الحسن الإجماع على وجوب الإفتاء في باب الصفات بما في الكتاب أو السُّنة دون قول جهم المتضمن للنفي.

فمن قال: لا يتعرض لأحاديث الصفات وآياتها عند العوام، ولا يكتب بها إلى البلاد، ولا في الفتاوى المتعلقة بها، بل يعتقد ما ذكره من النفي فقد خالف هذا الإجماع»[(٢)].

(١) أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السُّنة (٣/٤٨٠).
(٢) التسعينية (١/١٥٦).

الوجه الخامس: أن الأئمة متتابعون مع تعاقب القرون، ومر الدهور، على تقرير مسائل الاعتقاد عن طريق الاستفتاء:

يقول شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: «إن سلف الأمة وأئمتها ما زالوا يتكلمون ويفتون، ويحدثون العامّة والخاصّة بما في الكتاب والسُّنة من الصفات، وهذا في كتب التفسير والحديث والسنن أكثر من أن يحصيه إلا الله»[(١)].

فثبت بهذه الوجوه صحة الاستفتاء في مسائل الاعتقاد، وبها يُعلم بطلان من خالف في ذلك أو منعه، وفساد ما يُهَوِّشُ به بعضهم من أن السؤال في مسائل الاعتقاد لا يسوغ، ونحو ذلك، ولَرُبّما استدلوا بقوله ﷺ: «... **فإنما أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم**»[(٢)].

وهؤلاء إنما أوتوا من سوء فهمهم لهذا النص وما شابهه، إذ المقصود منه ومن أمثاله «النهي عن السؤال عما لا يُحتاجُ إليه مما يسوء السائل جوابه، مثل سؤال السائل هل هو في النار أو في الجنة؟...

---

(١) التسعينية (١٥٨/١).

(٢) البخاري مع الفتح ـ كتاب الاعتصام بالكتاب والسُّنة ـ باب الاقتداء بسنة رسول الله ﷺ (٢٥١/١٣) رقم ٧٢٨٨، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الفضائل ـ باب توقيره ﷺ وترك إكثار سؤاله عما لا ضرورة إليه... (١٢٠/٨) رقم ١٣٣٧.

والنهي عن السؤال على وجه التعنت والعبث والاستهزاء . . .

والسؤال عما أخفاه الله عن عباده ولم يُطلعهم عليه كالسؤال عن وقت الساعة وعن الرُّوح»[١]، وعن كيفية صفات الباري[٢]، فوجب الكف عن الخوض فيه، والوقوف على ما جاء به النص، ولو كان في معرفة ذلك خير للعباد لدُلُّوا عليه، وأُرْشِدوا إليه.

وما كان من الأسئلة على هذا الوصف هو الذي جاء النهي عنه[٣] في قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾ [المائدة: ١٠١].

ويشمله عموم[٤] قول النبي ﷺ: «**إن الله حرم عليكم عقوق الأمهات، ومنعاً وهات، وَوَأْدَ البنات، وكَرِهَ لكم قِيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال**»[٥].

وكذلك فيما كرهه رسول الله ﷺ وعابَهُ.

---

(١) جامع العلوم والحكم (١١١).

(٢) انظر: بهجة قلوب الأبرار للسعدي (١٥٢).

(٣) انظر: فتح الباري (١/١٩٧)، وبهجة قلوب الأبرار (١٥١ ـ ١٥٢).

(٤) انظر: المفهم للقرطبي (٥/١٦٤)، وفتح الباري (١٠/٤٠٧).

(٥) البخاري مع الفتح ـ كتاب الأدب ـ باب عقوق الوالدين من الكبائر (١٠/٤٠٥) رقم ٥٩٧٥، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الأقضية ـ باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة (٦/٢٥٢) رقم ١٧٥١.

عن سهل بن سعد رضي الله عنه: «أن رسول الله ﷺ كَرِهِ المسائل وعابَها»[(١)].

قال ابن عبدالبرّ رحمه الله في بيان أقوال العلماء عند هذه المسألة:

«وقال آخرون ـ وهم جمهور أهل العلم ـ الرّأيُ المذمومُ في هذه الآثار عن النبي ﷺ... هو القول في أحكام شرائع الدِّين بالاستحسان والظنون، والاشتغالُ بحفظ الـمُعضلات والأُغْلُوطات، ورَدُّ الفروع والنوازل بعضها على بعضٍ قياساً دون رَدِّها على أصولها، والنظرِ في عِلَلِها واعتبارها، فاستُعْمِل فيها الرأيُ قبل أن تنزل، وفُرِّعتْ وشُقِّقَت قبل أن تقع، وتُكلّم فيها قبل أن تكون بالرأي الـمُضارِع بالظن، قالوا: وفي الاشتغال بهذا والاستغراق فيه تعطيل السنن والبعث على حملها، وترك الوقوف على ما يلزم الوقوف عليه منها، ومن كتاب الله عز وجل ومعانيه»[(٢)].

ومن كان هذا حاله فإنه قد خرج عن الطريقة الشرعية المرضية في السؤال عن المسائل العلمية، فيأخذ به ذلك إلى

---

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب التفسير ـ باب ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَٰجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمْ فَشَهَٰدَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَٰدَٰتٍۭ بِٱللَّهِ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ۝٦﴾ (٤٤٨/٨) رقم ٤٧٤٥، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب اللعان ـ (٣٧٧/٥) رقم ١٤٩٢.

(٢) جامع بيان العلم وفضله (١٠٥٤/٢).

سلوك سبل أهل الأهواء فيسقط على أُمِّ رأسه فيهلك.

قال ابن بطة رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «اعلموا إخواني أني فكرت في السبب الذي أخرج أقواماً من السُّنة والجماعة، واضطرهم إلى البدعة والشناعة، وفتح باب البلية على أفئدتهم، وحجب نور الحق عن بصيرتهم، فوجدت ذلك من وجهين:

أحدهما: البحث والتنقير وكثرة السؤال عمّا لا يعني ولا يضر العاقل جهله ولا ينفع المؤمن فهمه.

والآخر: مجالسة من لا تُؤمن فتنته، وتفسد القلوب صحبته»[(١)].

فتبين من خلال العرض السابق التوجيه الصحيح للأحاديث الواردة في النهي عن السؤال أو عيبه.

وأما السؤال عما يعني، وما يُقصد به الانتفاع، ويُراد به إدراك مُراد الله تعالى ومراد رسوله ﷺ فقد قال العلامة ابن سعدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في بيان حُكمه: «وأما السؤال على وجه الاسترشاد عن المسائل الدينية، من **أصول** وفروع، عبادات أو معاملات، فهي مما أمر الله بها ورسوله، وحث عليها، وهي الوسيلة لتعلم العلوم، وإدراك الحقائق، قال تعالى: ﴿فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ

(١) الإبانة (١/ ٣٩٠).

لَا تَعْلَمُونَ﴾... وقال ﷺ: «... **أَلاَ سألوا إذْ لم يَعْلموا، فإنما شِفاء العِيِّ السؤال**»[(١)](٢).

وبناءً على ما تقدم يُعلم المذموم والمحمود من السؤال والفرق بينهما.

❑ ❑ ❑ ❑ ❑ ❑

---

(١) تقدم تخريجه (٥٦).

(٢) بهجة قلوب الأبرار للسعدي (١٥٢).

وانظر: التمهيد لابن عبدالبر (٢١/٢٨٩ ـ ٢٩٠).



الباب الأول

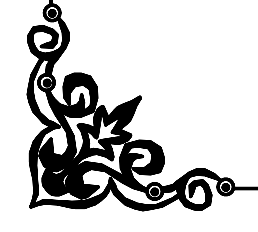
فتاوى النبي ﷺ في توحيد الله تعالى

الفصل الأول: فتاوى النبي ﷺ في توحيد الربوبية.

الفصل الثاني: فتاوى النبي ﷺ في توحيد الألوهية.

الفصل الثالث: فتاوى النبي ﷺ في التحذير من الشرك ونهيه عن وسائله.

الفصل الرابع: فتاوى النبي ﷺ في توحيد الأسماء والصفات.






الباب الأول

فتاوى النبي ﷺ في توحيد الله تعالى

توطئة

العلم بتوحيد الله ﷻ أشرف المسائل وأهمها، فهو أجلّ المقاصد وأسماها، وهو أول الواجبات، وأعظم المأمورات وأفضل الخطابات وأعلاها، فلهذا كان أكبر موارد القرآن[1] بل كله.

قال ابن القيّم ﵀: «بل نقول قولاً كليّاً: إنّ كل آية في القرآن فهي متضمنة للتوحيد، شاهدة به، داعية إليه.

فإن القرآن: إما خبر عن الله وأسمائه وصفاته وأفعاله، فهو التوحيد العلمي الخبري.

وإما دعوة إلى عبادته وحده لا شريك له، وخلع كل ما يعبد من دونه، فهو التوحيد الإرادي الطلبي.

(١) انظر: الدين الخالص (١/٩).

وإما أمر ونهي، وإلزام بطاعته في نهيه وأمره، فهي حقوق التوحيد ومكملاته.

وإما خبر عن كرامة الله لأهل توحيده وطاعته، وما فعل بهم في الدنيا، وما يكرمهم به في الآخرة، فهو جزاء توحيده.

وإما خبر عن أهل الشرك، وما فُعِل بهم في الدنيا من النكال، وما يَحِلّ بهم في العقبى من العذاب، فهو خبر عمّن خرج عن حكم التوحيد.

فالقرآن كله في التوحيد وحقوقه وجزائه، وفي شأن الشرك وأهله وجزائهم»[(١)].

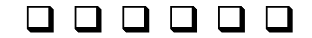
والعلم بمطالب هذا الأمر، يتطلب سعياً وبذلاً للوصول لمعرفتها والفقه فيها؛ لكونها أعظم أمور الدِّين على الإطلاق، وأهم ما يحتاج إليه، وأولى ما يُطلب بيانه ويُسأل عنه، فإن التَّفقُّهَ في أبواب الاعتقاد من أعظم أبواب العمل الصالح الذي يُتَقَرّبُ به إلى الله تعالى، ويُطلَبُ به الزلفى عنده[(٢)]، ومن المسالك التي نهجها الصحابة رضي الله عنهم في هذا، استفتاء النبيّ ﷺ وسؤاله عن مسائل التوحيد ومراجعته فيها، وطرح ما أشكل عليهم منها، لتوقف العلم بها عليه ﷺ، فهو المصدر الذي عنه يصدرون ويتلقون، وبهذا الطريق ـ أعني الاستفتاء ـ زال عديدٌ من الإشكالات، وعُرف كثيرٌ من الأحكام الخبريّة والطلبية[(٣)] في هذا الباب.

(١) مدارج السالكين (٣/٤٥٠).

(٢) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم (٢٩٨).

(٣) انظر: النبوات (٢/٦٥٠).

وفي الفصول التالية تقرير وتفصيل لما استُفتِي عنه من مسائل التوحيد وأحكامها في أنواعه الثلاثة: توحيد الربوبية، وتوحيد الألوهية وما يضادّه من الشرك بالله تعالى ووسائله، وتوحيد الأسماء والصفات.





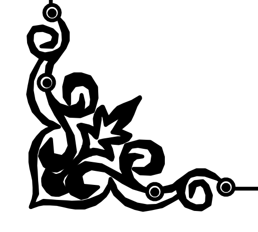



الفصل الأول

فتاوى النبي ﷺ في توحيد الربوبية

وفيه مبحث واحد:

أوّل مخلوقات هذا العالم المشاهد.






الفصل الأول

فتاوى النبي ﷺ في توحيد الربوبية

أوّل مخلوقات هذا العالم المشاهد

توحيد الربوبية هو أول أقسام التوحيد وأصلُها وأُسّها، وأول ما يتعلق القلب به[١]، فإنه مما فطر الله الخلق عليه، وجبل النفوس على الإقرار به، فلهذا كان مُنكِروه قِلَّة، بل الـمُنكر له مُقِرّ به في قرارة نفسه كما قال تعالى: ﴿وَجَحَدُوا۟ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ [النمل: ١٤].

وهذا التوحيد هو البوابة للإقرار بتوحيد الإلهيّة، فإن من أتى بتوحيد الربوبية على وجهه لزمه الإقرار بتوحيد الإلهية وصرف العبادة بأنواعها لله تعالى وحده.

يقول ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «... باب توحيد الإلهية هو توحيد الربوبية، فإن أول ما يتعلق القلب بتوحيد الربوبية، ثم يرقى إلى توحيد الإلهية، كما يدعو الله سبحانه عباده في كتابه بهذا النوع

(١) انظر: مدارج السالكين (٤١١/١).

من التوحيد إلى النوع الآخر، ويحتج عليهم به ويقررهم به...»[(١)].

ولذلك فَتَسَرُّبُ الغلطِ إلى هذا التوحيد ـ أعني توحيد الربوبية ـ ووقوع الخلل فيه يعني: الإخلال ببقية أنواع التوحيد الأُخرى من باب أَوْلى؛ لما تقدم من أنه أصلها وأساسها.

ولهذا التوحيد أفراد، وكل ما كان من صفات الربوبية وخصائصها من الخلق، والملك، والرزق، والتدبير، والإحياء، والإماتة، والنفع، والضُرّ، وإجابة الدعاء، فإنه مندرج تحت هذا النوع من التوحيد وخاص بالله تعالى، ولهذا فمعنى توحيد الربوبية الإقرار بذلك كله لله تعالى[(٢)].

والأدلة على هذا كثيرة منها قوله تعالى: ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ ۗ تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأعراف: ٥٤]، وقوله: ﴿قُل لِّمَنِ ٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهَآ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨٤﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ۚ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٨٥﴾ قُلْ مَن رَّبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ ٱلسَّبْعِ وَرَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٨٦﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ۚ قُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٨٧﴾ قُلْ مَنۢ بِيَدِهِۦ مَلَكُوتُ كُلِّ شَىْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨٨﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ۚ قُلْ فَأَنَّىٰ تُسْحَرُونَ ﴿٨٩﴾﴾ [المؤمنون: ٨٤ ـ ٨٩].

إذا تقرر هذا، فإنّ من المعلوم أيضاً: أن المخلوقات

---

(١) مدارج السالكين (٤١١/١).

(٢) انظر: تيسير العزيز الحميد (١٧).

المشاهدة في هذا العالم تفاوتُ أوّلِيّتها في الخلق، وأسْبَقِيّتها في الإيجاد، ولا وصول للعلم بوقوع أيِّها قبلُ إلا عن طريق الوحي، وهنا نشأ هذا الاستفتاء عن هذه المسألة وَوُجِّه السّؤال بخصوصها للنبي ﷺ.

عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال: إني عند النبي ﷺ إذ جاءه قوم من بني تميم فقال: «**اقبلَوا البُشرى يا بني تميم**».

قالوا: بشرتنا فأعطِنا.

فدخل ناسٌ من أهل اليمن فقال: «**اقبلوا البُشرى يا أهل اليمن إذ لم يقبلها بنو تميم**».

قالوا: قبلنا، جئناك لنتفقه في الدِّين، **ولنسألك عن أول هذا الأمر ما كان؟**

قال: «**كان الله ولم يكن شيء قبله، وكان عرشه على الماء، ثم خلق السماوات والأرض، وكتب في الذكر كلّ شيء**».

ثم أتاني رجل فقال: يا عمران أدْرِك ناقَتَك فقد ذهبتْ، فانطلقتُ أطلبها فإذا السّراب ينقطع دونها، وايم الله، لوَدِدْت أنها قد ذهَبَتْ ولم أقم»[(١)].

فبَيَّن ﷺ بهذا الجواب أن أول مخلوقات هذا العالم المشاهد هي السماوات والأرض؛ فإنه لم يذكر إلا خلقهما، فدل

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب التوحيد ـ باب (﴿وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ﴾، ﴿وَهُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ﴾) (٤٠٣/١٣) رقم ٧٤١٨.

على أن قولهم: «جئناك لنتفقه في الدِّين ولنسألك عن أول هذا الأمر ما كان» المقصود به: السؤال عن خلق هذا العالم المشاهد[(١)]، وهذه المخلوقات المسؤول عنها هي التي أخبر الله عنها بقوله: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٖ وَكَانَ عَرۡشُهُۥ عَلَى ٱلۡمَآءِ﴾ [هود: ٧].

قال شيخ الإسلام رحمه الله: «والمقصود هنا أن النبي ﷺ أجابهم عما سألوه عنه، ولم يذكر إلا ابتداء خلق السماوات والأرض، فدل على أن قولهم: «جئناك لنسألك عن أول هذا الأمر» كان مرادهم خلق هذا العالم والله أعلم»[(٢)].

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله: «وكأنهم سألوا عن أحوال هذا العالم **وهو الظاهر**، ويُحتمل أن يكونوا سألوا عن أول جنس المخلوقات، فعلى الأول: يقتضي السياق أنه أخبر أن أول شيء خلق منه السماوات والأرض، وعلى الثاني: يقتضي أن العرش والماء تقدم خلقهما قبل ذلك»[(٣)].

والأدلة على هذا ـ من خلال النص ـ عديدة تتضح بعدة وجوه؛ منها[(٤)]:

الوجه الأول: «أن قول أهل اليمن: «جئناك لنسألك عن أول

(١) انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (١٨/٢١٢، ٢١٧ ـ ٢١٨).
(٢) مجموع الفتاوى (١٨/٢١٥).
(٣) فتح الباري (٦/٢٨٨).
(٤) وهذه الأوجه مقتبسة من كلام ابن تيمية رحمه الله في شرحه لهذا الحديث.

هذا الأمر»، إما أن يكون الأمر المشار إليه هذا العالم، أو جنس المخلوقات.

فإن كان المراد هو الأول كان النبي ﷺ قد أجابهم؛ لأنه أخبرهم عن أول خلق هذا العالم.

وإن كان المراد الثاني لم يكن قد أجابهم؛ لأنه لم يذكر أول الخلق مطلقاً؛ بل قال: «**كان الله ولا شيء قبله، وكان عرشه على الماء، وكتب في الذكر كل شيء، ثم خلق السماوات والأرض**».

فلم يذكر إلا خلق السماوات والأرض، ولم يذكر خلق العرش، مع أن العرش مخلوق أيضاً... وإذا كان إنما أجابهم بهذا عُلم أنهم إنما سألوه عن هذا، لم يسألوه عن أوّل الخلق مطلقاً، فإنه لا يجوز أن يكون أجابهم عما لم يسألوه عنه، ولم يجبهم عما سألوا عنه، بل هو ﷺ مُنَزّه عن ذلك...

الوجه الثاني: «أنّ قولهم: «هذا الأمر» إشارة إلى حاضر موجود، والأمر يراد به المصدر، ويراد به المفعول به وهو المأمور الذي كَوّنَه الله بأمره، وهذا مرادهم، فإن الذي هو قوله: «كُنْ» ليس مشهوداً مشاراً إليه، بل المشهود المشار إليه هذا المأمور به... ولو سألوه عن أول الخلق مطلقاً لم يشيروا إليه بهذا؛ فإن ذاك لم يشهدوه فلا يشيرون إليه بهذا، بل لم يعلموه أيضاً؛ فإن ذاك لا يعلم إلا بخبر الأنبياء، والرسول ﷺ لم

يخبرهم بذلك، ولو كان قد أخبرهم به لما سألوه عنه، فعلم أن سؤالهم كان عن أول هذا العالم المشهود»[(١)].

فزال إشكال الاستفتاء بهذه الأدلة التي تضمنها النصّ، وتبيّن أن إخبار النبي ﷺ وجوابه إنما كان عن بدء المخلوقات المرئية من السماوات والأرض، ولم يكن عن أول جنس المخلوقات[(٢)].

❑ ❑ ❑ ❑ ❑ ❑

(١) مجموع الفتاوى (١٨/٢١٥ ـ ٢١٦).

(٢) المصدر نفسه.

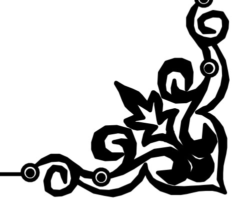
الفصل الثاني

فتاوى النبي ﷺ في توحيد الألوهية

المبحث الأول: بيان فضل التوحيد وما يكفر من الذنوب.

المبحث الثاني: حرمة لا إله إلا الله وعظم شأنها.

المبحث الثالث: أفراد توحيد الألوهية وتوضيح مسائله.



الفصل الثاني

فتاوى النبي ﷺ في توحيد الألوهية

توحيد الألوهية هو ثاني أقسام التوحيد، ومفتاح دعوة الرسل، وزبدتها، ومحورها، والإقرار به حتم لازم، إذ النجاة عند الله تعالى معلقة عليه، ومرتبطة به، فإنه المقصود من خلق الثقلين، وإنزال الشرائع، وقيام الجهاد، واستباحة الدماء والأموال.

ومُذ بُعث ﷺ وإلى أن تَوفّاه الله تعالى وهو يُدَندِنُ حولَه، بدعوة الناس إليه، وتعريفهم به، وتفسير حدوده، وشرح مسائله، وتقرير أدلته، وبيان فضائله وذكر ثماره، ونحو ذلك[(١)].

ومن حكمة الله تعالى أن تكون دعوة الرسل إلى عبادة الله تعالى وتوحيده مقترنة بما يُرغِّب فيه، ويُشوّق النفوس إليه، وذلك

(١) انظر: القول السديد (١٠)، والحق الواضح المبين (١١٠).

من خلال ذكر فضائله، وبيان حسن عواقبه، وطيب آثاره المترتبة عليه في العاجل والآجل.

وحرصاً على إتيان البيوت من أبوابها ولأجل هذا المقصد واتباعاً للنصوص وسيراً على توجيهاتها كان عقد المبحث.



المبحث الأول

بيان فضل التوحيد وما يُكَفِّر من الذنوب

المطلب الأول: التوحيد أفضل الحسنات

تقدمت الإشارة قريباً إلى أهمية التوحيد وفضله على وجه الإجمال، وهذا أول المطالب في بيان ذلك على وجه التفصيل. فأقول:

بما أن الحسنات تتفاوت مراتبها، فقد جاءت النصوص ببيان أعلاها وأشرفها ألا وهو توحيد الله، وذلك بعد استفتاء النبي ﷺ عن كونه من الحسنات أم لا؟

عن أبي ذر رضي الله عنه[(١)] قال: قلت: يا رسول الله أوصني، قال: «**إذا عملت سيّئة فأتبعها حسنةً تمحها**».

---

(١) هو جندب بن جنادة بن سكن أبو ذرّ الغفاري، من السابقين إلى الإسلام، وممن تأخرت هجرته فلم يشهد بدراً، ومناقبه كثيرة جداً، مات سنة ثنتين وثلاثين في خلافة عثمان.

ـ الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر (١٠٥/٧)، التقريب (١١٤٣).

قال: قلت: يا رسول الله **أمِنَ الحسنات لا إله إلا الله**؟

قال: «**هي أفضل الحَسَنات**»[(١)].

فهذا نص صريح في هذه المسألة، وشاهدُهُ من كتاب الله ﷻ قوله ـ جل وعلا ـ: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا ۖ وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَىٰٓ إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١٦٠﴾﴾ [الأنعام: ١٦٠].

فقد فسر جماعة من السلف الحسنة بالتوحيد والإيمان بالله تعالى، وقول: لا إله إلا الله.

(١) أخرجه أحمد في المسند (٥/٢١٨) رقم ٢١٤٧٦، والزهد (٣٥)، وابن جرير في جامع البيان (٥/٤١٨) رقم ١٤٢٩٧، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٢/٢١٧)، والبيهقي في الأسماء والصفات (١/٢٦٩) رقم ٢٠٢، والأصبهاني المعروف بـ (قوّام السُّنة) في الترغيب والترهيب (٣/٢٧٥) رقم ٢٥١٩، من طرق عن الأعمش عن شمر بن عطية عن أشياخه عن أبي ذر مرفوعاً، إلا أن عند ابن جرير وأبي نعيم (عن شيخ) من التيم بدل (عن أشياخه)، مع شيء من التقديم والتأخير وكذا الاختلاف في بعض ألفاظه.
قال الألباني ﷺ في السلسلة الصحيحة (٣/٣٦١): «وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات غير أشياخ شمر، فلم يُسموا، لكنهم جمع ينجبر الضعف بعددهم».
وللحديث **طريق آخر**: أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (٢/٢١٨)، والحافظ ابن حجر في الأمالي المطلقة (١٢٩) من طريق يونس بن بُكير عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر مرفوعاً.
قال الحافظ ابن حجر: «هذا حديث حسن»، وقال الألباني في السلسلة الصحيحة (٣/٣٦١): «وهذا إسناد جيد رجاله كلهم ثقات رجال مسلم».
وللحديث **طُرق وشواهد** أُخرى بيّنها العلامة الألباني في المصدر المذكور وانتهى إلى القول بتصحيح الحديث بمجموع تلك الطرق والشواهد.
انظر: صحيح الترغيب والترهيب (٣/٢٢٦) رقم ٣١٦٢.

قال عبدالله بن مسعود رضي الله عنه: «﴿مَن جَآءَ بِٱلۡحَسَنَةِ﴾ من جاء بلا إله إلا الله، ﴿وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ﴾ بالشرك»[1].

ووجه كون «لا إله إلا الله» أفضل الحسنات اعتبارات عديدة وردت بها النصوص، ونوهت بذكرها الأدلة.

منها: أنها رأس الإسلام وأعلى شعب الإيمان[2] لقوله ﷺ: «**الإيمان بضع وسبعون، أو بضع وستون شعبة، فأفضلها قول لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان**»[3].

ومنها: أنها سبب لمغفرة الذنوب، ومحو السيئات، والعفو عن الزلات.

ومنها: أنها أثقل الأعمال في الميزان، يدل لذلك ما ثبت عنه ﷺ من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص[4] رضي الله عنهما، أنه قال:

---

(١) أخرجه ابن جرير في جامع البيان (٥/٤١٦) رقم ١٤٢٧٨، ١٤٢٧٩، والحاكم في المستدرك (٢/٤٤١) رقم ٣٥٢٨ وقال: «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.
وقال الألباني: «صحيح موقوف» صحيح الترغيب والترهيب (٢/٢٢١).

(٢) انظر: فضل لا إله إلا الله لابن عبدالهادي (٩٥) ومعارج القبول لحافظ الحكمي (٢/٤١٥).

(٣) البخاري مع الفتح ـ كتاب الإيمان ـ باب أمور الإيمان (١/٥١) رقم ٩.
ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الإيمان ـ باب بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدناها ... (١/٢٧٧) رقم ٣٥ واللفظ لمسلم.

(٤) هو عبدالله بن عمرو بن العاص بن وائل القرشي السهمي، أحد السابقين والمكثرين من الصحابة، وأحد العبادلة الفقهاء، اختلف في مكان وفاته وزمنها، وقال الحافظ: «مات في ذي الحجة ليالي الحرّة على الأصح بالطائف على الراجح». انظر: الإصابة (٤/١٦٥) وتقريب التهذيب (٥٣٠).

(إن نوحاً عليه السلام لـمّا حضرته الوفاة قال لابنه: إني قاص عليك الوصية، آمرك باثنتين وأنهاك عن اثنتين، آمرك بلا إله إلا الله، فإن السماوات السبع والأَرَضِين السبع، لو وُضِعت في كِفّة، ووضعت لا إله إلا الله في كِفّة، لرَجَحَت بهن لا إله إلا الله، ولو أن السماوات السبع والأرضين السبع كُنّ حَلْقة مُبهمةً إلا قَصَمَتهنَّ لا إله إلا الله)[1].

ومنها: أن قائلها أسعد الناس بشفاعة النبي ﷺ كما سيأتي بيان ذلك ـ إن شاء الله ـ في مبحث الشفاعة.

فهذه بعض شواهِد السُّنة في الدلالة على ما تضمنته الفتيا.

وقد ساق العلامة حافظ الحكمي[2] رحمه الله جُملة صالحة من

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢/٢٩٦) رقم ٧٠٩٨، والبخاري في الأدب المفرد (فضل الله الصمد) (٢/٤) رقم ٥٤٨، والحديث صَحَّحَ إسناده العلامة الألباني كما في كلمة الإخلاص (٥٧)، والسلسلة الصحيحة (١/٢٥٩)، رقم ١٣٤، وصحيح الأدب المفرد (٢٠٦).

(٢) هو العلامة الشيخ حافظ بن أحمد بن علي الحكمي، أحد علماء جنوب المملكة ودعاتها في وقته، ولد عام ١٣٤٢هـ بمدينة (جازان) ونشأ في كنف والديه نشأة طيبة، وطلب العلم فيها وعلى مشايخها، ومن أشهرهم الداعية المصلح عبدالله القرعاوي رحمه الله وبرز رحمه الله في وقت قصير حتى صار من أبرز العلماء وأجلّهم، توفي رحمه الله بمكة المكرمة على إثر مرض ألـمَّ به عام ١٣٧٧هـ، ومع قصر المدة التي عاشها إلا أنه خلَّف علماً غزيراً، تشهد بذلك مصنفاته الكثيرة في الفنون المختلفة، ومن أشهرها كتاب معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول.

ـ انظر: ترجمته بقلم ابنه في مقدمة المعارج (١/١١) وما بعدها.

هذه الاعتبارات التي يتجلى من خلالها أن كلمة التوحيد هي أحسن الحسنات فقال: «(فهي): أي: هذه الكلمة (سبيل الفوز) بدخول الجنة والنجاة من النار، قال ﷻ: ﴿فَمَن زُحْزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾ [آل عمران: ١٨٥] وهي سبيل (السعادة) في الدارين . . . وبها تؤخذ الكتب باليمين والشمال، ويثقل الميزان أو يخف، وبها النجاة من النار بعد الورود. . . وعليها الجزاء والمحاسبة . . .»[١].

وبالجملة فما من خير إلا وهو من حسناتها وآثارها، وما من شر إلا بسبب الإعراض عنها وعدم التزامها، والأدلة على ذلك أكثر من أن تُحصى.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقد تظاهرت الدلائل على أن أحسن الحسنات هو التوحيد كما أن أسوأ السيئات هو الشرك»[٢].

المطلب الثاني: التوحيد مُوْجِبٌ لدخول الجنة

توحيد الله تعالى والإيمان به من أعظم موجبات الجنة وأكبر أسبابها، إلا أن هذا الموجب لما كان خافياً المراد به نشأ الاستفتاء عنه لمعرفة حقيقته[٣].

(١) معارج القبول (٢/٤١٠).
(٢) مجموع الفتاوى (٧/٦٤٣).
(٣) انظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (١/٢٩٠).

عن جابر رضي الله عنه قال: أتى النبي ﷺ رجل فقال: **يا رسول الله، ما الموجبتان؟**

قال: «**من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة، ومن مات يشرك بالله شيئاً دخل النار**»[(١)].

دلّ هذا النص الكريم على فضيلة عظيمة، ومنقبة رفيعة لتوحيد الله تعالى وهي: أن من مات مُحَقّقاً لهذا الشّرط الذي اشتملت عليه هذه الفتوى النبوية وهو: السلامة من الشرك بأنواعه، صغيرهِ وكبيرهِ، دقيقهِ وجليلهِ، فإنه مقطوع له بدخول الجنة.

يقول ابن القيم رحمه الله عند هذا الحديث: «يريُد أنَّ التوحيدَ والشركَ رأس الموجبات وأصلها، فهما بمنزلة السّم القاتل قطعاً، والتِّرْياق[(٢)] المنجي قطعاً»[(٣)].

وقد وردت نصوص أُخرى تدل على ما دل عليه هذا النص كمثل قوله ﷺ: «**من مات وهو يعلم أنه لا إله إلا الله دخل الجنة**»[(٤)].

(١) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب الإيمان ـ باب من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة، ومن مات مشركاً دخل النار (١/٣٧٠) رقم ٩٣.
(٢) الترياق: «بكسر التاء دواء السموم، فارسي معرب» مختار الصحاح (٦٧).
(٣) زاد المعاد لابن القيم (٣/٤٢٦).
(٤) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب الإيمان ـ باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً (١/٢٤٩) رقم ٢٦.

وعن ابن مسعود ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ كلمة، وقلت أُخرى.

قال: «**من مات يجعل لله نِدّاً أُدخل النار**» وقلت أُخرى: من مات لا يجعل لله ندّاً أُدخل الجنة[١].

إذن فمن مات على التوحيد «إن لم يكن صاحب كبيرة... مصرّاً عليها دخل الجنة أولاً، وإن كان صاحب كبيرة مات مصراً عليها فهو تحت المشيئة، فإنْ عُفي عنه دخل الجنة أولاً، وإلا عُذّب ثم أُخرج من النار، وخُلِّد في الجنة»[٢].

يدل لذلك حديث أبي ذر ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: «**أتاني جبريل ﷺ، فبشرني أنه من مات من أمتك لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة**».

قلت: **وإنْ زنى وإنْ سرق؟**

قال: «**وإن زنى وإن سرق**»[٣].

---

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب الأيمان والنذور ـ باب إذا قال: والله لا أتكلم اليوم شيئاً فصلى أو قرأ أو سبّح أو كبر أو حَمِد أو هلل فهو على نيته (٥٦٦/١١) رقم ٦٦٨٣، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الإيمان ـ باب من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة..، بنحوه. (٣٦٩/١) رقم ٩٢.

(٢) المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٣٧٤/١).

(٣) البخاري مع الفتح ـ كتاب الجنائز ـ باب في الجنائز ومن كان آخر كلامه لا إله إلا الله (١١٠/٣) رقم ١٢٣٧، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الإيمان ـ باب من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة... (٣٧٠/١) رقم ٩٤.

المطلب الثالث: مشروعية القتال على التوحيد

إقامة الناس على التوحيد، وانتشالهم من الشرك وأوحاله، من أعظم مقاصد البعثة النبوية، وما كان إرساله ﷺ بعوثه وسراياه إلا لهذا.

ومن ذلك إرساله عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه لخيبر، ولما كان باعث القتال غير معلوم لعلي رضي الله عنه استفتى النبي ﷺ عن ذلك، فكانت هذه الفتوى.

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال يوم خيبر: «**لأُعْطِينّ الرّايةَ رجلاً يحب اللهَ ورسولَهُ، يفتح الله على يده**».

قال عمر بن الخطاب: ما أحببت الإمارة إلا يومئذ، قال: فتساورت لها رجاءَ أن أُدْعى لها، قال: فدعا رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب فأعطاه إياها وقال: «**امشِ ولا تلتفت حتى يفتح الله عليك**».

قال: فسار علي شيئاً ثم وقف ولم يلتفت، فصرخ **يا رسول الله، على ماذا أقاتلُ الناس؟**

قال: «**قاتلهم حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، فإذا فعلوا ذلك فقد منعوا منك دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله**»[(١)].

(١) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب فضائل الصحابة ـ باب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه (١٨٨/٨) رقم ٢٤٠٥.

وفي حديث سهل بن سعد[١] رضي الله عنه أن علياً قال: **يا رسول الله، أُقاتلهم حتى يكونوا مِثْلَنا؟**

فقال: «**انفُذْ على رسلِك حتى تنزل بساحتهم، ثم ادْعُهم إلى الإسلام، وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه...**»[٢].

وهذا الحديث كسابقه من النصوص آنفة الذكر في الدلالة على فضل التوحيد، وعظم مكانته، وشرف منزلته.

ففيه مشروعيةُ القتال عليه، وما ذاك إلا لأنه «أول الدِّين وآخره، وباطن الدِّين وظاهره»[٣]، «بل هو قلب الدين»[٤]، وأعظم ما دعت الرسلُ الخلقَ إليه، وأَوْلى ما قاتلوهم عليه، وحذّروهم من ضِدّه[٥].

وقد بيَّن ﷺ لعلي رضي الله عنه في جوابه عن سؤاله أن القتال لأجل كلمة التوحيد حتى ينطقوا بها ويعملوا بمقتضاها.

---

(١) هو سهل بن سعد بن مالك بن خالد الأنصاري الساعدي، من مشاهير الصحابة، كان اسمه حزناً، فغيره النبي ﷺ. مات سنة (٨٨)، وقيل بعدها، وقد جاوز المائة.
- انظر: الإصابة (٣/١٦٧) وتقريب التهذيب (٤١٩).

(٢) البخاري مع الفتح - كتاب فضائل الصحابة - باب مناقب علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي (٧/٧٠) رقم ٣٧٠١، ومسلم مع شرح النووي - كتاب فضائل الصحابة - باب من فضائل علي بن أبي طالب (٨/١٨٩) رقم ٢٤٠٦.

(٣) منهاج السُّنة لابن تيمية (٥/٣٤٩).

(٤) مجموع الفتاوى لابن تيمية (١/٧٠).

(٥) انظر: مجموع الفتاوى (١٧/٣٥٣)، والرد على البكري (١/٢٩٠ - ٢٩١).

ونصوص الكتاب والسُّنة شاهدة لهذا المعنى، ودالة عليه، ومؤيدة له.

يقول تعالى: ﴿وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِۚ فَإِنِ ٱنتَهَوۡاْ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعۡمَلُونَ بَصِيرٞ ٣٩﴾ [الأنفال: ٣٩].

والمقصود بالفتنة هنا الشرك كما جاءت بذلك التفاسير عن السلف[(١)].

«فدل على أنه إذا وُجد الشرك فالقتال باقٍ بحاله كما قال تعالى: ﴿وَقَٰتِلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ كَآفَّةٗ كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمۡ كَآفَّةٗۚ﴾ [التوبة: ٣٦]»[(٢)].

وقال ﷻ: ﴿فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلۡأَشۡهُرُ ٱلۡحُرُمُ فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡ وَخُذُوهُمۡ وَٱحۡصُرُوهُمۡ وَٱقۡعُدُواْ لَهُمۡ كُلَّ مَرۡصَدٖۚ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ٥﴾ [التوبة: ٥].

ففي هذه الآية الأمر بقتال المشركين «على فعل التوحيد، وترك الشرك، وإقامة شعائر الدين الظاهرة، فإذا فعلوا خُلِّي سبيلهم، ومتى أبوا فِعْلها، أو فِعل شيء منها فالقتال باقٍ بحاله إجماعاً، ولو قالوا: لا إله إلا الله»[(٣)].

(١) انظر: جامع البيان في تأويل آي القرآن لابن جرير الطبري (٦/٢٤٥).
(٢) تيسير العزيز الحميد لسليمان بن عبدالله آل الشيخ (١١٩).
(٣) تيسير العزيز الحميد (١١٩).

وقال ﷺ: «**أُمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فمن قال لا إله إلا الله فقد عَصَمَ مِنّي ماله ونفسه إلا بحقه، وحسابهُ على الله** ﷻ»[(١)].

وكان ﷺ يقول لأمراء جيوشه وسراياه: «**اغزوا باسم الله، في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله**...»[(٢)].

فامتثلوا أمره، وجاهدوا العَدُوَّ في سبيل نصرة التوحيد، فها هو ذا المغيرة بن شعبة[(٣)] يقول لعامل كسرى: «أمرنا رسول ربنا ﷺ أن نقاتلكم حتى تعبدوا الله وحدَهُ أو تؤدوا الجزية»[(٤)]، فأَعَزَّهم الله تعالى بذلك، وأَعْلى قَدْرهم، وقَوّى شَوكَتَهم، وجَعَل الدائرةَ على عدوّهم.

وقد نظم هذا الفضل الجليل للتوحيد العلامة الحكمي في منظومته: «سلم الوصول إلى علم الأصول» فقال:

---

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب الإيمان ـ باب فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم (٧٥/١) رقم ٢٥، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الإيمان ـ باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله... (٢٣٢/١) رقم ٢٠.

(٢) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب الجهاد والسير ـ باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث ووصيته إياهم بآداب الغزو وغيرها (٢٧٩/٦) رقم ١٧٣١.

(٣) هو المغيرة بن شعبة بن أبي عامر بن مسعود بن معتب الثقفي، أسلم قبل الحديبية وشهدها، وبيعة الرضوان وَوَلي إِمْرَةَ البصرة، ثم الكوفة، مات سنة (٥٠) على الصحيح.

ـ انظر: الإصابة (١٥٦/٦)، وتقريب التهذيب (٩٦٥).

(٤) البخاري مع الفتح ـ كتاب الجزية والموادعة ـ باب الجزية والموادعة مع أهل الذمة والحرب (٢٥٨/٦)، رقم ٣١٥٩.

وكلف اللهُ الرّسولَ المجتبى قتالَ من عنه تَولّى وأبى
حتى يكون الدِّين خالصاً له سراً وجهراً دقهُ وجلهُ
وهكذا أمته قد كُلّفوا بذا وفي نَصّ الكتاب وُصِفوا[1]

المطلب الرابع: التوحيد يُورِثُ الأمنَ التام والاهتداءَ التام

إن من المتقرر في شريعتنا أن النبي ﷺ: «بيَّن ... للصحابة معاني القرآن وفسره لهم، كما وصفه تعالى بقوله: ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤] فبين لهم القرآن بياناً شافياً كافياً، وكان إذا أشكل على أحد منهم معنى سأله عنه فأوضحه له...»[2]، وخاصّة في مسائل التوحيد وأصول الإيمان التي عليها النجاة والهلاك، وما ذاك إلا لحرصهم على أنفسهم، وطلب سلامتها، ورجاء نجاتها، وانطلاقاً من هذا المبدأ فإنه لما أشكل عليهم المُراد بالظلم في قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَـٰنَهُم بِظُلْمٍ أُوْلَـٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٨٢﴾﴾ [الأنعام: ٨٢] فزعوا لاستفتائه ﷺ فأفتاهم بما يَشفي العَليل، ويروي الغليل، ويُنير لهم السبيل.

فعن عبدالله رضي الله عنه قال: لما نزلت: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَـٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾ **قلنا: يا رسول الله، أينا لا يظلم نفسه؟**

قال: «ليس كما تقولون، ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَـٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾

(١) منظومة سلم الوصول إلى علم الأصول في توحيد الله واتباع الرسول ﷺ (٣٢) مطبوعة في ابتداء شرحها معارج القبول للحكمي رحمه الله كذلك.

(٢) إعلام الموقعين (٤/١٥٣).

ـ بشرك ـ **أَوَلَم تسمعوا إلى قول لقمان لابنه:** ﴿وَإِذْ قَالَ لُقْمَٰنُ لِٱبْنِهِۦ وَهُوَ يَعِظُهُۥ يَٰبُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴿١٣﴾﴾ [لقمان: ١٣]»(١).

فارتفع بهذه الفتيا الكريمة ما شق عليهم، وزال ما حلّ بهم، إذ بفتياه ﷺ تبين المقصود، وظهر المراد.

والذي شَقّ عليهم عند نزول هذه الآية هو ظنهم أن نفيَ الظلم المشروط لحصول الأمن والهداية، هو ظُلم العبد نفسه بعموم المعاصي، ولا لوم عليهم ﷺ في ذلك؛ لأنّ الأصل في النصوص الأخذُ بالظاهر منها المتبادر إلى الذهن، فهذه قرينة جعلتهم يفسرون الظلم بهذا التفسير، ولهذا لم ينكر عليهم النبي ﷺ ذلك، وإنما أعلمهم بالمراد.

يقول النووي رحمه الله: «فالصحابة ﷺ حملوا الظلم على عمومه، والمتبادر إلى الأفهام منه، وهو وضع الشيء في غير موضعه، وهو مخالفة الشرع، فشق عليهم إلى أن أَعْلَمَهم النبي ﷺ بالمراد بهذا الظلم»(٢).

يُضاف إلى القرينة السابقة قرينة أُخرى اشتمل عليها النص

---

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب الأنبياء ـ باب قول الله تعالى: ﴿وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا﴾ (٦/٣٨٩) رقم ٣٣٦٠، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الإيمان ـ باب صدق الإيمان وإخلاصه (١/٤١٩) رقم ١٢٤.

(٢) المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١/٤٢٠).

وهي: أن قوله: ﴿بِظُلْمٍ﴾ جاءت نكرة في سياق النفي، والمتقرر في علم الأصول: أن من جملة صيغ العموم مجيء النكرة في سياق النفي[١].

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وإنما حملوه على العموم؛ لأن قوله: (ظلم) نكرة في سياق النفي»[٢] فلأجل هذا حمل الصحابة رضي الله عنهم الظُّلمَ الوارد في الآية على عمومه.

إلا أنّ هذا العموم غيرُ مراد، بدليل الفتوى النبوية الواردة في هذا النص، والمجلّية للمشكِل منه.

فقد بيّن ﷺ أن المراد من الظلم أعلى أنواعه وهو الشرك بالله تعالى، وأخبرهم بوجود ذلك في كتاب الله من خلال استدلاله بآية سورة لقمان.

وعلى هذا؛ فالاستدلال بالعموم باقٍ إلا أن المراد منه فرد من أفراده وأعلى أنواعه الذي هو الشرك بالله تعالى، وهذا أحد أقسام العامّ المسمّى عند الأصوليين بالعام الذي أريد به الخاصّ[٣].

---

(١) انظر: مذكرة في أصول الفقه للشنقيطي (٢٤٨).

(٢) فتح الباري (١/٨٨).

(٣) قال ابن النجار رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «العام الذي أريد به الخاصّ: كلّي استعمل في جزئي» أو يقال: هو الذي «قد يطلق، ويكون المراد منه فرداً من أفراده».
شرح الكوكب المنير (٣/١٦٥)، تسهيل الوصول إلى فهم علم الأصول (٣٣).

قال الحافظ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وبيَّن لهم النبي ﷺ أن ظاهرها[1] غيرُ مراد، بل هو من العام الذي أريد به الخاص، فالمراد بالظلم أعلى أنواعِه وهو الشرك»[2].

ويقول شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: «فبين النبي ﷺ لهم ما دلهم على أن الشرك ظلم في كتاب الله، وحينئذٍ فلا يحصُل الأمن والاهتداء إلا لمن لم يلبس إيمانه بهذا الظلم، ومن لم يلبس إيمانه به كان من أهل الأمن والاهتداء»[3].

وإطلاق الظلم على الشرك والكفر مذكور في غير ما موضع من كتاب الله، قال تعالى: ﴿وَٱلْكَٰفِرُونَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٥٤]، وقال: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱللَّهَ غَٰفِلًا عَمَّا يَعْمَلُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [إبراهيم: ٤٢].

ووجه كون الشرك ظلماً؛ أنّه وَضْعٌ للعبادة في غير موضعها، وتسوية لمن لا يملك من الأمر شيئاً بمن له الأمر كله، وتَسويةُ الناقص من جميع الوجوه بالرب الكامل الغني من جميع الوجوه، وتَسويةُ من لم يَنْعَم بمثقال ذرّة من النِّعَم بالذي ما بالخَلقِ من نعمة في دينهم ودنياهم وأخراهم، وقلوبهم وأبدانهم إلا منه، ولا يصرف السوء إلا هو[4]، فكيف يُرجى بعد ذلك لمن كان بهذه الأوصاف وتلك الحال الأمن والاهتداء.

---

(١) أي: ظاهر آية سورة الأنعام: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢].

(٢) فتح الباري (١/٨٨).

(٣) مجموع الفتاوى (٧/٨٠).

(٤) انظر: تيسير الكريم الرحمن (٦٤٨).

فحقيق بمن هذا شأنه أن يناله الخوف، ويُلْقَى في قلبه الرّعب، ويُصَدّ عن الصراط المستقيم «فإنّ الشرك من أعظم أسباب حصول المخاوف»[(١)]، قال تعالى: ﴿سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلرُّعْبَ بِمَآ أَشْرَكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَـٰنًا﴾ [آل عمران: ١٥١] فأخبر أن الخوف قرين الشرك.

أما من أتى بأقوى أسباب الأمن من المخاوف وهو توحيد الله تعالى، وسلِم مع ذلك من ظُلمه لنفسه وظُلمه لعبادِ الله فإن له الأمن التام والاهتداء التام[(٢)].

إذن: على ضوء التقرير السابق لمعنى الآية يقال: إن الناس من حيث حصول الأمن والاهتداء لهم في الدنيا والآخرة أقسامٌ ثلاثة:

الأول: من له الأمن المطلق والاهتداء المطلق، وهؤلاء هم الذين آمنوا الإيمان المطلق، فلم يخلطوا إيمانهم بشرك، وسلِموا من بقية أنواع الظلم.

الثاني: من ليس له أمن ولا اهتداء مطلقاً، وهو المشرك بالله ﷻ.

الثالث: من له مطلق الأمن ومطلق الاهتداء، وهم الذين لم

---

(١) مفتاح دار السعادة (٣/٣٨٧).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (٧/٨١)، ومفتاح دار السعادة (٣/٣٨٧)، والقول السديد للسعدي (١٧).

يخلطوا إيمانهم بشرك، وصَدَر منهم من المعاصي ما يُضعف إيمانهم ويُنقص توحيدهم.

وعلى هذا القسم ينزل قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَـٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ۖ فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌۢ بِٱلْخَيْرَٰتِ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَضْلُ ٱلْكَبِيرُ ﴿٣٢﴾ جَنَّـٰتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِن ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا ۖ وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ ﴿٣٣﴾ وَقَالُوا۟ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِىٓ أَذْهَبَ عَنَّا ٱلْحَزَنَ ۖ إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَكُورٌ ﴿٣٤﴾ ٱلَّذِىٓ أَحَلَّنَا دَارَ ٱلْمُقَامَةِ مِن فَضْلِهِۦ لَا يَمَسُّنَا فِيهَا نَصَبٌ وَلَا يَمَسُّنَا فِيهَا لُغُوبٌ ﴿٣٥﴾﴾ [فاطر: ٣٢ ـ ٣٥] فـ«الواو في ﴿يَدْخُلُونَهَا﴾ شاملة للظالم، والمقتصد، والسابق على التحقيق، ولذا قال بعض أهل العلم: حق لهذه الواو أن تكتب بماء العينين، فوعده الصادق بجنات عدن لجميع أقسام هذه الأمة»(١).

وكذا يُنزّل على هذا الأصل قوله ـ جل وعلا ـ: ﴿وَءَاخَرُونَ ٱعْتَرَفُوا۟ بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا۟ عَمَلًا صَـٰلِحًا وَءَاخَرَ سَيِّئًا عَسَى ٱللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٠٢﴾﴾ [التوبة: ١٠٢] «ولا يكون العمل صالحاً إلا إذا كان مع العبد أصل التوحيد والإيمان المخرج عن الكفر والشرك، الذي هو شرط لكل عمل صالح»(٢).

وقد استفتى أبو ذر رضي الله عنه رسول الله ﷺ في هذا الصنف الثالث حين قال ﷺ: «**أتاني آتٍ من ربي فأخبرني ـ أو قال: ـ**

(١) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن للشيخ الشنقيطي رحمه الله (٦/١٦).
(٢) تيسير الكريم الرحمن (٣٥٠).

بشرني أنه من مات من أمتي لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة».

فقلت: وإن زنى وإن سرق؟

قال: «وإن زنى وإن سرق»[(١)].

فهذه الفتوى نَصّ على أن أهل الكبائر لا بد لهم من دخول الجنة؛ لما معهم من أصل الاهتداء، لكن هذا لا يمنع تعرضهم للوعيد لدلالة النصوص الأُخرى على ذلك[(٢)] ويكون حظهم من الأمن والاهتداء بحسب توحيدهم وإيمانهم.

شبهة والجواب عنها:

من مسالك أهل الأهواء في ترويج بدعهم وإذاعتها لجوؤهم إلى النصوص الشرعية ولَيُّهم إياها إلى ما يُوافِقُ مُعتَقَدَهم؛ تدليساً منهم وتلبيساً على من لا يعرف سبيلهم، أو يتفطن لتحريفهم.

ومن هؤلاء الذين لهم حظ وافر من هذا الوصف: الزمخشري[(٣)]، أحد رؤوس أهل الاعتزال ودعاته، وأمره لدى أهل العلم وطلابه معلوم في هذا الجانب.

(١) سبق تخريجه (٧٥).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (٧/٨١ ـ ٨٢).

(٣) هو محمود بن عمر بن محمد بن عمر، أبو القاسم الزمخشري، ولد سنة سبع وستين وأربعمائة، بزمخشر من قرى خوارزم، له تصانيف عدة منها: الكشاف في التفسير، والفائق في غريب الحديث وغيرها، توفي سنة ثمان وثلاثين وخمسمائة.

ـ انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (٢٠/١٥١)، وطبقات المفسرين للسيوطي (١٠٤).

والمقصود هنا: ذِكرُ ما عَمَدَ إليه في هذا النصّ ـ أعني حديث ابن مسعود رضي الله عنه ـ وتأويله إياه على خلاف المراد الشرعي بناءً على مُعْتَقَدِه الفاسد في صاحب الكبيرة، وأصْلِهِ المنحرف الذي بنى عليه هذا المعتقد وهو: وجوب إنفاذ الوعيد[(١)].

أما تأويله النص، وصرفه له عن مدلوله، وجَعْلُه مُستَنَداً لنِحْلَته، فهو أنه قال في تفسير قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَـٰنَهُم بِظُلْمٍ أُو۟لَـٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٨٢﴾﴾ «أي: لم يخلطوا إيمانهم بمعصية تفسقهم، وأبى تفسيرَ الظلم بالكفر لفظُ اللبس»[(٢)].

يقول أبو حَيّان الأندلسي رحمه الله[(٣)] موضحاً حقيقة كلام الزمخشري هذا: «وهذه دفينة اعتزال، أي: إن الفاسق ليس له الأمن إذا مات مُصِراً على الكبيرة»[(٤)].

---

(١) انظر في بيان هذا الأصل عند المعتزلة: «شرح الأصول الخمسة» للقاضي عبدالجبار (١٣٥)، وفي رده كتاب «المعتزلة وأصولهم الخمسة وموقف أهل السُّنة منها» لعواد بن عبدالله المعتق (٢١٨).

(٢) الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل للزمخشري (٣٦٩/٢).

(٣) وهو محمد بن يوسف بن علي المعروف بأبي حيان الأندلسي المولود سنة أربع وخمسين وستمائة، سمع الكثير من علماء عصره ببلاد الأندلس وأفريقيا، وبرز في فنون عدة، وخاصة اللغة وعلومها، له مصنفات كثيرة، منها: البحر المحيط في التفسير، وشرح التسهيل، توفي سنة خمس وأربعين وسبعمائة.
ـ انظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة للحافظ ابن حجر العسقلاني (٣٠٢/٤).

(٤) البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي (١٧٦/٤).

والجواب عما قاله الزمخشري وذهب إليه من تفسيره (الظلم) بالفسق من وجوه:

الوجه الأول: أن تفسير هذه الآية وبيانها جاء من جهة الشارع فوجب الأخذ به والمصير إليه، وحرم مخالفته ودفعه؛ لأجل اعتقادٍ مُبْتَدع أو هوى مُتَّبع.

يقول شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «ومما ينبغي أن يُعلم، أن الألفاظ الموجودة في القرآن والحديث إذا عرف تفسيرها وما أريد بها من جهة النبي ﷺ لم يُحتَج في ذلك إلى الاستدلال بأقوال أهل اللغة ولا غيرهم»[(١)]، وما ذلك إلا لأنه ﷺ أعلمُ الناس بمراد الله تعالى وبما أُنزِلَ عليه من غيره.

قال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤]، **وهذا محل إجماع لا يقبل الجدال أو النزاع.**

الوجه الثاني: أن تفسير الظلم بالشرك هو قول عامة أهل العلم من الصحابة والتابعين، استناداً منهم إلى الحديث الصحيح الوارد في ذلك واعتماداً عليه، فمن عَدَلَ عن مذاهبهم «وتفسيرهم إلى ما يخالف ذلك كان مخطئاً في ذلك، بل مبتدعاً»[(٢)].

يقول شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «ونحن نعلم أن القرآن قرأه

(١) مجموع الفتاوى (٢٨٦/٧).
(٢) مجموع الفتاوى (٣٦١/١٣).

الصحابة والتابعون وتابعوهم، وأنهم كانوا أَعلَمَ بتفسيره ومعانيه، كما أنهم أعلَمُ بالحق الذي بعث الله به رسوله ﷺ فمن خالف قَولَهم، وفَسّر القرآن بخلاف تفسيرهم فقد أخطأ في الدليل والمدلول جميعاً»[(١)].

ويقول القاسمي رَحِمَهُ اللَّهُ: «وبالجملة، فلا يُعلم مخالف من الصحابة والتابعين في تفسير الظلم هنا بالشرك، وقوفاً مع الحديث الصحيح في ذلك»[(٢)].

الوجه الثالث: مما يؤكد تفسير الظلم هنا بالشرك ورود آيات في معناها تؤيدها وتُقَوّي دلالتها.

قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]، وقال: ﴿وَٱلْكَٰفِرُونَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٥٤] وقال: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱللَّهَ غَٰفِلًا عَمَّا يَعْمَلُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [إبراهيم: ٤٢].

ومعلوم أنّ «القول الذي تؤيده آيات قرآنية مُقَدّم على ما عُدِم ذلك»[(٣)].

الوجه الرابع: الذي يؤكد ذلك أيضاً هو: دلالة السياق ومقتضى الحال التي حصلتْ فيها هذه المسألة، فإن المناظرة التي جرت بين إبراهيم ـ عليه الصلاة والسلام ـ وقومه من أولها إلى

(١) مجموع الفتاوى (١٣/٣٦٢).
(٢) محاسن التأويل (٦/٣٨٩).
(٣) قواعد الترجيح عند المفسرين لحسين الحربي (١/٣١٢).

آخرها في شأن التوحيد، ودعوتهم إلى المعبود الحق، والتدرج معهم في ذلك للوصول إلى المراد.

ومن المعلوم أن السياق «يرشد إلى تبيين المجمل، وتعيين المحتمل، والقطع بعدم احتمال غير المراد، وتخصيص العام، وتقييد المطلق، وتنوع الدلالة، وهذا من أعظم القرائن الدالة على مراد المتكلم، فمن أهمله غَلِط في نظره، وغَالَطَ في مناظرته»[(١)].

الوجه الخامس: أنّ دلالة اللفظ تأبى ما قرره الزمخشري، وتدل دلالة بيّنة على ما قرره أهل السُّنة، وفي تقرير هذا الوجه يقول الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «مع أن سياق اللفظ عند إعطائه حقه من التأمل يبين ذلك، فإن الله سبحانه لم يقل: ولم يظلموا أنفسهم، بل قال: ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾ ولبس الشيء بالشيء تغطيته به وإحاطته به من جميع جهاته، ولا يغطي الإيمان ويُحيط به ويُلبسه إلا الكفر، ومن هذا قوله تعالى: ﴿بَلَىٰ مَن كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَٰطَتْ بِهِۦ خَطِيٓـَٔتُهُۥ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٨١﴾﴾ [البقرة: ٨١]، فإن الخطيئة لا تحيط بالمؤمن أبداً، فإن إيمانه يمنعه من إحاطة الخطيئة به، ومع أن سياق قوله: ﴿وَكَيْفَ أَخَافُ مَآ أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُم بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنًاۚ فَأَيُّ ٱلْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِٱلْأَمْنِۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨١﴾﴾ [الأنعام: ٨١]، ثم حكم الله أعْدَلَ

(١) بدائع الفوائد (٤/٩).

حكم وأَصْدَقَه أنّ مَن آمنَ ولم يَلبِسْ إيمانه بظُلم فهو أحق بالأمن والهدى، فدل على أن الظلم الشرك»[(١)].

وهذا التقرير واضح في رد قول الزمخشري «وأبى تفسير الظلم بالكفر لفظُ اللبس».

الوجه السادس: أن تفسير الظلم بالفسق مع أنه إحداث في الدين، وافتراء على رب العالمين، وتحريف للكلم عن مواضعه فهو فتح لباب الزندقة والإلحاد.

يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «من فسر القرآن أو الحديث وتأوله على غير التفسير المعروف عن الصحابة والتابعين، فهو مفتر على الله، ملحد في آيات الله، محرف للكلم عن مواضعه، وهذا فتح لباب الزندقة والإلحاد، وهذا معلوم البطلان بالاضطرار من دين الإسلام»[(٢)].

فبهذه الأوجه يتضح بطلان الشبهة، ووجه مخالفتها للحق، وجهة مصادمتها لفتوى رسول الله ﷺ.

المطلب الخامس: التوحيد يكفر الذنوب ويهدم الخطايا

إن من لطف الله تعالى بعباده، وتمام رحمته بهم، أن هيأ لهم أسباب المغفرة، ونوع لهم سبلها، وأرشدهم إلى أعظمها ألا وهو توحيده تعالى، وإفراده بالعبوديّة دون ما سواه، ولشدة حرص

(١) إعلام الموقعين (١/٣٥٢).

(٢) مجموع الفتاوى (١٣/٢٤٣).

الصحابة رضي الله عنهم على هذا الأمر فإنهم استفتوا النبي ﷺ فيه، وسألوه عنه.

فعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**من قال: لا إله إلا الله عند الموت هَدَمَتْ ما قبلها من الخطايا**».

قالوا: **كيف هي في الحياة؟**

قال: «**أهدَمُ، وأهدَم**»[١].

فدلت هذه الفتوى الكريمة على عظم أثر هذه الكلمة على قائلها، وسعة فضلها عليه بما يلحقه من الآثار الحميدة الناشئة عنها، وقوة تأثيرها في إزالة الذنوب، وهدم الخطايا، في العاجل والآجل؛ فإن العبد لا يخلو في هذه الحياة من الوقوع في شَرَك الشيطان وحبائله التي تعيقه عن مواصلة طريقه إلى ربه، ولما بيّن ﷺ فضل هذه الكلمة حال الاحتضار ومفارقة الحياة، ورد الاستفتاء مباشرة عن أمرها في الحياة، فكانت الفتيا مشتملة على أن ثمارها أينع، وشأنها أكبر، وأثرها أعظم؛ وذلك لأن العبد حال الحياة بإمكانه مباشرة أسباب هذه الكلمة ومقتضياتها التي تهدم خطاياه وتكفر ذنوبه.

وشواهد هذه الفتيا من الكتاب والسُّنة متعددة، وتقريرات العلماء لذلك متضافرة، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿قُل لِّلَّذِينَ

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب المحتضرين (١٩) رقم ٣، ومن طريقه ابن البنا في فضل التهليل وثوابه الجزيل (٦٥) رقم ٢٥ و«سنده صحيح».

كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ وَإِن يَعُودُواْ فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿٣٨﴾ [الأنفال: ٣٨].

فاشتملت الآية على وعد الله تعالى للمشركين بالمغفرة لذنوبهم، وهدم خطاياهم إن هم انتهوا عن كفرهم بالله ورسوله ﷺ وأنابوا إليه بتوحيدهم له تعالى، والإقبال عليه[١].

يقول شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فما من سيئة هي فِعلُ مَنهيٍ عنه إلا لها حسنة تُذهبها هي فِعلُ مَأمورٍ به حتى الكُفر سواءٌ كان وجودياً أو عَدَمياً فإنَّ حَسنةَ الإيمان تُذهبه»[٢]، ثم استدل بالآية السابقة.

وقال ـ جل وعلا ـ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفْتَرَىٰٓ إِثْمًا عَظِيمًا ﴿٤٨﴾﴾ [النساء: ٤٨].

فـ «أخبر تعالى أنه لا يَغفرُ لعبد لَقِيهُ وهو مُشرك به، (ويغفر ما دون ذلك) أي: من الذنوب (لمن يشاء) أي: من عباده»[٣].

وعن أنس بن مالك رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**قال الله تعالى: يا ابن آدم إنك ما دعوتني ورجوتني غفرت**

---

(١) انظر: جامع البيان في تأويل آي القرآن لابن جرير الطبري (٦/٢٤٤).
(٢) مجموع الفتاوى (٢٠/٩٣).
(٣) تفسير القرآن العظيم (١/٤٨٢).

لك على ما كان منك ولا أبالي، يا ابن آدم لو بلغت ذنوبك عَنان السماء ثم استغفرتني غفرت لك ولا أبالي، يا ابن آدم إنك لو أتيتني بقُراب الأرض[(١)] خطايا ثم لقيتني لا تشرك بي شيئاً لأتيتك بقُرابها مغفرة»[(٢)].

فمن جاء بالتوحيد فقد أتى بأعظم أسباب المغفرة، وإن كان مع مجيئه بالتوحيد عنده خطايا تملأ الأرض أو يقارب مِلأَها، فإن كثرةَ «الذنوب مع صحة التوحيد خير من فساد التوحيد مع عدم هذه الذنوب»[(٣)].

«فلو لقي الموحد الذي لم يشرك بالله شيئاً البَتّةَ ربّه بقُراب الأرض خطايا أتاه بقرابها مغفرة، ولا يحصل هذا لمن نَقَصَ توحيده وشَابَهُ بالشرك، فإن التوحيد الخالص الذي لا يشوبه شرك لا يبقى معه ذنب، فإنه يتضمن من محبة الله تعالى وإجلاله وتعظيمه وخوفه ورجائه وحده ما يوجب غسل الذنوب، ولو كانت

---

(١) «أي: بما يقارب ملأها» النهاية لابن الأثير (٤/٣٤).

(٢) أخرجه الترمذي ـ كتاب الدعوات ـ باب فضل التوبة والاستغفار وما ذكر من رحمة الله بعباده (٥/٥١٢)، رقم ٣٥٤٠، وقال: «حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه»، ونقل عنه ابن رجب في جامع العلوم والحكم أنه قال: «حسن غريب ...» (٤٦٤)، وقال ابن رجب: «وإسناده لا بأس به».
وقال الألباني: «صحيح».
انظر: صحيح سنن الترمذي (٣/٤٥٥)، والسلسلة الصحيحة (١/٢٤٩) رقم ١٢٧.

(٣) الاستقامة لابن تيمية (١/٤٦٦).

قراب الأرض، فالنجاسة عارضة والدافع لها قوي، فلا تثبت مَعَه»[(١)].

يقول ابن رجب رَحِمَهُ الله: «فمن تحقق بكلمة التوحيد قلبه، أخرجت منه كل ما سوى الله محبة وتعظيماً وإجلالاً ومهابةً وخشيةً ورجاءً وتَوَكُّلاً، وحينئذٍ تُحرِقُ ذنوبهُ وخطاياهُ كلَّها ولو كانت مثل زبد البحر وربما قَلَبَتْها حسنات»[(٢)].

وعندما شرح الله تعالى صدر الصحابي الجليل عمرو بن العاص[(٣)] رَضِيَ الله عَنْهُ للإسلام أتى النبي ﷺ فقال: ابسط يمينك فلأبايعك، فبسط يمينه.

قال: فقبضت يدي.

قال: «**ما لك يا عمرو؟**».

قال: قلت: أردت أن أَشترط.

قال: «**تشترط بماذا؟**».

قلت: أن يُغفر لي.

---

(١) إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان لابن القيم (٦٣/١ ـ ٦٤).

(٢) جامع العلوم والحكم (٤٧٣).

(٣) هو عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم القرشي السهمي، أبو عبدالله، أسلم عام الحديبية، ولما أسلم كان النبي ﷺ يقربه ويدنيه لمعرفته وشجاعته، وكان من دهاة العرب، وقد فتح الله على يديه كثيراً من البلدان، وتولى إمرة بعضها، مات بمصر سنة نيف وأربعين، وقيل: بعد الخمسين.
ـ انظر: الإصابة في تمييز الصحابة (٥٣٧/٤)، وتقريب التهذيب (٧٣٨).

قال: «**أما علمت أن الإسلام يهدم ما قبله؟!...**»[(١)] الحديث.

وقريب من حديث عمرو هذا ما استفتى بعض الصحابة النبي ﷺ في هذا الأمر وقالوا: **أَنُؤاخَذُ بما عملنا في الجاهلية؟**

فأفتاهم بقوله: «**أمّا من أحسن منكم في الإسلام فلا يؤاخذ بها، ومن أساء أُخِذ بعمله في الجاهلية والإسلام**»[(٢)].

فكل هذه النصوص تدل على فضل التوحيد، وجزيل ثوابه، وعظم أثره فيما يُحْدِثُه من هدمٍ للذنوب الذي هو مُنى كل طالب، وغاية كل راغب.

ومغفرة الله تعالى لعبده وعفوه عنه بحسب ما يقوم في قلبه من توحيده والإيمان به، فكلما «كان توحيد العبد أعظم، كانت مغفرة الله له أتم... وكلما عَظُم نور هذه الكلمة واشتد، أحرق من الشبهات والشهوات بحسب قوته وشدته، حتى إنه ربما وصل إلى حال لا يُصادف معها شبهةً ولا شهوةً، ولا ذنباً إلا أحرقه»[(٣)] وأزاله، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، والله ذو الفضل العظيم.

---

(١) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب الإيمان ـ باب كون الإسلام يهدم ما قبله وكذا الهجرة والحج (١/٤١٤) رقم ١٢١.

(٢) البخاري مع الفتح ـ كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم (١٢/٢٦٥) رقم ٦٩٢١، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الإيمان ـ باب هل يؤاخذ بأعمال الجاهلية (١/٤١٢) رقم ١٢٠، واللفظ المذكور لمسلم.

(٣) مدارج السالكين (١/٣٢٩).

المطلب السادس: فضل من حقق التوحيد وجَرَّدَه من الشوائب

للشرع طرق متعددة في ترغيب الناس وحثهم على التحلّي بخصال الخير، ومن ذلك: ذكره لما يترتب على الفعل من عظيم الأجر، وجزيل الثواب؛ لاستثارة النفوس في السؤال عنه، أو الاستفتاء عن أوصاف أهله، وهذا عين ما جاء في حديث السبعين ألفاً.

فعن عمران بن حصين رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**يدخُل الجنة من أمتي سبعون ألفاً بغير حساب**».

قالوا: **من هم يا رسول الله؟**

قال: «**هم الذين لا يسترقون، ولا يتطيرون، ولا يكتوون، وعلى ربهم يتوكلون**»[١].

اشتملت هذه الفتيا على أوصاف محققي التوحيد، وفضل تحقيقهم إياه بدخولهم الجنة بغير حساب ولا عذاب، ووجه استحقاقهم لهذا الفضل؛ إنما هو لكمال تعلقهم بالله، وقوة صلتهم به، واستغنائهم عن الناس، وتعليقهم الأمور بيده، وتمام توكلهم عليه، وكذلك بما قام في قلوبهم من تجريد التوحيد، والعمل على تحقيقه، والسعي لتصفيته من شوائب الشرك والبدع

(١) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب الإيمان ـ باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب (٢/٩٢) رقم ٢١٨.

والمعاصي، فإن هذه ثلاث عوائق في طريق العبد تحجزه عمّا يرومه ويسمو إليه من تحقيق التوحيد[١].

فالاسترقاء لما كان فيه سؤال لغير الله تعالى، وتذلل لغيره، وفيه نوع تعلق من القلب بغيره جل وعلا، كان هذا نقصاً في كمال توحيد العبد، وترك ذلك فيه دليل على كمال توحيده واستغنائه عن الخلق، وعدم التفات قلبه إليهم، فكان مستحقاً بهذا الاعتبار لهذا الفضل العظيم، هذه هي الصفة الأولى الـمُثْنى عليهم بها.

أما الصفة الثانية: فهي أنهم لا يتطيرون، أي: لا يتشاءمون بما يرونه أو يسمعونه أو يعلمونه[٢]، ووجه الثناء عليهم بهذه الصفة؛ أنّ من كان هذا وصفه فإن ذلك يعني أنه قَويُّ الثِّقةِ بالله، عزيزٌ بربّه، حَسَنُ الظنّ به، يعلم أن ما أصابهُ لم يكن ليخطئه، وما أخطأه لم يكن ليصيبه، منشرح الصدر لما يريد القيام به، غير مبال بما يقذفه الشيطان في قلبه، أو يلقيه في روعه، بل قلبه منعقد على أن ﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِۖ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَۚ وَأَرْسَلْنَٰكَ لِلنَّاسِ رَسُولٗاۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدٗا ٧٩﴾ [النساء: ٧٩]. فإنه هو المتصرف في أموره، والمدبّر لها.

وهذا بخلاف التطيّر فإن فيه سوء ظن بالله تعالى، وهو من صفات أعداء الرسل كما قال تعالى عن آل فرعون: ﴿فَإِذَا جَآءَتۡهُمُ

---

(١) انظر: الفوائد لابن القيم (٢٢٧).

(٢) القول المفيد على كتاب التوحيد لابن عثيمين (٧٧/٢) بتصرف.

ٱلْحَسَنَةُ قَالُواْ لَنَا هَٰذِهِۦۖ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُواْ بِمُوسَىٰ وَمَن مَّعَهُۥٓۗ أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمْ عِندَ ٱللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٣١﴾ [الأعراف: ١٣١].

والطيرة ومسائلها وأحكامُها ستأتي في موطنها؛ إذ المقصود هنا بيان وجه استحقاق من اتصف بهذه الصفات دخول الجنة بغير حساب ولا عذاب.

الصفة الثالثة: أنهم لا يكتوون «أي: لا يسألون غيرهم أن يكويهم، كما لا يسألون غيرهم أن يرقيهم؛ استسلاماً للقضاء، وتلذذاً بالبلاء»[(١)] وصبراً عليه، طلباً لمزيد الأجر، إضافة إلى ما فيه من الاستغناء عن المخلوقين، وعدم اللجوء إليهم، وتفويض الأمور إلى الله تعالى والاعتماد فيها عليه.

ولا ينافي هذا الثناء على تارك الكيّ ما ثبت من فعله ﷺ للكيّ، كما في حديث جابر بن عبدالله رضي الله عنه قال: «رُمي سعد بن عبادة في أَكْحَلِه[(٢)]، قال: فَحَسَمَه[(٣)] النبي ﷺ بيده بـمِشْقَص، ثم وَرِمَت فَحَسَمَه الثانية»[(٤)].

«فإن فعله يدل على جوازه.. وأما الثناء على تاركه فيدل

---

(١) فتح المجيد (١/١٦٦).

(٢) الأكحل: «عِرقٌ في وسط الذراع يَكثُر فصده». النهاية في غريب الحديث (٤/١٥٤).

(٣) حسمه: قطعه، انظر: القاموس المحيط (١٠٩٣).

(٤) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب السلام ـ باب لكل داء دواء واستحباب التداوي (٧/٤٤٩) رقم ٢٢٠٨.

على أن تركه أولى وأفضل»[(١)]

الصفة الرابعة: «**وعلى ربهم يتوكلون**» قال الشيخ عبدالرحمن بن حسن آل الشيخ رحمه الله: «ذكر الأصل الجامع الذي تفرعت عنه هذه الأفعال والخصال، وهو التوكل على الله، وصدق الالتجاء، والاعتماد بالقلب عليه، الذي هو نهاية تحقيق التوحيد، الذي يثمر كل مقام شريف: من المحبّة، والرجاء والخوف، والرضى به ربّاً وإلهاً، والرضى بقضائه»[(٢)].

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله «يحتمل أن تكون هذه الجملة مفسرة لما تقدم من ترك الاسترقاء والاكتواء والطيرة، ويحتمل أن تكون من العامّ بعد الخاص؛ لأن صفة كل واحدة منها صفة خاصّة من التوكل، وهو أعمّ من ذلك»[(٣)].

وقد ورد في فضل هؤلاء السبعين ألفاً نصوص عديدة، تظهر فضلهم، وتبين مكانتهم، ومن ذلك قوله ﷺ: «**يدخل الجنة من أمتي زُمرة هم سبعون ألفاً، تضيء وجوههم إضاءة القمر ليلة البدر**»[(٤)].

---

(١) زاد المعاد (٤/٦٦).

(٢) فتح المجيد (١/١٦٧).

(٣) فتح الباري (١١/٤٠٩).

(٤) البخاري مع الفتح ـ كتاب الرقاق ـ باب يدخل الجنة سبعون ألفاً بغير حساب (١١/٤٠٦) رقم ٦٥٤٢، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الإيمان ـ باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب (٢/٩٠) رقم ٢١٦.

وقوله ﷺ: «**ليدخلن الجنة من أمتي سبعون ألفاً، لا حساب عليهم ولا عذاب، مع كل ألف سبعون ألفاً**»[(١)].

وثبوت هذا الفضل العظيم لهذا الصنف من الناس لا يعني أنهم أفضل من غيرهم، يدل لذلك قوله ﷺ: «... **وعدني ربي أن يُدخِل الجنة من أمتي سبعين ألفاً بغير حساب، وإني لأرجو أن لا يدخلوها حتى تبوؤا أنتم ومن صلح من أزواجكم وذرياتكم مساكن في الجنة**»[(٢)].

«فهذا يدل على أن مزية السبعين بالدخول بغير حساب

(١) أخرجه أحمد (٥/٣٥٣) رقم ٢٢٤١٤، وكذا الترمذي... كتاب صفة القيامة والرقائق والورع (٤/٥٤٠) رقم ٢٤٣٧، وابن ماجه ـ كتاب الزهد ـ باب صفة أمة محمد ﷺ (٤/٥١١) رقم ٤٢٨٦، والطبراني في مسند الشاميين (٢/٧) رقم ٨٢٠، والمحاملي في أماليه (٢٦٥) رقم ٢٦٠، إلا أنه عنده بلفظ: «**وعدني ربي أن يدخل الجنة** ...» الحديث بدل: «**ليدخلن الجنة**...». وصحح الحديث الحافظ ابن كثير في تفسيره (١/٣٧٠)، والألباني بشواهده في السلسلة الصحيحة (٥/٢١١) رقم ٢١٧٩.

وانظر: صحيح سنن الترمذي (٢/٥٨٢)، وصحيح سنن ابن ماجه (٣/٣٩٥).

(٢) أخرجه ابن ماجه ـ كتاب الزهد ـ باب صفة أمة محمد ﷺ (٤/٥١٠) رقم ٤٢٨٥، وابن حبان (١/٤٤٤) رقم ٢١٢، من طريق الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن هلال بن أبي ميمونة عن عطاء بن يسار عن رفاعة الجهني مرفوعاً.

وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٢٣) رقم ١٦١٩٩، من طريق هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير به.

قال الحافظ الضياء عن إسناد أحمد: «وهذا عندي على شرط مسلم» كما في تفسير ابن كثير (١/٣٧٢)، وصحح الحديث العلامة الألباني.

انظر: صحيح سنن ابن ماجه (٣/٣٩٥)، وصحيح موارد الظمآن (١/٩٦ ـ ٩٧)، والسلسلة الصحيحة (٥/٥٢٩) رقم ٢٤٠٥.

لا يستلزم أنهم أفضل من غيرهم، بل فيمن يُحاسَب في الجملة من يكون أفضل منهم، وفيمن يتأخر عن الدخول ممن تحققت نجاته، وعرف مقامه من الجنة يشفع في غيره من هو أفضل منهم»[(١)].

ولقائل أن يقول: ألا يعارض ورود هذا الفضل لهؤلاء السبعين ألفاً ـ وهو دخولهم الجنة بغير حساب ـ عموم قوله ﷺ: «**لا تزول قدما عبدٍ يوم القيامة حتى يسأل عن عمره فيمَ أفناه، وعن علمه فيمَ فعل، وعن ماله من أين اكتسبه وفيمَ أنفقه، وعن جسمه فيمَ أبلاه**»[(٢)] حيث إنه نكرة في سياق النفي، فدل على سؤال عموم الخلق عن هذه المسائل الأربع ومنهم السبعون ألفاً؟

والجواب: أنه لا معارضة ـ بحمد الله ـ؛ لأن هذا من قبيل العَامّ المخصوص، فقوله: «**لا تزول قدما عبد...**» خُصّ منه هؤلاء السبعين ألفاً[(٣)]، وإذا ورد على الدليل العَامّ ما يُوجِبُ

---

(١) فتح الباري (١١/٤٠٩).

(٢) أخرجه الترمذي ـ كتاب صفة القيامة والرقائق والورع ـ باب في القيامة (٤/٥٢٩) رقم ٢٤١٧، وقال: «وهذا حديث حسن صحيح»، والبزار في البحر الزخار ـ المعروف بمسند البزار ـ (٤/٢٦٦) رقم ١٤٣٥، والطبراني في المعجم الكبير (٢٠/٦٠) رقم ١١١، والمعجم الأوسط (٥/٧٤) رقم ٤٧١٠، وغيرهم.

وقد أفاض في تخريجه وبسط طرقه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢/٦٦٦) رقم ٩٤٦، وانظر: صحيح الترغيب والترهيب (١/١٦٢) رقم ١٢٦.

(٣) انظر: فيض القدير (٥/٣٥٢)، وتحقيق التجريد في شرح كتاب التوحيد لعبدالهادي البكري (١/٧٤).

تخصيصَهُ فالمصير حينئذٍ إلى الدليل الخاص كما هو مقرر في علم أصول الفقه.

المطلب السابع: التوحيد سبيل النجاة

من أجلِّ نعم الباري تعالى على عبده أن يوفقه للبحث عن أسباب النجاة، والسعي في تحصيلها، ومعرفة الطرق المؤدية إليها لسلوكها، فإنها علامة على صلاح القلب وطيبه، وهذا هو سبيل الصحابة ودَيدَنُهُم، ولذلك كثيراً ما كانوا يتتبعونها ويسألون عنها.

فعن أبي بكر رضي الله عنه قال: قلت: **يا رسول الله، ما نجاة هذا الأمر؟**

فقال رسول الله ﷺ: «**مَن قَبِلَ مِنِّي الكلمةَ التي عَرَضْتُ على عمّي فهي له نجاة**»[(١)].

(١) أخرجه أحمد في المسند (٧/١) رقم ٢٠، والبخاري في التاريخ الكبير (١٦٩/١) رقم ٥٠٢، والبزار في (البحر الزخار) المعروف بمسند البزار (٥٦/١) رقم ٤، وأحمد بن علي بن سعيد المروزي في مسند أبي بكر الصديق (٤٦) رقم ٧، وكذا رقم ٨، ١٤ من طريق الزهري عن رجل من أهل الفقه غير متهم أنه سمع عثمان رضي الله عنه الحديث، وجاء تسمية المبهم في بعض طرق الحديث أنه سعيد بن المسيب.

وكذا أخرجه ابن البنا في فضل التهليل وثوابه الجزيل (٧٩) رقم ٤٨، من طريق عبدالرزاق عن مَعمر عن الزهري قال: قال أبو بكر الصديق، وإسناده منقطع بين الزهري وأبي بكر.

وقد جمع الإمام الدارقطني طرق الحديث ونقدها في كتابه العلل (١٧١/١)، ورجح في طريق الزهري رواية من رواه عن الزهري قوله: حدثني رجال من الأنصار ـ لم يسمهم ـ أن عثمان دخل على أبي بكر. =

فجلى ﷺ بفتياه هذه أعظم أسباب النجاة، وأقومها وأحسنها، فلا سبيل إلى تحقيقها إلا سلوك هذا السبيل، إذ كل السبل دون هذه السبيل مغلقة، ألا وهو توحيد الله تعالى وإفراده بالعبادة.

ومن هنا يتعين على الناصح لنفسه، والراغب في نجاتها، بذل الوسع في تحقيق العبودية والإتيان بها على الوجه الأكمل؛ ليسلم عند ربِّه وينجو عند خالقه.

وقوله ﷺ في فتواه: «**الكلمة التي عَرَضْت على عمّي...**» إشارة منه إلى مجيئه لعمه أبي طالب لما حضرته الوفاة، وعنده

= وعليه فطريق الزهري الراجح فيها الضعف لإبهام هؤلاء الرجال من الأنصار، ولكن كونهم عدة رجال من الأنصار، وفي طبقة متقدمة يقوي الحديث ويجعله صالحاً للاعتبار، وبقية الإسناد ثقات.

وله **متابعة** ذكرها الدارقطني عقب ذلك عن عبدالرحمن بن معاوية عن محمد بن جُبير بن مطعم عن عثمان عن أبي بكر، وقال: «ومحمد بن جبير لا يثبت سماعه من عثمان، فيكون مرسلاً».

وأخرج الضياء المقدسي هذه المتابعة في الأحاديث المختارة (١/٧٩) رقم ٦، وتعقب الدارقطني بما يدل على سماع محمد بن جبير من عمر، ثم قال: «وإذا صح سماعه من عمر فلا يبعد سماعه من عثمان»، ولذا قال ابن السبكي رحمه الله في طبقات الشافعية (١/٩٢) عند هذه الطريق: «إسنادها صحيح».

وذكر الدارقطني طريقاً آخر عن زيد بن أبي أُنيسة عن ابن عقيل عن أبان بن عثمان عن عثمان عن أبي بكر: أخرجها الطبري في تهذيب الآثار (٣٦٤/الجزء المفقود).

قال الدارقطني: «وهو إسناد متصل حسن، إلا أن ابن عقيل ليس بالقوي».

قلتُ: فالحديث بمجموع هذه الطرق حسن أو صحيح، حيث إن ضعفها ليس بالشديد.

أبو جهل، وعبدالله بن أبي أميّة بن المغيرة[١]، وقال له: «يا عم، قل: لا إله إلا الله، كلمة أشهد لك بها عند الله»، فقال أبو جهل وعبدالله بن أبي أميّة: يا أبا طالب، أترغبُ عن ملة عبد المطلب؟ فلم يزل رسول الله ﷺ يَعرِضُ عليه، ويعيد تلك المقالة حتى قال أبو طالب آخر ما كلمهم: هو على ملة عبدالمطلب، وأبى أن يقول: لا إله إلا الله... الحديث[٢]

ووجه كون لا إله إلا الله سبيلَ النجاة وطريقَ الخلاص يظهر في نواح متعددة، وجوانب مختلفة، دلت عليها نصوص الكتاب والسُّنة:

= فهي سبيلٌ لنجاة العبد من الشرك إلى التوحيد، ومن الكفر إلى الإيمان، فمتى أسلم العبدُ فقد سَلِمَ من الشرك، ومتى آمن فقد عوفي من الكفر، وبذلك تتم نجاته، وتدوم سعادته.

فعن أنس رضي الله عنه قال: كان غلام يهودي يخدم النبي ﷺ فمرض، فأتاه يعوده، فقعد عند رأسه فقال له: «**أسلِم**»، فنظر إلى أبيه وهو عنده، فقال له: أطع أبا القاسم ﷺ، فأسْلَم، فخرج

---

(١) عبدالله بن أبي أمية بن المغيرة بن عبدالله بن عمرو بن مخزوم، صهر النبي ﷺ وابن عمته عاتكة، وأخو أم سلمة، كان شديد العداوة للمسلمين ثم هداه الله تعالى للإسلام، وشهد الفتح وحنيناً والطائف واستشهد بها.

ـ انظر: الإصابة في تمييز الصحابة (٤/١٠).

(٢) البخاري مع الفتح ـ كتاب الجنائز ـ باب إذا قال المشرك عند الموت: لا إله إلا الله (٣/٢٢٢) رقم ١٣٦٠، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الإيمان ـ باب الدليل على صحة إسلام من حضره الموت (١/٢٤٤) رقم ٢٤.

النبي ﷺ وهو يقول: «**الحمد لله الذي أنقذه من النار**»[(١)].

= وهي سبيل حمايته من الضلال، وحِفْظه من تخبط الشيطان له عند سكرات الموت، ـ وهذه الفقرة سيأتي بسطها في مطلب لاحق، إن شاء الله تعالى ـ.

= وهي سبيل لنجاته من عذاب القبر، وجلب النعيم له في البرزخ، يدل لذلك قوله تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِۗ وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِۖ فَمَن زُحْزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَۗ﴾ [آل عمران: ١٨٥]

قال السعدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وفي هذه الآية إشارة لطيفة إلى نعيم البرزخ وعذابه، وأن العاملين يُجزَون فيه بعض الجزاء مما عملوه، ويقدم لهم أُنْموذج مما أسلفوه، يفهم هذا من قوله: ﴿وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِۖ﴾. أي: تَوفِيةَ الأعمال تامّة إنما يكون يوم القيامة، وأما ما دون ذلك فيكون في البرزخ»[(٢)].

ويدل لذلك أيضاً حديث البراء بن عازب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ[(٣)] الطويل

---

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب الجنائز ـ باب إذا أسلم الصبي فمات هل يُصلى عليه؟ وهل يُعرض على الصبي الإسلام؟ (٣/٢١٨) رقم ١٣٥٦.

(٢) تيسير الكريم الرحمن (١٦٠).

(٣) هو البراء بن عازب بن الحارث بن عدي الأنصاري الأوسي، له ولأبيه صحبة، استصغر يوم بدر، غزا مع رسول الله ﷺ أربع عشرة غزوة، وفي رواية: خمس عشرة غزوة، مات سنة اثنتين وسبعين.

ـ انظر: الإصابة (١/٤١١)، وتقريب التهذيب (١٦٤).

وفيه: «فيأتيه ملكان [شديدا الانتهار] فـ [ينتهرانه] ويُجلِسانه، فيقولان له: من ربك؟ فيقول: ربّي الله، فيقولان له: ما دينك؟ فيقول: ديني الإسلام، فيقولان له: ما هذا الرجل الذي بُعث فيكم؟ فيقول: هو رسول الله ﷺ، فيقولان له: وما علمك؟ فيقول: قرأت كتاب الله، فآمنت به وصدقت، [فينتهره فيقول: من ربك؟ ما دينك؟ من نبيك؟ وهي آخِرُ فتنة تُعرض على المؤمن، فذلك حين يقول الله ﷻ: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾، فيقول: ربي الله، وديني الإسلام، ونبيي محمد ﷺ] فينادي منادٍ في السماء، أن صدق عبدي، فأفرشوه من الجنة، وألبسوه من الجنة، وافتحوا له باباً إلى الجنة، قال: فيأتيه من رَوْحِها وطيبها، ويُفسحُ له في قبره مدّ بصره...)[(١)].

= وهي سبيل لنجاته على الصراط بالمرور عليه سالماً من

(١) أخرجه أحمد (٤/٣٨٩) رقم ١٨٤٩١، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٧٢): «ورجاله رجال الصحيح»، ونحوه المنذري في الترغيب والترهيب (٤/٢٧٠)، وأخرجه هناد بن السري في الزهد (١/٢٠٥) رقم ٣٣٩، وعبدالله بن الإمام أحمد في السُّنة (٢/٦٠٣)، وابن منده في الإيمان (٢/٩٦٣)، والروياني في مسنده (١/٢٦٣) رقم ٣٩٢، والحاكم في المستدرك (١/٩٤) رقم ١٠٧، وقال عقب ذكره لبعض طرقه: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين... ولم يخرجاه بطوله، وله شواهد على شرطهما يستدل بها على صحته».

وصحح الحديث الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣/٣٩٨)، وصحيح الجامع الصغير (١/٣٤٤) رقم ١٦٧٦، وما بين المعكوفتين هو من تتبعاته رحمه الله لألفاظ الحديث ورواياته، ذكرتها إتماماً للفائدة.

انظر: تلخيص أحكام الجنائز (٦٥).

أن تتخطفه كَلاليبُ جهنم فيقع فيها، قال تعالى: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا ۚ كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا ﴿٧١﴾ ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوا وَّنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا ﴿٧٢﴾﴾ [مريم: ٧١، ٧٢] على القول بأن المراد بالورود المرور على الصراط، وسيأتي بيان ذلك في موضعه إن شاء الله تعالى.

وقال ﷺ واصفاً أحوال الناس على الصراط، وأن مرورهم بحسب قوة إيمانهم، وكمالِ توحيدهم: «... **المؤمن عليها كالطَّرف، وكالبرق، وكالريح، وكأجاويد الخيل، والركاب، فناجٍ مُسَلَّم، وناجٍ مخدوش**[(١)]**، ومُكَرْدَس**[(٢)] **في نار جهنم، حتى يمرّ آخرهم يُسحَبُ سحباً**»[(٣)].

= وهي سبيل لنجاته من دخول النار ابتداءً ـ إنْ مَنَّ الله عليه بذلك ـ قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُم مِّنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ ﴿١٠١﴾ لَا يَسْمَعُونَ حَسِيسَهَا ۖ وَهُمْ فِي مَا اشْتَهَتْ أَنفُسُهُمْ خَالِدُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [الأنبياء: ١٠١، ١٠٢].

---

(١) قال ابن الأثير: «خدش الجلد: قشره بعود أو نحوه»، النهاية في غريب الحديث (٢/١٤).

(٢) قال ابن الأثير: «في حديث الصراط في رواية: (ومنهم مكروس في النار) بدل مكردس، وهو بمعناه، والتكريس: ضم الشيء بعضه إلى بعض ...»، وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «المراد أنه يكفأ في قعرها».
النهاية لابن الأثير (٤/١٦٣)، وفتح الباري (١١/٤٥٤).

(٣) البخاري مع الفتح ـ كتاب التوحيد ـ باب قوله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾﴾ (١٣/٤٢٠) رقم ٧٤٣٩، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الإيمان ـ باب معرفة طريق الرؤية (٢/٢٤) رقم ١٨٣.

ففي هذه الآية الإخبار عمن سبقت لهم السعادة في علم الله بعدم دخولهم النار، وإبعادهم عنها غاية البعد[(١)].

وقال ﷺ: «**فإن الله حرّم على النار من قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله**»[(٢)].

= وهي سبيل لخلاصه من ديمومة العذاب عليه ـ إنْ هو دخلها ـ، قال ﷺ: «**من قال لا إله إلا الله نفعته يوماً من دهره أصابه قبل ذلك ما أصابه**»[(٣)].

وقال أيضاً: «**إن الله تعالى يقول: وعزتي وجلالي لأخرجنّ من النار من قال لا إلا إله إلا الله**»[(٤)].

= وهي سبيل لسلامته من شدائد الدنيا وكُرَبها، وهمومها وغمومها، حتى المشرك إنْ هو أخْلصَ في دعائه ولجوئه إلى ربه حال شدته.

---

(١) انظر: تيسير الكريم الرحمن (٥٣١).

(٢) البخاري مع الفتح ـ كتاب الصلاة ـ باب المساجد في البيوت (١/٥١٩) رقم ٤٢٥، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب المساجد ومواضع الصلاة ـ باب الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر (٣/١٧١) رقم ٦٥٧.

(٣) أخرجه محمد بن غزوان الضبيّ في الدعاء (٣٥٧) رقم ١٥٤، وابن حبان (٧/٢٧٢) رقم ٣٠٠٤، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٥/٤٦)، والبيهقي في الأسماء والصفات (١/٢٥٧) رقم ١٩٠.

وانظر: السلسلة الصحيحة للألباني (٤/٥٦٦) رقم ١٩٣٢ في بسط تخريجه، وقد صححه في صحيح الترغيب والترهيب (٢/٢٢١).

(٤) البخاري مع الفتح ـ كتاب التوحيد ـ باب كلام الرب ﷻ يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم (١٣/٤٧٣) رقم ٧٥١٠، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الإيمان ـ باب أدنى أهل الجنة منزلة (٢/٥١) رقم ١٩٣.

عن رجلٍ من بُلهُجَيْم قال: **يا رسول الله، إلامَ تدعو؟**

قال: «**أدعو إلى الله وحده، الذي إن مَسَّك ضُرّ فدعوتَه كشَف عنك، والذي إن ضللت بأرضٍ قَفْرٍ دعوتَه ردَّ عليك، والذي إنْ أصابتكَ سَنَة فدعوتَه أنبت عليك**»[1].

يقول ابن القيم رحمه الله: «التوحيد مفزع أعدائه وأوليائه:

فأما أعداؤه: فينجيهم به من كُرب الدنيا وشدائدها ﴿فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلْكِ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ ﴿٦٥﴾﴾ [العنكبوت: ٦٥].

وأما أولياؤه: فينجيهم من كُربات الدنيا والآخرة وشدائدهما، ولذلك فزع إليه يونس[2] فنجّاه الله من تلك الظلمات وفزع إليه أتباع الرّسُل[3] فنُجّوا به مما عذب به المشركون في الدنيا، وما أعدّ لهم في الآخرة»[4].

---

(١) رواه أحمد في المسند (٥/٨٦) رقم ٢٠٥٨٧.
وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (١/٧٨١) رقم ٤٢٠.

(٢) يُشير إلى قوله تعالى: ﴿وَذَا النُّونِ إِذ ذَّهَبَ مُغَاضِبًا فَظَنَّ أَن لَّن نَّقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَىٰ فِي الظُّلُمَاتِ أَن لَّا إِلَٰهَ إِلَّا أَنتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴿٨٧﴾ فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْغَمِّ ۚ وَكَذَٰلِكَ نُنجِي الْمُؤْمِنِينَ ﴿٨٨﴾﴾ [الأنبياء: ٨٧، ٨٨].

(٣) يشير إلى قوله: ﴿فَهَلْ يَنتَظِرُونَ إِلَّا مِثْلَ أَيَّامِ الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِهِمْ ۚ قُلْ فَانتَظِرُوا إِنِّي مَعَكُم مِّنَ الْمُنتَظِرِينَ ﴿١٠٢﴾ ثُمَّ نُنَجِّي رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا ۚ كَذَٰلِكَ حَقًّا عَلَيْنَا نُنجِ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٠٣﴾﴾ [يونس: ١٠٢، ١٠٣].

(٤) الفوائد (٨٦)، وانظر: القول السديد للسعدي (١٦).

ولما كان الأمر كذلك كان دعاء الكرب بالتوحيد أيضاً، فإن نبينا ﷺ كان يقول عند الكرب: «**لا إله إلا الله العظيم الحليم، لا إله إلا الله رب العرش العظيم، لا إله إلا الله رب السماوات ورب الأرض ورب العرش الكريم**»[(١)].

«فما دفعت شدائد الدنيا بمثل التوحيد، ولذلك كان دعاء الكرب بالتوحيد، ودعوة ذي النون التي ما دعا بها مكروب إلا فرّج الله كَربه بالتوحيد.

فلا يُلقي في الكُرَب العظام إلا الشرك، ولا يُنجي منها إلا التوحيد؛ فهو مفزع الخليقة وملجؤها، وحصنها وغياثها»[(٢)].

المطلب الثامن: الأمر بمفارقة الدنيا على التوحيد

نظراً لما يُفيضه التوحيد على العبد من الفضل، وما يُسبغه عليه من الخيرات، وما يُدِرّه من النعيم الذي لا ينقطع حال الحياة وعند الموت وبعده، فإن الشرع حث على مفارقة الدنيا عليه، وندب العباد إلى الحرص على ذلك، ومن هنا استُفتي ﷺ عن النطق بالشهادة في ذلك الوقت وتلك الحال.

---

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب الدعوات ـ باب الدعاء عند الكرب (١١/١٤٥) رقم ٦٣٢٥، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ـ باب دعاء المكروب (٩/٥٥) رقم ٢٧٣٠.

(٢) الفوائد (٨٦).

فعن أنس رضي الله عنه أن رسول ﷺ عاد رجلاً من الأنصار فقال: «**يا خال: قل: لا إله إلا الله**».

فقال: **أخالٌ أم عمّ؟**

فقال: «**بل خال**».

فقال: **فخيرٌ أن أقول: لا إله إلا الله؟**

فقال النبي ﷺ: «**نعم**»[(١)].

ففي إجابته ﷺ عن هذا الاستفتاء تقرير منه على خيرية قول هذه الكلمة للعبد عند احتضاره، وبيان لاستمرار فضلها عليه إلى حين وفاته، وانقضاء أجله.

وتأكيداً لهذا التقرير، وزيادة في بيانه، جاءت النصوص الأُخرى عاضدة لهذه الفتوى، ومقوية لدلالتها، ومن خلالها يتبين وجه خيرية التوحيد للعبد في حال احتضاره.

فمن الآيات في هذا الباب قوله ـ جل وعلا ـ: ﴿وَوَصَّىٰ بِهَآ إِبْرَٰهِـۧمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَٰبَنِىَّ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰ لَكُمُ ٱلدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٣٢﴾ أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ ٱلْمَوْتُ إِذْ قَالَ

(١) أخرجه الإمام أحمد (١٩٤/٣) رقم ١٢٥٤٧، قال الألباني: «بإسناد صحيح على شرط مسلم» أحكام الجنائز (٢٠)، وأخرجه البزار كما في كشف الأستار (٣٧٣/١) رقم ٧٨٧ وأبو يعلى في مسنده (٢٢٧/٦) رقم ٣٥١٢.

قال الهيثمي في مجمع الزوائد بعد ذكره تخريج البزار وأبي يعلى: «ورجاله رجال الصحيح» (٦٨/٣) رقم ٣٩٢٢، وأخرجه كذلك ضياء الدين المقدسي في الأحاديث المختارة (٣٥/٥) رقم ١٦٤١.

لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِى قَالُواْ نَعْبُدُ إِلَٰهَكَ وَإِلَٰهَ ءَابَآئِكَ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٣﴾﴾ [البقرة: ١٣٢، ١٣٣].

يقول الطبري رَحِمَهُ اللهُ: «أي: فلا تفارقوا هذا الدِّين ـ وهو الإسلام ـ أيام حياتكم؛ وذلك أنّ أحداً لا يدري متى تأتيه مَنِيّتُه، فلذلك قالا لهم: ﴿فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ لأنكم لا تدرون متى تأتيكم مناياكم من ليل أو نهار، فلا تفارقوا الإسلام فتأتيكم مناياكم وأنتم على غير الدين الذي اصطفاه لكم ربكم، فتموتوا وربكم ساخط عليكم فتهلكوا»[(١)].

أما السُّنة فالشواهد لهذه الفتيا متكاثرة؛ ومنها:

قوله ﷺ: «**لقنوا موتاكم لا إله إلا الله**»[(٢)].

يقول القرطبي رَحِمَهُ اللهُ عند شرحه لهذا الحديث: «وتلقين الموتى سنة مأثورة عَمِل بها المسلمون؛ وذلك ليكون آخر كلامه لا إله إلا الله، فيختم له بالسعادة، وليدخل في عموم قوله ﷺ: «**من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة**»[(٣)].

---

(١) جامع البيان للطبري (١/٦١٢).

(٢) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب الجنائز ـ باب تلقين الموتى لا إله إلا الله (٣/٤٨٩) رقم ٩١٦.

(٣) أخرجه أحمد (٥/٢٩٦) رقم ٢٢٠٢٩، وأبو داود ـ كتاب الجنائز ـ باب في التلقين (٣/٤٨٦) رقم ٣١١٦، واللفظ المذكور لأبي داود، ولفظ أحمد: «**وجبت له الجنة**»، والحديث قال عنه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٢/٢٧٩): «صحيح».

ولينبِّه المحتضر على ما يدفع به الشيطان، فإنه يتعرض للمحتضر ليفسد عليه عقيدته...»[١].

ويظهر من خلال كلام القرطبي رحمه الله أنه ذكر عدة أمور يتبين من خلالها وَجْهُ خَيرية التوحيد وبهائه، وحسن عائدته على العبد عند موته:

أولها: أن النطق بشهادة التوحيد والتلفظ بها علامة على سعادة العبد وحسن خاتمته.

ثانيها: أن ذلك يورث الجنة لقوله ﷺ: «**من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة**».

ثالثها: السلامة من تلبيس الشيطان، وتخبطه له والحيلولة بينه وبين النطق بالتوحيد في تلك الساعة، ولذلك كان ﷺ يقول في دعائه معلماً لأمته: «.. **وأعوذ بك أن يَتَخَبَّطني**[٢] **الشيطان عند الموت**...»[٣].

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٢/٥٦٩ ـ ٥٧٠).

(٢) قال ابن الأثير في بيان معنى الحديث: «أي: يصرعني ويلعب بي». النهاية في غريب الحديث (٢/٨).

(٣) أخرجه أبو داود ـ كتاب الصلاة ـ باب الاستعاذة (٢/١٩٤) رقم ١٥٥٢، والنسائي ـ كتاب الاستعاذة ـ تحت ترجمة الاستعاذة من التردّي والهرم (٨/٦٧٧) رقم ٥٥٤٦.
قال الألباني: «صحيح»، صحيح سنن أبي داود (١/٤٢٥)، وصحيح سنن النسائي (٣/٤٨٣).

فهذه بعض فضائل التوحيد التي تشمل العبد في هذا الموقف، وتناله في ذلكم المصرع.

المطلب التاسع: التوحيد سبب نيل الشفاعة يوم القيامة

من المقامات العظيمة التي رفع الله قدر نبيه ﷺ بها، وأعلى منزلته بين عباده بسببها، وظهر بها شفقته على أمته وحرصُه عليها، مقام الشفاعة.

ولما كان فضل هذا المقام راسخاً في قلوب المؤمنين، ونفوسهم تتطلع لنيل هذا الشرف العظيم، استُفِتي ﷺ عن الوصف الذي يكون به طالبُ شفاعته مستحقاً لها، وأسعد الناس بها.

فعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: **قيل: يا رسول الله، من أسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة؟**

قال رسول الله ﷺ: «**لقد ظننت أن لا يسألني عن هذا الحديث أحد أول منك، لما رأيت من حرصك على الحديث، أسعدُ الناس بشفاعتي من قال لا إله إلا الله خالصاً من قلبه أو نفسه**»[1].

وقد تناول العلماء هذه الفتوى بالشرح والبيان، وأوضحوا من خلال ذلك فضل التوحيد، وأثره على العبد في الرقيّ به إلى أعلى المنازل وأرفع الدرجات عند ربه جل وعلا.

---

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب العلم ـ باب الحرص على الحديث (١٩٣/١) رقم ٩٩.

ودلت هذه الفتيا على أن حصول شفاعته ﷺ متوقف على توحيد الله وتحقيق إخلاص العبادة له، فهو سببها والسبيل لنيلها، فإنه كلما كان العبد أقوى إيماناً، وأعظم إخلاصاً، وأتم عبادة، كان بشفاعته ﷺ أحق، وإليها أقرب، وبها أسعد[(١)].

يقول الإمام ابن القيم رحمه الله عند شرحه لهذا الحديث: «وتأمل قول النبي ﷺ لأبي هريرة، وقد سأله: **من أسعد الناس بشفاعتك يا رسول الله؟**

فقال: «**أسعد الناس بشفاعتي من قال لا إله إلا الله خالصاً من قلبه**»، كيف جعل أعظم الأسباب التي بها تُنال شفاعته تجريد التوحيد، بخلاف ما عند المشركين مِن أنّ الشفاعة تُنال باتخاذهم أولياءهم شفعاء، وعبادتهم وموالاتهم من دون الله، فقَلَب النبي ﷺ ما في زعمهم الكاذب، وأخبر أن سبب الشفاعة هو تجريد التوحيد»[(٢)].

وقد بيَّن ﷺ في هذا الحديث: «أن المخلص لها من قِبَل نفسه هو أسعدُ الناس بشفاعته ﷺ من غيره ممن يقولها بلسانه، وتكذبها أقواله وأعماله»[(٣)].

وفي هذا يقول الشوكاني رحمه الله عند هذا الحديث: «فيه دليل

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (١١/٥٢٨)، (١٨/٣٢٣)، واقتضاء الصراط المستقيم (٤٤٥)، والقول السديد لابن سعدي (١٧).

(٢) مدارج السالكين (١/٣٤١).

(٣) مجموع الفتاوى (٤/٤١٠).

على أن قائل هذه الكلمة «لا إله إلا الله» هو أسعدُ الناس بالشفاعة النبويّة، لكن مقيّد بأن يقول ذلك خالصاً، لا إذا قالها من دون خلوص»[(١)].

ولهذه الفتيا شواهد تدعمها وتؤكدُ دلالتها، فإن «الأحاديث الصحيحة الواردة في الشفاعة كلها تبين أن الشفاعة إنما تكون في أهل لا إله إلا الله»[(٢)].

ومن ذلك قوله ﷺ: «**لكل نبي دعوة مستجابة، فتعجّل كل نبي دعوته، وإني اختَبأْتُ دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة، فهي نائلة ـ إن شاء الله ـ من مات من أمتي لا يشرك بالله شيئاً**»[(٣)].

فتبيّن مما تقدم فضل التوحيد وكونه سبباً في الظفر بشفاعة النبي ﷺ والسعادةِ به سعادةً لا شقاء بعدها أبداً.

وبهذا المطلب ينتهي هذا المبحث، وفيه تجلت بعض فضائل كلمة التوحيد، فإن «فضائل هذه الكلمة وحقائقها، وموقعها من الدِّين، فوق ما يصفه الواصفون، ويعرفه العارفون، وهي حقيقة الأمر كله، كما قال تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِيٓ إِلَيۡهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعۡبُدُونِ ﴿٢٥﴾﴾ [الأنبياء: ٢٥].

---

(١) تحفة الذاكرين (٢٩٠).

(٢) مجموع الفتاوى (١٤/٤١٠).

(٣) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب الإيمان ـ باب اختباء النبي ﷺ دعوة الشفاعة لأمته (٢/٧٦) رقم ١٩٩.

فأخبر سبحانه أنه يوحي إلى كل رسول بنفي الألوهية عما سواه، وإثباتها له وحده»[(١)].

ومما ينبغي التفطن له في ختام هذا المبحث أيضاً، أن حصول هذه الفضائل وتحققها مرهون بالقيام بمقتضيات التوحيد ومستلزماته، وعليه فلا بدّ أن تكون هذه الفضائل دافعة للمرء على العمل، ومحفّزة له عليه، لا أن تكون باب اتكال واسترواح وإخلاد إلى الكسل وترك العمل.

وأيضاً التنبه إلى الحكمة في نشر هذه الفضائل، ومراعاة أحوال المخاطبين والمدعوّين.

فإن لُمِس منهم الاعتماد على هذه الفضائل، والاتكال على رحمة الله تعالى المؤدية إلى الأمن من مكر الله، وترك التنافس في الأعمال فالواجب هنا كتمانها والإمساك عن ذكرها؛ لما فيه من المفاسد آنفة الذكر.

وإن لُمِس من طرحِها عليهم الازدياد في الطاعة والمسارعة إليها فالواجب بيانها وتبشيرهم بها[(٢)]؛ لما ثبت من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه أنه قال: كنت رِدْفَ النبيّ ﷺ على حمار يقال له: عُفير، فقال: «**يا معاذ، هل تدري حقَّ الله على عباده، وما حق العباد على الله؟**».

(١) مجموع الفتاوى (٢/٢٥٦).

(٢) انظر: كتاب التوحيد (١٤) المسألة الثامنة عشرة، والقول المفيد (١/٥٠ ـ ٥١).

قلت: الله ورسوله أعلم.

قال: «**فإنّ حقّ الله على العباد أن يعبدوه ولا يُشركوا به شيئاً، وحقّ العباد على الله أن لا يعذب من لا يشرك به شيئاً**».

فقلت: **يا رسول الله، أفلا أُبشّر به الناس؟**

قال: «**لا تبشرهم فيتكلوا**»[(١)].

فهذا الجواب من النبيّ ﷺ صريح في النهي عن هذا الأمر إن كان يؤدي للاتكال وترك العمل، فالواجب التنبه لهذا الأمر، ومراعاة جانب المصلحة والمفسدة فيه على نحو ما تقدم.

❑ ❑ ❑ ❑ ❑ ❑

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب الجهاد ـ باب اسم الفرس والحمار (٥٨/٦) رقم ٢٨٥٦، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الإيمان ـ باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً (٢٥٢/١) رقم ٣٠.

المبحث الثاني

حرمة[(١)] لا إله إلا الله وعظم شأنها

تقدم في المبحث السابق بعض فضائل التوحيد التي استفتى الصحابة رضي الله عنهم النبي ﷺ عنها، والتي ظهر من خلالها جلالة قدره، وكبير أثره، ودوام نفعه، وهذا المبحث جزء من المبحث المتقدم، إلا أَنِّي آثرتُ إفراده بالذكر لبيان أهميته، ولوقوع الزلل في فهمه وإدراكه على حقيقته، ما بين غلو وجفاء، وإفراط وتفريط.

(١) قال ابن الأثير: «الحرمة: ما لا يحل انتهاكه، وقيل: الحرمة: الحق، أي: بالحق المانع من تحليله».

النهاية في غريب الحديث (١/٣٧٣)، وتهذيب اللغة للأزهري (٥/١٤٤).

والمراد بهذا المبحث: أن التلفظ بهذه الكلمة يكسب المرء إجلالاً واحتراماً وهيبة، ويترتب على ذلك من الأحكام والآثار ما به يتبين شأنها، فلا يحل معها التعرض له بحال، فيكون مصون الدم والمال والعرض بما ظهر منه من توحيد الله والاستسلام له، وأن المنتهك لشيء من ذلك إنما هو في الحقيقة منتهك لحرمة التوحيد، غير مبال به.

ولعناية الصحابة ﵃ البالغة بشأن التوحيد، وتعظيمهم له، فقد تعددت أسئلتهم عنه، واستشكالاتهم حوله؛ لمعرفة أحكامه وفقه مسائله، ومن ذلك ما قد يواجهونه أثناء جهادهم من لياذ بعض الكفار إلى إظهار التوحيد والاعتصام به، مع وجود القرائن الدالة على أن ظهور ذلك منهم كان عن خوف وتعوذ، لا عن رغبة وصدق، فكانت الحاجة بذلك ماسة لمعرفة حكم هذه المسألة، فجرى هذا الاستفتاء.

فعن المقداد بن الأسود[1] ﵁ أنه قال: يا رسول الله، **أرأيت إن لقيت رجلاً من الكفار فقاتلني، فضرب إحدى يديَّ بالسيف فقطعها، ثم لاذ مني بشجرة فقال: أسلمتُ لله، أفَأَقتُلهُ يا رسول الله بعد أن قالها؟**

قال رسول الله ﷺ: «**لا تقتله**».

قال: فقلت: **يا رسول الله، إنه قطع يدي ثم قال ذلك بعد أن قطعها، أفأقتله؟**

قال رسول الله ﷺ: «**لا تقتله، فإِنْ قتلتهُ فإنه بمنزلتك قبل**

(١) الكندي، وهو ابن عمرو بن ثعلبة بن مالك البهراني، أسلم قديماً، وشهد بدراً والمشاهِد بعدها، روى عن النبي ﷺ أحاديث، مات سنة ثلاث وثلاثين في خلافة عثمان بالاتفاق، قيل: وهو ابن سبعين سنة.

ـ انظر: الإصابة في تمييز الصحابة (١/١٦١).

أن تقتله، وإنّك بمنزلته قبل أن يقول كَلِمَتَه التي قال[١]»[٢].

وبصدور هذه الفتيا منه ﷺ تتجلى حرمة كلمة التوحيد، ويظهر شأنها، ويكتمل العِقْد بِضَمّ الحادثة التي وقعت لأسامة بن زيد رضي الله عنه بخصوص هذه المسألة.

فعن أسامة بن زيد رضي الله عنه قال: بَعَثَنا رسول الله ﷺ في سَريَّة، فصَبّحْنا الحُرَقات من جُهينة، فأدركتُ رجلاً فقال: لا إله إلا الله، فطعنته فوقع في نفسي من ذلك.

فذكرته للنبي ﷺ فقال: «**أقال لا إله إلا الله وقتلته؟**».

قال: قلت: **يا رسول الله، إنما قالها خوفاً من السلاح.**

قال: «**أَفَلا شَقَقتَ عن قلبه حتى تعلم أقالها أم لا؟**»، فما زال يُكَرّرها عليّ حتى تمنيت أني أسلمتُ يومئذٍ[٣].

---

(١) قال النووي رحمه الله: «اختلف في معناه: فأحسن ما قيل فيه وأظهره ما قاله الشافعي وابن القصار المالكي وغيرهما: أن معناه: فإنه معصوم الدم، محرم قتله بعد قوله: لا إله إلا الله، كما كنت أنت قبل أن تقتله، وإنك بعد قتله غير معصوم الدم ولا محرم القتل، كما كان هو قبل قوله: لا إله إلا الله».
المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٣٨٣/١).

(٢) البخاري مع الفتح ـ كتاب المغازي ـ (٣٢١/٧) رقم ٤٠١٩، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الإيمان ـ باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله (٣٧٥/١) رقم ٩٥.

(٣) البخاري مع الفتح ـ كتاب المغازي ـ باب بعث النبي ﷺ أسامة بن زيد إلى الحرقات من جهينة (٥١٧/٧) رقم ٤٢٦٩، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الإيمان ـ باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله (٣٧٦/١) رقم ٩٦.

وحرمة لا إله إلا الله المشار إليها تتبين من النصين من خلال الأوجه التالية:

الوجه الأول: النهي عن قتل قائلها، وعدم التعرض له، والكف عنه بمجرد نطقه بها، وإن كان ظاهر الحال أنه لم يقدم على ذلك عن عزم وإرادة، وإن كان بدر منه ما بدر في حق المسلمين من قتل ونحوه.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: «ولا خلاف بين المسلمين أن الحربي إذا أسلم عن رؤية السيف، وهو مطلق أو مقيّد يصح إسلامه، وتقبل توبته من الكفر، وإن كانت دلالة الحال تقتضي أن باطنه بخلاف ظاهره»[(١)].

الوجه الثاني: الوعيد المترتب على قتل قائلها لكونه أصبح معصوم الدم والمال والعرض بمجرد اعتصامِهِ بالتوحيد وإظهاره له، لقوله ﷺ: «... **فإن قتلته فإنه بمنزلتك قبل أن تقتله، وإنك بمنزلته قبل أن يقول كلمته التي قال**».

الوجه الثالث: تعظيم النبي ﷺ لهذا العمل، وتغليظه الإنكار على فاعله، مما يدل على اعتبار قولها في مثل هذا الموطن، وخطورة الجرأة على سفك دم قائلها وإهداره.

قال ابن التين رَحِمَهُ اللَّهُ[(٢)]: «في هذا اللوم تعليم وإبلاغ في

(١) الصارم المسلول على شاتم الرسول لابن تيمية (٣/٦١٩).

(٢) هو الشيخ العلامة المحدث أبو محمد عبدالواحد بن التين الصفاقسي، له شرح=

الموعظة حتى لا يقدم أحد على من تلفظ بالتوحيد»[(١)].

فوضح بهذا التقرير حرمة هذه الكلمة وعظم شأنها.

ونصوص الكتاب والسُّنة المسنِدة لهذه الفتيا والعاضدة لمدلولها كثيرة.

فأما نصوص الكتاب فكقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبۡتُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنۡ أَلۡقَىٰٓ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسۡتَ مُؤۡمِنٗا تَبۡتَغُونَ عَرَضَ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٞۚ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبۡلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيۡكُمۡ فَتَبَيَّنُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٗا ﴿٩٤﴾﴾ [النساء: ٩٤].

ففي هذه الآية يأمر الله ـ جل وعلا ـ: «بالتثبت والتبين، وأن لا يقدم الإنسان على قتل من أظهر الإيمان، وأن لا يسفكوا دماً حراماً بتأويل ضعيف، وكرر ذلك آخر الآية تأكيداً أن لا يقدم عند الشبه والإشكال حتى يتضح له ما يقدم عليه، ولما كان خفاء ذلك منوطاً بالأسفار والغزوات قال: ﴿وَإِذَا ضَرَبۡتُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ وإلا فالتثبت والتبين لازم في قتل من تظاهر بالإسلام في السفر

= على البخاري مشهور سماه: المخبر الفصيح في شرح البخاري الصحيح، اعتمده الحافظ ابن حجر في شرحه على البخاري، وله اعتناء زائد في الفقه ممزوجٌ بكثير من كلام المدونة وشراحها، توفي سنة إحدى عشرة وستمائة، بصفاقس.
ـ انظر: شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، لمحمد بن محمد مخلوف (١٦٨).

(١) فتح الباري (١٢/١٩٥).

والحضر»[(١)].

و«المقصود من هذه الآية المبالغة في تحريم قتل المؤمنين»[(٢)] بسبب ما تَحَمَّلَتْهُ قلوبهم من تعظيم التوحيد، ورعايةِ حرمتِه، وأنه بمجرد تلفظ المرء به فقد جعل بينه وبين العدوان عليه حجاباً لا يحل خَرْقُه إلا بحقه.

وأما نصوص السُّنة المؤيدة لهذه الفتوى، فإن الناظر فيها يجد أن النبي ﷺ قد أولاها عناية عظيمة، واهتماماً خاصاً، في مناسبات متعددة، يُبْدي في هذه المسألة ويعيد، تأكيداً على حرمة التوحيد، وترسيخاً له في قلوب المؤمنين، وتقوية لعظمته في أفئدتهم، وتحذيراً من انتهاك حرمته أو الاعتداء على أهلِه.

فمن ذلك ما تقدم من قوله ﷺ لعلي رضي الله عنه عندما أرسله لفتح خيبر: «**قاتِلهُم حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، فإذا فعلوا ذلك فقد منعوا منك دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله**»[(٣)].

«فجعل مجرد الإجابة إلى الشهادتين عاصمة للنفوس والأموال إلا بحقها . . .»[(٤)] مما يدل على فضل التوحيد وعظم أثره.

---

(١) البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي (٣/٣٤٢).
(٢) مفاتيح الغيب لفخر الدين الرازي (٦/٢).
(٣) تقدم تخريجه (١٠٨).
(٤) جامع العلوم والحكم (١٠٦).

ومن الأحداث العظيمة التي جرت في عهد النبوّة، والمتضمنة لوعظ الله عباده، وتنبيههم على حرمة التوحيد، وشناعة التعدّي على أهله، وقبح أثر ذلك ما رواه عمران بن حصين[١] رضي الله عنه قال: شهدت رسول الله ﷺ وبعث جيشاً من المسلمين إلى المشركين، فلما لقوهم قاتلوهم قتالاً شديداً، فمنحوهم أكتافهم[٢]، فحَمَلَ رجل من لُحمتي[٣] على رجل من المشركين بالرمح، فلما غَشِيَه قال: أشهد أن لا إله إلا الله، إني مسلم، فطعنه فقتله، فأتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، هلكتُ.

قال: «**وما الذي صنعت؟**» مرة أو مرتين، فأخبره بالذي صنَع.

فقال له رسولُ الله ﷺ: «**فهلا شققت عن بطنه فعلمت ما في قلبه؟**».

---

(١) هو عمران بن حصين بن عبيد بن خلف الخزاعي، روى عن النبي ﷺ عدة أحاديث، أسلم يوم خيبر، وغزا عدة غزوات، وكان من فقهاء الصحابة وفضلائهم، كان الحسن البصري يحلف أنه ما قدم البصرة والسروَ خير لهم من عمران، وكان ممن اعتزل الفتنة، توفي سنة اثنتين وخمسين بالبصرة.
ـ انظر: الإصابة في تمييز الصحابة (٤/٥٨٤)، وتقريب التهذيب (٧٥٠).

(٢) قال السندي: «أي: أعطوهم أكتافهم، كأنه كناية عن التولي والإدبار أو المغلوبية، أي: مكنوهم من أكتافهم حتى يضربوا أكتافهم أو يركبوا عليها» حاشية السندي على سنن ابن ماجه (٤/٣١٧).

(٣) بالضم، وقيل: بالفتح، ومعناها القرابة والنسب، ومنه حديث «**الولاء لحمة كلحمة النسب**».
انظر: النهاية في غريب الحديث (٤/٢٤٠).

قال: يا رسول الله، لو شققتُ بطنه لكنت أَعلم ما في قلبه.

قال: «**فلا أنت قبلتَ ما تَكَلّم به، ولا أنت تعلمُ ما في قلبه**».

قال: فسكت عنه رسول الله ﷺ فلم يلبث يسيراً حتى مات، فدَفَنّاهُ، فأصبح على ظهر الأرض، فقالوا: لعَلّ عدوّاً نَبَشَهُ، فَدَفَنّاه، ثم أمرنا غلماننا يحرسونه، فأصبح على ظهر الأرض، فقلنا: لعل الغلمان نَعِسوا، فدفناه ثم حرسناه بأنفسنا، فأصبح على ظهر الأرض فألقيناه في بعض تلك الشعاب[(١)].

وفي لفظ عنه رضي الله عنه قال: فَنَبَذَتْهُ الأرض، فأُخبر النبي ﷺ فقال: «**إن الأرض لتَقبَلُ من هو شر منه، ولكنّ اللهَ أحبَّ أن يُرِيَكُم تَعظيمَ حُرمَةِ لا إله إلا الله**»[(٢)].

ولأجل عظم حرمتها، نَبّهَ ﷺ على خطورة انتهاكها في أعظم جمع شهدته الأمة في حياته، وذلك في حجة الوداع، حيث خطب الناس فقال: «**إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم، كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا**»[(٣)].

---

(١) أخرجه ابن ماجه ـ كتاب الفتن ـ باب الكف عمن قال لا إله إلا الله (٣١٧/٤) رقم ٣٩٣٠، وحسَّن إسناده البوصيري في مصباح الزجاجة (٢٢٢/٣)، والألباني في صحيح سنن ابن ماجه (٢٨٦/٣).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣١٨/٤) رقم ٣٩٣٠، وحسن إسناده البوصيري في مصباح الزجاجة (٢٢٢/٣)، والألباني في صحيح سنن ابن ماجه (٢٨٧/٣).

(٣) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب الحج ـ باب حجة النبي ﷺ (٤٢٩/٧) رقم ١٢١٨.

ومن هنا كان أعظمَ وصفٍ ذم النبي ﷺ الخوارج[١] به انتهاكُهم لحرمات المسلمين، وسفكُهم لدمائهم، واعتداؤهم على أعراضهم[٢] وذلك بقوله: «... **يقتلون أهل الإسلام، ويدَعُونَ أهلَ الأوثان** ...»[٣] فهذا حالهم، لا يقيمون لكلمة التوحيد حرمة، ولا لِمُوحِّد وزناً، غَيرَ مبالين بإظهارهم التوحيد ومعرفتهم لمدلوله، وغَيرَ معتنين بما تقوم به جَوارِحُهم من مستلزماته ومقتضياته.

ومن شواهد ذلك ما وقع لعبادة بن قُرْص الليثي[٤] رضي الله عنه أنه كان في غزاة له، فمكث فيها ما شاء الله ثم رجع، حتى إذا كان قريباً من الأهواز[٥] سمع صوت الأذان فقال: (والله ما لي عهد

(١) وهم الذين خرجوا عن جماعة المسلمين وعلى إمامهم، وكان أول ظهورهم وبروز عداوتهم من عهد علي رضي الله عنه إلى يومنا هذا، وهم في عددٍ من بلدان المسلمين، وقد جاءت النصوص بذمهم والتحذير منهم والأمر بقتالهم، ولهم ألقاب عدة؛ منها: الحرورية، والشراة، ومن عقائدهم: تكفير صاحب الكبيرة، والقول بتخليده في النار، وعدم إمامة أهل الجور.
ـ انظر: مقالات الإسلاميين (١/٢٠٤، ٢٠٦، ٢٠٧).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (٢٨/٥٢٨، ٥٣٠).

(٣) البخاري مع الفتح ـ كتاب الأنبياء ـ باب قول الله تعالى: ﴿وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا﴾ (٦/٣٧٦)، رقم ٣٣٤٤، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الزكاة ـ باب ذكر الخوارج وصفاتهم (٤/١٧١) رقم ١٠٦٤.

(٤) هو عبادة بن قرص بن عروة بن بجير الضبي، وقال ابن حبان: الليثي، له صحبة، نزل البصرة، وقتل بها سنة إحدى وأربعين.
ـ انظر: الثقات لابن حبان (٣/٣٠٣)، والإصابة (٣/٥٠٨).

(٥) الأهواز: مدينة إيرانية معروفة تقع في الجنوب الغربي للعاصمة طهران، وتبعد عنها حوالي ١١٥٠ كيلومتر، انظر: موسوعة المدن العربية والإسلامية (٢٥٨).

بصلاة بجماعة من المسلمين منذ ثلاث، وقصدَ نحو الأذان يريد الصلاة فإذا هو بالأزارقة[(١)] فقالوا له: ما جاء بك يا عدوّ الله؟

فقال: ما أنتم إخواني؟

قالوا: أنت أخو الشيطان، لنقتُلَنَّكَ.

قال: أما ترضون مني بما رضي به رسول الله ﷺ؟

قالوا: أي شيء رضي به منك؟

قال: أتيته وأنا كافر، فشهدت أن لا إله إلا الله وأنه رسول الله، فخلّى عنّي، فأخذوه فقتلوه)[(٢)].

فإذا كان هذا موقف الخوارج من صحابة النبي ﷺ الذين

---

(١) الأزارقة: فرقة من الخوارج «أتباع نافع بن الأزرق الحنفي المكنى بأبي راشد، ولم تكن للخوارج فرقة قط أكثر عدداً ولا أشد منهم شوكة». ومن مقالاتهم الفاسدة: إبطال رجم الزاني المحصن، قطع يد السارق من المنكب، إيجاب الصلاة والصيام على الحائض.
ـ الفرق بين الفرق لعبدالقاهر البغدادي (٨٤)، وانظر: الفِصَل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم الظاهري (١٨٩/٤).

(٢) رواه الطبراني في المعجم الكبير كما في مجمع الزوائد (١٧٤/١)، ولم أجده في المطبوع، والأوسط (٢٥٦/٨) رقم ٨٥٥٩، قال الهيثمي في مجمع الزوائد: «ورجاله رجال الصحيح».
وقال الحافظ في الإصابة في تمييز الصحابة (٥٠٨/٣): «وأخرجه البغوي مطوّلاً».

بلغوا الذروة في تحقيق التوحيد، فضلاً عن إتيانهم بما يعصم دماءهم ويحفظ حرماتهم من النطق بالشهادتين، فما عسى أن يكون حالهم مع من دونهم بمراحل.

فهذا هو منهج القوم، وموقفهم من حرمة هذه الكلمة وأهلها، وهو يَنْحَى جانب الجفاء كما هو ظاهر.

شبهة وجوابها:

وفي المقابل لهؤلاء، فقد ظهر في الأمة من غلا في حرمة هذه الكلمة، وتجاوز الحد في مفهومها، وأطلقوا العنان لأنفسهم بفعل ما يهوونه من غير نظر إلى حقها، مستندين في ذلك إلى حديث المقداد المتقدم وغيره مما في معناه من الأحاديث المشتملة على الكف عمن قالها.

«ومراد هؤلاء الجهلة أن من قالها لا يكفر ولا يقتل ـ ولو فعل ما فعل ـ»[(١)]؛ لأن النبي ﷺ نهى عن قتل من قالها، بل وأغلظ القول في الإنكار على من صدر منه ذلك، وعليه ـ فعندهم ـ لا يسوغ التعرض له، وإن ترك الواجبات، وركب الموبقات وفعل الشرك الصراح.

وقد هيأ الله تعالى من يتولى رد هذه الشبهة، وبيان زيفها، والكشف عما حوته من الباطل، والمخالفة للكتاب والسُّنة

---

(١) كشف الشبهات للشيخ محمد بن عبدالوهاب (٩١).

والإجماع[١]، ومنهم الإمام المجدد شيخ الإسلام محمد بن عبدالوهاب رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابه الصغير حجماً الكبير معنىً «كشف الشبهات»، وكذلك أحفاده من بعده في رسائلهم ومصنفاتهم وفتاويهم.

وأما بطلان الشبهة فيظهر من خلال الأوجه التالية:

الأول: أن يقال نعم، مجرد النطق بالشهادتين والإتيان بهما كافٍ لدخول المرء في الإسلام، وعاصم لدمه وماله وعرضه، إلا أن للإسلام شرائع وأركاناً هي من مقتضياته لا بد من العمل بها، وعدم الإخلال بشيء منها، يدل لهذا نصوصٌ عديدة؛ منها:

قوله ﷺ: «**أمرتُ أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوها، وصلوا صلاتنا، واستقبلوا قبلتنا، وذبحوا ذبيحتنا، فقد حرمت دماؤهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله**»[٢].

وتقدم قوله ﷺ: «**أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله**».

---

(١) انظر: دحض شبهات على التوحيد من سوء الفهم لثلاثة أحاديث للشيخ عبدالله بن عبدالرحمن أبا بطين (٤٦).

(٢) البخاري مع الفتح ـ كتاب الصلاة ـ باب فضل استقبال القبلة (٢/٤٩٧) رقم ٣٩٢.

وبهذا يظهر الجمع بين ما تقدم من حديث المقداد وغيره مما في معناه وبين هذين الحديثين «ويتبين أن كلها حق، فإن كلمتي الشهادتين بمجردهما تعصم من أتى بهما، ويصير بذلك مسلِماً، فإذا دخل في الإسلام، فإن أقام الصلاة وآتى الزكاة، وقام بشرائع الإسلام، فله ما للمسلمين وعليه ما عليهم، وإن أخل بشيءٍ من هذه الأركان، فإن كانوا جماعة لهم مَنَعَة قوتلوا»[(١)].

والحديثان الأخيران هما كقوله تعالى: ﴿فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ﴾ [التوبة: ٥]، وقوله: ﴿فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ﴾ [التوبة: ١١].

حيث بيَّن فيهما النبي ﷺ «ما يُقاتَل عليه الناس ابتداءً، فإذا فعلوه وجب الكفّ عنهم إلا بحقه، فإن فعلوا بعد ذلك ما يناقض هذا الإقرار والدخول في الإسلام، وجب القتال حتى يكون الدِّين كله لله...»[(٢)].

الثاني: أن الذي كان عليه رسول الله ﷺ وعُلِم من حاله ودعوته وسيرته هو قتال اليهود وسَبْيُهم مع كونهم يقولون: لا إله إلا الله[(٣)]، فلو كان هذا نافعاً لهم ومُنْجِياً من عذاب الله تعالى مع ما هم عليه من الكفر والضلال، لم يكن لقتال رسول الله ﷺ

---

(١) جامع العلوم والحكم (١٠٦).
(٢) تيسير العزيز الحميد (١٢٠).
(٣) انظر: كشف الشبهات (٩٣).

لهم معنى، «فلا بد مع النطق بها من أشياء أخر، أكبرها معرفة معناها والعمل به»[(١)].

الثالث: إرساله ﷺ البعوث لتبليغ الناس التوحيد، ثم أمرهم بالعمل بعد الاستجابة للتوحيد، فلو كان لا اعتبار للعمل لما كان لتنصيصه عليه فائدة، ولذكره أهمية.

يدل لذلك قوله ﷺ لمعاذ لما بعثه إلى اليمن: «**إنك تأتي قوماً من أهل الكتاب فليكن أول ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله**، ـ وفي رواية: «**إلى أن يوحدوا الله** ـ **فإن هم أطاعوك لذلك، فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإن هم أطاعوك لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم** . . .»[(٢)] الحديث.

الرابع: أن قوله ﷺ: «**إلا بحقه**» ظاهر الدلالة في عدم الاكتفاء بالشهادتين دون العمل بما تقتضيهما؛ لأن من حق التوحيد أداء ما أوجب الله تعالى، والانتهاء عما حرمه، وهذا هو فهم السلف الصالح وعلى رأسهم الصديق رضي الله عنه لهذا الأمر؛ ولذلك قاتلوا مانعي الزكاة وغيرهم ممن كفر من العرب.

---

(١) شرح كشف الشبهات من تقريرات الشيخ محمد بن إبراهيم رحمه الله (١١١).

(٢) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب الإيمان ـ باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام (١/٢٢٨) رقم ٣١.

يقول الشيخ سليمان بن عبدالله بن محمد بن عبدالوهاب[(١)]:
«فانظر كيف فهم صديق الأمة أن النبي ﷺ لم يرد مجرد اللفظ بها من غير إلزام لمعناها وأحكامها، فكان ذلك هو الصواب ... وكان فهم الصديق هو الموافق لنصوص القرآن والسُّنة»[(٢)].

الخامس: اتفاق الصحابة ﷺ وإجماعهم على قتال أولئك الذين امتنعوا من بعض أركان الإسلام ومبانيه العظام، ألا وهو الزكاة[(٣)]، فلو كان ما يقوله مُدّعو هذه الشبهة حقاً لما تكلفوا قتالهم، وسعوا في محاربتهم.

السادس: أن لازم هذه المقالة الفاسدة تخطئة الصحابة ﷺ في قتالهم مانعي الزكاة وغيرهم، بل يلزم منها عدم جواز قتال اليهود؛ لأنهم يقولون: لا إله إلا الله، بل

(١) هو الشيخ الفقيه المحدث سليمان بن عبدالله بن محمد آل الشيخ، ولد في مدينة الدرعية، وتربى في بيت علم وصلاح، وأقبل على العلم من صغره، وانقطع إليه بكليته، وشغل به جميع أوقاته، وتتلمذ على علماء بلده، وبَرَّز في العلم حتى عُيِّن قاضياً على مكة ثم الدرعية، وقد نفع الله به خلقاً كثيراً، له مؤلفات، منها: تيسير العزيز الحميد شرح كتاب التوحيد، وحاشية على المقنع في الفقه، قُتل عام ثلاث وثلاثين ومائتين وألف من الهجرة.
ـ انظر: علماء نجد خلال ثمانية قرون (٢/٣٤١).

(٢) تيسير العزيز الحميد (١٢٠).

(٣) انظر: منهاج السُّنة لابن تيمية (٦/٣٤٧)، وتيسير العزيز الحميد (١٢٠)، والفواكه العذاب في الرد على من لم يحكم السُّنة والكتاب لمحمد بن ناصر آل معمر (٦٨).

لازمها رد جميع نصوص الكتاب والسُّنة[(١)] نسأل الله السلامة والعافية.

السابع: أن الذي نهى المقداد ﷺ وغيره عن قتل من قال لا إله إلا الله، وأنكر عليه ذلك، والذي «قال: «**أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله**» هو الذي قال في الخوارج: «**فأينما لقيتموهم فاقتلوهم**»[(٢)]، «**لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد**»[(٣)] مع كونهم من أكثر الناس عبادة، وتهليلاً، حتى إن الصحابة يحقرون أنفسهم عندهم... [ومع ذلك] فلم تنفعهم لا إله إلا الله، ولا كثرة العبادة، ولا ادعاء الإسلام؛ لما ظهر منهم من مخالفة الشريعة»[(٤)].

«فعلم أن مجرد الاعتصام بالإسلام مع عدم التزام شرائعه ليس بمسقط للقتال»[(٥)].

الثامن: «أن هؤلاء الجهلة مُقرّون أن من أنكر البعث كفر

(١) انظر: دحض شبهات على التوحيد (٥٠ ـ ٥١)، والفواكه العِذاب (٧٤).

(٢) قطعة من حديث وهو عند البخاري مع الفتح ـ كتاب المناقب ـ باب علامات النبوّة في الإسلام (٦/٦١٨) رقم ٣٦١١، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الزكاة ـ باب التحريض على قتل الخوارج (٤/١٨١) رقم ١٠٦٦.

(٣) قطعة من حديث عند البخاري مع الفتح ـ كتاب الأنبياء ـ باب قول الله تعالى: ﴿وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا﴾ (٦/٣٧٦) رقم ٣٣٤٤، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الزكاة ـ باب ذكر الخوارج وصفاتهم (٤/١٧٠) رقم ١٠٦٣.

(٤) كشف الشبهات (٩٢ ـ ٩٣).

(٥) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٢٨/٥٠٢).

وقتل، ولو قال لا إله إلا الله، وأن من أنكر شيئاً من أركان الإسلام كفر وقتل ـ ولو قالها ـ فكيف لا تنفعه إذا جحد شيئاً من الفروع، وتنفعه إذا جحد التوحيد الذي هو أساس دين الرسل ورأسه»[(١)].

التاسع: مما يرد كيدهم، ويبطل شبهتهم قوله ﷺ: «**من قال لا إله إلا الله، وكفر بما يعبد من دون الله، حرم ماله ودمه وحسابُه على الله**»[(٢)] فـ«علق ﷺ عصمة المال والدم في هذا الحديث بأمرين:

الأول: قول لا إله إلا الله عن علم ويقين كما هو مقيد في قولها في غير ما حديث . . .

الثاني: الكفر بما يعبد من دون الله، فلم يكتف باللفظ المجرد عن المعنى، بل لا بد من قولها والعمل بها»[(٣)].

قال الشيخ الإمام المجدد محمد بن عبدالوهاب رَحِمَهُ اللهُ مجلياً هذا المعنى ومبيناً له: «وهذا من أعظم ما يبين معنى لا إله إلا الله، فإنه لم يجعل التلفظ بها عاصماً للدم والمال، بل ولا معرفة معناها مع لفظها، بل ولا الإقرار بذلك، بل ولا كونه لا

(١) كشف الشبهات (٩١).
(٢) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب الإيمان ـ باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله (١/٢٣٤) رقم ٢٣.
(٣) فتح المجيد (١/٢٢٠).

يدعو إلا الله وحده لا شريك له، بل لا يحرم ماله ودمه حتى يضيف إلى ذلك الكفر بما يعبد من دون الله، فإن شك أو توقف لم يحرم ماله ولا دمه، فيا لها من مسألة ما أعظمها وأجلها، ويا له من بيان ما أوضحه، وحجة ما أقطعها للمنازع»[١].

وبهذا الذي ذكره الشيخ رَحِمَهُ الله يُعلم بُطلان قول هؤلاء الغلاة في حرمة هذه الكلمة وادعائهم أن من قال لا إله إلا الله فإنه لا يكفر ولا يقتل ولو فعل ما فَعَل.

العاشر: ما جرى عليه العلماء، وتتابعوا على ذكره في كل مذهب من إفراد باب في مصنفاتهم لـ«حكم المرتد» ويَعْنُون به الأوصاف التي يكفر بها الشخص، والنعوت التي إذا انطبقت عليه خرج من الملة، فلو كانت دعوى هؤلاء القبوريين صحيحة فما تفسير عمل علمائنا هذا إذاً؟!.

قال الشيخ سليمان بن عبدالله بن محمد بن عبدالوهاب: «ويكفي العاقل المنصف ما ذكره العلماء من كل مذهب في باب حكم المرتد، فإنهم ذكروا فيه أشياء كثيرة يكفر بها الإنسان، ولو أتى بجميع الدِّين، وهو صريح في كفر عُبّاد القبور ووجوب قتالهم إن لم ينتهوا حتى يكون الدِّين لله وحده»[٢].

وبعد هذا العرض لحرمة لا إله إلا الله وعظم شأنها، وبيان

(١) كتاب التوحيد للشيخ محمد بن عبدالوهاب (٣٣).
(٢) تيسير العزيز الحميد (١٢٢).

سبيل أولئك الجفاة من الخوارج وأشباههم، وهؤلاء الغلاة من القبوريين ومن على شاكلتهم، اتضحت وسطية أهل السُّنة في هذا الباب، وموافقتهم للنصوص، وعرفت مدلولات الأحاديث الدالة على الكف عمن قالها.



المبحث الثالث

أفراد توحيد الألوهية وتوضيح مسائله

المطلب الأول: الإخلاص

لما كانت المقاصد لأداء الأعمال تتفاوت، والنيات تختلف، ولا سبيل للعلم بالمحبوب منها لله تعالى من غيره إلا عن طريق أنبيائه ورسله، رُفِعَ استفتاء من أحد الصحابة للنبي ﷺ في هذه المسألة؛ ليتبين المشروع منها فيقصده، وما سواه فيجتنبه.

فعن أبي موسى الأشعري[1] رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: **يا رسول الله، ما القتال في سبيل الله؟ فإنّ أحدنا يقاتل غضباً، ويقاتل حميّة**، فرفع إليه رأسه ـ قال: وما رفع إليه رأسه إلا أنه كان قائماً ـ فقال: «**من قاتل لتكون كلمة الله هي**

(١) هو عبدالله بن قيس بن سليم بن حضّار بن حرب، مشهور باسمه وكنيته، وكان حسن الصوت بالقرآن، وأثنى عليه النبي ﷺ بذلك، استعمله عمر ثم عثمان، مات سنة خمسين، وقيل بعدها.
ـ الإصابة (١٨١/٤)، تقريب التهذيب (٥٣٦).

العليا فهو في سبيل الله ﷻ»[١].

فالإخلاص لله تعالى أصل الدِّين، وقاعدته التي عليها المعوّل، وأساس الطريق إلى المولى ﷻ، وكيف لا يكون كذلك وهو الميزان للأعمال الباطنة، وعليه مدار صحة الأعمال، فمنزلته من الدِّين بمنزلة الروح من الجسد، فكما لا حراك للجسد بلا روح، كذلك لا صحة للعبادة ولا قبول لها بلا إخلاص.

يقول شيخ الإسلام رحمه الله في معرض حديثه عن أعمال القلوب: «**وهي من أصول الإيمان وقواعد الدين** مثل محبة الله ورسوله، والتوكل على الله، **وإخلاص الدين له**، والشكر له والصبر على حكمه، والخوف منه والرجاء له وما يتبع ذلك.. هذه الأعمال جميعها واجبة على جميع الخلق المأمورين في الأصل باتفاق أئمة الدِّين»[٢].

ومن هنا ـ والله أعلم ـ فسر ﷺ الإيمان بالإخلاص كما ثبت ذلك من حديث أبي فراس الأسلمي[٣] رضي الله عنه قال: نادى رجل فقال: **يا رسول الله، ما الإيمان؟**

---

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب العلم ـ باب من سأل وهو قائم عالماً جالساً (٢٢٢/١) رقم ١٢٣، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الصلاة ـ باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا (٥٦/٧) رقم ١٩٠٤.

(٢) مجموع الفتاوى (٥/١٠ ـ ٦).

(٣) هو ربيعة بن كعب بن مالك بن يعمر أبو فراس الأسلمي المدني، صحابي، من أصحاب الصفة، بقي إلى أيام الحرة، ومات بالحرة سنة ثلاث وستين في ذي الحجة.
ـ الإصابة (٣٩٤/٢)، تقريب التهذيب (٣٢٣).

قال: «**الإخلاص**»[(١)].

ولحديث أبي موسى رضي الله عنه المذكور آنفاً روايات متعددة أفادت «أن القتال يقع بسبب خمسة أشياء: طلب المغنم، وإظهار الشجاعة والرياء والحميّة، والغضب»[(٢)]

فجاءت فتياه ﷺ جامعة وقاطعة لكل إرادة سيئة ومقصد دنيء بقوله: «**مَن قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله**».

قال الحافظ رحمه الله: «وفي إجابة النبي ﷺ بما ذكر **غاية البلاغة والإيجاز**، وهو من جوامع كلمه ﷺ؛ لأنه لو أجابه بأن جميع ما ذكره ليس في سبيل الله احتمل أن يكون ما عدا ذلك كله في سبيل الله، وليس كذلك، فعَدَلَ إلى لفظ جامع عَدَلَ به عن الجواب عن ماهِيّة القتال إلى حال القتال، فتضمن الجواب وزيادة»[(٣)].

وتأكيداً على أهمية هذا الأصل، وزيادة في تقريره، جاءت نصوص الكتاب والسُّنة متضافرة على بيانه. قال تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ [البينة: ٥]، وقال تعالى: ﴿ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلۡمَوۡتَ وَٱلۡحَيَوٰةَ لِيَبۡلُوَكُمۡ أَيُّكُمۡ أَحۡسَنُ عَمَلٗاۚ وَهُوَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡغَفُورُ ۝٢﴾ [الملك: ٢].

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (١٢/٢٢٧) رقم ٦٤٤١، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (١/١٠٤) رقم ٣.

(٢) فتح الباري (٦/٢٨).

(٣) المصدر السابق (٦/٢٩).

وقد اشتهر عن الفضيل بن عياض[(١)] رَحِمَهُ اللَّهُ تفسيرها بقوله: «أخلصه وأصوبُهَ، قال: إن العمل إذا كان خالصاً ولم يكن صواباً لم يقبل، وإذا كان صواباً ولم يكن خالصاً لم يقبل حتى يكون خالصاً صواباً، والخالص إذا كان لله، والصواب إذا كان على السُّنة»[(٢)].

---

(١) هو الفضيل بن عياض بن مسعود، أبو علي، ولد بخراسان، وسكن مكة وتوفي بها، قال عنه سفيان بن عيينة: «ثقة»، وقال الحافظ ابن حجر: «ثقة عابد إمام، مات سنة سبع وثمانين ومائة، وقيل قبلها».
ـ الجرح والتعديل (٧/٧٣)، وتقريب التهذيب (٧٨٦).

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في الإخلاص والنيّة رقم (٢٢)، ص٥٠، ورجال الإسناد ثقات إلا إبراهيم بن الأشعث فمختلف فيه، ووثقه علي بن الحسن الهلالي كما ذكر ذلك الحاكم.
وقال ابن حبان: «يغرب ويتفرد ويخطئ ويخالف...».
انظر: الثقات لابن حبان (٨/٦٦)، ولسان الميزان (١/٣٦)، وتعليقات الدارقطني على المجروحين لابن حبان (٩٥).
قلت: مما يقوي أمره وقبول روايته هنا عدة أمور:
١. أن ابراهيم بن الأشعث هو راوي هذا الأثر عن فُضيل، وقد كان ملازماً له، ولشدة ملازمته وُصف بأنه صاحب الفضيل، قال ابن حبان: «كان صاحباً للفضيل، يروي عنه الرقائق»، انظر: الثقات (٨/٦٦).
٢. أن علي بن الحسن الهلالي الذي وثّق إبراهيم بن الأشعث قد وثّقه غير واحد من الأئمة، ومن الرواة عنه أبو زرعة الرازي الذي جاء عنه أنه لا يروي إلا عن ثقة.
٣. أن الراوي عن إبراهيم هو علي بن الحسن الذي تقدم ذكره.
فهذه القرائن تقوي الأثر وتجعله في درجة الاعتبار والقبول.
والأثر تلقاه العلماء بالقبول واشتهر بينهم تداوله، ومعناه موافق للأصول الشرعيّة، وقد ذكره ابن تيمية في مجموع الفتاوى (١/٣٣٣)، وابن القيم في مدارج السالكين (٢/٨٩)، وابن رجب في جامع العلوم والحكم (٢٠).

ومن نصوص السُّنة الدالة على ما تضمنه حديث أبي موسى رضي الله عنه: قوله ﷺ: «**تكفل الله لمن جاهَدَ في سبيله لا يُخرجه إلا الجهادُ في سبيله، وتصديقُ كلماته، بأن يدخله الجنة، أو يُرجِعَهُ إلى مسكنه الذي خرج منه مع ما نال من أجرٍ أو غنيمة**»[١].

وجاء إليه رجل مستفتياً يقول: **أرأيت رجلاً غزا يلتمس الأجر والذكر، ما لَهُ؟**

فقال رسول الله ﷺ: «**لا شيء له**» فأعادها ثلاث مرار، ويقول رسول الله ﷺ: «**لا شيء له**» ثم قال: «**إن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان خالصاً وابتُغِي به وجْهُهُ**»[٢].

فأكد ﷺ قوله: «**لا شيء له**» بقوله: «**إن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان خالصاً** . . .» ولم يكن له شيء؛ لأنه قد نال أجره بما نواه وحصَّلَه من حطام الدنيا الفاني.

ومن النصوص المبينة لهذا قوله ﷺ: «**إنّ أول الناس يُقضى يوم القيامة عليه رجل استشهد فأُتيَ به، فعَرَّفَه نِعَمَهُ فَعَرَفها، قال:**

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب التوحيد ـ باب قول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا ٱلْمُرْسَلِينَ ١٧١﴾ (١٣/٤٤١) رقم ٧٤٥٨.

(٢) أخرجه النسائي من حديث أبي أمامة ـ كتاب الجهاد ـ باب من غزا يلتمس الأجر والذكر (٦/٣٣٢)، وجوَّد إسناده الحافظ المنذري في الترغيب والترهيب (١/٥٥)، وابن رجب في جامع العلوم والحكم (٢٥)، والحافظ في الفتح (٦/٢٨)، وحسَّنه العراقي والألباني، انظر: المغني عن حمل الأسفار (٢/١١٧٧)، وصحيح سنن النسائي (٣/٣٨٣)، وصحيح الترغيب والترهيب (١/١٠٦)، والسلسلة الصحيحة (١/١١٨) رقم ٥٢.

فما عملت فيها؟ قال: قاتلت فيك حتى استشهدت، قال: كذبت، ولكنك قاتلت لأن يُقال: جريء، فقد قيل، ثم أُمِرَ به فسُحِب على وجهه حتى أُلْقِي في النّار...»[(١)].

فمن خلال النصوص السابقة تُدرك أهمية الإخلاص ومنزلته، ومدى حاجة العبد وفقره وضرورته إليه، وخطورة خلو العمل منه، والآثار الحسنة الناتجة عن الإخلاص والمترتبة عليه.

يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «وإذا كان العبد مخلصاً لله اجتباه ربّه، فأحيا قلبه واجتذَبَهُ إليه، فينصرف عنه ما يضادّ ذلك من السوء والفحشاء، ويخاف من حصول ضد ذلك، بخلاف القلب الذي لم يخلص لله، فإن فيه طلباً وإرادة وحباً مطلقاً، فيَهْوى ما يَسْنَحُ له، ويتشبث بما يهواه كالغصن أي نسيم مرَّ به عطفهُ وأمالهُ»[(٢)].

ويقول تلميذه ابن القيم رحمه الله: «فالمخلص يصونه الله بعبادته وحده، وإرادته وجهَهُ، وخشيته وحده، ورجائه وحده، والطلب منه، والذل له، والافتقار إليه وحده»[(٣)].

ثم إن هاهنا مسألتين متصلتين بهذا المطلب، ولهما ارتباط وثيق به وهما:

---

(١) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب الإمارة ـ باب من قاتل للرياء والسمعة استحق النار (٥٨/٧) رقم ١٩٠٥.

(٢) العبودية (١٥١).

(٣) مدارج السالكين (٢٧/٢).

المسألة الأولى: ثناء الناس على المرءِ وحمدُهم إياه دون تَعَرُّضٍ منه لذلك لا ينافي الإخلاص

قد يعرض للإنسان في سيره إلى الرب تعالى أمور يتوهم أنها تخدش طاعته، أو تبطل عبادته، ومن ذلك ما يلقيه الله تعالى للمخلص بين العباد من الثناء العاطر والسمعة الحسنة، فيظن أن ذلك من باب الرياء وطلب الوجاهة عند الخلق.

ولحرص الصحابة ﷺ على صلاح أعمالهم وسلامتها مما يضادّها، ورد هذا الاستفتاء منهم للرسول ﷺ في هذه المسألة.

فعن أبي ذر ﷺ قال: قيل لرسول الله ﷺ: **أَرَأَيتَ الرجلَ يعملُ العملَ من الخير ويحمدُه الناسُ عليه؟**

قال: «**تلك عاجل بشرى المؤمن**»[(١)].

وفي لفظ: **أرأيت الرجُلَ يعملُ العملَ لله، فيُحبّهُ الناسُ عليه؟**

فقال: «**ذلك عاجل بُشرى المؤمن**»[(٢)].

فجلى ﷺ بفتياه هذا الإشكال ورفع ذلك الوهم، وبيَّن أن حمد الناس للمخلص ومحبتهم له من البشائر المعجلة له في هذه

---

(١) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب البر والصلة والآداب ـ باب إذا أُثْنِيَ على الصالح فهي بشرى لا تضره (٤٣٨/٨) رقم ٢٦٤٢.

(٢) وهو لفظ ابن ماجه في سننه ـ كتاب الزهد ـ باب الثناء الحسن (٤٨٠/٤) رقم ٤٢٢٥، وصححه الألباني، انظر: صحيح سنن ابن ماجه (٣٧٥/٣).

الدنيا، وأن ما حصل له إنما هو بفضل من الله وإحسان ولا علاقة له بالرياء.

قال ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فأما إذا عمل العمل لله خالصاً، ثم ألقى الله له الثناء الحسن في قلوب المؤمنين بذلك، ففرح بفضل الله ورحمته، واستبشر بذلك، لم يضره ذلك»[(١)].

وهذا من لطفِ الله تعالى بعباده المخلصين ورحمته وكرمه؛ إذ «يُعامل المخلصين في الأعمال، الصادقين في الأقوال والأحوال بأنواع من اللطف، فيقذف في القلوب محبتهم، ويطلق الألسنةَ بالثناء عليهم؛ ليُنَوِّه بذكرهم في الملأ الأعلى ليستغفروا لهم، وينشر طيب ذكرهم في الدنيا ليُقْتدى بهم، فيعظم أجرهم، وترتفع منازلهم، وليجعل ذلك علامة على استقامة أحوالهم، وبشرى بحسن مآلهم، وكثير ثوابهم، ولذلك قال: «تلك عاجل بشرى المؤمن»»[(٢)].

ومما يدل على هذا المعنى من كتاب الله ـ جل وعلا ـ قوله سبحانه: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا۟ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا۟ بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا۟ فَلَا تَحْسَبَنَّهُم بِمَفَازَةٍ مِّنَ ٱلْعَذَابِ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٨٨﴾﴾ [آل عمران: ١٨٨].

يقول العلامة السعدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ودلت الآية بمفهومها على أن

(١) جامع العلوم والحكم (٢٧).

(٢) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم للقرطبي (٦/٦٤٨).

من أحب أن يُحْمد ويُثنى عليه بما فعله من الخير واتباع الحق إذا لم يكن قصده بذلك الرياء والسمعة أنه غير مذموم، بل هذا من الأمور المطلوبة التي أخبر الله أنه يجزي بها المحسنين له الأعمال والأقوال، وأنه جازى بها خواصّ خلقه وسألوها منه، كما قال إبراهيم عليه السلام: ﴿وَٱجْعَل لِّى لِسَانَ صِدْقٍ فِى ٱلْءَاخِرِينَ ﴿٨٤﴾﴾، وقال: ﴿سَلَٰمٌ عَلَىٰ نُوحٍ فِى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٧٩﴾ إِنَّا كَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٨٠﴾﴾، وقد قال عباد الرحمن: ﴿وَٱجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾، وهي من نعم الباري على عبده، ومنه التي تحتاج إلى الشكر»[1].

المسألة الثانية: أن المرء يبلُغُ بنيتهِ أجرَ العامل إذا مَنَعَهُ العُذر من العمل[2]

«الأعمال إنما تتفاضل ويعظم ثوابُها بحسب ما يقوم بقلب العامل من الإيمان والإخلاص»[3] ولذلك فإن «الناويَ لأعمال البر، الصادق النية فيها، إذا منعه من ذلك عذر كان له مثل أجر المباشر مضاعفاً»[4] ولذلك لما أخبر ﷺ أصحابه عمن هذا نعتهم أبدوا استغرابهم، فاستفتوه عن كيفية ذلك، فأفتاهم بما يزيل إشكالهم.

فعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ رجعَ من غزوة

(١) تيسير الكريم الرحمن (١٦١).
(٢) فتح الباري (٦/٤٧).
(٣) بهجة قلوب الأبرار للسعدي (١١).
(٤) المفهم (٣/٤٥).

تبوك، فدنا من المدينة فقال: «**إن بالمدينة أقواماً ما سرتم مسيراً، ولا قطعتم وادياً إلا كانوا معكم**».

قالوا: **يا رسول الله، وهم بالمدينة؟**

قال: «**وهم بالمدينة، حبسهم العذر**[١]»[٢].

وفي لفظ قال: «**لقد تركتم بالمدينة أقواماً ما سرتم مسيراً، ولا أنفقتم من نفقة، ولا قطعتم من وادٍ إلا وهم معكم فيه**».

قالوا: **يا رسول الله، وكيف يكونون معنا وهم بالمدينة؟**

قال: «**حبسهم العذر**»[٣].

فظهر بهذه الفتوى الكريمة أن التحاق المعذورين بالعاملين إنما هو في صدق النية، وطلب الأجر، ونيل الثواب.

يقول شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ومعلوم أن الحبَّ يحرك إرادة القلب، فكلما قويت المحبّة في القلب طلبَ القلبُ فعل المحبوبات، فإذا كانت المحبّة تامّة استلزمت إرادة جازمة في حصول المحبوبات، فإذا كان العبدُ قادراً عليها حَصَّلَها، وإن كان

---

(١) العذر: «الوصف الطارئ على المكلف المناسب للتسهيل عليه».
فتح الباري (٦/٤٧).

(٢) البخاري مع الفتح ـ كتاب المغازي ـ باب نزول النبي ﷺ الحجر (٨/١٢٦) رقم ٤٤٢٣.

(٣) لفظ أبي داود ـ كتاب الجهاد ـ باب الرخصة في القعود من العذر (٣/٢٥) رقم ٢٥٠٨.
قال الألباني في صحيح سنن أبي داود (٢/٩٨): «صحيح».

عاجزاً عنها ففعل ما يقدر عليه من ذلك كان له أجر كأجر الفاعِل»[(١)]، ثم ذكر حديث أنس السابق.

وشواهد هذا ونظائره في النصوص كثيرة.

يقول تعالى: ﴿وَمَن يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ يَجِدْ فِي ٱلْأَرْضِ مُرَٰغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً ۚ وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٠٠﴾﴾ [النساء: ١٠٠].

فتضمنت الآية الإخبار عن حال من خرج مهاجراً إلى الله ورسوله ﷺ، وأدْركَتْهُ الـمَنِيّة أثناء هجرته، وكيف أن الله تعالى أعطاه ثواب من تمت هجرته؛ وذلك لصدق نيته، وتمام امتثال أمر ربّه.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلضُّعَفَآءِ وَلَا عَلَى ٱلْمَرْضَىٰ وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا۟ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۚ مَا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٩١﴾ وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ إِذَا مَآ أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَآ أَجِدُ مَآ أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوا۟ وَّأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُوا۟ مَا يُنفِقُونَ ﴿٩٢﴾﴾ [التوبة: ٩١، ٩٢].

قال العلامة السعدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فهؤلاء لا حرج عليهم، وإذا سقط الحرج عنهم عاد الأمر إلى أصله وهو: أن من نوى الخير واقترن بنيته الجازمة سَعْيٌ فيما يقدر عليه ثم لم يقدر، فإنه يُنَزَّل منزلة الفاعِل التام»[(٢)].

(١) العبودية (١٠٧ ـ ١٠٨).
(٢) تيسير الكريم الرحمن (٣٤٨).

ومن شواهد السُّنة الصحيحة قوله ﷺ: «**إذا مرض العبدُ أو سافر كُتِبَ له من الأجر مثلُ ما كان يعمل صحيحاً مقيماً**»[(١)].

وقوله ﷺ: «**من أتى فراشه وهو ينوي أن يقوم يصلي من الليل فغلبته عينه حتى أصبح، كُتِبَ له ما نوى، وكان نومه صدقة عليه من ربه**»[(٢)].

فمن خلال هذه الشواهد وغيرها مما لم يتطرق له تتجلى «قاعدة الشريعة: أن من كان عازماً على الفعل عزماً جازماً وفعل ما يقدر عليه منه كان بمنزلة الفاعل»[(٣)].

وهذا كله يُبين أن الـمُعَوّلَ في أعمال العبد وأقواله وأحواله: «على السرائر والمقاصد والنيات والهمم، فهي الإكْسير[(٤)] الذي يَقلبُ نحاس الأعمال ذهباً، أو يَردّها خَبَثاً، وبالله التوفيق»[(٥)].

---

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب الجهاد ـ باب يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل في الإقامة (١٣٦/٦) رقم ٢٩٩٦.

(٢) أخرجه النسائي ـ كتاب الصلاة ـ باب من أتى فراشه وهو ينوي القيام فنام (٢٨٧/٣) رقم ١٧٨٦، وابن ماجه في سننه ـ كتاب إقامة الصلاة والسُّنة فيها ـ باب ما جاء فيمن نام عن حزبه من الليل (١٣٣/٢) رقم ١٣٤٤، والحديث صحيح.
انظر: صحيح سنن النسائي (٣٨٦/١)، وصحيح سنن ابن ماجه (٢٢٤/١).

(٣) مجموع الفتاوى (٢٣٦/٢٣).

(٤) «الإكسير: مادة مركبة، كان الأقدمون يزعمون أنها تحوّل المعدن الرخيص إلى ذهب».
المعجم الوجيز (٢١).

(٥) زاد المعاد (٤٢٧/٣).

المطلب الثاني: التوكل

وهو من أجلِّ العبادات القلبية وأعظمها، وأرفعها منزلة وأعلاها قدراً؛ وذلك لأنها من أصول الإيمان وقواعد الدِّين، فمتى أتى بها العبد على وجهها، وحققها كما أمر، فإن الله يقضي له حاجاته، وييسر عليه ما كان عسيراً، ويقرب إليه ما كان بعيداً.

وشأن هذه العبادة متقرر عند أهل الإيمان إلا أنه قد يعرض لبعضهم عند قيامه بشؤونه مع توكله على ربه جل وعلا مسائل يظن أنها مناقضة لتحقيق توكله، ومضادّة له، وحقيقة الأمر بخلاف ذلك؛ فإن مباشرته لها وقيامه بها من دلائل تحقيقه التوكل على الله تعالى، والاعتماد عليه.

ومن هنا استفتى بعض الصحابة النبي ﷺ في هذه المسائل طلباً منهم لرفع ذلك الإشكال، وإزالة لذلك التساؤل، وهذه المسائل هي:

المسألة الأولى: لا منافاة بين التوكل وبين التحرز والاحتياط والأخذ بالأسباب

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رجلٌ: **يا رسول الله أعقِلها وأتوكل أو أُطْلِقها وأتوكل؟**

قال: «**اعقلها**[1] **وتوكل**»[2].

---

(١) «أي: شد ركبة ناقتك مع ذراعها بحبل» فيض القدير (٢/٧).

(٢) أخرجه الترمذي ـ كتاب صفة القيامة والرقائق والورع (٤/٥٧٦) رقم ٢٥١٧، وقال: «وهذا حديث غريب من حديث أنس، لا نعرفه إلا من هذا الوجه»، =

فظهر بفتياه ﷺ الجواب السديد، والمنهج الرشيد في هذه المسألة، وأنه لا تَنافي في الحقيقة بين التوكل على الله تعالى وبَيْن مباشرة الأسباب والقيام بها، ولذلك جمع ﷺ بينهما في هذه الفتوى لهذا المستفتي، فأمره بالتوكل على الله تعالى، وصدق الاعتماد عليه، والثقة به، وأضاف إلى ذلك أَمْرَه بالتحرز والاحتياط والأخذ بالأسباب في الأمر الذي يقصده وينشده، ومن هنا يمكن القول بأن هذه الفتوى العظيمة أصل في مشروعية العمل

= وابن أبي الدنيا في كتاب التوكل (٢٧) رقم ١٢، والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (٢١٦/٧) رقم ٢٦٥٨.

وللحديث شاهدٌ من حديث عمرو بن أمية الضمري أخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢١٥/٢) رقم ٩٧٠، ٩٧١، وابن حبان في صحيحه (٥١٠/٢) رقم ٧٣١، والقضاعي في مسند الشهاب (٣٦٨/١) رقم ٦٣٣، والحاكم في المستدرك (٧٢٢/٣) رقم ٦٦١٦، قال الذهبي: «سنده جيد»، والبيهقي في شعب الإيمان (٤١٣/٣) رقم ١١٥٨.

وقال الحافظ العراقي في المغني عن حمل الأسفار (١١٣١/٢) رقم ٤٠٩٧ «رواه ابن خزيمة في التوكل، والطبراني من حديث عمرو بن أمية الضمري بإسناد جيد بلفظ: (قيدها)».

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٢٠/١٠): «رواه الطبراني بإسنادين، وفي أحدهما عمرو بن أميّة الضمري، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات».

وقال أيضاً (٥٤٦/١٠): «رواه الطبراني من طرق، ورجال أحدها رجال الصحيح غير يعقوب بن عبدالله بن عمرو بن أمية وهو ثقة»، وإلى تقوية الحديث بهذا الشاهد أشار المناوي في فيض القدير (٨/٢) بقوله: «وبه يتقوى»، وحسَّنه الألباني رحمه الله.

انظر: صحيح سنن الترمذي (٦١٠/٢)، وتخريج أحاديث مشكلة الفقر (٢٣)، وصحيح الجامع (٢٤٢/١) رقم ١٠٦٨، وصحيح موارد الظمآن (٤٩٨/٢).

بالأسباب واتخاذها، والقيام بها ومباشرتها، مع التوكل التام على الله ـ جل وعلا ـ.

والمتأمل في أقوال الناس ومذاهبهم في هذه المسألة يجد أن هذا القول ـ أعني الجمع بين التوكل على الله والعمل بالأسباب ـ هو المنهج السليم، والمذهب الوسط، الذي وفق الله أهل السُّنة له، وجمعهم عليه؛ إذ به تفهم النصوص على وجهها، وتتآلف فيما بينها، وتتفق دلالة العقل مع دلالة النقل على القول بموجبه وعدم معارضته، حيث إن القيام بالأسباب والسعي فيها عبودية يُتَقَرّبُ بها إلى الله تعالى، لورود النصوص بالأمر بها، والعمل بموجبها.

وقد تقدم قوله ﷺ: «**اعقلها وتوكل**» فقوله: «**اعقلها**» صريح في الأمر بالتحرز والاحتياط والعمل بالأسباب، وقوله: «**وتوكل**» صريح في وجوب انعقاد القلب على لزوم التوكل على الله تعالى، ذلك أنه لا قيام لـ «عبودية الأسباب إلا على ساق التوكل، ولا يقوم ساق التوكل إلا على قدم العبودية»[1]، وعليه فمن قام بالأسباب المأمور بها مع إثباته لها تأثيرَها فقد حقق التوكل، ومن عطلها لم يصح توكله بحال.

والمقصود بإثبات التأثير للأسباب: أن لها «تأثيراً في مُسبَّباتها لكنْ لا بذاتها، بل بما أودعه الله تعالى فيها من القوى

(١) مدارج السالكين (٢/ ١٢٠).

الموجبة»[١].

قال الإمام ابن القيم رحمه الله: «وحقيقة التوكل: القيام بالأسباب، والاعتماد بالقلب على المسبِّب، واعتقاد أنها بيده، فإن شاء مَنَعَها اقتضاءها، وإن شاء جعلها مقتضية لضد أحكامها، وإن شاء أقام لها موانع وصوارف تعارض اقتضاءها وتدفعه»[٢].

وهذا التقرير له ما يسنده من دلائل الكتاب والسُّنة والآثار عن سلف الأمة وأقوال علمائها المعتبرين.

أما الكتاب فقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ خُذُواْ حِذْرَكُمْ فَٱنفِرُواْ ثُبَاتٍ أَوِ ٱنفِرُواْ جَمِيعًا ۝٧١﴾ [النساء: ٧١]، وقوله: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠]، وقوله: ﴿فَٱمْشُواْ فِى مَنَاكِبِهَا وَكُلُواْ مِن رِّزْقِهِۦ وَإِلَيْهِ ٱلنُّشُورُ﴾ [الملك: ١٥].

فجميع هذه الآيات متحدة الدلالة على الأمر باتخاذ الأسباب والسعي فيها ومباشرتها.

ومن السُّنة قوله ﷺ: **«ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يده، وإن نبي الله داود عليه السلام كان يأكل من عمل يده»**[٣]، وفي لفظ: **«إن داود عليه السلام كان لا يأكل إلا من عمل**

---

(١) تقريب التدمرية للعلامة ابن عثيمين رحمه الله (١١١).
(٢) مدارج السالكين (٣/٤٩٩).
(٣) البخاري مع الفتح - كتاب البيوع - باب كسب الرجل وعمله بيده (٥/٣٠٣) رقم ٢٠٧٢.

يده»[١].

قال الحافظ ابن حجر عند شرحه لهذا الحديث: «وفي الحديث أن التكسب لا يقدح في التوكل»[٢].

فكل هذه الأدلة تدل على «أن تحقيق التوكل لا ينافي السعي في الأسباب التي قدر الله سبحانه المقدورات بها، وجرت سنته في خلقه بذلك، فإن الله تعالى أمر بتعاطي الأسباب مع أمره بالتوكل، فالسعي في الأسباب بالجوارح طاعة، والتوكل بالقلب عليه إيمان به»[٣].

وهذا هو فهم السلف الصالح للنصوص، فإنهم لم يفهموا من الأمر بالتوكل التقاعس والكسل، أو لزوم البيوت وترك العمل، بل فهموا أن تحقيقه لا يتأتّى إلا بالسعي في الأسباب ولزوم الأعمال.

قال قتادة[٤] واصفاً حالهم في هذا الباب: «كان القوم يتبايعون ويَتَّجِرون...»[٥].

و «لما قدم عبدالرحمن بن عوف المدينة آخى النبي ﷺ بينه

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب البيوع ـ باب كسب الرجل وعمله بيده (٣٠٣/٥) رقم ٢٠٧٣.
(٢) فتح الباري (٣٠٦/٥).
(٣) جامع العلوم والحكم (٥١٧).
(٤) تقدمت ترجمته (٤٦).
(٥) البخاري تعليقاً مع الفتح ـ كتاب البيوع ـ باب التجارة في البز وغيره (٢٩٧/٥).

وبين سعد بن الربيع[١] وكان سعد ذا غنى، فقال لعبدالرحمن أقاسمك مالي نصفين وأزوجك، فقال: بارك الله لك في أهلك ومالك، دُلّوني على السوق . . .»[٢].

وقال أيوب[٣]: بعث إليّ أبو قلابة[٤] بكتاب فيه: «الزم سوقك واعلم أن الغنى معافاة»[٥].

والآثار عنهم في هذا الباب أكثر من أن تحصى، وقد ذكرها عنهم من صنف في التوكل وأحكامه[٦].

ومن هنا تضافرت أقوال العلماء في تقرير هذا الأصل

---

(١) هو سعد بن الربيع بن عمرو بن أبي زهير بن مالك الأنصاري الخزرجي، وكان من أكثر الأنصار مالاً، آخى النبي ﷺ بينه وبين عبدالرحمن بن عوف عندما قدم المهاجرون المدينة، اتفقوا على استشهاده بأحد.
ـ انظر: الإصابة (٤٩/٣).

(٢) البخاري مع الفتح ـ كتاب البيوع ـ باب ما جاء في قول الله ﷻ: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِي ٱلْأَرْضِ. . .﴾ (٢٨٨/٤) رقم ٢٠٤٩.

(٣) هو أيوب بن أبي تميمة السختياني، أبو بكر البصري، كان من الحفاظ الأثبات، والفقهاء العباد في زمانه، توفي سنة إحدى وثلاثين ومائة، وله خمس وستون عاماً.
ـ انظر: الجرح والتعديل (٢٥٥/٢)، وتقريب التهذيب (١٥٨).

(٤) هو عبدالله بن زيد بن عمرو، وقيل: عامر بن نابل الجرمي، أبو قلابة البصري، أحد أعلام التابعين وثقاتهم، طلب للقضاء فهرب إلى الشام، مات سنة أربع ومائة، وقيل بعدها.
ـ انظر: الجرح والتعديل (٥٧/٥)، وتهذيب التهذيب (٢٠٠/٥).

(٥) أخرجه عبدالرزاق في المصنف (٤٦٥/١١) رقم ٢١٠٢١، ومن طريقه البيهقي في شعب الإيمان (٤٥٣/٣) رقم ١٢٠٣، ورجال إسناده ثقات.

(٦) وذلك كالضرّاب في ذم الرياء، والبيهقي في شعب الإيمان.

وذم مخالِفِه، ورميِهِ بالعجز، والتفريط بل والضلال.

قال ابن عقيل[(١)]: «يظن قوم أن الاحتياط والاحتراز ينافي التوكل، وأن التوكل هو إهمال العواقب، واطّراحُ التحفظ، وذلك عند العلماء هو العجز والتفريط الذي يقتضي من العقلاء التوبيخ والتهجين، ولم يأمر الله بالتوكل إلا بعد التحرز واستفراغ الوسع في التحفظ، قال تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ﴾ [آل عمران: ١٥٩]. والمشاورة: الاستفادة بالرأي الذي يؤخذ منه التحفظ والتحرز من العدو»[(٢)].

وقال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «من ظن أن التوكل يغني عن الأسباب المأمور بها فهو ضالّ»[(٣)].

وقال أيضاً: «من ترك الأسباب المأمور بها فهو عاجز مفرط مذموم»[(٤)].

---

(١) هو علي بن محمد بن عقيل بن أحمد، أبو الوفاء البغدادي، الفقيه الأصولي، ولد سنة إحدى وثلاثين وأربعمائة، كان دائم الاشتغال بالعلم، وذا همة عالية في طلبه، حتى أصبح ممن يفتي ويدرِّس ويناظر، وله اليد الطولى في كثير من العلوم، نَقِمَ عليه علماءُ عصره من الحنابلة تَرَدُّدَه إلى المعتزلة ووقوعه في حبائلهم، إلا أنه رجع عن ذلك كما ذكر ذلك عن نفسه، توفي سنة ثلاث عشرة وخمسمائة.

ـ انظر: الذيل على طبقات الحنابلة لابن رجب (١٤٢/١)، وسير أعلام النبلاء (٤٤٣/١٩).

(٢) تلبيس إبليس لابن الجوزي (٢٧٩).

(٣) قاعدة في التوكل لابن تيمية (١٥٠).

(٤) المصدر السابق نفسه (١٥٢).

وقال الإمام ابن القيم رحمه الله في أثناء تقريره لقاعدة العمل بالأسباب وخطورة نفيها: «فإن من نفاها فتوكله مدخول» إلى أن قال: «فاعلم أن نفاة الأسباب لا يستقيم لهم توكل البتّة»[(١)].

إذا تقرر هذا، فلا بد من العلم أن للعمل بالأسباب ضوابط لا بد من مراعاتها، وأموراً لا بد من العناية بها، وهي:

الأول: عدم الاعتماد عليها، أو الركون إليها، أو الثقة بها؛ فإن مقابل هذا «شرك يرق ويغلظ، وبَيْنَ ذلك»[(٢)] وعلى هذا يُحمَل قول من قال: إن الالتفات إلى الأسباب شرك في التوحيد.

الثاني: العلم بأن نفوذ الأسباب في مسبباتها، وتأثيرها في غيرها متوقف على مشيئة الله تعالى ومرتبط «بقضاء الله وقدره، لا خروج لها عنه، والله تعالى يتصرف فيها كيف يشاء، إن شاء أبقى سببيتها جارية على مقتضى حكمته ليقوم بها العباد ويعرفوا بذلك تمام حكمته، حيث ربط المسبَّباتِ بأسبابها والمعلولات بعللها، وإن شاء غَيَّرها كيف يشاء لئلا يعتمد عليها العباد، وليعلموا كمال قدرته، وأن التصرف المطلَق والإرادة المطلقة لله وحده»[(٣)].

الثالث: أنه لا إثبات لسبب من الأسباب إلا بثبوته شرعاً أو قدراً[(٤)].

---

(١) مدارج السالكين (٢/١١٨).
(٢) المصدر السابق (٣/٥٠١).
(٣) القول السديد في مقاصد التوحيد لابن سعدي (٣٥).
(٤) انظر: المصدر السابق (٣٤).

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ في أثناء تقريره ما ينبغي معرفته في الأسباب: «أنه لا يجوز أن يُعتقدَ أن الشيء سبب إلا بعلم، فمن أثبت شيئاً سبباً بلا علم أو يخالف الشرع كان مُبْطلاً، مثل من يظن أن النذر سبب في دفع البلاء وحصول النعماء»[١].

وقال أيضاً: «ليس كل ما يظنه الإنسان سبباً يكون سبباً، وليس كل سبب مباحاً في الشريعة، بل قد تكون مضرته أعظم من منفعته فيُنْتهى عنه، وليس كل سبب مقدوراً للعبد، فالعبد يُؤمر بالسبب الذي أحبه الله، ويُؤذَن له فيما أَذِن الله فيه، مع أمره بالتوكل على الله تعالى ... وما كان من الأسباب محرماً لرجحان فساده على صلاحه أو غير نافع لا يفيد، بل يظن أنه نافع، فإنه لا يؤمر به أيضاً، فلا يؤمر بما لا فائدة فيه، وما كان فساده راجحاً نُهِي عنه»[٢].

الرابع: أن من قواعد الشريعة المستقرة: أن العبادات مبناها على التوقيف، وعليه فما كان من هذا الباب فإنه لا يجوز للعبد مباشرته وإتيانه إلا أن يكون مشروعاً، فإن لم يكن كذلك فلا يصح تعاطيه، وإن كان سبباً في حصول بعض أغراضه[٣]، وذلك كتعليق التمائم والحروز ونحوها.

---

(١) مجموع الفتاوى (١/١٣٧).
(٢) الاستقامة لابن تيمية (١/١٥٣).
(٣) انظر: مجموع الفتاوى (١/١٣٧).

المسألة الثانية: التداوي وتعاطي العلاج

عن أسامة بن شريك[(١)] رضي الله عنه قال: أتيت النبي ﷺ وأصحابه كأنما على رؤوسهم الطير، فسلمت ثم قعدت، فجاء الأعرابُ من هاهنا وهاهنا، فقالوا: **يا رسول الله، أَنتَدَاوى؟**

فقال: «**تداووا؛ فإن الله عز وجل لم يضع داءً إلا وضع له دواءً، غير داء واحد، الهرم**»[(٢)].

ففي هذه الفتوى الجواب الكافي عن هذه المسألة، فقد أذن ﷺ بالتداوي، وأمر به أصحابَهُ، بل هذا هو هديه وحاله الذي كان يداوم عليه، فتبين أنه لا منافاة بينه وبين التوكل على الله تعالى.

---

(١) هو أسامة بن شريك الثعلبي، من بني ثعلبة بن يربوع، صحابي، حج مع النبي ﷺ حجة الوداع كما ذكر ذلك عن نفسه.

ـ انظر: الإصابة (٢٠٣/١)، وتقريب التهذيب (١٢٤).

(٢) أخرجه أبو داود ـ كتاب الطب ـ باب في الرجل يتداوى (١٩٢/٤) رقم ٣٨٥٥، والترمذي ـ كتاب الطب ـ باب ما جاء في الدواء والحث عليه (٣٣٥/٤) رقم ٢٠٣٨، وابن ماجه ـ كتاب الطب ـ باب ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء (٨٧/٤) رقم ٣٤٣٦، والنسائي في السنن الكبرى (٣٦٨/٤) رقم ٧٥٥٣، وأحمد في المسند (٣٧٨/٤) رقم ١٨٤١٣، والبخاري في الأدب المفرد مع (فضل الله الصمد) (١٠٩/١) رقم ٢٩١، والحاكم في المستدرك (٢٠٨/١) وقال: «حديث صحيح ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي، وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (١١٤/٣): «هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات». وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٤٦١/٢)، وصحيح سنن الترمذي (٣٩٦/٢)، وصحيح سنن ابن ماجه (١٥٨/٣)، وغيرها من كتبه رحمه الله.

يقول ابن الجوزي رَحِمَهُ اللهُ: «إذا ثبت أن التداوي مباح بالإجماع، مندوب إليه عند بعض العلماء، فلا يُلتَفتُ إلى قوم قد رأوا أن التداوي خارج من التوكل؛ لأن الإجماع على أنه لا يخرج من التوكل، وقد صحّ عن النبي ﷺ أنه تداوى، وأمر بالتداوي، ولم يخرج بذلك من التوكل، ولا أَخْرَجَ من أمره بالتداوي من التوكل»[(١)].

وقال الشيخ عبدالرحمن بن حسن آل الشيخ رَحِمَهُ اللهُ: «وأما مباشرة الأسباب، والتداوي على وجهٍ لا كراهية فيه، فغير قادح في التوكل، فلا يكون تركُهُ مشروعاً»[(٢)].

ويشهد لهذه الفتيا ويؤكد ما تضمنته واشتملت عليه نصوص في معناها متعددة، منها:

قوله ﷺ: «**لكل داءٍ دواءٌ، فإذا أصيب دواءُ الدّاءِ برأ بإذن الله** عَزَّ وَجَلَّ»[(٣)].

وقال أيضاً: «**ما أنزل الله داءً إلا أنزل له شفاء**»[(٤)].

فدلت هذه الشواهد السابقة على إثبات الأسباب، والأمر

(١) تلبيس إبليس لابن الجوزي (٢٨٧).

(٢) فتح المجيد (١/١٦٨).

(٣) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب السلام ـ باب لكل داء دواء واستحباب التداوي (٧/٤٤٧) رقم ٢٢٠٤.

(٤) البخاري مع الفتح ـ كتاب الطب ـ باب ما أنزل الله داءً إلا أنزل له شفاء (١٠/١٣٤) رقم ٥٦٧٨.

بالتداوي «وأن ذلك لا ينافي التوكل على الله لمن اعتقد أنها بإذن الله وبتقديره، وأنها لا تَنْجَعُ بذاتها، بل بما قدره الله تعالى فيها»[(١)].

وبعد هذا التقرير لهذه المسألة، لقائل أن يقول: ألا يشكل على ما تقدم تقريره قوله ﷺ: «**من اكتوى أو استرقى فقد برئ من التوكل**»[(٢)].

وقوله ﷺ عندما سئل عن صفات السبعين ألفاً الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب «**هم الذين لا يسترقون، ولا يكتوون، ولا يتطيرون، وعلى ربهم يتوكلون**»[(٣)].

فإن هذَيْن النَّصَّيْن ظاهرهما التعارض مع ما تقدم، لاشتمال الأول على الوعيد للمتداوي، وتَضَمُّن الثاني مدح تارك التداوي، فما الجواب عن ذلك؟

---

(١) فتح الباري (١٠/١٣٥).

(٢) أخرجه الترمذي ـ كتاب الطب ـ باب ما جاء في كراهية الرقية (٤/٣٤٤) رقم ٢٠٥٥، وابن ماجه ـ كتاب الطب ـ باب: الكيّ (٤/١١٢) رقم ٣٤٨٩، وأحمد في المسند (٤/٣٤٠) رقم ١٨١٤١، وابن أبي شيبة في مصنفه (٥/٥٣) رقم ٢٣٦١٨، وابن حبان (١٣/٤٥٢) رقم ٦٠٨٧، والبيهقي في شعب الإيمان (٣/٣٦٤)، والحاكم في المستدرك (٤/٤٦) رقم ٧٢٧٩، وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي، وقال البغوي في شرح السُّنة (١٢/١٦٠): «وهذا حديث حسن»، وقال فيه الترمذي: «حسن صحيح»، وصححه كذلك الألباني، انظر: صحيح سنن الترمذي (٢/٤٠٣)، وصحيح سنن ابن ماجه (٣/١٧١)، والسلسلة الصحيحة (١/٤٨٩) رقم ٢٤٤.

(٣) تقدم تخريجه (١٢٩).

الجواب عن ذلك أن يقال: أما النّص الأول فتُوجَّه البراءة من التوكل فيه بما قاله الإمام البيهقي رَحِمَهُ اللَّهُ وهو: «لأنه رَكِب ما يُستَحب التنزيه عنه من الاكتواء والاسترقاء لما فيه من الخطر، ومن الاسترقاء بما لا يُعرَف من كتاب الله عَزَّ وَجَلَّ، أو ذكره؛ لجواز أن يكون شركاً، أو استَعْملها معتَمِداً عليها لا على الله تعالى فيما وَضَع فيهما من الشفاء، فصار بهذا أو بارتكابه المكروه بريئاً من التوكل . . .»[(١)].

وحمل بعض العلماء هذا الحديث على الكمال، والمراد: «أن كمال التوكل يقتضي ترك الأدوية»[(٢)] فمن بَاشَرَ التداوي فإنه لم يتوكل على الله حق توكله[(٣)]، فيكون بهذا الاعتبار قد برئ من بلوغ تلك المرتبة العظيمة من التوكل[(٤)].

ولكنَّ حَمْل الحديث على هذا الوجه فيه نظر؛ لأن اللفظ الوارد فيه وهو البراءة من التوكل شديد؛ إذ هذا اللفظ وما شابَهَهُ لا يُطلق إلا في حق من ترك واجباً أو فعل محرماً، وبناءً عليه فيَبْعُد حَمله على الكمال، فالمعتمد في توجيهه ما ذكره الإمام البيهقي رَحِمَهُ اللَّهُ.

وأما النص الثاني: فالجواب عنه بما قاله الشيخ

(١) الجامع لشعب الإيمان للبيهقي (٣/٣٦٥).
(٢) حاشية السندي على سنن ابن ماجه (٤/١١٢).
(٣) انظر: التمهيد لابن عبدالبر (٢٤/٦٦).
(٤) حاشية السندي على سنن ابن ماجه (٤/١١٢).

عبدالرحمن بن حسن آل الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في شرحه له وبيانه للمراد منه حيث قال: «واعلم أن الحديث لا يدل على أنهم لا يباشرون الأسباب أصلاً، فإن مباشرة الأسباب ـ في الجملة أمر فطري ضروري ـ لا انفكاك لأحد عنه ... وإنما المراد أنهم يتركون الأمور المكروهة مع حاجتهم إليها، توكلاً على الله تعالى، كالاكتواء والاسترقاء، فتركهم له لكونه سبباً مكروهاً»[(١)]، وبهذا البيان الشافي من علمائنا ـ رحمهم الله ـ تُفهم النصوص على وجهها، وتأتلف دلالتها، وتنتفي المعارضة الظاهرة فيما بينها.

المطلب الثالث: الخوف

الخوف من الله تعالى من أجمع أنواع العبادة وأنفعها للقلب، التي لا تتم ولا تتحقق إلا بها.

وهو من خصال الإيمان، وسُبل الوصول لمقام الإحسان، قال تعالى: ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٧٥]. «فجعل الخوف منه شرطاً في تحقيق الإيمان»[(٢)].

وقد امتدح الله تعالى به أعْلَمَ خلقه به، وأخشاهم له، من الملائكة والأنبياء والعلماء، فقال تعالى عن ملائكته: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوْقِهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴿٥٠﴾﴾ [النحل: ٥٠] ... ﴿وَهُم مِّنْ خَشْيَتِهِۦ

---

(١) فتح المجيد (١٦٨/١).
(٢) طريق الهجرتين (٢٦٤ ـ ٢٦٥).

مُشۡفِقُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٨]، وقال عن أنبيائه: ﴿ٱلَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَٰلَٰتِ ٱللَّهِ وَيَخۡشَوۡنَهُۥ وَلَا يَخۡشَوۡنَ أَحَدًا إِلَّا ٱللَّهَۗ﴾ [الأحزاب: ٣٩].

وقال في وصف العلماء: ﴿إِنَّمَا يَخۡشَى ٱللَّهَ مِنۡ عِبَادِهِ ٱلۡعُلَمَٰٓؤُاْۗ﴾ [فاطر: ٢٨] وهذا يدل على أن من كان بالله أعلم، وله أعرف، كان منه أخوف، وأن ما يصيب العبد من ضعف في الإيمان، ونقصان في الخوف من الله، إنما هو من قِبَلِ نفسه، وقلة بصيرته، وضعف معرفته بربه.

فالخوف من الله أصل كل خير في الدنيا والآخرة، وكل قلب ليس فيه خوف الله فهو قلب خَرِب[1]، ولذلك اعتنى السلف بهذا المقام العظيم غاية العناية، وأَوْلَوْهُ اهتماماً كبيراً؛ ليقينهم الراسخ بالآثار الحميدة التي تعود على العبد من صلاح الحال، وطيب المآل، ومن هنا تعددت استفتاءاتهم، وتنوعت أسئلتهم فيما يتصل بهذه العبادة الجليلة.

فعن عائشة رضي الله عنها قالت: **سألتُ رسول ﷺ عن هذه الآية:** ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤۡتُونَ مَآ ءَاتَواْ وَّقُلُوبُهُمۡ وَجِلَةٌ﴾ [المؤمنون: ٦٠] **هم الذين يشربون الخمر ويسرقون؟**

---

(١) انظر: التخويف من النار لابن رجب الحنبلي (٧)، وأصل هذه الجملة أثر لأبي سليمان الداراني رحمه الله نقلها عنه ابن رجب، ولم أجِدْهُ في شيءٍ من كتب الحديث المسندة التي بين يَدي بعد التفتيش عنه، ثم وقفتُ على نحو منه عن أحمد بن عاصم الأنطاكي، رواه البيهقي في الجامع لشعب الإيمان (٢/٢٦٣) رقم ٨٦٣.

قال: «**لا يا بنت الصديق، ولكنهم الذين يصومون ويتصدقون، وهم يخافون أن لا يقبل منهم، أولئك يسارعون في الخيرات**»[(١)].

فبهذه الإجابة الكريمة أزال ﷺ ما انقدح في نفس عائشة رضي الله عنها من أن المراد بأصحاب الصفات في الآية العصاة؛ إذ مقارفة الأعمال القبيحة هو الذي يتناسب معه الخوف دون الأعمال الصالحة[(٢)]، ولذلك استفتت النبي ﷺ عن هؤلاء الموصوفين بهذه الصفات، لكن الفتيا جاءت على خلاف ما كان مظنوناً، بدلالتها على أن مِنْ عباد الله مَنْ هو في أعلى مراتب الكمال من القيام بالطاعة على وجهها ـ بالإتيان بما يُكَمِّلها مع الاجتهاد في دفع ما

(١) أخرجه الترمذي ـ كتاب تفسير القرآن ـ باب ومن سورة المؤمنون (٣٠٦/٥) رقم ٣١٧٥، وابن ماجه ـ كتاب الزهد ـ باب التوقي على العمل (٤٦٧/٤) رقم ٤١٩٨، والإمام أحمد (١٨١/٦) رقم ٢٥٢٥٠، وابن جرير الطبري في جامع البيان (٢٢٥/٩) رقم ٢٥٥٦٢، والحاكم في المستدرك (٤٢٧/٢) رقم ٣٤٨٦، كلهم من طريق عبدالرحمن بن سعيد بن وهب الهمداني عن عائشة، وصحح الحديث الحاكم ووافقه الذهبي، إلا أن الحديث معلول بالانقطاع بين عبدالرحمن الهمداني وعائشة، لكن له **شاهد** عند ابن جرير الطبري أخرجه في تفسيره (جامع البيان) (٢٢٥/٩) رقم ٢٥٥٥٩ عن أبي حازم عن أبي هريرة عن عائشة، بنحوه، وهذه الطريق أشار إليها الترمذي في جامِعِه (٣٠٧/٥)، والحديث بمجموع طرقه حسن إن شاء الله كما بيَّن الألباني رحمه الله.

انظر: السلسلة الصحيحة (٣٠٤/١) رقم ١٦٢، وصحيح سنن الترمذي (٢٨٧/٣)، وصحيح سنن ابن ماجه (٣٧٠/٣).

(٢) انظر: حاشية السندي على سنن ابن ماجه (٤٦٧/٤).

يشوبها أو يبطلها ـ يُصاحِبُ ذلك شدة الخوف من الله، والوجل من رد ما يقومون به ويأتونه من الطاعات.

والسر في خوفهم من عدم قبول عملهم مع ما هم عليه من الخير خشيتهم أن لا يكونوا قد قاموا بالعبادة كما أمروا، ومن ثَمَّ دخول النقص عليهم فيها بما وقع منهم من التقصير أو التفريط[(١)]؛ لأن الله ـ جل وعلا ـ يقول: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [المائدة: ٢٧].

يقول الحسن البصري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «كانوا يعملون ما عملوا من أعمال البر، وهم يخافون أن لا يُنجِيهم ذلك من عذاب الله»[(٢)].

وقال أبو عثمان الحيري[(٣)] وقد سئل: ما علامة السعادة والشقاوة؟ فقال: «علامة السعادة أن تطيع الله وتخاف أن تكون مردوداً، وعلامة الشقاوة أن تعصي الله وترجو أن تكون

(١) انظر: السلسلة الصحيحة للألباني (١/٣٠٦).

(٢) أخرجه وكيع بن الجرّاح في كتاب الزهد (١/٣٩٠) رقم ١٥٣، وعبدالله بن المبارك في كتاب الزهد والرقائق (١/١١٤) رقم ١٣، كلاهما عن أبي الأشهب جعفر بن حيان عن الحسن البصري فذكره، ومن طريقهما البيهقي في الجامع لشعب الأيمان (٣/٥٢) رقم ٧٤٨، وإسناده صحيح.

(٣) هو سعيد بن إسماعيل بن سعيد الحيري، رازي المولد، وسمع ممن كان بها من العلماء، قال الذهبي: «ولم يزل يطلب الحديث إلى آخِر شيء»، وكان إماماً محدثاً واعظاً، توفي بنيسابور سنة ثمان وتسعين ومائتين.
ـ انظر: حلية الأولياء (١٠/٢٤٤)، وسير أعلام النبلاء (١٤/٦٢).

مقبولاً»[١].

واتصاف هؤلاء بهذه الصفة يدل على تمثل الخوف الصحيح فيهم، وقيامه في قلوبهم، وأعني بذلك خوف الوعيد[٢] المثمر للعمل الصالح والباعث عليه، والداعي للتعرض لسبل مغفرة الله تعالى وتجنب ما يسخطه ويغضبه.

وقد تتابع العلماء على تقرير هذا القسم من أقسام الخوف في مصنفاتهم بما يشفي ويكفي، وأسوق هنا جملة من أقوالهم في هذا، ثم أردف ذلك بما يشهد لها من نصوص الكتاب والسُّنة.

ـ قال ابن قدامة رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فالخوف المحمود هو الذي يبعث على العمل، ويُزعِج القلبَ عن الركون إلى الدنيا»[٣].

ـ وقال أيضاً: «وأقلُّ درجات الخوف مما يظهر أثرُهُ في الأعمال أن يَمنَعَ من المحظورات»[٤].

ـ وقال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الخوف المحمود: ما حَجَزَكَ عن محارم الله»[٥].

ـ وقال ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والقدر الواجب من الخوف ما

(١) رواه أبو نعيم في حلية الأولياء (٢٤٦/١٠)، وذكره الحافظ في فتح الباري (٣٠١/١١) بنحوه وصدَّره بقوله: «وما أحسن قول أبي عثمان...».
(٢) انظر أقسام الخوف وشرحها: تيسير العزيز الحميد (٤٢٧ ـ ٤٢٨).
(٣) مختصر منهاج القاصدين لابن قدامة (٣٨٨).
(٤) المصدر السابق (٣٨٤).
(٥) ذكره عنه ابن القيم في مدارج السالكين (٥١٤/١).

حَمَلَ على أداء الفرائض، واجتناب المحارم، فإن زاد على ذلك بحيث صار باعثاً للنفوس على التَّشْمِير في نوافل الطاعات، والانكفاف عن دقائق المكروهات، والتَّبَسُّط في فضول المباحات، كان ذلك فضلاً محموداً، فإنْ تَزايَدَ على ذلك أَوْرَثَ مرضاً أو موتاً أو همّاً لازماً بحيث يقطع عن السعي في اكتساب الفضائل المطلوبة المحبوبة لله ﷻ لم يكن محموداً»[(١)].

وقال الشيخ سليمان بن عبدالله آل الشيخ رحمه الله مبيناً منزلة هذا الخوف وحكمه: «وهذا الخوف من أعلى مراتب الإيمان، ونسبة الأول[(٢)] إليه كنسبة الإسلام إلى الإحسان، وإنما يكون محموداً إذا لم يوقع في القنوط واليأس من روح الله»[(٣)].

وهذا التأصيل العلمي، والتقعيد المتين، له شواهده من نصوص الوحي وأدلة الشرع.

قال تعالى: ﴿ذَٰلِكَ لِمَنْ خَافَ مَقَامِي وَخَافَ وَعِيدِ﴾ [إبراهيم: ١٤]، وقال: ﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّتَانِ ﴿٤٦﴾﴾ [الرحمن: ٤٦].

ومما ورد في هذا المعنى من السُّنة قوله ﷺ: «**من خاف أدلج**[(٤)]**، ومن أدلج بلغ المنزل، ألا إن سلعة الله غالية، ألا إنَّ**

---

(١) التخويف من النار (٢١).

(٢) يعني بذلك النوع الأول من أنواع الخوف، وهو خوف السر الذي تكلم عليه قبل خوف الوعيد.

(٣) تيسير العزيز الحميد (٤٢٨).

(٤) أدلج: «بالتخفيف: إذا سار من أول الليل، وادّلج بالتشديد: إذا سار من آخره...». النهاية في غريب الحديث (٢/١٢٩).

سلعة الله الجنة»[١].

وقولـه ﷺ: «**سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظِلَّ إلا ظِلُّه**» وذكر منهم: «**ورجل دَعَتْهُ امرأة ذاتُ منصِب وجمال فقال: إني أخاف الله . . . ورجل ذكر الله خالياً ففاضت عيناه**»[٢].

فتضمنت هذه النصوص المعنى الذي تقدم ذكره عن أهل العلم في بيانهم لهذا النوع من الخوف وتقريرهم له.

ومن جنس حديث عائشة رضي الله عنها المتقدم، حديث أبي هريرة رضي الله عنه حيث قال: قال رسول الله ﷺ: «**لن ينجيَ أحداً منكم عملُهُ**».

---

(١) أخرجه الترمذي ـ كتاب صفة القيامة والرقائق والورع ـ (٥٤٦/٤) رقم ٢٤٥٠، وقال: «هذا حديث حسن غريب. . .»، ومن طريقه الحاكم في المستدرك (٣٤٣/٤) رقم ٧٨٥١، والبيهقي في الجامع لشعب الإيمان (١٤٢/٣) رقم ٨٥٥، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي، وليس الأمر كما قالا؛ فإن في سند الحديث راوٍ يُقال له: يزيد بن سنان الرهاوي، فقد ضعفه غير واحد من الأئمة.

وفيه أيضاً: بُكير بن فيروز الرهاوي، وهو مقبول كما في تقريب التهذيب (١٧٨).

وللحديث **شاهد** من حديث أُبي بن كعب رضي الله عنه: رواه الحاكم في المستدرك (٥٥٨/٢) رقم ٣٨٩٤، وقال: «حديث صحيح الإسناد ولم يُخرجاه» ووافقه الذهبي، ورواه أبو نعيم في حلية الأولياء (٥٦/١)، وجوَّد إسناده الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٤٤٣/٥)، وقال في ختام البحث: «وبالجملة فالحديث بهذا الشاهد صحيح».

انظر: السلسلة الصحيحة (٤٤٢/٥) رقم ٢٣٣٥، وصحيح سنن الترمذي (٥٨٧/٢)، وصحيح الترغيب والترهيب (٣١٩/٣).

(٢) البخاري مع الفتح ـ كتاب الأذان ـ باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة وفضل المساجد (١٤٣/٢) رقم ٦٦٠، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الزكاة ـ باب فضل إخفاء الصدقة (١٣٠/٤) رقم ١٠٣١.

قالوا: **ولا أنت يا رسول الله؟**

قال: «**ولا أنا، إلا أن يتغمدني الله برحمة، سدِّدوا، وقاربوا، واغدوا، وروحوا، وشيء من الدُّلْجَة، والقصدَ القصدَ تبلغوا**»[(١)].

يقول الحافظ ابن رجب بعد أن ساق روايات هذا الحديث وألفاظه: «اشتملت هذه الأحاديث الشريفة على أصل عظيم، وقاعدة مهمّة، وتتفرع عليها مسائل شتَّى من مسائل السَّير والسلوك إلى الله في طريقه الموصل إليه، أما الأصل فهو أن عمل الإنسان لا ينجيه من النار، ولا يدخله الجنة، وإن ذلك كله إنما يحصل بمغفرة الله ورحمته»[(٢)].

فهذه الفتوى الجليلة تُوجِب للعبد دوام الخوف من الله تعالى، واستمرارية وَجَل القلب مِن أَنْ لا يشمله عَفْوُ الله أو تناله مغفرته.

ونصوص الكتاب والسُّنة دالة على هذا الأصل، وشاهدة لهذه الفتيا.

يقول الله تعالى: ﴿لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ثَوَابًا مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ ٱلثَّوَابِ﴾

---

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب الرقاق ـ باب القصد والمداومة على العمل (٢٩٤/١١) رقم ٦٤٦٣، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب صفات المنافقين وأحكامهم ـ باب لن يدخل أحد الجنة بعمله بل برحمة الله (١٧٦/٩) رقم ٢٨١٨.

(٢) المحجَّة في سير الدلجة لابن رجب الحنبلي (٢٤ ـ ٢٥).

[آل عمران: ١٩٥]، وقال: ﴿يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ وَرِضْوَانٍ وَجَنَّاتٍ لَّهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُّقِيمٌ ﴿٢١﴾﴾ [التوبة: ٢١]، وقال: ﴿يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ [الصف: ١٢].

وبالربط بين مجموع هذه الآيات تتضح دلالتها على هذا الأصل، وذلك أن الله جل وعلا قد قَرَنَ في بعض هذه الآيات إدخاله عباده الجنة مع تكفيره سيئاتهم ومغفرته ذنوبهم، وفي بعضها بين إدخالهم الجنة مع شمولهم برحمته: «فدل على أنه لا يُنال شيء من ذلك بدون مغفرة الله ورحمته»[١].

ومن السُّنة حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه قال لرسول ﷺ: **علمني دعاءً أدعو به في صلاتي.**

قال: «**قل: اللهم إني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً، ولا يغفر الذنوب إلا أنت، فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني، إنك أنت الغفور الرحيم**»[٢].

والشاهد في قوله: «**فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني**»، فقوله: «**فاغفر لي مغفرة من عندك**» «أي: لا ينالها عملي ولا سعيي، بل عملي يَقْصُر عنها، وإنما هي من فضلك وإحسانك... «**وارحمني**» أي: ليس معوَّلي إلا على مجرّد

(١) المحجة في سير الدلجة (٢٥ ـ ٢٦).

(٢) البخاري مع الفتح ـ كتاب الأذان ـ باب الدعاء قبل السلام (٢/٣١٧) رقم ٨٣٤، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ـ باب استحباب خفض الصوت بالذكر (٩/٣٢) رقم ٢٧٠٥.

رحمتك، فإنْ رَحِمتَني وإلا فالهلاك لازمٌ لي»[(١)].

«فإذا تقرر هذا الأصل الشريف العظيم، وعُلِم أن العمل بنفسه لا يُوجب النجاة من النار ولا دخول الجنّة، فضلاً عن أن يُوجِبَ بنفسه الوصول إلى أعلى ما في الجنة من منازل المقربين، والنظر إلى وجه رب العالمين، وإنما ذلك كله برحمة الله وفضله ومغفرته، فذلك يوجب على المؤمن أن يقطع نَظَرَهُ عن عمله بالكلية، وأن لا ينظر إلا إلى فضل الله ومِنَّتِه عليه»[(٢)].

ولا ينافي هذا التقرير بعض الآيات التي ظاهرها التعارض مع ما تقدم كقوله تعالى: ﴿ٱدۡخُلُواْ ٱلۡجَنَّةَ بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ﴾ [النحل: ٣٢]، وقوله: ﴿وَتِلۡكَ ٱلۡجَنَّةُ ٱلَّتِيٓ أُورِثۡتُمُوهَا بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ﴿٧٢﴾﴾ [الزخرف: ٧٢]، وقوله: ﴿وَحُورٌ عِينٞ ﴿٢٢﴾ كَأَمۡثَٰلِ ٱللُّؤۡلُوِٕ ٱلۡمَكۡنُونِ ﴿٢٣﴾ جَزَآءَۢ بِمَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ﴿٢٤﴾﴾ [الواقعة: ٢٢ ـ ٢٤]، وغيرها من الآيات التي فيها إثبات دخول الجنة بالأعمال.

فإن قيل: ما هو سبيل الجمع بين هذه النصوص؟

فالجواب أن يُقال: إن الجمع بين هذه النصوص كما بيَّن العلماء يكون من وجهين:

الأول: أن دخول الجنة بمحض فضل الله ورحمته، ولكن انقسام المنازل فيها، وتفاوتها بحسب الأعمال[(٣)].

---

(١) طريق الهجرتين (٤٧٢).
(٢) المحجة في سير الدلجة (٤٣ ـ ٤٤).
(٣) انظر: المحجّة (٢٦)، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير (١٣٧/٤).

قال سفيان بن عيينة[(١)] رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «كانوا يرون النجاة من النار بعفو الله، ودخول الجنة بفضله، واقتسام المنازل بالأعمال»[(٢)].

الثاني: أن الباء المثبتة في الآيات «باءُ السببية، وقد جعل الله العمل سبباً لدخول الجنة، والباء في قوله ﷺ: «**لن يدخل أحد الجنة بعمله**» باءُ المقابلة والمعاوضة، والتقدير: لن يستحق أحدٌ دخولَ الجنة بعمل يعمَلُه، فأزال بذلك توهُّم من يتوهَّم أنّ الجنة ثمنُ الأعمال، وأن صاحب العمل يستحق على الله دخولَ الجنة كما يستحق من دفعَ ثمنَ سلعةٍ إلى صاحبها تَسليمَ سلعته، فنفى بذلك هذا التوهم، وبَيّن أنّ العمل وإن كان سبباً لدخول الجنة؛ إنما هو من فضل الله ورحمته، فصار الدُّخولُ

---

(١) هو سفيان بن عيينة بن أبي عمران، واسمه: ميمون الهلالي، أبو محمد الكوفي، قال علي بن المديني: وُلد سفيان بن عيينة سنة سبع ومائة، قال الحافظ ابن حجر: «ثقة حافظ فقيه، إمام حُجَّة.. من رؤوس الطبقة الثامنة، ... مات في رجب سنة ثمان وتسعين، وله إحدى وتسعون سنة».
ـ تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي (١١/١٧٧)، وتقريب التهذيب (٣٩٥).

(٢) أورد هذا الأثر «عن سفيان» ابن تيميةَ كما في جامع الرسائل (١/١٥١)، وابن رجب في المحجّة (٢٦)، ولم أقف على نسبته إلى سفيان في شيء من كتب الحديث المسندة التي بين يدي، إلا أني وقفت عليه منسوباً إلى عبدالله بن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، أخرجه هناد بن السري في الزهد (١/٣٢٣)، وفي إسناده قتادة بن دعامة السدوسي وهو لم يسمع من ابن مسعود، ووقفت عليه من قول عون بن عبدالله بن عتبة الهذلي، أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (٤/٢٤٦)، وذكره عنه المزي في تهذيب الكمال (٢٢/٤٥٩) بصيغة الجزم، وما كان على هذه الصيغة فهو مما لا بأس بإسناده عند المزي.
انظر: تهذيب الكمال (١/١٥٣).

مضافاً إلى فضل الله ورحمته ومغفرته؛ لأنه هو المتفضل بالسبب والمسبّب المرتب عليه، ولم يبق الدخول مرتَّباً على العمل نفسه[(١)].

نماذج من خوف النبي ﷺ:

ورد في السُّنة عن النبي ﷺ من الأحوال الدالة على شدة خوفه من ربه، ووجله منه، وعلى عنايته بهذا المقام العظيم وتحقيقه له، مع ما غفر الله له من ذنبه، ما تقدم منه وما تأخر، ما يدعو الإنسان للعجب وخوفه على نفسه.

فقد نقل مُدوِّنو السُّنة العديد من النصوص المشتملة على ذلك، **وأقتصر هنا على ما سئل عنه من تلك الأحوال، مما رآه الصحابة رضي الله عنهم عليه، أو سمعوه منه.**

فعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان إذا رأى غَيْماً أو ريحاً عُرف في وجهه، قالت: **يا رسول الله، إن الناس إذا رأوا الغيم فرحوا رجاءَ أن يكون فيه المطر، وأراك إذا رأيتَه عُرِف في وجهك الكراهية؟**

---

(١) المحجّة في سير الدلجة (٢٦ ـ ٢٨)، وقد ذكر هذا الوجه من الجمع غير واحد من أهل العلم كالنووي في شرح صحيح مسلم (٩/١٧٧)، وابن تيمية في الفتاوى (٨/٧٠ ـ ٧١)، وجامع الرسائل (١/٤٥ ـ ٤٦)، وابن القيم في مفتاح دار السعادة (١/١١٩ ـ ١٢٠)، والألباني في السلسلة الصحيحة (٦/١٩٨)، وغيرهم.

فقال: «**يا عائشة، ما يُؤَمِّنُني أن يكون فيه عذاب؟ عُذِّب قوم بالريح، وقد رأى قوم العذاب فقالوا: هذا عارض ممطرنا**»[(١)].

فظاهر من جوابه ﷺ شدة خوفه من ربه، وتفاعله مع الآيات الكونيّة التي يرسلها الله ـ جل وعلا ـ لتخويف عباده، وتهيبه ﷺ منها، وعدم أمنه من حدوث العذاب بسببها.

وهذا هو مقصود إرسال الآيات كما قال تعالى: ﴿وَمَا نُرْسِلُ بِٱلْأَيَـٰتِ إِلَّا تَخْوِيفًا﴾ [الإسراء: ٥٩]، ولقد كان يشتد خوفُه ﷺ حتى أنه: «إذا رأى مَخِيلَةً[(٢)] في السماء أَقبلَ وأَدبَر، ودخل وخرج، وتغيّر وجْهُه، فإذا أَمْطَرت سُرِّيَ عنه...»[(٣)].

فإذا كان هذا حاله ﷺ مع ما له من المنزلة العالية، والمقام الرفيع عند ربه، فما عسى أن يفعل غيره ممن لا يُدرى مصيره، ولا يُعرف مآله؟

ومن مظاهر شدَّة خوفه ﷺ ما جاء عن عائشة رضي الله عنها أن

---

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب التفسير ـ باب ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُّسْتَقْبِلَ أَوْدِيَتِهِمْ﴾، (٥٧٨/٨) رقم ٤٨٢٩، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب صلاة الاستسقاء ـ باب التعوذ عند رؤية الريح والغيم والفرح بالمطر (٤٦٥/٣) رقم ٨٩٩.

(٢) قال ابن الأثير: «المخيلة: موضع الخيل، وهو الظن، كالمظنة، وهي السحابة الخليقة بالمطر...».
النهاية في غريب الحديث (٩٣/٢).

(٣) البخاري مع الفتح ـ كتاب بدء الخلق ـ باب ما جاء في قوله: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يُرْسِلُ ٱلرِّيَـٰحَ بُشْرًۢا بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِۦ﴾ (٣٠٠/٦) رقم ٣٢٠٦، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب صلاة الاستسقاء ـ باب التعوذ عند رؤية الريح والغيم والفرح بالمطر (٤٦٤/٣) رقم ٨٩٩.

رسول الله ﷺ كان يكثر أن يقول: «**يا مثبت القلوب، ثبت قلبي على دينك**».

قلت: **يا رسول الله، إنك تكثر أن تدعو بهذا الدعاء، فهل تخاف؟**

قال: «**نعم، وما يؤمنني يا عائشة؟ وقلوب العباد بين إصبعين من أصابع الرحمن**»(١).

وهذا الجواب يُعطي منهجاً لما ينبغي أن يكون عليه المسلِم من دوام المراقبة لله تعالى؛ فإن الروح ما دامت في الجسد لم يأمن العبدُ على نفسه الانقلابَ على عقبيه ـ والعياذ بالله ـ ولذلك كان من دعاءِ المؤمنين ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنتَ ٱلْوَهَّابُ ﴿٨﴾﴾ [آل عمران: ٨]، ويؤكد ما تضمنه هذا الحديثُ ما ورد من الأوصاف للقلب، الأمر الذي يُحَتّم على المسلم رعاية قلبه، والعناية به، ومن ذلك قوله ﷺ: «**لَقَلْبُ ابن آدمَ أَشَدُّ انقلاباً مِن القِدْرِ إذا اسْتَجْمَعَت غَلَياناً**»(٢)، ولذلك كان ﷺ

(١) أخرجه ابن أبي عاصم في السُّنة (١/١٨١) رقم ٢٤٠، وفي إسناده مقال، لكن له شاهد من حديث أنس، أخرجه الترمذي ـ كتاب القدر ـ باب ما جاء أن القلوب بين أصبعي الرحمن (٤/٢٩٠) رقم ٢١٤٠، وقال: «وهذا حديث حسن»، وابن ماجه ـ كتاب الدعاء ـ باب دعاء رسول الله ﷺ (٤/٢٦٥) رقم ٣٨٣٤، والآجري في الشريعة (٢/١١٦) رقم ٤٠١، ٤٠٢، وابن أبي شيبة في الإيمان (٢٨) رقم ٥٥، قال الألباني في تحقيقه للمصدر الأخير: «هذا إسناد صحيح على شرط مسلم»، وانظر: صحيح سنن ابن ماجه (٣/٢٥٤).

(٢) أخرجه الإمام أحمد (٦/٥) رقم ٢٣٨١٣، وابن أبي عاصم في السُّنة (١/١٧٨) رقم ٢٣٣، والقضاعي في مسند الشهاب (٢/٢٦٧) رقم ١٣٣٢، والحاكم في=

يدعو بهذا الدعاء: «**يا مثبت القلوب، ثبت قلبي على دينك**»، وكان يقول أيضاً: «**اللهم لك أسلمت، وبك آمنت، وعليك توكلت، وإليك أنبت، وبك خاصَمْت، اللهم إني أعوذ بعِزَّتِك لا إله إلا أنت أنْ تُضِلَّني، أنتَ الحيّ الذي لا يموت، والجِنُّ والإنسُ يموتون**»[١].

ويتفرع عن هذه الأسئلة التي وُجِّهَتْ له ﷺ في خشيته من ربه وخوفه منه سؤالٌ وهو: ما أسباب خوفه الشديد ﷺ، مع قُربِهِ من ربّه، وعُلوِّ قدره عنده، وغُفْرانِهِ لما تقدم من ذنبه وما تأخّر؟

الجواب: قد طَرَقَ هذه المسألة وأجاب عنها العلامة ابن القيم رحمه الله بأجوبة عدّة؛ منها:

«**الجواب الأول**: أن هذا الخوف على حسب القرب من الله والمنـزلة عنده، وكلما كان العبد أقرب إلى الله كان خوفُه منه أشد؛ لأنه يُطالَبُ بما لا يُطالَبُ به غيرُه، ويجب عليه من رعاية تلك المنزلة وحقوقها ما لا يجب على غيره.

الجواب الثاني: أن العبد إذا علم أن الله سبحانه وتعالى هو

= المستدرك (٢/٣١٧) رقم ٣١٤٢، وقال: «هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي، وصححه الألباني رحمه الله.

انظر: السلسلة الصحيحة (٥/٣٧٤) رقم ١٧٧٢، وصحيح الجامع (٢/٩١٥).

(١) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب الذكر والتوبة والاستغفار ـ (٩/٤٦) رقم ٢٧١٧.

مقلب القلوب، وأنه يَحُولُ بين المرء وقلبه، وأنه تعالى كل يوم هو في شأن، يفعل ما يشاء، ويحكم ما يريد، وأنه يهدي من يشاء، ويُضل من يشاء، ويرفعُ من يشاء، ويخفض من يشاء، فما يُؤَمِّنُه أن يُقَلِّبَ الله قلبه، ويَحولَ بينه وبينه، ويُزيغَه بعد إقامته...

الجواب الثالث: أن الله سبحانه هو الذي خلق أفعال العبد الظاهرة والباطنة، فهو الذي يجعل الإيمان والهُدى في القلب، ويجعل التوبة، والإنابة، والإقبال، والتفويض، وأضدادها، والعبد في كل لحظة مفتقر إلى هداية يجعلها الله في قلبه... وهذا إلى الله سبحانه وتعالى، فهو خَلَقَه وقَدَّرَه... فَمَنْ هُداهُ وصَلاحُه وأسباب نجاته بيد غيره، وهو المالك له ولها، المتصرف فيه بما يشاء، ليس له من أمره شيء؛ مَنْ أَحَقُّ بالخوف منه؟»[1].

المطلب الرابع: الدعاء

الدعاء هو أعظمُ الأوامر، وأفضل العبادات، بل هو العبادة، فهو سمة تحقيقها، وعنوان تجريدها، وعلامة الخضوع والذل لمشرِّعها، قال تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ۝٦٠﴾ [غافر: ٦٠].

فوَعَدَ من دعاه بالاستجابة، وتَوَعّد من استكبر وأعرض بالخيبة والخسارة، كيف لا؟ وهو أكرم الأشياء وأحبُّها إلى الله

(١) طريق الهجرتين لابن القيم (٤٧٠، ٤٧٤، ٤٧٦).

تعالى، قال ﷺ: «ليس شيء أكرمَ على الله ﷻ من الدعاء»[(١)].

فهذه الفضائل وتلك الأوامر تَحمِلُ في طَيَّاتها الحث على تَعلّم مسائل الدعاء، والتَفَقّه في أحكامه؛ إذ هو أعظم الواجبات، «وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب» ومِن حرص الصحابة ﵃ على تحقيق هذه العبادة، أنْ تعددت استفتاءاتهم بشأنها، رجاء القيام بها على وجهها.

وهذه بعض المسائل التي يسَّر الله تعالى الوقوف عليها:

المسألة الأولى: الاستعجال مانع من إجابة الدعاء

من حرص الشارع الكريم على قبول عبادات العباد تنبيههم على الآفات التي تمنع قبولها، وتحذيرهم من الخلل الذي يُبْطلها، ومن ذلك عبادة الدعاء، فإن لها موانع كثيرة تحول

(١) أخرجه الترمذي ـ كتاب الدعوات ـ باب ما جاء في فضل الدعاء (٤٢٥/٥) رقم ٣٣٧٠، وابن ماجه ـ كتاب الدعاء ـ باب فضل الدعاء (٢٦٢/٤) رقم ٣٨٢٩، وأحمد في المسند (٤٧٨/٢) رقم ٨٧٢٢، والحاكم في المستدرك (٦٦٦/١) رقم ١٨٠١، وابن حبان في صحيحه (١٥١/٣) رقم ٨٧٠، والبخاري في الأدب المفرد مع (فضل الله الصمد) (١٧٦/٢) رقم ٧١٢، والبيهقي في الجامع لشعب الإيمان (٣٠٨/٣) رقم ١٠٧١، والطبراني في المعجم الأوسط (٧٣/٣) رقم ٢٥٢٣، وغيرهم، والحديث قال فيه الإمام الترمذي: «حسن غريب»، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي، وحسَّنه الألباني.

انظر: صحيح سنن الترمذي (٣٨٣/٣)، وصحيح سنن ابن ماجه (٢٥٢/٣)، وصحيح الأدب المفرد (٢٦٥).

بينها وبين قبولها، يجدر بالعاقل التفطن لها للحذر منها.

ومن هذه الموانع: ترك الدعاء المترتب على استبطاء الإجابة، فقد حذر النبي ﷺ أصحابه من هذا المانع، فاستفتوه عنه، بغية اجتنابه والابتعاد عنه.

فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «**لا يزال يستجاب للعبد ما لم يدعُ بإثم أو قطيعة رحم ما لم يستعجل**».

قيل: **يا رسول الله، كيف يستعجل؟**

قال: «**يقول: قد دعوت فلم يُسْتَجَب لي، فينحَسِر**[١] **عند ذلك فيترك الدعاء**»[٢].

فانكشفت بفتياه ﷺ صورةُ هذا المانع وحقيقته، وفي ضمن هذا التحذير الحث على ملازمة الدعاء، وإدامة السؤال، من غير تضَجر ولا يأس من الإجابة، فإن ذلك من آداب الدعاء العظيمة التي ينبغي رعايتها، والعناية بها.

يقول الطرطوشي[٣] رحمه الله: «ومن آدابه: أن يقوي رجاءه في

---

(١) أي: يمل ويتعب، انظر: النهاية لابن الأثير (١/٣٨٤).
قال النووي: «والمراد هنا أنه ينقطع عن الدعاء...».
المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٩/٦١).

(٢) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ـ باب أنه يستجاب للعبد ما لم يعجل (٩/٦٠) رقم ٢٧٣٥.

(٣) هو أبو بكر محمد بن الوليد القرشي الفهري المعروف بابن رندقة الطرطوشي الإسكندري، إمام فقيه فاضل، رحل للمشرق، ودخل بغداد، وأخذ عن أهل=

مولاه، ولا يقنط من رحمة الله، وإن تأخرت الإجابة، فلا تستبطئ ما سألت، فإن لكل شيء أجلاً، والدعاء لا يغلب ما سبق في المعلوم»[(١)].

بل إن هذا الأمر ـ أعني تجنب استعجال الإجابة ـ عُدَّ شرطاً من شروط الدعاء، وهذا ظاهِر لتعليق النبي ﷺ الإجابة على عدم العجلة «**لا يزال يستجاب للعبد... ما لم يستعجل**».

فعلى الداعي ملاحظة هذا الأمر، والعلم بأنه على خير ما دام مفتقراً إلى ربه، وملتجئاً إليه، وأن حظّه من الدعاء حاصلٌ لا مَحَالَة، شَعَر أم لم يشعر، يقول ﷺ: «**ما من مسلم يدعو ليس بإثم ولا بقطيعة رحم إلا أعطاه الله إحدى ثلاث: إما أنْ يُعَجّل له دعوته، وإما أن يَدّخِرها له في الآخرة، وإما أن يَدْفَعَ عنه من السوءِ مثلها**»[(٢)].

= العلم فيها، من مؤلفاته: بر الوالدين، وكتاب الحوادث والبدع، وكلاهما مطبوع، توفي سنة عشرين وخمسمائة من الهجرة بالإسكندرية.
ـ انظر: شجرة النور الزكية (١٢٤)، وسير أعلام النبلاء (١٩/٤٩٠).

(١) الدعاء بالمأثور وآدابه، وما يجب على الداعي اتباعه واجتنابه للطرطوشي المالكي (٤٩).

(٢) أخرجه أحمد (٣/٢٣) رقم ١١١١٧، وابن أبي شيبة في المصنف (٦/٢٢) رقم ٢٩١٦١، والبخاري في الأدب المفرد مع (فضل الله الصمد) (٢/١٧٤) رقم ٧١٠، والحاكم في المستدرك (١/٦٧٤) رقم ١٨٢٩، والبيهقي في الجامع لشعب الإيمان (٣/٣٣٢) رقم ١٠٨٩، كلهم من طريق أبي المتوكل الناجي عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً، قال الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي، وجَوَّد إسناده المنذري في الترغيب والترهيب (٢/٤٧٥)، وصححه الألباني.
انظر: صحيح الأدب المفرد (٢٦٤)، وصحيح الترغيب والترهيب (٢/٢٧٨).

يقول ابن الجوزي رَحِمَهُ ٱللَّهُ مؤكداً هذه الجزئية وموضحاً لها: «اعلم أن دعاء المؤمن لا يُرد، غير أنه قد يكون الأوْلى تأخير الإجابة، أو يُعَوَّض بما هو أولى له عاجلاً أو آجلاً، فينبغي للمؤمن أن لا يترك الطلب من ربه، فإنه مُتَعَبّد بالدعاء كما هو متعبد بالتسليم والتفويض»[١].

المسألة الثانية: من أوقات إجابة الدعاء

جَبَل الله تعالى النفوس على الرغبة في تحقيق غاياتها، وحصول أهدافها، وذلك لا يتم بعد بذل الأسباب المشروعة أو المباحة إلا بالتوجه إلى الله تعالى وسؤاله من فضله، وهذا يستلزم تحرّي أرجى الأوقات للإجابة، ولا يُعرَف ذلك إلا من قِبَل الشارع.

ومِن حِرص الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ على قبول دعائهم، أنهم استفتوا النبي ﷺ عن ذلك؛ لتحرِّي تلك الأوقات، وطلب التماسها.

فعن أبي أمامة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: قيل لرسول ﷺ: **أيُّ الدُّعاء أَسْمَعُ؟**

قال: «**جوف الليل الآخِر**[٢]**، ودبر الصلوات المكتوبات**»[٣].

---

(١) ذكره عنه الحافظ في الفتح (١١/١٤١).

(٢) «أي: ثلث الآخر»، النهاية لابن الأثير (١/٣١٦).

(٣) أخرجه الترمذي ـ كتاب الدعوات ـ باب (٧٩) (٥/٤٩٢) رقم ٣٤٩٩، والنسائي في السنن الكبرى (٦/٣٢) رقم ٩٩٣٦، وعبدالرزاق في المصنف (٢/٤٢٤) رقم ٣٩٤٨، ولطرفه الأول **شاهدان**: =

فدلت هذه الفتيا على وقتين شريفين من أوقات الإجابة:

الأول: ثلث الليل الآخِر، **والثاني**: أدبار الصلوات المكتوبة.

والنصوص في الحث على تحرّيهما، والندب إلى الدعاء فيهما متعددة:

فمن الأول: قوله ﷺ: «**ينزل ربنا ـ تبارك وتعالى ـ كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخِر، يقول: من يدعوني فأستجيبَ له، من يسألني فأعطيه، من يستغفرني فأغفر له**»[(١)].

ومن الثاني: قولـه ﷺ لمعاذ رضي الله عنه حاثًّا له ومُرَغّباً «**يا معاذ، والله إني لأحبك، أوصيك يا معاذ، لا تَدَعَنّ في دُبُر كل صلاة تقول: اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك**»[(٢)].

= **الأول**: من حديث كعب بن مُرة البهزيّ، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٤٣٤) رقم ١٨٨٤٩.

الثاني: من حديث أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف عن أبيه، أخرجه ضياء الدين المقدسي في الأحاديث المختارة (٣/١٣٣) رقم ٩٣٥.

وهذه شواهد للحديث على طريقة السؤال.

وحسَّن الحديث الإمام الترمذي في جامعه (٥/٤٩٢) وتبعه على ذلك الألباني.

انظر: صحيح سنن الترمذي (٣/٤٤١)، وصحيح الترغيب والترهيب (٢/٢٨٤).

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب التهجد ـ باب الدعاء والصلاة من آخر الليل (٣/٢٩) رقم ١١٤٥، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب صلاة المسافرين وقصرها ـ باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل والإجابة فيه (٣/٢٩٢) رقم ٧٥٨.

(٢) أخرجه النسائي في سننه ـ كتاب السهو ـ تحت ترجمة نوع آخر من الدعاء (٣/٦١) رقم ١٣٠٢، وأبو داود ـ كتاب الصلاة ـ باب في الاستغفار=

والدعاء دبر الصلوات الوارد في حديث أبي أمامة المراد به: الدعاءُ قبل السلام، وعلى هذا دلت النصوص، وجاء ترجيح العلماء المحققين كشيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

يقول ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ودُبُر الصلاة يحتمل قبل السلام وبعدهُ، وكان شيخنا يرجح أن يكون قبل السلام، فراجعته فيه فقال: دبر كل شيء منه، كدُبر الحيوان»[(١)].

وفي تقرير معنى الدبر الوارد في هذه النصوص يقول شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأما لفظ دبر الصلاة فقد يُراد به آخر جزء منه، وقد يُراد به ما يلي آخر جزء منه، ومثله لفظ العقب، قد يراد به الجزء المؤخر من الشيء، كعقب الإنسان، وقد يراد به ما يلي ذلك، فالدعاء المذكور في دبر الصلاة، إما أن يراد به آخر جزء منها ليوافق بقية الأحاديث، أو يراد به ما يلي آخرها، ويكون ذلك ما بعد التشهد . . .» ـ إلى أن قال ـ: «وبكل حال: فلا يجوز أن يُخصّ به ما بعد السلام؛ لأن عامة الأدعية المأثورة كانت قبل ذلك، ولا يجوز أن يشرع سنَّة بلفظ مجمل يخالف

= (١٨٠/٢) رقم ١٥٢٢، وأحمد في المسند (٣١١/٥) رقم ٢٢١٢٢، وابن خزيمة في صحيحه (٣٦٩/١) رقم ٧٥١، وابن حبان في صحيحه (٣٦٤/٥) رقم ٢٠٢٠، والحاكم في المستدرك (٤٠٧/١) رقم ١٠١٠، وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي، وصححه الألباني في صحيح سنن النسائي (٤١٧/١)، وصحيح سنن أبي داود (٤١٧/١).

(١) زاد المعاد (٣٠٥/١).

السُّنة المتواترة بالألفاظ الصريحة»[(١)].

وقال معللاً لذلك: «... وذلك لأن المصلي يناجي ربه، فإذا سَلّم انصرف عن مناجاته، ومعلوم أن سؤال السائل لربه حال مناجاته هو الذي يناسب، دون سؤاله بعد انصرافه، كما أن من كان يخاطب مَلِكاً أو غيره فإن سؤاله وهو مقبل على مخاطبته أولى من سؤاله له بعد انصرافه»[(٢)].

وبناءً على هذا التقرير المتقدم قال رحمه الله: «السُّنة التي كان النبي ﷺ يفعلها ويأمر بها، أن يدعو في التشهد قبل السلام»[(٣)].

وقال رحمه الله مؤكداً على ذلك: «وأكثر الأدعية المنقولة عن النبي ﷺ كانت في آخر الصلاة ... فعُلمَ أن الدُّعاءَ دُبُرَ الصلاة ـ لا سيما قبل السلام ـ كما كان النبي ﷺ يدعو في الغالب، فهو أَجْوَبُ سائر أحوال الصلاة؛ لأنه دعاء بعد إكمال العبادة»[(٤)].

ويقول رحمه الله في خصوص حديث أبي أمامة الذي هو أصل هذه المسألة: «وأما حديث أبي أمامة: قيل: **يا رسول الله، أيُّ الدعاء أسمع؟**

(١) مجموع الفتاوى (٢٢/٤٩٩).
(٢) المصدر السابق (٢٢/٥١٣ ـ ٥١٤).
(٣) المصدر السابق (٢٢/٤٨٠).
(٤) المصدر السابق (٢٢/٣٧٩).

قال: «**جوف الليل الآخر، ودبر الصلوات المكتوبة**» فهذا يجب أن لا يخص ما بعد السلام، بل لا بد أن يتناول ما قبل السلام»[(١)].

فتحصل مما تقدم وجاهةُ ما ذكره شيخ الإسلام لدليلين: **أثري ونظري**.

أما الأثري: فهو دلالة النصوص على أن الدعاء دبر الصلوات المراد به الدعاء قبل السلام.

وأما النظري: فهو مناسبة الدعاء عقب التشهد وقبل السلام إذ «هو اللائق بحال المصلي، فإنه مقبل على ربه، يناجيه ما دام في الصلاة، فإذا سَلَّمَ منها، انقطعت تلك المناجاة، وزال ذلك الموقف بين يديه والقرب منه، فكيف يترك سؤاله في حال مناجاته والقرب منه، والإقبال عليه، ثم يسأله إذا انصرف عنه؟! ولا ريب أن عكس هذا الحال هو الأولى بالمصلي»[(٢)].

وأختم هذه المسألة بضابط ذكره العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ للنصوص التي يَرِدُ فيها لفظ الدبر، في أيّ موضع يُشرع الإتيان بها من الصلاة، قبل السلام أم بعده؟

يقول رَحِمَهُ اللَّهُ: «ما ورد من **الدعاء** مقيداً بدبر فهو قبل السلام، وما ورد من **الذكر** مقيداً بدبر فهو بعد الصلاة، لقوله تعالى:

(١) مجموع الفتاوى (٢٢/٥٠٠).
(٢) زاد المعاد (١/٢٥٨).

﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ قِيَـٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ﴾ [النساء: ١٠٣]»[١].

المسألة الثالثة: أفضل الدعاء

تقدم بإيجاز أهمية الدعاء وفضله، ولما كان كذلك كان من حرص الصحابة رضي الله عنهم وكمال نصحهم لأنفسهم، السؤال عن أفضله، وتحرّي أحسنه، ومن هنا جاء هذا الاستفتاء في هذه المسألة، لتحصيل هذا الأمر، والوقوف على هذا الخير.

فعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال: **يا رسول الله، أيُّ الدعاء أفضل؟**

قال: «**سل ربك العافية والمعافاة[٢] في الدنيا والآخرة**».

ثم أتاه في اليوم الثاني، فقال: **يا رسول الله، أي الدعاء أفضل؟** فقال له مثل ذلك.

ثم أتاه اليوم الثالث، فقال له مثل ذلك.

(١) من إملاءات الشيخ رحمه الله على زاد المعاد، انظر: كتاب الدعاء: مفهومه، أحكامه، أخطاء تقع فيه لمحمد إبراهيم الحمد (٥٤).

(٢) قال ابن الأثير: «العافية: أن تسلم من الأسقام والبلايا، وهي الصّحةُ وضدّ المرض... والمعافاة: هي أن يعافيك الله من الناس، ويعافيهم منك، أي: يغنيك عنهم، ويغنيهم عنك، ويصرف أذاهم عنك، وأذاك عنهم...».
النهاية في غريب الحديث (٣/٢٦٥).

قال: «**فإذا أعطيت العافية في الدنيا، وأعطيتها في الآخرة فقد أفلحت**»[١].

وبتأمل هذه الفُتيا في هذه المسألة، تتجلى أفضلية هذا الدعاء من جهات عديدة:

الأولى: «التصريح بأن الدعاء بالعافية أفضل الدعاء»[٢].

الثانية: تكرار عين الجواب بتكرر السؤال عن أفضل الدعاء[٣].

والثالثة: حصول الفوز والفلاح المترتب على سؤال الله بهذا الدعاء في الدنيا والآخرة.

---

(١) أخرجه الترمذي ـ كتاب الدعوات ـ باب (٨٥)، (٥/٤٩٩) رقم ٣٥١٢، وابن ماجه ـ كتاب الدعاء ـ باب الدعاء بالعفو والعافية (٤/٢٧٢) رقم ٣٨٤٨، وأحمد (٣/١٦١) رقم ١٢٢٧٦، والبخاري في الأدب المفرد مع (فضل الله الصمد) (٢/٩٣) رقم ٦٣٧، من طريق سلمة بن وردان عن أنس، وسلمة ضعيف كما في تقريب التهذيب (٤٠٢)، إلا أن للحديث شواهد:
الأول: حديث العباس بن عبدالمطلب، وسيأتي تخريجه في الهامش رقم (٢) من الصفحة التالية.
الثاني: حديث عبدالله بن عباس أنه قال: يا رسول الله، ما أسال الله؟ قال: «**سلِ الله العفو والعافية** . . .». أخرجه ابن حبان (٣/٢٣١) رقم ٩٥١، وفيه أبو جهضم موسى بن سالم، قال الترمذي في جامعه (٥/٦٣٧): «لا نعرف لأبي جهضم سماعاً من ابن عباس»، والحديث قال فيه الترمذي: «حسن غريب. . .»، وصححه الألباني في صحيح الأدب المفرد (٢٣٧)، وصحيح موارد الظمآن (٢/٤٤٨).

(٢) تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي (٩/٣٤٧).

(٣) انظر: المصدر نفسه.

وقد جاء في السُّنة المطهرة ما يُسند هذه الفتيا، ويؤكد ما اشتملت عليه، ومن الشواهد الصريحة في هذا حديث العباس بن عبدالمطلب[(١)] رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، علمني شيئاً أسأله الله عز وجل.

قال: «**سل الله العافية**».

فمكثت أياماً، ثم جئت فقلت: **يا رسول الله، علمني شيئاً أسأله الله.**

فقال لي: «**يا عباس، يا عم رسول الله، سلوا الله العافية في الدنيا والآخرة**»[(٢)].

ومن ذلك قوله ﷺ: «**ما من دعوة يدعو بها العبد أفضل من اللهم إني أسألك المعافاة في الدنيا والآخرة**»[(٣)].

---

(١) هو العباس بن عبدالمطلب بن هاشم بن عبد مناف القرشي الهاشمي، عمّ رسول الله ﷺ كان إليه السقاية والعمارة في الجاهلية، وحضر بيعة العقبة مع الأنصار قبل أن يُسلم، شهد الفتح، وثبت يوم حنين، توفي بالمدينة سنة اثنتين وثلاثين، وهو ابن ثمان وثمانين.
ـ انظر: الإصابة (٥١١/٣)، وتقريب التهذيب (٤٨٧).

(٢) أخرجه الترمذي ـ كتاب الدعوات ـ (٤٩٩/٥) رقم ٣٥١٤، وأحمد (٢٥٨/١) رقم ١٧٨٢، والبخاري في الأدب المفرد مع (فضل الله الصمد) (١٨٨/٢) رقم ٧٢٦.
قال الترمذي: «حديث صحيح»، وقد بسط تخريجه الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٢٨/٤) رقم ١٥٢٣.
وانظر صحيح سنن الترمذي (٤٤٦/٣)، وصحيح الأدب المفرد (٢٦٩).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٢٧٣/٤) رقم ٣٨٥١، قال المنذري في الترغيب والترهيب (١٦٧/٤): «بإسناد جيد»، وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (٢٣٢/٢):=

وغير ذلك من النصوص التي تؤكد أن «العافية المطلقة أجلّ النعم على الإطلاق»[(١)]؛ لأن بها دفع شرور الدنيا وعللها، وعقوبات الآخرة وخزيها، وكل هذا يدل على أفضلية هذا الدعاء، وأنه أجدر الأدعية بالمحافظة، وأولاها بالمواظبة.

المسألة الرابعة: تخيّر الجوامع من الدعاء[(٢)]

وهو من آداب الدعاء العظيمة التي كان النبي ﷺ يحرص عليها، ويدعو بها، كما قالت عائشة رضي الله عنها: «كان رسول الله ﷺ يستحب الجوامع[(٣)] من الدعاء، ويدعُ ما سوى ذلك»[(٤)]، ومن

= «هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات، العلاء بن زياد ذكره ابن حبان في الثقات ولم أر من تكلم فيه، وباقي رجال الإسناد ثقات»، وصححه الألباني.
انظر: صحيح سنن ابن ماجه (٣/٢٥٩)، وصحيح الترغيب والترهيب (٣/٣٢٤)، والسلسلة الصحيحة (٣/١٣٠) رقم ١١٣٨.

(١) زاد المعاد (٤/٢١٤).

(٢) سلاح المؤمن في الدعاء والذكر لأبي الفتح محمد بن محمد بن علي بن همام المعروف بابن الإمام (١٣٢).

(٣) قال ابن الأثير: «هي التي تجمع الأغراض الصالحة، والمقاصد الصحيحة، أو تجمع الثناء على الله تعالى وآداب المسألة» النهاية في غريب الحديث (١/٢٩٥)، وهناك تعريفات أُخرى، وكلها وإن اختلفت عبارتها، فإنها متحدة الدلالة.
انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود (٤/٢٤٩)، وفيض القدير للمناوي (٥/٢١٧).

(٤) أخرجه أبو داود ـ كتاب الصلاة ـ باب الدعاء (٢/١٦٢) رقم ١٤٨٢، وأحمد في المسند (٦/١٦٩) رقم ٢٥١٤١، والطيالسي في مسنده (٢٠٩) رقم ١٤٩١، وابن حبان في صحيحه (٣/١٤٩) رقم ٨٦٧، والحاكم في المستدرك (١/٧٢٣)=

كمال نصحه ﷺ لأمته فإنه أرشدها إلى هذا الأمر الجليل لتقع هذه العبادة منهم ـ أعني الدعاء ـ على أكمل الوجوه وأحسنها، ولما كان المراد بجوامع الدعاء خافياً على بعض الصحابة رضي الله عنهم جاء الاستفتاء عنه لمعرفة المقصود منه.

فعن عائشة رضي الله عنها قالت: دخل عليّ النبي ﷺ وأنا أصلّي وله حاجة، فأبطأت عليه، قال: «**يا عائشة، عليك بِجُمَلِ الدُّعاء وجوامعه**» فلما انصرفتُ قلت: **يا رسول الله، وما جُمَلُ الدّعاءِ وجَوامعُه؟**

قال: «**قولي: اللهم إني أسألك من الخير كله، عاجله وآجله، ما علمت منه وما لم أعلم، وأعوذ بك من الشر كله، عاجله وآجله، ما علمت منه وما لم أعلم، وأسألك الجنة وما قَرَّب إليها من قول أو عمل، وأعوذ بك من النار وما قرب إليها من قول أو عمل، وأسألك مما سألك به محمد، وأعوذ بك مما تعوَّذ منه محمد، وما قَضَيتَ لي من قضاءٍ فاجعل عاقبتهُ رشداً**»[(١)].

= رقم ١٩٧٨، والطبراني في الأوسط (١٦١/٥) رقم ٤٩٤٦، والحديث قال فيه الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي، وجوَّد إسناده النووي في كتابيه: رياض الصالحين (٤٦٨) والأذكار (٥٥٣)، وقال الألباني في صحيح سنن أبي داود (٤٠٨/١): «صحيح».
وانظر: صحيح الجامع (٨٨٧/٢) رقم ٤٩٤٩.

(١) البخاري في الأدب المفرد مع (فضل الله الصمد) (٩٥/٢) رقم ٦٣٩، والطيالسي في مسنده (٢١٩) رقم ١٥٦٩، هكذا بورود السؤال فيه، قال الألباني: «صحيح»، صحيح الأدب المفرد (٢٣٨).
وأخرجه بدون ورود السؤال ابن ماجه في سننه ـ كتاب الدعاء ـ باب الجوامع=

فكانت فتياه هذه بياناً لما أجمل من أمره ﷺ بجمل الدعاء وجوامعه، وتفسيراً لذلك.

وكون هذا الدعاء من جوامع الدعاء ظاهرٌ، إذ فيه سؤال الله من كل خير، والاستعاذة به من كل شر، العاجل منهما والآجل، ولاشتماله على سؤال الله الجنة، والاستعاذة به من النار، وكل ما يؤدي إليهما من قول أو عمل، ولِـمَا فيه من سؤال الله الرشد فيما قدره وقضاه.

والأدعية الجامعة التي في معنى هذه الفتيا عديدة، ومنها على سبيل المثال:

عن أنس رضي الله عنه قال: كان أكثر دعاء النبي ﷺ: «**اللهم آتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار**»[(١)].

يقول الحافظ ابن كثير رحمه الله: «فجمعت هذه الدعوة كل خير في الدنيا، وصرفت كل شر، فإن كل حسنة في الدنيا تشمل كل

= من الدعاء (٤/٢٧٠) رقم ٣٨٤٥، وأحمد في المسند (٦/١٥٣) رقم ٢٥٠١٠، والحاكم في المستدرك (١/٧٠٢) رقم ١٩١٤، وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي، وصححه الألباني.
انظر: السلسلة الصحيحة (٤/٥٦) رقم ١٥٤٢.

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب التفسير ـ باب ﴿وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾ (٨/١٨٧) رقم ٤٥٢٢، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ـ باب فضل الدعاء باللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار (٩/٢٠) رقم ٢٦٩٠.

مطلوب دنيوي، من عافية، ودار رحبة، وزوجة حسنة، ورزق واسع، وعلم نافع، وعمل صالح، ومَركب هَيِّن، وثناء جميل إلى غير ذلك . . . وأما الحسنة في الآخرة: فأعلى ذلك دُخُولُ الجنة وتَوابعُهُ من الأمن من الفزع الأكبر في العرصات وتيسير الحساب، وغير ذلك من أمور الآخرة الصالحة، وأما النجاة من النار فهو يقتضي تيسير أسبابه في الدنيا من اجتناب المحارم والآثام، وترك الشبهات والحرام»[(١)].

وأتى النبي ﷺ رجل فقال: **يا رسول الله، كيف أقول حين أسال ربي؟**

قال: «**قل: اللهم اغفر لي، وارحمني، وعافني، وارزقني**» ـ ويجمع ﷺ أصابعه إلا الإبهام ـ، «**فإن هؤلاء تجمع لك دنياك وآخرتك**»[(٢)].

إلى غير ذلك من جوامع الدعاء الشاملة لخيري الدنيا والآخرة.

وينبغي التنبّه هنا إلى أن جوامع الدعاء إنما تكون في المأثور عن النبي ﷺ؛ لما أعطيه ﷺ من جوامع الكلِم، ولما في العناية بالمأثور والاقتصار عليه من المصالح المتعددة، والمنافع المتنوّعة، والتي منها:

١ ـ أن الأدعية المأثورة تتضمن ما ينشده العبد وتتطلع إليه

---

(١) تفسير القرآن العظيم (١/٢٣١).

(٢) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ـ باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء (٩/٢٤) رقم ٢٦٩٧.

نفسه وزيادة؛ فإنها جامعة لكل مطلوب، ومشتملة على كل مرغوب.

٢ ـ أن الأدعية المأثورة هي الأفضل والأكمل باتفاق المسلمين؛ لأنها مما أمر الله بها، وحث نبيه ﷺ عليها[١].

٣ ـ أن الدعاء لَمَّا كان من أجلِّ العبادات، كان الأولى بالمرء أن يلزم الأدعية المشروعة؛ لأنها معصومة[٢]، فهي نابعة من مشكاة النبوة، ونور الوحي.

٤ ـ أن الأدعية المأثورة بناءً على ما تقدم «لا تخرج عن أن تكون واجبة أو مستحبة، وكل من الواجب والمستحب يحبه الله ويرضاه، ومن فَعَلَه رضي الله عنه وأرضاه، فهل يكون من الرضا ترك ما يحبه الله ويرضاه؟»[٣].

٥ ـ أن في الأدعية المأثورة غنىً عن الأدعية القاصرة المعنى، وعِوضاً عن الأدعية المبتَدَعة.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: «ومن اعتاد الدعاء المشروع . . . أغناه الله عن كل دعاء مبتدع في ذاته أو في بعض صفاته»[٤].

٦ ـ أن العناية بها من سنن خيار هذه الأمة وفضلائها.

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (٩/١٤) و(٥٢٥/٢٢).

(٢) انظر: الرد على البكري لابن تيمية (١٧٠/١).

(٣) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٧١٣/١٠).

(٤) اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية (٣٨٤).

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: «والأدعية الثابتة عن رسول الله ﷺ هي أفضل ما دعا به أحد، وبها يدعو خيار هذه الأمة من الأولين والآخرين»[(١)].

وبالجملة «فالأدعية والأذكار النبوية هي أفضل ما يتحراه المتحري من الذكر والدعاء، وسالكها على سبيل أمان وسلامة، والفوائد والنتائج التي تحصل لا يعبر عنه لسان، ولا يحيط به إنسان»[(٢)]، فإن فيها «غاية المطالب الصحيحة، ونهاية المقاصد العليّة، ولا يعدل عنها إلى غيرها من الأذكار المحدثة إلا جاهل أو مفرط أو متعدّ»[(٣)].

ولذلك تعجب الطرطوشي رَحِمَهُ اللَّهُ ممن هذا وصفُهُ فقال: «ومن العجب العُجاب أن تُعْرِض عن الدعواتِ التي حكاها الله في كتابه عن الأنبياء والأصفياء مقرونة بالإجابة، ثم تنتقي ألفاظ الكُتّاب والشعراء، كأنك قد دعوت في زعمك بجميع دعواتهم، ثم استعنت بدعوات من سواهم»[(٤)].

ولما أدرك الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ هذه الحقيقة سعوا في تَعَلُّمِها، وتسابقوا في معرفتها، والشواهد على ذلك كثيرة:

---

(١) منهاج السُّنة (٧/٤٩٨).

(٢) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٢٢/٥١١).

(٣) المصدر نفسه.

(٤) الدعاء بالمأثور وآدابه (١٤٧).

فهذا الصديق رضي الله عنه يقول للنبيّ ﷺ: علمني يا رسول الله دعاءً أدعو به في صلاتي وفي بيتي.

قال: «**قل: اللهم إني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً، ولا يغفر الذنوب إلا أنت، فاغفر لي مغفرة من عندك، وارحمني، إنك أنت الغفور الرحيم**»[(١)].

ولما أرشدهم ﷺ لدعاء الهم والحزن بقوله: «**ما أصاب أحداً قطُّ همٌّ ولا حزن، فقال: اللهم إني عبدك، ابن عبدك، ابن أمتك، ناصيتي بيدك، ماضٍ فيَّ حكمك، عَدلٌ فيَّ قضاؤك، أسألك بكل اسم هو لك سَمَّيتَ به نفسك، أو عَلَّمتَه أحداً من خلقك، أو أنزلته في كتابك، أو اسْتَأثرْتَ به في علم الغيب عندك، أن تجعل القرآن ربيع قلبي، ونور صدري، وجَلاءَ حزني، وذهاب همّي، إلا أذهب الله همّهُ وحزنه، وأبدله مكانه فرحاً**».

قال: فقيل: **يا رسول الله، ألا نتعلمها؟**

قال: «**بلى، ينبغي لمن سمعها أن يتعلمها**»[(٢)]

---

(١) سبق تخريجه (٢٠٤).

(٢) أخرجه محمد بن فضيل الضبّي في كتاب الدعاء (١٦٣) رقم ٦، وأحمد في المسند (٤٨٩/١) رقم ٣٧١١، وابن أبي شيبة في المصنف (٤١/٦) رقم ٢٩٣٠٩، والبزار في مسنده (٣٦٣/٥) رقم ١٩٩٤، وأبو يعلى في مسنده (١٩٩/٩) رقم ٥٢٩٧، وابن حبان في صحيحه (٢٥٣/٣) رقم ٩٧٢، وغيرهم، والحديث صححه الإمام ابن القيم في كتابه جلاء الأفهام (٢٤٨)، وشفاء العليل (٢٧١/٢)، والصواعق المرسلة (٩١٣/٣)، وأطال الألباني رحمه الله النفس في تخريجه وصححه في السلسلة الصحيحة (٣٨٣/١) رقم ١٩٩.

من هنا أيضاً: اجتهدَ العلماء في جمع الأدعية الجوامع، وتصنيفها، وتبويبها، تقريباً لطالبها، كالإمام النووي في كتابه الأذكار[(١)]، والإمام ابن القيم في كتابه الماتع: الوابل الصيب من الكلِم الطيّب[(٢)]

فحريٌّ بالعاقل الناصح لنفسه بعد معرفته لها أن يبادر إلى تعلمها، وأن يجتهد في تفهمها، تأسياً بالصحابة الكرام، واقتفاءً لآثارهم في هذا الباب وغيره من أبواب الدِّين الأُخرى، لعله أن يُلْحَقَ بزمرتهم، وأن يُحْشرَ معهم، ويكون ممن قال الله فيهم: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ عَلَىٰ هُدٗى مِّن رَّبِّهِمۡۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ۝٥﴾ [البقرة: ٥].

المطلب الخامس: السجود

السجود أشرف أعمال الصلاة، «وأقصى مراتب العبادة»[(٣)]، وأعلى درجات الذل والخضوع لله تعالى، وأرفع منازل التواضع له ـ جل وعلا ـ، فمن هنا كان أحب الأعمال الظاهرة إليه ﷻ[(٤)]، وأسهلها في رفع الدرجات ومحو الخطيئات.

عن معدان بن أبي طلحة اليعمري[(٥)] قال: لقيت

(١) ص ٥٥٣، تحت عنوان: كتاب جامع الدعوات.
(٢) ص ٢٥٢، تحت عنوان: في جوامع من أدعية النبي ﷺ وتعوذاته لا غنى للمرء عنها.
(٣) فتح القدير للشوكاني (٤/ ٥١٨)، وروح المعاني للآلوسي (٢٤/ ١٢٥).
(٤) انظر: مجموع فتاوى ابن تيمية (٢٣/ ٧٧).
(٥) معدان بن أبي طلحة البصري الشامي، تابعي ثقة، يروي عن أبي الدرداء وثوبان رضي الله عنهما. ـ انظر: الثقات لابن حبان (٥/٤٥٧)، وتقريب التهذيب (٩٥٨).

ثوبان[(١)] مولى رسول الله ﷺ فقلت: أخبرني بعمل أعمله يدخلني الله به الجنة، أو قال: قلت: بأحب الأعمال إلى الله.

فسكت، ثم سألته فسكت، ثم سألته الثالثة فقال: سألت عن ذلك رسول الله ﷺ فقال: «**عليك بكثرة السجود لله، فإنك لا تسجد لله سجدة إلا رفعك الله بها درجة، وحَطَّ عنك بها خطيئة**»[(٢)].

والسجود أقرب أحوال العبد من الله تعالى وأجدرها بالإجابة[(٣)].

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**أقرب ما يكون العبد من ربِّه وهو ساجد فأكثروا الدعاء**»[(٤)].

وهو أحرى الأسباب لمرافقة النبي ﷺ في الجنة.

عن ربيعة بن كعب الأسلميّ[(٥)] قال: كنت أبيت

---

(١) هو ثوبان مولى رسول الله ﷺ، صحب النبي ﷺ ولازمه إلى وفاته، ثم انتقل إلى الشام بعد ذلك، ومات بحمص سنة أربع وخمسين.
ـ انظر: الإصابة (٥٢٧/١)، وتقريب التهذيب (١٩٠).

(٢) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب الصلاة ـ باب فضل السجود والحث عليه (٤٤٣/٢) رقم ٤٨٨.

(٣) انظر: مجموع فتاوى ابن تيمية (٧٦/٢٣).

(٤) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب الصلاة ـ باب ما يقال في الركوع والسجود (٤٣٨/٢) رقم ٤٨٢.

(٥) ربيعة بن كعب الأسلمي أبو فراس المدني، كان من أهل الصفة، خرج من المدينة بعد وفاة النبي ﷺ ونزل في بلاد أسلم، مات أيام الحرة سنة ثلاثٍ وستين في ذي الحجة.
ـ انظر: الإصابة (٣٩٤/٢).

مع رسول الله ﷺ فأتيته بوَضوئه وحاجته، فقال لي: «**سل**».

فقلت: أسألك مرافقتك في الجنة.

قال: «**أَوَغير ذلك؟**».

قلت: هو ذاك.

قال: «**فأعني على نفسك بكثرة السجود**»[1].

وإلى هذه الفضائل للسجود فقد أمر الله به أيضاً في مواضع من كتابه فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱرْكَعُوا۟ وَٱسْجُدُوا۟ وَٱعْبُدُوا۟ رَبَّكُمْ وَٱفْعَلُوا۟ ٱلْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ۩ ﴿٧٧﴾﴾ [الحج: ٧٧].

وقال: ﴿وَٱسْجُدْ وَٱقْتَرِب﴾ [العلق: ١٩].

فمما تقدم من الفضائل للسجود، وما تبعها من صريح الأوامر الإلهيَّة يُعلم أنه عبادة جليلة، وطاعة عظيمة، **وقد وردت بشأنه فتاوى عن النبي ﷺ تدل على اختصاص الله ـ جل وعلا ـ بهذه العبادة، وحُرمة صرفها لغيره مهما علت رتبته، أو بلغت منـزلته، وبيان هذا في النصوص التالية:**

عن ابن عباس رضي الله عنه أن رجلاً من الأنصار كان له فحلان، فاغْتَلَما[2]، فأَدْخَلَهُما حائطاً فسَدّ عليهما الباب، ثم جاء إلى

---

(١) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب الصلاة ـ باب فضل السجود والحث عليه (٢/٤٤٤) رقم ٤٨٩.

(٢) «الاغتلام: مجاوزة الحد» النهاية في غريب الحديث (٣/٣٨٢).
والمعنى ـ والله أعلم ـ: مجاوزة الفحلين حدهما في الهيجان والعصيان، وعدم الانقياد لصاحبهما.

النبي ﷺ فأراد أن يَدعُوَ له، والنبي ﷺ قاعد ومعه نفر من الأنصار فقال: يا نبي الله، إني جئت في حاجة، وإن فحلين لي اغتلما فأدخلتهما حائطاً، وسددت الباب عليهما، فأحب أن تدعُوَ لي أن يُسَخِّرَهما الله لي.

فقال لأصحابه: «**قوموا معنا**».

فذهب حتى أتى الباب فقال: «**افتح**»، ففتح الباب، فإذا أَحَدُ الفحلين قريب من الباب، فلما رأى النبي ﷺ سجد له، فقال النبي ﷺ: «**ائتني بشيء أَشُدُّ به رأسه وأُمَكِّنُك منه**»، فجاء بِخِطام فشد به رأسه، وأَمْكَنه منه، ثم مَشَيَا إلى أقصى الحائط إلى الفحل الآخر، فلما رآه وقع له ساجداً، فقال للرجل: «**ائتني بشيء أشد به رأسه**»، فشد رأسه وأمكنه منه، فقال: «**اذهب فإنهما لا يعصيانك**».

فلما رأى أصحاب النبي ﷺ ذلك قالوا: **يا رسول الله، هذان فحلان لا يعقلان سجدا لك، أفلا نسجد لك؟**

قال: «**لا آمر أحداً أن يسجد لأحد، ولو أمرتُ أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها**»[(١)].

وعن زيد بن أرقم أن معاذاً قال: **يا رسول الله، أرأيت أهل**

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٣٥٦/١١) رقم ١٢٠٠٣.
قال الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (١٤٣٦/٧): «وهذا إسناد جيد، رجاله كلهم ثقات معروفون».
ثم دلل على ذلك بدراسة وافية لرواة إسناده، ثم بما له من شواهد.

الكتاب يسجدون لأساقفتهم، وبطارقتهم، أفلا نسجد لك؟

قال: «**لو كنت آمراً أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها، ولا تُؤَدّي المرأة حق زوجها حتى لو سألها نفسها على قَتَب**[١] **لأعطته**»[٢].

فاشتمل جوابه ﷺ على النهي الصريح عن السجود لغير الله تعالى، وأنه لو خوطب به أحد من المكلفين لخوطِبَت به المرأة وأُمِرت بالقيام به لزوجها لعظم حقه عليها.

وذلك لما تقدم من أن في «السجود غاية التواضع والعبودية لله تعالى، وفيه تمكين أعز أعضاء الإنسان وأعلاها وهو وجهُهُ من التراب الذي يُداس ويمتهن»[٣]، فدل هذا كله على أن السجود من خصائص الألوهية التي لا تصلح إلا لله تعالى.

ومما يدل لهذا المعنى من النصوص الأُخرى:

---

(١) قال ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث (١١/٤): «القتب للجمل كالإكاف لغيره، ومعناه: الحث لهن على مطاوعة أزواجهن، وأنه لا يسعهن الامتناع في هذه الحال، فكيف في غيرها».
ـ وانظر: القاموس المحيط (١٢٢).

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٠٨/٥) رقم ٥١١٦.
قال الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (١٠٩٧/٧): «وهذا إسناد صحيح كلهم ثقات رجال البخاري غير القاسم الشيباني، وهو صدوق يغرب، كما قال الحافظ في التقريب، وهو من رجال مسلم، واسم أبيه عوف».

(٣) المنهاج شرح صحيح مسلم (٤٤٤/٢).
وانظر: مجموع فتاوى ابن تيمية (٢٣٧/٥).

قوله تعالى: ﴿وَمِنْ ءَايَـٰتِهِ ٱلَّيْلُ وَٱلنَّهَارُ وَٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ ۚ لَا تَسْجُدُوا۟ لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَٱسْجُدُوا۟ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴿٣٧﴾﴾ [فصلت: ٣٧].

وعن قيس بن سعد[(١)] رضي الله عنه قال: أتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبان[(٢)] لهم.

فقلت: رسول الله أَحَقّ أن يُسجَد له.

قال: فأتيت النبي ﷺ فقلت: إنّي أتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبان لهم، فأنت يا رسول الله أحق أن نسجدَ له.

قال: «**أرأيت لو مررتَ بقبري أكنت تسجد له؟**».

قال: قلت: لا.

قال: «**فلا تفعلوا، لو كنت آمراً أحداً أن يسجد لأحد لأمرت النساء أن يسجدن لأزواجهن؛ لِمَا جعل الله لهم عليهن من الحق**»[(٣)].

---

(١) الأنصاري الخزرجي، شهد مع رسول الله ﷺ المشاهِد، ودفع ﷺ الراية إليه يوم الفتح، وكان أميراً لعلي رضي الله عنه على مصر، وكان سخياً كريماً، مات في آخر خلافة معاوية سنة خمس وثمانين، انظر: الإصابة (٣٥٩/٥).

(٢) هو الرئيس عندهم، والقائد لهم، قال في القاموس (٨٩): «والمرزَبةُ، كمرحلة: رياسة الفرس، وهو مرزُبانهم ـ بضم الزاي ـ».

(٣) أخرجه أبو داود ـ كتاب النكاح ـ باب في حق الزوج على المرأة (٦٠٤/٢) رقم ٢١٤٠، والدارمي في سننه (٣٦٤/١) رقم ١٤٣٥، والطبراني في المعجم الكبير (٣٥١/١٨) رقم ٨٩٥، والحاكم في المستدرك (٢٠٤/٢) رقم ٢٧٦٣، والبيهقي في السنن الكبرى (٢٩١/٧).
قال الحاكم: «صحيح الإسناد» ووافقه الذهبي. =

فهذه النصوص متفقة مع ما سبق من وجوب إفراد الله تعالى بهذه العبادة، وحرمة صرفها لغيره.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: «أما السجود لغير الله وعبادته فهو محرم في الدِّين الذي اتفقت عليه رسل الله، كما قال سبحانه: ﴿وَسْـَٔلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رُّسُلِنَآ أَجَعَلْنَا مِن دُونِ ٱلرَّحْمَٰنِ ءَالِهَةً يُعْبَدُونَ ﴿٤٥﴾﴾ [الزخرف: ٤٥]»[(١)].

وبهذه الفتاوى النبويّة الجليلة يُعلم ضلال ما عليه بعض الناس من القيام ببعض الأعمال الشنيعة كالسجود لغير الله[(٢)]، وإلقاء الجباه بين أيدي المشايخ ـ زعموا ـ عند الدخول عليهم، وما يتبعه من تقبيل الأقدام ونحو ذلك مما تنفر عنه النفوس السليمة، والفطر المستقيمة، فضلاً عن وجود نهي صريح في المسألة يحرم هذا الفعل.

وهم بهذا يُعلِنون صَراحةً مخالفةَ الفتاوى النبويّة في هذا الباب، ويُعرِضون عنها بعادات وتقاليد لا برهان يؤيدها، ولا دليل يدعمها والله المستعان.

ولا يُشكِل على التقرير السابق للمسألة قول الله تعالى

= وقال الألباني رحمه الله: «صحيح دون جملة القبر» صحيح سنن أبي داود (٥٩٥/١).

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (٦٥).

(٢) انظر: الجامع لأحكام القرآن (٢٠٢/١)، ومجموع فتاوى ابن تيمية (٣٧٢/١)، ومدارج السالكين (٣٤٤/١).

عن إخوة يوسف عليه السلام: ﴿وَرَفَعَ أَبَوَيۡهِ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ وَخَرُّواْ لَهُۥ سُجَّدٗاۖ﴾ [يوسف: ١٠٠].

لأن مما كان سائغاً في شريعتهم السجود لبعضهم البعض على وجه التحية والتقدير، أما في شريعتنا فلا[1].

يقول الحافظ ابن كثير رحمه الله: «وقد كان سائغاً في شرائعهم إذا سَلّموا على الكبير يسجدون له... فَحُرِّم هذا في هذه الملّة، وجُعِل السجود مختصاً بجناب الرب سبحانه وتعالى...»[2].

وبهذا يزول الإشكال ويُعلم سلامة الفتيا من المعارضة.

❑ ❑ ❑ ❑ ❑ ❑

(١) انظر: مجموع فتاوى ابن تيمية (١/٣٧٧).

(٢) تفسير القرآن العظيم (٢/٤٧٢).






الفصل الثالث

فتاوى النبي ﷺ في التحذير من الشرك ونهيه عن وسائله

المبحث الأول: خطورة الشرك وسوء عاقبته.

المبحث الثاني: في بيان أنواع الشرك.






المبحث الأول

بيان خطورة الشرك وسوء عاقبته

المطلب الأول: الشرك أعظم الذنوب

لما كانت الذنوب تتفاوت مراتبها، ويتباين عظم الإثم فيها بحسب ذلك الجُرْم، كان هذا من دواعي استفتاء الصحابة ﭫ النبي ﷺ في هذه المسألة؛ لاجتناب تلك الذنوب، والوقوف على خطرها، وسوء أثرها.

فعن عبدالله بن مسعود ﭬ قال: سألت ـ أو سُئِل ـ رسول الله ﷺ أيّ الذنب عند الله أكبر؟

قال: «أن تجعل لله نداً[1] وهو خلقك».

قلت: ثم أيّ؟

قال: «ثم أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك».

(١) النّد: بالكسر هو الشّبه والمِثل، والمراد اتخاذ آلهة من دون الله.

انظر: تهذيب اللغة (٧١/١٤)، وغريب الحديث للهروي (١٩٩/٣).

قلت: **ثم أيّ؟**

قال: «**أن تُزانِيَ حليلةَ جارك**» ونزلت هذه الآية تصديقاً لقول رسول الله ﷺ: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾﴾ [الفرقان: ٦٨][1].

فكشف ﷺ بهذه الفتيا الجامعة عن هذه المسألة، وبيّن فيها أيّ تلك الذنوب أشدّ خطراً على العبد، وأعظم أثراً عليه، ألا وهو الشرك بالله تعالى، واتخاذ ندّ معه في العبادة، وذلك من جهتين:

الأولى: تقديمه له على غيره من الذنوب، وتصديره الجواب به.

الثانية: ورود الجواب على السائل بناءً على الوصف الذي ذكره في استفتائه وهو كِبَرُ الذّنب.

يُضاف إلى هذا أمورٌ أُخرى يزداد بها هذا الوصف للشرك جلاءً، ومنها تعرف حقيقة الشرك وقبحه، وبها تدرك شناعته وخبثه.

---

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب التفسير ـ باب ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ﴾ (٤٩٢/٨) رقم ٤٧٦١، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الإيمان ـ باب بيان كون الشرك أقبح الذنوب، وبيان أعظمها بعده (٣٥٧/١) رقم ٨٦.

وذلك أن الشرك افْتِرَاءٌ على الله تعالى، وتعَدٍّ على جناب الألوهيّة، قال تعالى: ﴿وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفْتَرَىٰٓ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٨].

ـ وسوء ظن برب العالمين ـ تعالى وتقدس[١] ـ، قال تعالى: ﴿وَيُعَذِّبَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتِ وَٱلْمُشْرِكِينَ وَٱلْمُشْرِكَٰتِ ٱلظَّآنِّينَ بِٱللَّهِ ظَنَّ ٱلسَّوْءِ ۚ عَلَيْهِمْ دَآئِرَةُ ٱلسَّوْءِ ۖ وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿٦﴾﴾ [الفتح: ٦].

ـ وعدلُ رب العالمين بغيره[٢]، قال تعالى: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ ۖ ثُمَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴿١﴾﴾ [الأنعام: ١].

ـ وتسوية للخالق بالمخلوق، قال تعالى عن أصحاب الشرك وقد جمعهم الجحيم[٣]: ﴿تَٱللَّهِ إِن كُنَّا لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٩٧﴾ إِذْ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٨﴾﴾ [الشعراء: ٩٧، ٩٨].

ـ وتشبيه للمخلوق بالخالق في خصائص الإلهية[٤]، ومنافاة للغاية التي خلق لأجلها الخلق[٥].

ـ «وجناية على حق الله الخاص وهو التوحيد»[٦].

(١) انظر: إغاثة اللهفان لابن القيم (١/٦٠).
(٢) انظر: الجواب الكافي (٢٣٦).
(٣) انظر: المرجع السابق (٢٣٥).
(٤) انظر: المرجع السابق (٢٤١).
(٥) انظر: المرجع السابق (٢٥٣).
(٦) القول المفيد على كتاب التوحيد (١/١١٠).

إلى غير ذلك مما فيه «هضم لحق الربوبيّة، وتنقيص لعظمة الإلهية»[(١)] وإفساد في الأرض عريض.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فإن عبادة غير الله، والدعوة إلى غيره، والشرك به، هو أعظم الفساد في الأرض بل فساد الأرض في الحقيقة إنما هو الشرك بالله، ومخالفة أمره»[(٢)].

فاشتمال الشرك على هذه المفاسد واجتماعها فيه يؤكد انطباق الوصف الذي ورد في حديث ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ للشرك، وهو أنه أعظم الذنوب وأكبرها، «وأنه أصل كل شر وجِماعُهُ»[(٣)].

وقد جاءت نصوص القرآن والسُّنة دالة على المعنى الذي اشتمل عليه الحديث، ومؤكدة له.

قال تعالى: ﴿فَلَا تَجۡعَلُواْ لِلَّهِ أَندَادٗا وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلشِّرۡكَ لَظُلۡمٌ عَظِيمٞ﴾ [لقمان: ١٣].

قال العلامة السعدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأي ظُلم أعظم ممن سوّى المخلوق من تراب، الناقص من جميع الوجوه، الفقير بذاته من كل وجه، الذي لا يملك لنفسه ـ فضلاً عَمّن عبدَه ـ نفعاً ولا ضرّاً، ولا موتاً ولا حياة ولا نشوراً، بالخالق لكل شيء، الكامل من جميع الوجوه، الغني بذاته عن جميع مخلوقاته، الذي بيده

(١) إغاثة اللهفان (١/٦٠).
(٢) مجموع الفتاوى (١٥/٢٤).
(٣) تلخيص كتاب الاستغاثة، المعروف بالرد على البكري (١/٢٧٦).

النفع والضر، والعطاء والمنع، الذي ما مِن نِعْمَةٍ بالمخلوقين إلا فَمِنْهُ تعالى، فهل أعظم من هذا الظلم شيء؟»[١].

وعن أنس ﷺ قال: **سُئِل النبي ﷺ عن الكبائر؟**

قال: «**الإشراك بالله، وعقوق الوالدين، وقتل النفس، وشهادة الزور**»[٢].

وعن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: «**اجتنبوا السبع الموبِقات**».

قالوا: **يا رسول الله، وما هُن؟**

قال: «**الشرك بالله، والسحر...**»[٣] الحديث.

يقول الشيخ العلامة عبدالله بن عبدالرحمن أبا بُطين[٤]:

---

(١) تيسير الكريم الرحمن (١٨٢).

(٢) البخاري مع الفتح ـ كتاب الشهادات ـ باب ما قيل في شهادة الزور (٥/٢٦١) رقم ٢٦٥٣، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الإيمان ـ باب بيان الكبائر وأكبرها (١/٣٥٩) رقم ٨٨.

(٣) البخاري مع الفتح ـ كتاب الوصايا ـ باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَـٰمَىٰ ظُلْمًا﴾ (٥/٣٩٣) رقم ٢٧٦٦، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الإيمان ـ باب بيان الكبائر وأكبرها (١/٣٥٩) رقم ٨٩.

(٤) هو الشيخ العلامة عبدالله بن عبدالرحمن بن عبدالعزيز السلفيّ الملقب (أبا بُطين) بضم الباء الموحدة، تصغير بطن، ولد في روضة سدير ونشأ بها نشأة حسنة، وطلب العلم، ومهر في الفقه، تولى القضاء مراراً، وألف مؤلفات كثيرة منها: تأسيس التقديس في كشف شبهات داود بن جرجيس، وغيره، توفي عام اثنين وثمانين ومائتين وألف للهجرة بعد أن أمضى عمره في خدمة العلم، ونفع المسلمين قرابة تسعين سنة، رحمه الله رحمة واسعة.
ـ انظر: علماء نجد خلال ثمانية قرون (٤/٢٢٥) وما بعدها.

«وفي السُّنة الثابتة عن النبيّ ﷺ من التحذير عن الشرك والتشديد فيه ما لا يُحصى، وغالب الأحاديث التي يذكر فيها ﷺ الكبائر يبدأها بالشرك»[(١)].

وهذا واضح جلي في النصين السابقين اللّذَيْن استُفْتيَ فيهما ﷺ عن الكبائر، ويؤكد المعنى الذي تقَدّم ـ وهو أن الشرك أكبر الذنوب وأعظمها ضرراً ـ فإنه لم يكن من الموبقات إلا لأنه أكبر الذنوب، ولم يكن كذلك إلا لما فيه من المفاسد التي تقدم ذكرها، ولذلك لم يرتب الله وعيداً شديداً، وعقوبة قاسية، وعذاباً دائماً على عمل من الأعمال سوى الشرك، وهذا يتبين بـ:

المطلب الثاني: الشرك موجب لدخول النار، والخلودِ فيها

لما كان الشرك «أظلم الظلم، وأقبح القبائح، وأنكر المنكرات، كان أبغض الأشياء إلى الله تعالى، وأكرهها له، وأشدها مقتاً لديه»[(٢)]، ولذلك استوجب صاحبه النار، وكان حقه الخلود الدائم، والعذاب المستمر، ويكون بذلك داخلاً تحت إحدى المُوجِبَتَين اللتين سُئل عنهما النبي ﷺ، إلا أن المراد من المُوجِبَتَين لما كان غامضاً على بعض الصحابة ﷺ استفتى فيهما النبي ﷺ، فأفتاه بأنهما الإيمان والشرك[(٣)].

(١) مجموعة الرسائل والمسائل النجدية (٤/القسم الثاني/٤٦٦).
(٢) إغاثة اللهفان (١/٦٠).
(٣) انظر: المفهم للقرطبي (١/٢٩٠).

فعن جابر ﷺ قال: أتى النبي ﷺ رجل فقال: **يا رسول الله، ما الموجبتان؟**

قال: «**من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة، ومن مات يشرك بالله شيئاً دخل النار**»(١).

يبيِّن ﷺ في هذه الفتيا أسْوأَ عواقب الشرك وأشنعها، ألا وهو ولوج النار، والخلود فيها، وهذا أمر مجمع عليه عند أهل السُّنة «أن من مات على الشرك لا يدخُل الجنة، ولا يناله من الله رحمة، ويخلُد في النار أبد الآباد، من غير انقطاع عذاب، ولا تصرّم آباد، وهذا معلوم ضروري من الدِّين»(٢).

وشواهد القرآن والسُّنة على تقرير هذه المسألة متلاقية:

قال تعالى: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ ۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾ [المائدة: ٧٢].

وقال سبحانه عن الكفار: ﴿يُرِيدُونَ أَن يَخْرُجُوا۟ مِنَ ٱلنَّارِ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنْهَا ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴿٣٧﴾﴾ [المائدة: ٣٧].

وأما من السُّنة: فقد قال ﷺ: «**من مات يجعل لله ندّاً أُدخِل النار**»(٣).

---

(١) تقدم تخريجه (١٠٦).

(٢) المفهم للقرطبي (١/٢٩٠).

(٣) تقدم تخريجه (١٠٧).

وقال ﷺ: «**يقول الله تعالى لأهون أهل النار عذاباً: لو كانت لك الدنيا وما فيها، أكنت مفتدياً بها؟**

فيقول: نعم.

فيقول: «**قد أردت منك أهون من هذا وأنت في صلب آدم، أن لا تشرك ـ أحسبه قال: ولا أدخلك النار ـ فأبيت إلا الشرك**»[(١)].

يقول العلامة محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله: «إن من أشرك بالله غيره.. ومات ولم يتب من ذلك، فقد وقع في هلاك لا خلاص معه بوجه، ولا نجاة معه بحال»[(٢)]، وإن بلغ الإنسان ما بلغ في العبادة والإحسان إلى الخلق، يدل لهذا استفتاء عائشة رضي الله عنها النبِيَّ ﷺ في ابن جُدْعان حيث قالت: **يا رسول الله، ابن جدعان، كان في الجاهليّة يصل الرحم، ويُطعم المسكين، فهل ذاك نافعه؟**

قال: «**لا ينفعه؛ إنه لم يقل يوماً: ربِّ اغفر لي خطيئتي يوم الدِّين**»[(٣)] وبمعرفة هذه الآثار السيئة والعواقب الوخيمة للشرك،

---

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب أحاديث الأنبياء ـ باب خلق آدم وذريته (٦/٣٦٣) رقم ٣٣٣٤، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب صفات المنافقين وأحكامهم ـ باب طلب الكافر الفداء بملء الأرض ذهباً (٩/١٦١) رقم ٢٨٠٥.

(٢) أضواء البيان (٥/٦٩٠).

(٣) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب الإيمان ـ باب الدليل على أن من مات على الكفر لا ينفعه عمل (٢/٨٩) رقم ٢١٤.

يتحتمّ على العاقل الخوف على نفسه منه، والحذر من الوقوع فيه، رجاء السلامة عند ربه تبارك وتعالى، والفوز بالجنة والنجاة من النار.

❑ ❑ ❑ ❑ ❑ ❑

المبحث الثاني

في بيان أنواع الشرك

تقدم في المبحث الماضي طرف من خطورة الشرك ومفاسده، والأضرار العظيمة الناتجة عنه، وكان ذلك كالتمهيد لما يعقبه من ذكر أنواعه على اختلاف صوره وتَعَدُّدِ أشكاله، فإن الشيء إذا تبين ضرَرُهُ وعُلم خطره، كان ذلك أَدْعى للحذر منه، والنَّأْيِ عنه.

ولهذا كان هدي المرسلين في دعوتهم الجمع بين الدعوة إلى التوحيد والنهي عن الشرك كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦].

فكان هذا المنهاج هو الطريق الأقوم؛ لما فيه من كمال البيان للتوحيد، وتجلية محاسنه، ولهذا كان من أُوْلى مقاصد البعثة النبوية إلى جانب العناية بالتوحيد، محاربةُ الشرك بشتى أنواعه، حيث بدأ ﷺ بالدعوة إلى هذا الأصل، والدَّنْدَنةِ على هذه القاعدة التي بصلاحها صلاح المرء ونجاته، وبفسادها فساده وهلاكه، حتى انقضاء أجله ومفارقته الدنيا.

والنهي عن الشرك ووسائله حقيقته طلب الاستمرارية على التوحيد[١] والثبات عليه، وهذا يعني أن من تمام تحقيق التوحيد معرفةَ ما يضادّه من الشرك وأنواعه، وحَدَّ كل نوع، وحُكمَهُ، والوقوف على مسائله التي تنافي التوحيد من أصله، أو تنافي كماله الواجب، أو كماله المستحب، وهذا لا سبيل إليه إلا بالرجوع إلى الكتاب والسُّنة، فنصوص الكتاب والسُّنة هي المصدر لبيان الشرك[٢]، وفقه أحكامه إجمالاً وتفصيلاً.

يقول الشيخ مبارك بن محمد الميلي[٣] رَحِمَهُ اللَّهُ: «إذا كان الاحتياج إلى معرفة الشرك شديداً، كان تعريف الناس به أمراً لازماً أكيداً، وإذا كان الباعث على هذا التعريف إقامة العقيدة، فهو من النصيحة المفيدة الحميدة، وليس الإرشاد إلى الخير النافع بأولى من التنبيه على الباطل الضار، بل كلاهما غرض حسن... لا يعدل عنه الساعون في خير سُنن، وهذا ما حمل المصلحين

---

(١) انظر: الشرك ومظاهره لمبارك الميلي (٥١).

(٢) انظر: المصدر السابق (٦٣).

(٣) هو الشيخ مبارك بن محمد إبراهيمي الميلي الجزائري، نشأ يتيماً، ثم توفيت والدته، فكفله جده، ثم بعض أعمامه، التحق بجامع الزيتونة بتونس لطلب العلم على العلماء هناك، وانتخب عام ١٩٣١م لمجلس إدارة جمعية العلماء المسلمين الجزائريين، وأميناً لماليتها، وقد انتفع به الناس في وقته كثيراً، توفي سنة أربع وستين وثلاثمائة وألف من الهجرة. من مؤلفاته: رسالة الشرك ومظاهره.

ـ انظر: مقدمة محقق الكتاب المذكور (١٣) وما بعدها.

المجددين على الاهتمام بدعوة المسلمين إلى إقامة التوحيد وتخليصه من خيالات المشركين»[(١)].

وهذا هو أوان الشروع في بيان مفردات هذا المبحث وجُزئياته، إذ هي المقصود أصالة مما تقدم آنفاً.

المطلب الأول: تعريف الشرك الأصغر

من رأفة النبي ﷺ بأمته، وحرصه عليها، تنبيهها على أنواع الشرك، وبيانه لخطرها؛ لأجل اتقائه واجتنابه، ولما كان الشرك الأصغر أعسر تلك الأنواع، وأخفاها، وأكثرها؛ لقوة الداعي إليه وتزيين الشيطان والنفس الميل نحوه[(٢)]، استفتى الصحابة النبيّ ﷺ عنه، عندما أشعرهم بخوفه عليهم منه.

فعن محمود بن لبيد رضي الله عنه[(٣)] أن رسول الله ﷺ قال: «**إن أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر**».

قالوا: **وما الشرك الأصغر يا رسول الله؟**

قال: «**الرياء، يقول الله عز وجل لهم يوم القيامة إذا جزى الناس**

(١) الشرك ومظاهره (٥١).
(٢) انظر: تيسير العزيز الحميد (٩٤، ٤٧١).
(٣) هو محمود بن لبيد بن رافع الأنصاري الأوسي الأشهلي، صحابي صغير، وجُلّ روايته عن الصحابة، مات سنة ست وتسعين، وقيل: سبع، وله تسع وتسعون سنة.
ـ انظر: الإصابة في تمييز الصحابة (٦/٣٥)، وتهذيب التهذيب (١٠/٥٨)، وتقريب التهذيب (٩٢٥).

بأعمالهم: اذهبوا إلى الذين كنتم تراؤون في الدنيا، فانظروا هل تجدون عندهم شيئاً؟»[(١)].

فاشتملت فتياه ﷺ على أمرين:

الأول: تفسيره الشرك الأصغر بالرياء الذي هو أعظم أنواعه، وأخطرها على قلب العبد وعمله.

الثاني: حكم الرياء، وذلك بإخباره عن الوعيد المترتب على فعل الرياء، والعاقبة الوخيمة التي يلقاها صاحبُه يوم القيامة.

ولَعلَّ وَجْهَ خوف النبي ﷺ على أمته الشرك الأصغر، وأخصها الرياء؛ لما يتضمنه من الخصال الذميمة التي يستحق بها المرائي الرد وعدم القبول، من انصراف القلب إلى غير الله تعالى، وعدم تحقيق العبودية له جل وعلا، فهو «من جنس الشرك أو مبدأ الشرك»[(٢)] كما قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ، إضافة إلى ما قد قام في قلب المرائي من التعظيم للمخلوق، وطلب المنزلة والجاه

(١) أخرجه أحمد (٥/٥٣١) رقم ٢٣٦٢٥، والضرّاب في ذمّ الرياء (١٠٧) رقم ١٢، والطبراني في المعجم الكبير (٤/٢٥٣) رقم ٤٣٠١، والبيهقي في شعب الإيمان (١٢/٢٠١) رقم ٦٤١٢، والبغوي في شرح السُّنة (١٤/٣٢٣) رقم ٤١٣٥، وجَوَّدَ إسناده المنذري في الترغيب والترهيب (١/٨٢)، ووافقه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢/٦٧١) رقم ٩٥١، وصححه ابن مفلح في الآداب الشرعية (٣/٢٩٨)، وقال الحافظ العراقي في المغني عن حمل الأسفار (٢/٩٢٩): «رجاله ثقات»، وحسن إسناده الحافظ ابن حجر في بلوغ المرام (٢١٢) رقم ١٤٨٤.

(٢) مجموع الفتاوى (١٨/١٦٢).

عنده، الأمر الذي حَمَلَهُ على أن يُزَيّن عمله لأجله، فكان بفعله هذا غير قنوع باطّلاع الله عليه، وعلمه بطاعته، موهماً الخلق إيقاع العبادة على وجهها، وهو أبعد ما يكون عن تحقيقها، وهذا نوع تلبيس وتَزَيُّن بما ليس فيه، وبهذا يُعلمُ وَجْه استحقاق المرائي للذم والمقت والعقاب، وأنه أهل لبطلان عمله وحبوطه[(١)].

يقول الشوكاني رحمه الله: «. . . والرياء هو أَضَرّ المعاصي الباطنة وأَشَرّها، مع كونه لا فائدة فيه إلا ذهاب أجرِ العمل، والعقوبة على وقوعه في الطاعة، فلم يذهب به مجرّد العمل، بل لزم صاحبه مع ذهاب عمله الإثم البالغ»[(٢)].

والنصوص على ما دلت عليه الفتوى متعددة:

قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰٓ إِلَىَّ أَنَّمَآ إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ۖ فَمَن كَانَ يَرْجُوا۟ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا ﴿١١٠﴾﴾ [الكهف: ١١٠].

قال محمد بن نَصر المروزي[(٣)] رحمه الله عند هذه الآية: «يُريد

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (٦١٧/١١)، والجواب الكافي لابن القيم (٢٣٤)، والزواجر عن اقتراف الكبائر لابن حجر الهيتمي (٨٧/١ ـ ٨٨)، والكاشف عن حقائق السنن للطيبي (٣٣٧٤/١١)، والرد على البكري لابن تيمية (٣٠٠/١ ـ ٣٠١)، وتيسير العزيز الحميد (٤٦٧).

(٢) قطر الوليّ على حديث الوليّ للشوكاني (٤٥٩).

(٣) هو أبو عبدالله، محمد بن نصر المروزي الفقيه، صاحب التصانيف والكتب الجمّة، ولد ببغداد ونشأ بنيسابور، ورحل إلى سائر الأمصار لطلب العلم، وكان من أعلم الناس باختلاف الصحابة ومن بعدهم في الأحكام، مات سنة=

بذلك المراءاة بالأعمال الصالحة»[١].

وقال تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ۝٤ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ۝٥ ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ ۝٦﴾ [الماعون: ٤ ـ ٦].

وقال ﷺ: «**إذا جمع الله الأولين والآخرين ليوم القيامة، ليوم لا ريب فيه، نادى منادٍ: من كان أشرك في عَمَلٍ عَمِلَهُ لله** ﷻ، **فَلْيَطْلب ثوابه من عند غير الله تعالى، فإن الله تعالى أغنى الشركاء عن الشرك**»[٢].

وقال أيضاً: «**يا أيها الناس، إياكم وشرك السرائر**».

قالوا: **يا رسول الله، وما شرك السرائر؟**

قال: «**يقوم الرجل، فيصلّي، فيزين صلاته جاهداً لما يرى**

= أربع وتسعين ومائتين، ومن مصنفاته: اختلاف الفقهاء، وتعظيم قدر الصلاة، وكلاهما مطبوع. انظر: تاريخ بغداد (٣/٣١٦).

(١) تعظيم قدر الصلاة (٢/٥٢٦).

(٢) أخرجه الترمذي ـ كتاب التفسير ـ باب (١٩) ومن سورة الكهف (٥/٢٩٤) رقم ٣١٥٤، وابن ماجه ـ كتاب الزهد ـ باب الرياء والسمعة (٤/٤٧٠) رقم ٤٢٠٣، وابن حبان في صحيحه (٢/١٣٠) رقم ٤٠٤، والبيهقي في شعب الإيمان (١٢/١٨٩) رقم ٦٣٩٨، والطبراني في المعجم الكبير (٢٢/٣٠٧) رقم ٧٧٨.

والحديث قال فيه الترمذي: «حسن غريب» وصححه ابن حبان، وقال الألباني: «حسن».

انظر: صحيح سنن الترمذي (٣/٢٧٨)، وصحيح سنن ابن ماجه (٣/٣٧١)، وصحيح الترغيب والترهيب (١/١٢٠).

من نظر الناس إليه، فذلك شرك السرائر»[(١)].

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن نتذاكر المسيح الدجّال فقال: «**ألا أخبركم بما هو أخوف عليكم عندي من المسيح الدجّال؟**».

قال: فقلنا: بلى يا رسول الله.

قال: «**الشرك الخفّي، أن يقوم الرجل فيصلي فيزين صلاته لما يرى من نظر رجل**»[(٢)].

فهذه النصوص ظاهرة الدلالة في الزجر عن الرياء، يوضح هذا ويؤكده: تنوع الأسماء وتعددها لهذا المسمّى الواحِد.

ففي بعضها جاءت تسميتُهُ بـ«**شرك السرائر**»، وفي أخرى: بـ«**الشرك الخفيّ**»، فتعدّد الأسماء هو من تنوع الدلالات على التحذير منه، وسُمِّي بـ«**شرك السرائر**» لتعلقه بسريرة الإنسان وطويته، وبـ«**الشرك الخفيّ**» لخفائه عن أعين الخلق وغيابه عنهم،

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/٢٢٧) رقم ٨٤٠٣، وابن خزيمة في صحيحه (٢/٦٧) رقم ٩٣٧، والبيهقي في شعب الإيمان (٦/٣٧٩) رقم ٢٨٧٢، قال الألباني: «حسن».

صحيح الترغيب والترهيب (١/١١٩).

(٢) أخرجه ابن ماجه ـ كتاب الزهد ـ باب الرياء والسمعة (٤/٤٧٠) رقم ٤٢٠٤، وأحمد في المسند (٣/٣٨) رقم ١١٢٣٨، وحسن إسناده البوصيري، ووافقه الألباني.

انظر: مصباح الزجاجة (٣/٢٩٦)، وصحيح سنن ابن ماجه (٣/٣٧١)، وصحيح الترغيب والترهيب (١/١١٩).

فإن «صاحبه يظهر أن عمله لله، ويُخفي في قلبه أنه لغيره، وإنما تزين بإظهار أنه لله بخلاف الشرك الجلي»[(١)]؛ ولذلك قال شداد بن أوس[(٢)] ﷺ: «كنا نَعُدّ الشرك الأصغر على عهد رسول الله ﷺ الرياء»[(٣)]، وهذا بمعنى حديث محمود بن لبيد المتقدم.

وبما أن الرياء فرد من أفراد الشرك الأصغر ـ كما تقدم ـ فهذا يعني أن أنواعه كثيرة، وتفسير النبي ﷺ الشرك الأصغر بالرياء تفسير للشيء ببعض أفراده، وعليه فيدخل فيه السمعة[(٤)] وغير ذلك مما يخدش توحيد العبد، وينافي كماله الواجب، ولذلك اتجهت همّة العلماء إلى وضع ضابط يُحدّد ماهية الشرك الأصغر ويجمع أفراده، ويكون كالقاعدة الكلية التي تندرج تحتها الجزئيات الكثيرة.

---

(١) تيسير العزيز الحميد (٤٧١).

(٢) هو شداد بن أوس بن ثابت الخزرجي، أبو يعلى الأنصاري، روى عن النبي ﷺ، وعن كعب الأحبار، كان ذا عبادة واجتهاد في العمل، مات بالشام قبل الستين أو بعدها.
ـ انظر: الإصابة (٢٥٨/٣)، وتقريب التهذيب (٤٣٢).

(٣) أخرجه البزار في مسنده (٤٠٦/٨) رقم ٣٤٨١، والطبري في تهذيب الآثار (٧٩٦/٢) رقم ١١١٩، والطبراني في المعجم الكبير (٢٨٩/٧) رقم ٧١٦٠، والحاكم في المستدرك (٣٦٥/٤) رقم ٧٩٣٧، والبيهقي في شعب الإيمان (٢١٥/١٢) رقم ٦٤٢٥، وقوّام السُّنة في الترغيب والترهيب (١٢٤/١) رقم ١١٩، وقال الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي، وصححه العراقي في المغني عن حمل الأسفار (٩٣٢/٢)، والألباني في صحيح الترغيب والترهيب (١٢١/١).

(٤) انظر: القول المفيد (١١٤/١).

وأجمعُ ما وقفت عليه من تلك الضوابط، وأقربها ضابطان:

الأول: أن الشرك الأصغر هو: «كل وسيلة يتوسَّل بها، ويتطرّق إلى الشرك الأكبر، بشرط أن لا يبلغ مرتبة العبادة، كالحلف بغير الله، وكالرياء، والتصنع للمخلوقين، ونحو ذلك من الأقوال والأفعال المؤدية إلى الشرك»(١).

الثاني: أن الشرك الأصغر هو: «كل ما نهى عنه الشرع مما هو ذريعة إلى الشرك الأكبر، ووسيلة للوقوع فيه، وجاء في النصوص تسميته شركاً»(٢).

وبتأمل التعريفين يظهر أنهما يتفقان في موطن، ويفترقان في آخر:

أما الموطن الذي يتفقان فيه فهو: كون الشرك الأصغر وسيلة وذريعة يُتَطَرّق بها للشرك الأكبر.

وأما موطن الافتراق من التعريفين فهو: أن التعريف الثاني فيه قيد زائد ليس في الأول وهو اشتراط إطلاق الشرك على هذا القول أو الفعل، لكن دلت النصوص الأُخرى على أن المراد به الأصغر دون الأكبر(٣).

---

(١) الحق الواضح المبين في توحيد الأنبياء والمرسلين للسعدي (١١٦).
وانظر: سؤال وجواب في أهم المهمات (١٨)، والقول السديد في مقاصد التوحيد (٢٤) كلاهما له أيضاً.

(٢) فتاوى اللجنة الدائمة (٧٤٨/١)، وانظر: حاشية كتاب التوحيد لابن قاسم (٥٠)، ومجموع فتاوى ومقالات متنوعة للشيخ ابن باز (٤٤/١).

(٣) انظر: القول المفيد (٢٠٦/١).

وبالنظر فيهما أيضاً يتبين أن التعريف الأول أوسع من الثاني، إذ الأول يجعل كل ما كان وسيلة للشرك شركاً، وبناءً عليه فالمعاصي تدخل ضمن هذا التعريف[(١)]؛ لأنها بريد الكفر، ولذلك قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: «ظلم العبد نفسه، كبخله لحب المال ببغض بعض الواجب هو شرك أصغر، وحبه ما يبغضه الله حتى يكون يقدم هواه على محبة الله شرك أصغر، ونحو ذلك»[(٢)]بخلاف **الضابط الثاني** فإنه يمنع إطلاق الشرك على شيء إلا بدليل[(٣)]، إلا أنه على كلا التعريفين؛ فإن الشرك الأصغر قد يكون شركاً أكبر بحسب حال المرء ومقصده، وبحسب ما يقوم في قلبه، وتنطوي عليه سريرته، فهنا الحكم يفترق كما نبّه على ذلك الإمام ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ[(٤)].

ويتفرع عن بيان الشرك الأصغر وذكر ضابطه فروع، جاء السؤال عنها، وتعتبر هذه الفروع صُوراً ونماذج للشرك الأصغر.

المسألة الأولى: أحوال اشتراك الرياء مع العمل

من أقبح الصفات، وأسوأ المقاصد، انصراف القلب لغير الله تعالى، والعمل لسواه ـ كما تقدم ـ وهذا من حيث الأصل، إلا أن أحكام الرياء مع العمل، وأحواله معه، ليست

(١) انظر: القول المفيد (٢٠٧/١)
(٢) مجموع الفتاوى (٨٢/٧).
(٣) انظر: القول المفيد (٢٠٧/١).
(٤) انظر: مدارج السالكين (٣٤٤/١).

على درجة واحدة، بل الأحوال متفاوتة، والأحكام مختلفة، فَمِن ثَمَّ جاء الاستفتاء عن إحدى تلك الحالات، وهي اشتراك إرادة الله والناس في العبادة، فيكون العمل لله ولغيره، فلا يكون لله محضاً، ولا للناس محضاً، فما حكم هذه الحالة؟ هذه هي صورة المسألة[١]، وحتى تكون متصوّرة على وجهها فمن المناسب عرض تلك الحالات مع بيان حكمها بإيجاز، ومنه تتبين دلالة النصوص ومواضعها، وتنزيلها على الحال الموافق لها، فأقول ـ وبالله التوفيق ـ:

العمل لغير الله تعالى إذا خالطه الرياء على قسمين:

الأول: أن يكون رياء محضاً لا إخلاص فيه، فهذا العمل حابط، مردود على صاحبه غير مقبول.

الثاني: أن يكون العمل لله ويشاركه الرياء، وهذا القسم على ضربين:

الضرب الأول: أن يشارك الرياءُ العملَ من أصله، وعلى هذا الضرب تُنَزّلُ هذه المسألة المستفتى عنها[٢].

فعن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: **أرأيت رجلاً غزا يلتمس الأجر والذكر، ما لَهُ؟**

---

(١) انظر: إعلام الموقعين لابن القيم (٢/١٨١).

(٢) قال ابن حجر الهيتمي: «وأما ما ورد في الشركة، فهو محمول على ما إذا كان قصد الرياء مساوياً لقصد الثواب أو أغلب منه».
الزواجر عن اقتراف الكبائر (١/٩٠).

فقال رسول الله ﷺ: «**لا شيء له**».

فأعادها ثلاث مرات، يقول له رسول الله ﷺ: «**لا شيء له**»، ثم قال: «**إن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان خالصاً، وابتغي به وجهُهُ**»[١].

فبان بهذا الجواب حكم هذه المسألة وهو ذهاب الأجر وحبوط العمل، بل أكد ﷺ قوله: «**لا شيء له**» بقوله: «**إن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان خالصاً...**».

وشواهد الحكم الذي تضمنته هذه الفتيا كثيرة؛ منها:

قوله ﷺ فيما يرويه عن ربه ﷻ: «**أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري تركته وشركه**»[٢].

واستناداً إلى نصوص الوعيد الدالة على بُطلان العمل في هذه الصورة، جاءت فتاوى السلف في القول بذلك.

فعن أبي السَّليل[٣] قال: قلت لسعيد بن المسيب: الرجل منا يفعلُ المعروفَ يريدُ به اللهَ وما عنده، وهو مع ذلك يُحب أن يُذكر معروفُهُ ذلك؟

---

(١) سبق تخريجه (١٧٥).

(٢) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب الزهد والرقائق ـ باب من أشرك في عمله غير الله (٩/٣٤٢) رقم ٢٩٨٥.

(٣) واسمهُ ضُريب ـ بالتصغير ـ ابن نُقير بن سمير، أبو السليل القيسي البصري، قال يحيى بن معين: «أبو السليل ثقة».
ـ انظر: الجرح والتعديل (٤/٤٧٠)، وتقريب التهذيب (٤٥٩).

فقال: أتحِبُّ أن تُمقَت؟

قلت: لا.

قال: إذا فعلت شيئاً لله فأخلصْهُ لله، ولا تشركن به أحداً من الناس[(١)].

قال ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ولا نعرف عن السلف في هذا خلافاً»[(٢)]؛ أي: في بطلان العمل على الصورة المذكورة.

الضرب الثاني: أن يشارك الرياء العمل في أثنائه فهذا على حالين:

الحال الأول: أن تَطرأَ على العامِل نِيّةُ الرياء، فيدفعها، ولا يلتفت إليها، فالحكم أنها لا تضره بلا خلاف.

الحال الثاني: أن يَستَرسِل العامِل مع خاطر الرياء، ويَأنسَ به، فهذا على وجهين:

الوجه الأول: أن يتصل آخر العمل بأوله، ولا ينفصل عنه، فالعمل حينئذٍ باطل برمّته، لبناءِ آخره على أولّه.

الوجه الثاني: أن لا يرتبط آخر العمل بأوله، ولا ينبني آخره على أوله، فالحكم عندها ثبوت الصحة فيما خلا من الرياء،

---

(١) أخرجه الطبري في تهذيب الآثار (٨٠١/٢) رقم ١١٣٠، وإسناده صحيح.

(٢) جامع العلوم والحكم (٢٥)، وانظر: عدة الصابرين لابن القيم (٣٥١).

وبطلان ما وقع فيه الرياء[1].

وبهذا العرض يتبين موقع المسألة المسؤول عنها من بين هذه الحالات مع بيان حكمها ودليله.

المسألة الثانية: إرادة الإنسان بعمله الدنيا[2]

وهو مثال آخر للشرك الأصغر، ومِنْ مِنَّةِ الله على عباده أن

---

(١) انظر إيضاح هذه الحالات بأدلتها وأمثلتها الكتب الآتية: الذخيرة للقرافي (١٣/٢٥١)، وإعلام الموقعين لابن القيم (٢/١٨١)، وجامع العلوم والحكم (٢٤ ـ ٢٦)، والزواجر عن اقتراف الكبائر للهيتمي (١/٩٠)، وتيسير العزيز الحميد (٤٦٧ ـ ٤٧٠)، والقول المفيد لابن عثيمين (١/١١٤)، (٢/٢٢٧)، والمجموع الثمين من دروس وفتاوى فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين (٢/٢٩).

(٢) هذه المسألة تختلف عن المسائل السابقة في هذا المبحث من جهات عديدة:

أولها: من جهة عمومها وشمولها، فإرادة الإنسان بعمله الدنيا أعم من كونه مرائياً، وراغباً في المنزلة والجاه عند الناس، فالرياء حالة من إرادات دنيوية متنوعة.

ثانيها: أن إرادة الإنسان بعمله الدنيا إلى جانب كونه شركاً ينافي كمال التوحيد الواجب، ومحبطاً للعمل، فهو أعظم من الرياء، ووجه ذلك: أن الرياء يعرض للعبد في عمل دون عمل، وينقطع عن الإنسان ولا يستمر، بخلاف مريد الدنيا فإنها قد تغلب عليه، وتطغى على إرادته حتى تصير همّه، ومبلغ علمه.

فالمسألتان متغايرتان باعتبارات معينة في كُلٍّ، وقد نبّه على ذلك الإمام محمد بن عبدالوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ وعقد باباً مستقلًّا لكل منهما في كتاب التوحيد، زيادة في البيان والتحذير، ولفتاً للأنظار باختلاف دلالة الترجمتين فقال: باب ما جاء في الرياء، ثم أردفه بباب من الشرك إرادة الإنسان بعمله الدنيا.

انظر: تيسير العزيز الحميد (٤٧٣)، وفتح المجيد (٢/٦٢٥)، والقول المفيد (٢/٢٤٠).

وتَبَعاً لهذا الإمام وأئمة الدعوة من بعده، واستناداً إلى فقههم أفردت كل مسألة بالبيان اللائق بها.

هيأ صحابة نبيه ﷺ للسؤال عن جميع هذه الأمور، ليتنبَّهَ لها من بعدهم، ويعتني بها من يليهم، فيحتاطوا من الوقوع في حبائلها.

فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً قال: **يا رسول الله، رجل يريد الجهاد في سبيل الله، وهو يبتغي عَرَضاً من الدنيا؟**

فقال رسول الله ﷺ: «**لا أجر له**».

فأَعْظَمَ الناس ذلك، وقالوا للرجل: عُدْ لرسول الله ﷺ فلعلك لم تفهمه، فقال: **يا رسول الله، رجل يريد الجهاد في سبيل الله، وهو يبتغي عَرَضاً مِن عَرَض الدنيا؟**

فقال: «**لا أجر له**».

فقالوا للرجل: عُدْ لرسول ﷺ، فقال له الثالثة.

فقال له: «**لا أجر له**»[1].

فاستبان بهذه الفتيا النبوية حكم هذه الإرادة السيئة وذلك من ناحيتين:

الأولى: نفي النبي ﷺ الأجر عن مبتغي هذه الإرادة.

---

(١) أخرجه أبو داود ـ كتاب الجهاد ـ باب فيمن يغزو ويلتمس الدنيا (٣/٣٠) رقم ٢٥١٦، وأحمد في المسند (٢/٣٨٣) رقم ٧٨٨٢، وعبدالله بن المبارك في كتاب الجهاد (١٦٩) رقم ٢٢٧، وابن حبان في صحيحه (١٠/٤٩٤) رقم ٤٦٣٧، والبيهقي في السنن الكبرى (٩/١٦٩)، والحديث صححه ابن حبان، وقال الألباني: «حسن».

انظر: صحيح سنن أبي داود (٢/١٠١)، وصحيح الترغيب والترهيب (٢/١١٤).

الثانية: تأكيده ﷺ ذلك، وتوحيده الجواب في المرّات الثلاث التي وقع فيها الاستفتاء.

وتأكيداً لما تضمنته الفتوى جاءت النصوص دالة على ذلك:

قال تعالى: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي ٱلْءَاخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُواْ فِيهَا وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴿١٦﴾﴾ [هود: ١٥ ـ ١٦].

وقال تعالى: ﴿مَّن كَانَ يُرِيدُ ٱلْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُۥ فِيهَا مَا نَشَآءُ لِمَن نُّرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُۥ جَهَنَّمَ يَصْلَىٰهَا مَذْمُومًا مَّدْحُورًا﴾ [الإسراء: ١٨].

وقال تعالى: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ ٱلْءَاخِرَةِ نَزِدْ لَهُۥ فِي حَرْثِهِۦ وَمَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ ٱلدُّنْيَا نُؤْتِهِۦ مِنْهَا وَمَا لَهُۥ فِي ٱلْءَاخِرَةِ مِن نَّصِيبٍ ﴿٢٠﴾﴾ [الشورى: ٢٠].

قال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فهذه ثلاث آيات يشبه بعضها بعضاً، وتدل على معنىً واحد، وهو أن من أراد بعمله الدنيا وزينتها دون الله والدار الآخرة، فحِصَّته ما أراد، وهو نصيبه ليس له نصيب غيرُه»[١].

ومن السُّنة قوله ﷺ: «**تعِسَ**[٢] **عبد الدينار، وعبد الدرهم،**

(١) عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين لابن القيم (٣٥١)، وانظر: مؤلفات الشيخ محمد بن عبدالوهاب (٥/١٢٠).

(٢) أي: «عثر وانكبّ لوجهِه، وقد تفتح العين، وهو دعاء عليه بالهلاك» النهاية لابن الأثير (١/١٩٠).

وعبد الخميصة، إن أعطي رضي، وإن لم يُعط سخِط، تعس وانتكس[(١)]**، وإذا شِيكَ**[(٢)] **فلا انتَقَشَ، طوبى لعبد آخِذٍ بعِنان فرسه في سبيل الله، أشْعَثَ رأسُه، مُغبَرةٍ قدماه، إن كان في الحِراسة كان في الحراسة، وإن كان في السَّاقَة كان في السَّاقَة، إن استأذن لم يُؤْذَن له، وإنْ شَفَع لم يُشَفَّع»**[(٣)].

فسمَّاهُ عبداً لهذا الحُطام الفاني؛ لاستحكام محبة الدنيا في قلبه، وقوة إرادته لها، وطمعه في مَلَذّاتها، مما أدى به إلى تعليق رضاه وغضبه عليها.

وقال ﷺ: «**بشر هذه الأمة بالسَّناء**[(٤)]**، والرفعة، والدِّين، والنصر، والتمكين في الأرض، فمن عمل منهم عمل الآخرة للدنيا، لم يكن له في الآخرة نصيب**»[(٥)].

---

(١) أي: «انقلب على رأسِه، وهو دعاء عليه بالخيبة؛ لأن من انتكس في أمره فقد خاب وخسر»، النهاية (١١٥/٥).

(٢) قال الحافظ ابن حجر: «بكسر المعجمة، وسكون التحتانيّة، بعدها كاف... والمعنى: إذا أصابته الشوكة فلا وجد من يخرجها منه بالمنقاش» الفتح (٨٢/٦).

(٣) البخاري مع الفتح ـ كتاب الجهاد ـ باب الحراسة في الغزو في سبيل الله (٨١/٦) رقم ٢٨٨٧.

(٤) قال ابن الأثير: «أي بارتفاع المنزلة والقدر عند الله» النهاية (٤١٤/٢).

(٥) أخرجه أحمد في المسند (١٧٧/٥) رقم ٢١٢١٢، وابن أبي عاصم في كتاب الزهد (٧٢) رقم ١٦٨، وابن حبان في صحيحه (١٣٢/٢) رقم ٤٠٥، والحاكم في المستدرك (٣٤٦/٤) رقم ٧٨٦٢، وأبو نعيم الأصبهاني في حلية الأولياء (٢٥٥/١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٠٤/١٢) رقم ٦٤١٦، والبغوي في=

وهذه النصوص ومثيلاتها محمولة على ما إذا لم يكن للإنسان قصد سوى الدنيا[(١)].

«وأمّا من عمل لوجه الله ولأجل الدنيا، والقصدان متساويان أو متقاربان، فهذا وإن كان مؤمناً فإنه ناقص الإيمان والتوحيد والإخلاص، وعمله ناقص؛ لفقده كمال الإخلاص.

وأما من عمل لله وحده، وأخلص في عمله إخلاصاً تامًّا، ولكنه يأخذ على عمله جُعلاً ومعلوماً يستعين به على العمل والدين، كالجعالات التي تجعل على أعمال الخير.. فهذا لا يضّر أخذه في إيمان العبد وتوحيده، لكونه لم يرد بعمله الدنيا، وإنما أراد الدِّين، وقصد أن يكون ما حصل له معيناً له على قيام الدِّين»[(٢)]، وبهذا التفصيل يستبين السبيل في هذه المسألة.

مسألــة:

لما كان الشرك غالباً على النفوس[(٣)]، وكان ذلك مما يخفى

= شرح السُّنة (١٤/٣٣٤) رقم ٤١٤٤، والضياء في المختارة (٣/٣٥٨) رقم ١١٥٢.

والحديث قال فيه الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي، وصححه ابن حبان، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: «رواه أحمد وابنه من طرق، ورجال أحمد رجال الصحيح»، وقال الألباني: «صحيح».

صحيح الترغيب والترهيب (١/١١٧).

(١) انظر: السنن الكبرى للبيهقي (٩/١٦٩)، وجامع العلوم والحكم (٢٦)، والقول السديد للسعدي (١٠٩).

(٢) القول السديد للسعدي (١١١).

(٣) انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (١٠/٢١٤).

على المرء ولا يتفطن له، نبّه ﷺ أمّته على ذلك لتسلم لهم أعمالهم، وأرشدهم إلى طريق الخلاص منه بعد استفتائهم إياه عن ذلك:

فعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: خَطَبَنا رسول الله ﷺ ذات يوم فقال: «**أيها الناس، اتقوا هذا الشرك، فإنه أخفى من دبيب النمل**».

فقال له من شاء أن يقول: **وكيف نتقيه وهو أخفى من دبيب النمل يا رسول الله؟**

قال: «**قولوا: اللهم إنا نعوذ بك من أن نشرك بك شيئاً نعلمه، ونستغفرك لما لا نعلم**»[(١)].

يخبر ﷺ أمته في هذه الفتيا بأن طريق النجاة من هذا الشرك، وسبيل الخلاص منه هو اللجوء إلى الله تعالى، والاستعاذة به من أن يقدموا على شيء من الإشراك به على علم، وسؤاله المغفرة إن كان قد صدر منهم شيء من ذلك بلا علم، فبهذا تتم لهم السلامة، وتتحقق النجاة.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٥٤٣/٤) رقم ١٩٥٥٣، وابن أبي شيبة في المصنف (٧٢/٦) رقم ٢٩٥٣٨، والطبراني في المعجم الأوسط (١٠/٤) رقم ٣٤٧٩.

قال الهيثمي: «رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط، ورجال أحمد رجال الصحيح غير أبي علي وثقه ابن حبان»، مجمع الزوائد (٣٨٤/١٠).

وقال الألباني: «حسن لغيره» صحيح الترغيب والترهيب (١٢١/١).

المطلب الثاني: الحلف بغير الله

إن من تحقيق التوحيد، وتمام العناية به، الاحتراز من كل ما يخدشه أو يشوبُه، ومن ذلك الشرك في الألفاظ، ومنه الحلف بغير الله تعالى، ولما كان بعض الصحابة ﷺ بِحُكم قرب عهدهم من الشرك يصدرُ منهم شيء من ذلك، فقد كان ينكر بعضهم على بعض، ومن ثَمَّ يستفتون النبي ﷺ ويسألونه عما يلزمهم ويترتب على فعلهم.

فعن سعد بن أبي وقاص ﷺ قال: كنا نذكر بعض الأمر، وأنا حديث عهد بالجاهليّة، فحلفت باللات والعُزّى، فقال لي أصحابُ رسول الله ﷺ: بئس ما قلت، ائت رسول الله ﷺ فأخبره، فإنا لا نراك إلا قد كفرت، فأتيته فأخبرته.

وفي لفظ: فقلت: **يا رسول إن العهد كان قريباً، وحلفت باللات والعزى؟**

فقال لي: «**قل: لا إله إلا الله وحده لا شريك له ثلاث مرات، وتعوذ بالله من الشيطان ثلاث مرات، واتفل عن يسارك ثلاث مرات، ولا تعد له**»[1].

---

(١) أخرجه النسائي ـ كتاب الأيمان والنذور ـ تحت ترجمة الحلف باللات والعزى (١١/٧) رقم ٣٧٨٥، وابن ماجه مختصراً ـ كتاب الكفارات ـ باب النهي أن يحلف بغير الله (٥٤٠/٢) رقم ٢٠٩٧، وأحمد في المسند (٢٢٧/١) رقم ١٥٨٩، والبزار في مسنده (٣٤١/٣) رقم ١١٤٠، وابن أبي شيبة في المصنف (٨١/٣) رقم ١٢٢٨٨، وأبو يعلى في مسنده (٧٤/٢) رقم ٧١٩، والدورقي في مسند سعد بن أبي وقاص (١١٤) رقم ٥٨، وابن حبان في صحيحه (٢٠٦/١٠) رقم ٤٣٦٤، وضياء الدين المقدسي في المختارة (٢٥٥/٣) رقم=

....

= ١٠٦٠ من طرق عن أبي إسحاق السبيعي عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه فذكره، **وفيه علتان**:

الأولى: عنعنة أبي إسحاق السبيعي، فهو مع كونه ثقة مكثراً إلا أنه مدلس.

الثانية: اختلاطه، حيث إنه اختلط بآخره.

ـ انظر: تقريب التهذيب (٧٣٩)، وتعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس لابن حجر (١٤٦)، والكواكب النيّرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات (٣٤١).

والجواب عن هاتين العلتين أن يُقال:

أما العلة الأولى: فتزول بتصريح أبي إسحاق السبيعي بالتحديث عن مصعب بن سعد عند النسائي في سننه الصغرى (١٢/٧) رقم ٣٧٨٦، وسننه الكبرى (٢٤٥/٦) رقم ١٠٨٢٦، وفي عمل اليوم والليلة (٥٤٦) رقم ٩٨٩ له أيضاً.

وأما العلة الثانية فترتفع بأمور:

الأول: توافق كل من إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، ووالده يونس بن أبي إسحاق في رواية هذا الحديث عن أبي إسحاق، مما يدل على حفظه لهذا الحديث، ولو كان مما اختلط عليه لحدّث كل منهما خلاف الوجه الذي حدث به الآخر.

الثاني: أن إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق من أحفظ الناس لحديث أبي إسحاق، بل قال عن نفسه: «كنت أحفظ حديث أبي إسحاق كما أحفظ السورة من القرآن».

تهذيب الكمال (٥١٩/٢، ٥٢١)، مما يدل على أن الحديث محفوظ.

الثالث: أن مناسبة الحديث في جميع طرقه هي القصة التي وقعت لسعد رضي الله عنه وألفاظ القصة متفقة لا اختلاف بينها، مما يدل ذلك على إتقانه لها.

قال الإمام أحمد رحمه الله: «إذا كان في الحديث قصة دل على أن راويه حَفِظه» هدي الساري مقدمة فتح الباري (٣٦٣).

الرابع: أن إسرائيل روى عنه قبل الاختلاط، وانظر ما سيأتي صفحة (٨١٦).

والحديث صححه ابن حبان، وذكر الحافظ تصحيحه في الفتح (٦١٢/٨) وسكت عنه، وصححه شعيب الأرناؤوط كما في تحقيقه لصحيح ابن حبان (٢٠٧/١٠)، وهذا ما ظهر لي بعد النظر في طرق الحديث، والله أعلم.

فوضح بهذه الفتيا حكم ما استُفتِيَ عنه، وتبين من خلالها أن الحلف حق خالص لله تعالى، «وما كان حقاً خالصاً لله لم يكن لغيره فيه نصيب»[(١)] ويتجلى هذا بالآتي:

أولاً: أمره ﷺ للمستفتي بالتلفظ بكلمة التوحيد، كما تلفظ بكلمة الشرك لتكون هذه بهذه[(٢)]، فيكون ذلك «تكفيراً لتلك اللفظة، وتذكيراً من الغفلة، وإتماماً للنعمة»[(٣)].

وهذا الأمر للوجوب لظاهر الخبر[(٤)]، قال الخطابي[(٥)] رحمه الله «إنما أوجب قول: لا إله إلا الله على من حلف باللات والعزى؛ شفقاً من الكفر أن يكون قد لزمه؛ لأن اليمين إنما تكون بالمعبود الذي يُعظم، فإذا حلف بهما فقد ضاهى الكفار في ذلك، وأُمِرَ أن يتداركه بكلمة التوحيد المبَرِّئة من الشرك»[(٦)].

---

(١) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٢٧/٩٣).
(٢) انظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير (١/٢٥٣).
(٣) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٦/١٧٥).
(٤) انظر: فتح الباري (١١/٥٣٦).
(٥) هو الإمام أبو سليمان، حَمْد بن محمد بن إبراهيم البستي الخطابي، عُني بعلم الحديث متناً وإسناداً، له تصانيف عدة، منها: غريب الحديث، والعزلة، وشرح سنن أبي داود، توفي بِبُسْت سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة.
ـ انظر: سير أعلام النبلاء (١٧/٢٣).
(٦) أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري للخطابي (٣/١٩١٨)، وانظر نحواً من هذا البيان: شرح السُّنة للبغوي (١٠/١٠).

ثانياً: أمره ﷺ بالاستعاذة من الشيطان ثلاثاً؛ لأنه أصل الشرك، وأساس إضلال الخلق عن الحق.

ثالثاً: التفل عن يساره ثلاثاً.

رابعاً: النهي عن العودة إلى الحلف بغير الله تعالى، وهذا للتحريم؛ لأنه الأصل في النهي[(١)]، و«لمنافاة الحلف بغير الله كمال التوحيد الواجب، وذلك لما فيه من إعظام غير الله بما هو مختص بالله وهو الحلف»[(٢)].

ونصوص الكتاب والسُّنة شاهدة لما احتوت عليه هذه الفتيا من تحريم الحلف بغير الله تعالى، وزاجرةٌ عن ذلك قال تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢].

قال ابن عباس رضي الله عنهما في هذه الآية: «الأنداد هو الشرك، أخفى من دبيب النمل على صفاةٍ سوداء في ظلمة الليل، وهو أن يقول: والله وحياتك يا فلان وحياتي... لا تجعل فيها فلاناً، هذا كله به شرك»[(٣)].

ومراد ابن عباس رضي الله عنه أن الآية عامّة في تحريم الشرك بأنواعه، فهي وإن كانت في الأكبر إلا أنها تشمل ما دونه، ومنه

---

(١) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية (٤٠٦)، وفتاوى اللجنة الدائمة (١/٣٤٤).

(٢) فتاوى اللجنة الدائمة (١/٣٤٥).

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير (١/٥٦)، قال الشيخ سليمان بن عبدالله آل الشيخ: «وسنده جيد»، تيسير العزيز الحميد (٥٢٣).

الشرك في الألفاظ، الذي منه الحلف بغير الله تعالى، كالحلف بحياة المخلوق كما مثّل بذلك ابن عباس رضي الله عنهما.

وأما السُّنة فقد تواترت بالنهي عن ذلك:

فعن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ أدرك عمر بن الخطاب وهو يسير في ركب يحلف بأبيه فقال: «**ألا إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم، من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت**»[(١)].

قال القرطبي[(٢)] رحمه الله: «وهذا حصر في عدم الحلف بكل شيء سوى الله تعالى وأسمائه وصفاته»[(٣)].

وقال ﷺ: «**من حلف فقال في حلفه باللات والعُزّى فليقل: لا إله إلا الله . . .**»[(٤)].

---

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب الأيمان والنذور ـ باب لا تحلفوا بآبائكم (٥٣٠/١١) رقم ٦٦٤٦، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الأيمان ـ باب النهي عن الحلف بغير الله (١١٧/٦) رقم ١٦٤٦.

(٢) هو محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج الأنصاري الخزرجي، من كبار علماء المالكية، وكبار المفسرين، له كتاب الجامع لأحكام القرآن، توفي بمصر سنة إحدى وسبعين وستمائة للهجرة.
ـ انظر: طبقات المفسرين (٦٥/٢).

(٣) الجامع لأحكام القرآن (١٧٥/٦)، وانظر نحواً من ذلك في: تحفة الأحوذي (١١٢/٥).

(٤) البخاري مع الفتح ـ كتاب الأيمان والنذور ـ باب لا يحلف باللات والعزى ولا بالطواغيت (٥٣٦/١١) رقم ٦٦٥٠، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الأيمان ـ باب من حلف باللات والعزى فليقل: لا إله إلا الله (١١٩/٦) رقم ١٦٤٧.

وقال ﷺ: «من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك»[(١)].

فـ «ثبت بالنصوص الصحيحة الصريحة عن النبي ﷺ أنه لا يجوز الحلف بشيء من المخلوقات»[(٢)] لعموم الأدلة في النهي عن ذلك، دون التفريق بين مخلوق وآخر، مهما علت منزلته، وارتفعت درجته، ولا تنعقد يمين الحالف بشيء من ذلك بالاتفاق.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: «وأما الحلف بغير الله من الملائكة والأنبياء والمشائخ والملوك وغيرهم، فإنه منهي عنه، غير منعقد باتفاق الأئمة»[(٣)]؛ لأنه شرك، إلا أن الحكم بالشرك الوارد في الحديث على من حلف بغير الله محمول على الشرك الأصغر[(٤)].

---

(١) أخرجه أبو داود ـ كتاب الأيمان والنذور ـ باب في كراهية الحلف بالآباء (٣/٥٧٠) رقم ٣٢٥١، والترمذي ـ كتاب النذور والأيمان ـ باب ما جاء في كراهية الحلف بغير الله (٤/٩٣) رقم ١٥٣٥، وأحمد في المسند (٢/١٦٧) رقم ٦٠٦٧، وابن حبان (١٠/١٩٩) رقم ٤٣٥٨، وأبو عوانة في مسنده (٤/٤٤) رقم ٥٩٦٧، والحاكم في المستدرك (٤/٣٣٠) رقم ٧٨١٤، وغيرهم.
والحديث حسَّنه الترمذي، وصححه ابن حبان، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.
وقال الزين العراقي في أماليه: «إسناده ثقات» كما في تيسير العزيز الحميد (٥٢٥).
وقال الألباني: «صحيح» صحيح سنن أبي داود (٢/٣١٤)، وصحيح سنن الترمذي (٢/١٧٥)، والسلسلة الصحيحة (٥/٦٩) رقم ٢٠٤٢.

(٢) مجموع الفتاوى لابن تيمية (١/٢٩١).

(٣) مجموع الفتاوى (١١/٥٠٦).

(٤) انظر: تيسير العزيز الحميد (٥٢٩)، وفتاوى اللجنة الدائمة (١/٣٤٤).

وفي تقرير هذا يُقال: إن الحلف بغير الله تعالى تعظيم ـ كما تقدم ـ و«هذا النوع من التعظيم لا يصلح إلا لله ﷻ، ومن عظم غير الله بما لا يكون إلا لله فهو شرك، لكن لما كان هذا الحالف لا يعتقد أن عظمة المحلوف به كعظمة الله لم يكن الشرك شركاً أكبر، بل كان شركاً أصغر، فمن حلف بغير الله فقد أشرك شركاً أصغر...»[1].

وفي تقرير هذا يقول الإمام أبو جعفر الطحاوي[2] رحمه الله عند بيانه لحديث: «**من حلف بغير الله فقد أشرك**» ـ وقد تقدم ـ: «فكان في هذا الحديث عن رسول الله ﷺ أن من حلف بشيء دون الله فقد أشرك.

فكان ذلك عندنا ـ والله أعلم ـ لم يُرد به الشرك الذي يخرج به من الإسلام حتى يكون به صاحبه خارجاً من الإسلام، ولكنه أراد أنه لا ينبغي أن يحلف بغير الله تعالى؛ لأن من حلف بغير الله قد جعل ما حلف به كما الله تعالى محلوفاً به، وكان بذلك قد جعل من حلف به، أو ما حلف به، شريكاً فيما يحلف به، وذلك عظيم، فجُعل مشركاً بذلك شركاً غير الشرك الذي

---

(١) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد الصالح العثيمين (٢/٢١٥).

(٢) هو الإمام العلامة الحافظ الكبير محدث الديار المصرية وفقيهها، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي الحنفي، برز في علم الحديث وفي الفقه، من تصانيفه: معاني الآثار، شرح مشكل الآثار، وكلاهما مطبوع، توفي سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة.
ـ انظر: سير أعلام النبلاء (١٥/٢٧).

يكون به كافراً بالله تعالى، خارجاً من الإسلام»[(١)].

وقد يكون الحلف بغير الله تعالى شركاً أكبر مخرجاً من الملة ـ والعياذ بالله ـ بحسب حال القائل وقصده، وبحسب ما يقوم بقلبه من تعظيم للمحلوف به، كاعتقاد أن المحلوفَ به مساوٍ لله تعالى في العظمة، وأنه بمنزلته في التعظيم[(٢)].

وبعد هذا لقائل أن يقول: ألا يتعارض مع هذا التقرير قوله ﷺ للأعرابي الذي جاء يسأل عن الإسلام، ثم أدبر وهو يقول: والله لا أزيد على هذا ولا أنقص منه، «**أفلح وأبيه إن صدق**» أو «**دخل الجنة وأبيه إن صدق**»[(٣)].

حيث إنه ﷺ قد نهى عن الحلف بغير الله ـ كما تقدم ـ وهذا النص فيه إثبات الحلف بغير الله، فكيف الجمع بين هذا وهذا؟

والجواب عن ذلك: أن المسألة قد تناولها العلماء بالبحث، وأجابوا عنها بأجوبة عديدة تربو على سبعة أجوبة[(٤)]، أسعدها

---

(١) شرح مشكل الآثار للطحاوي (٢/٢٩٧).

(٢) انظر: حاشية كتاب التوحيد لابن قاسم (٥٣)، وفتاوى اللجنة الدائمة (١/٣٤٠)، والقول المفيد على كتاب التوحيد لابن عثيمين (٢/٣٢٥)، ومجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (٢/٢٢٢).

(٣) البخاري مع الفتح ـ كتاب الإيمان ـ باب الزكاة من الإسلام (١/١٠٦) رقم ٤٦، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الإيمان ـ باب بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام (١/١٩٨) رقم ١١.

(٤) انظر تلك الأجوبة وبيانها الكتب الآتية: السنن الكبرى للبيهقي (١٠/٢٩)=

بالدليل وأقربها للصواب، وعليه أكثر الشراح[(١)]، قول من قال بالنسخ، وأن ذلك كان جائزاً في أول الأمر، ثم ورد النهي بنقل الحكم من الإباحة إلى التحريم.

والدليل على ذلك: أن يهودياً أتى النبي ﷺ فقال: إنكم تُنَدِّدون وإنكم تُشْرِكون، تقولون: ما شاء الله وشئت، وتقولون: والكعبة، «**فأمرهم النبي ﷺ إذا أرادوا أن يحلفوا أن يقولوا: وربّ الكعبة، ويقولون: ما شاء الله ثم شئت**»[(٢)].

قال الطحاوي رحمه الله: «فكان في هذا الحديث ذِكر سبب

= والتمهيد لابن عبدالبر (٣٦٧/١٤) (١٥٨/١٦)، وشرح السُّنة للبغوي (٦/١٠ ـ ٧)، وشرح النووي على مسلم (٢٠٠/١)، وطرح التثريب للعراقي (١٤٤/٧)، وفتح الباري لابن حجر (١٠٧/١) و(٥٣٣/١١)، وتحفة الأحوذي للمباركفوري (٤٢٠/٤)، و(١١٣/٥)، وعون المعبود للعظيم آبادي (٤٠/٢) و(٥٦/٩)، وتيسير العزيز الحميد لسليمان آل الشيخ (٥٢٦)، والقول المفيد لابن عثيمين (٣٢٦/٢).

(١) انظر: فتح الباري (٥٣٤/١١).

(٢) أخرجه النسائي في سننه ـ كتاب الأيمان والنذور ـ تحت ترجمة: الحلف بالكعبة (١٠/٧) رقم ٣٧٨٢، وفي عمل اليوم والليلة (٥٤٥) رقم ٩٨٦، وأحمد في المسند (٤١٧/٦) رقم ٢٧٠٨٧، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١٨٠/٦) رقم ٣٤٠٨، والحاكم في المستدرك (٤٣١/٤) رقم ٧٨١٥، والطبراني في المعجم الكبير (١٣/٢٥) رقم ٥، وإسحاق بن راهويه في مسنده (٢٥٤/١) رقم ١.

والحديث قال فيه الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي، وقال الحافظ ابن حجر في الإصابة (٢٨٤/٨) «وسنده صحيح» وصححه كذلك الألباني، انظر: صحيح سنن النسائي (٩/٣)، والسلسلة الصحيحة (٢٦٣/١) رقم ١٣٦.

النهي عن رسول الله ﷺ عن الحلف بغير الله، وكان في ذلك ما قد دلّ على أن المتأخر من الـمَعْنَيَيْن الـمُخْتَلفَيْن اللذَيْن ذكرناهما في هذا الباب هو النهي عن الحلف بغير الله تعالى لا الإباحة له...»[١].

المطلب الثالث: الرقى

كانت الرقى من أكثر الوسائل شيوعاً عند العرب في التداوي من الأمراض، والمعالجة من الآفات، ولما كانت هذه الوسيلة مشتملة على الشرك، أو ما يؤدي إليه، فإن الإسلام جاء بمنعها، والنهي عنها نهياً مطلقاً؛ ليكون ذلك أبلغ في تصفية قلوب أهله من أوحال الشرك، وأدران الوثنيّة، إلا أن الصحابة رضي الله عنهم لما كانوا يجدون النفع في بعض ما كانوا يسترقون به في جاهليتهم أخبروا النبي ﷺ بذلك، واستفتوه عنه، ثم تتابعت الاستفتاءات عن الرقية بحسب ما يعرض لهم من المسائل، أو يستجد بهم من النوازل.

وهذه المسائل هي:

المسألة الأولى: حكم الرقى

عن عوف بن مالك الأشجعي[٢] رضي الله عنه قال: كُنّا نرقي في

(١) شرح مشكل الآثار (٢/٢٩٥).

(٢) هو عوف بن مالك بن أبي عوف الأشجعي، صحابي جليل، شهد الفتح، وسكن دمشق. =

الجاهليّة، فقلنا: **يا رسول الله، كيف ترى في ذلك؟**

فقال: «**اعرضوا عليّ رُقاكم، لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك**»[(١)].

وعن جابر رضي الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن الرقى، فجاء آل عمرو بن حزم إلى رسول الله ﷺ فقالوا: **يا رسول الله، إنه كانت عندنا رقية نرقي بها من العقرب، وإنك نهيت عن الرقى؟**

قال: فعرضوها عليه.

فقال: «**ما أرى بأساً، من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل**»[(٢)].

وعنه أيضاً قال: لَدَغَتْ رجلاً منا عقرب ونحن جلوس مع رسول الله ﷺ فقال رجل: **يا رسول الله، أرقي هذا؟**

قال: «**من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل**»[(٣)].

ففي هذه الإجابات النبوية بيان الحد الفاصل بين الرقى المباحة الموافقة لدلالة النصوص الشرعيّة، وبين الرقى الممنوعة

= قال ابن سعد: آخى النبي ﷺ بينه وبين أبي الدرداء، مات سنة ثلاثٍ وسبعين. ـ انظر: الإصابة (٤/٦١٧).

(١) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب السلام ـ باب لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك (٧/٤٤٣) رقم ٢٢٠٠.

(٢) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب السلام ـ باب استحباب الرقية من العين، والنملة، والحمة، والنظرة (٧/٤٤٢) رقم ٢١٩٩.

(٣) نفس المصدر.

الشركيّة، فقد أَذِنَ ﷺ في الرقى بشرط سلامتها من الشرك.

فيدخل في هذا جواز الرقية بكل ما خلا من المانع الشرعي من الأدعية المباحة، والعُوَذ الصحيحة.

قال البغوي[(١)] رَحِمَهُ اللَّهُ: «والمنهيّ من الرقى ما كان فيه شرك، أو كان يذكر مردة الشياطين، أو ما كان فيها بغير لسان العرب، ولا يُدرى ما هو، ولعله يدخلُهُ سِحر أو كفر، فأما ما كان بالقرآن وبذكر الله عَزَّ وَجَلَّ، فإنه جائز مستحب»[(٢)].

وبيان العلماء لهذه النصوص يُظهِر أن هذه الفتاوى النبوية على وَجازَتِها واختصارها احتوت على أمرين:

الأمر الأول: أضرب الرقى.

الأمر الثاني: شروط الرقى.

فإن قوله ﷺ: «**لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك**» دلّ بمنطوقه، ومفهوم المخالفة له على أن الرقى على ضربين:

الضرب الأول: الرقى الجائزة: وهي التي دلّ الشرعُ على جوازها وإباحتها، كالدعاء بدعاء خال من المحاذير الشرعيّة.

---

(١) هو الإمام الحافظ أبو محمد الحسين بن مسعود بن الفراء، من علماء عصره الربانيين، كان ذا تعبد ونسك وقناعة باليسير، له مصنفات عديدة منها: معالم التنزيل في التفسير، وشرح السُّنة، وكلاهما مطبوع، توفي سنة ست عشرة وخمسمائة.
ـ انظر: تذكرة الحفاظ للذهبي (١٢٥٧/٤).

(٢) شرح السُّنة للبغوي (١٥٩/١٢).

وعلى هذا الضرب دل منطوق الحديث، وهو الذي رخص النبي ﷺ لأصحابه فيه، وقال لهم: «**من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل**».

وجاءت فتاوى العلماء موافقة لما دلّ عليه النص.

قال الربيع بن سليمان المرادي[(١)]: سألت الشافعي عن الرقية؟

فقال: «لا بأس أن يرقي الرجل بكتاب الله ﷻ، وما يُعرف من ذكر الله...»[(٢)].

الضرب الثاني: الرقى الشركية الممنوعة وهي: «الرقى التي ليست بعربية الألفاظ، ولا مفهومة المعاني، ولا مشهورة، ولا مأثورة في الشرع البتّة، فليست من الله في شيء، ولا من الكتاب والسُّنة في ظِلٍّ ولا فَيْء، بل هي وسواس من الشيطان أوحاها إلى أوليائه كما قال تعالى: ﴿وَإِنَّ ٱلشَّيَـٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجَـٰدِلُوكُمْ﴾ [الأنعام: ١٢١]، وعليه يحمل قول النبي ﷺ: «**إن الرقى**

(١) هو محدث الديار المصريّة صاحب الشافعي وناقل علمه أبو محمد الربيع بن سليمان بن عبدالجبار مولى بني مُراد، روى عنه أصحاب السنن الأربعة إلا الترمذي فبواسطة، مات في شوال سنة سبعين ومائتين، وله ست وتسعون سنة.
ـ انظر: تذكرة الحفاظ (٢/٥٨٦)، وتقريب التهذيب (٣٢٠).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٩/٣٤٩)، وصححه النووي في كتابه المجموع شرح المهذب (٩/٧٢).

والتمائم[١] **والتولة**[٢] **شرك»**[٣][٤]، وعلى هذا النوع دلّ مفهوم المخالفة للحديث.

وفي هذا الضرب يقول الخطابي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأما التي نهى عنها ﷺ فهي أمور مشتبهة مُرَكَّبة من حق وباطل، يُجمَعُ إلى ظاهرِ ما يقع فيها من ذكر الله تعالى ما يُسْتَسَرُّ به من ذكر الشياطين، والاستعانة بهم، والتعوذ بمردتهم»[٥].

---

(١) «التمائم: جمع تميمة، وهي خرزات كانت العرب تعلقها على أولادهم، يتقون بها العين في زعمهم، فأبطلها الإسلام».
النهاية لابن الأثير (١/١٩٧).

(٢) «التولة: ـ بكسر التاء وفتح الواو ـ ما يحبب المرأة إلى زوجها من السحر وغيره».
النهاية لابن الأثير (١/٢٠٠).

(٣) أخرجه أبو داود ـ كتاب الطب ـ باب في تعليق التمائم (٤/٢١٢) رقم ٣٨٨٣، وابن ماجه ـ كتاب الطب ـ باب: تعليق التمائم (٤/١٢٨) رقم ٣٥٣٠، وأحمد (١/٤٧٦) رقم ٣٦١٤، والطبراني في المعجم الكبير (٩/١٧٤) رقم ٨٨٦٢، والأوسط (٢/١١٩) رقم ١٤٤٢، وابن حبان في صحيحه (١٣/٤٥٦) رقم ٦٠٩٠، وأبو يعلى في مسنده (٩/١٣٣) رقم ٥٢٠٨، والحاكم في المستدرك (٤/٤٦٣) رقم ٨٢٩٠، والبيهقي في السنن الكبرى (٩/٣٥٠).
والحديث صححه ابن حبان، وقال الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.
وانظر الكلام عليه مبسوطاً في السلسلة الصحيحة (٦/١١٦١) رقم ٢٩٧٢.
وانظر: صحيح سنن أبي داود (٢/٤٦٧)، وصحيح سنن ابن ماجه (٣/١٨١).

(٤) معارج القبول للحكمي (٢/٥٠٧).

(٥) أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري (٣/٢١٣٢).

وفي بيان الضربين معاً يقول شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأما معالجة المصروع بالرقى، والتعوذات، فهذا على وجهين: فإن كانت الرقى والتعاويذ مما يُعرَفُ معناها، ومما يجوز في دين الإسلام أن يتكلم بها الرجل داعياً لله، ذاكراً له، ومخاطباً لخلقه، ونحو ذلك: فإنه يجوز أن يُرْقى بها المصروع، ويُعَوَّذ، فإنه قد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه أذن في الرقى ما لم تكن شركاً، وقال: «**من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل**».

وإن كان في ذلك كلماتٌ محرّمة مثل أن يكون فيها شرك، أو كانت مجهولة المعنى، يحتمل أن يكون فيها كفر، فليس لأحد أن يَرقِيَ بها، ولا يعزم، ولا يقسم، وإن كان الجني قد ينصرف عن المصروع بها، فإنّ ما حرمه الله ورسوله ضرره أكثر من نفعه»[1]، «وفي الاستشفاء بما شرعه الله ورسوله ما يغني عن الشرك وأهله»[2].

أما الأمر الثاني الذي دلت عليه نصوص هذا المطلب فهو شروط الرُّقى، فمن خلال النصوص التي تقدمت في مطلع هذا المطلب، وما أُرْدِفَت به من بيان العلماء لها، يتبين أن للرقى شروطاً لا اعتبار لها إلا باستجماعها، ومتى فُقِدَ شرطٌ منها فليست برقية شرعاً.

فقوله ﷺ: «**لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك**» ظاهِر في

(١) مجموع الفتاوى (٢٤/٢٧٧).

(٢) مجموع الفتاوى (١٩/٦١).

جواز الرقى بغير الوارد في النصوص من الأدعية المباحة، والعُوَذ الصحيحة، إذا كانت باللسان العربي أو بغيره[١]، وكان اللفظ معلوماً، والمعنى مفهوماً؛ لأنها إن لم تكن على هذا الوصف فإنها شرك أو مظنة الشرك، وفي هذا يقول شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: «وعامة ما بأيدي الناس من العزائم، والطلاسم، والرقى التي لا تُفْقَهُ بالعربية فيها ما هو شرك بالجن، ولهذا نهى علماء المسلمين عن الرقى التي لا يُفْقَه معناها؛ لأنها مَظِنَّة الشرك، وإن لم يعرف الراقي أنها شرك»[٢].

وقال أيضاً: «ولهذا كُرِهَت الرقى العجميّة، كالعبرانيّة أو السريانيّة أو غيرها؛ خوفاً أن يكون فيها معانٍ لا تجوز»[٣] **هذا هو الشرط الأول.**

وأما الشرط الثاني الذي دلّ عليه النصّ فهو أن تكون الرّقى بما وردت به نصوص الكتاب والسُّنة، من الآيات الشرعيّة، والأدعية المأثورة عن النبي ﷺ، وبيان ذلك: أنه إذا جازت الرقى بالمباح المأذون به في الشرع مما لم يرد به نص، فجواز الرقى بما نصت عليه الأدلة، ورغبت فيه النصوص من باب أولى وأحرى، بل الاسترقاء به آكد وثمرته أبلغ وأسدّ.

---

(١) انظر: فتح الباري (١٠/١٩٥)، وأحكام الرقى والتمائم للدكتور فهد السحيمي (٣٩).

(٢) مجموع الفتاوى (١٩/١٣).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم (٢٠٣).

وإذا كانت الرقى وسيلة من وسائل العلاج، إذاً فهي سبب من الأسباب، فحصول تأثيرها حينئذٍ متوقف على مشيئة الله وإرادته، إذ هو مُسبِّب الأسباب، وعليه فاستقلالها بالتأثير منتفٍ، «بل فِعْلُ الراقي السبب، والله هو المسبّب إذا شاء»[(١)] **وهذا الشرط الثالث،** وهو مستفاد من نصوص أُخرى خارجة عن الأدلة السابقة في الرقى، وهو المسمى عند العلماء بدلالة الالتزام.

المسألة الثانية: العلاقة بين الاسترقاء والقضاء والقدر

مباشرة الأسباب والقيام على جلب المنافع ودفع المضارّ أمر فطري ضروري كامن في النفوس ـ كما تقدم ـ، وعَلاقةُ ذلك بقضاء الله وقدره مما تتشوف النفوس للسؤال عنه، ومن ذلك الاسترقاء، ما صلته بقضاء الله تعالى؟ وهل يَرُدُّ شيئاً مما كتبه الله على عباده وقدره عليهم؟ هذا ما استفتى عنه الصحابي الجليل أبو خزامة السعدي رضي الله عنه[(٢)] النبي ﷺ.

---

(١) معارج القبول (٢/٥٠٩)، وانظر هذه الشروط مفصلة في: فتح الباري (١٠/١٩٥)، وتيسير العزيز الحميد (١٣٦)، ومعارج القبول (٢/٥٠٩)، والقول المفيد على كتاب التوحيد (١/١٨٤)، وأحكام الرقى والتمائم للدكتور فهد السحيمي (٣٦ ـ ٤١).

(٢) أحد بني الحارث بن سعد بن هذيم العذري، قال الحافظ: «يُقال: اسمُه زيد بن الحارث، ويقال: الحارث، وكلاهما وهم . . . له حديث في الرقى. . .».
ـ انظر: الإصابة في تمييز الصحابة (٧/٨٩)، وتهذيب التهذيب (١٢/٧٥)، وتقريب التهذيب (١١٤٠).

قال رضي الله عنه: سألت رسول الله ﷺ فقلت: **يا رسول الله، أرأيت رُقىً نسترقيها، ودواءً نتداوى به، وتُقَاةً نتقيها، هل ترد من قدر الله شيئاً؟**

قال: «**هي من قدر الله**»[1].

فأجاب ﷺ بجواب في غاية السداد والاستقامة[2]، وهو رد المستفتي إلى الأصل الذي تقوم عليه الأعمال التي ذكرها، وهو ربط الأسباب بالـمَسَبَّبات، وأن ما قدّر الله تعالى أن يكون بسبب فإنه لا قيام له إلا بذلك السبب «فمتى أتى العبد بالسبب وقع المقدور، ومتى لم يأت بالسبب انتفى بالمقدور»[3].

والكل بقدر الله تعالى، فيكون العبدُ بذلك قد عارض قدر الله تعالى بقدر الله ـ جل وعلا ـ.

قال الإمام ابن القيم رحمه الله مبيناً مقاصِد هذه الفتيا، وما دلت عليه من هذا الأصل: «وقد أجابهم ﷺ بما شفى وكفى

(١) أخرجه الترمذي ـ كتاب الطب ـ باب ما جاء في الرقى والأدوية (٣٤٩/٤) رقم ٢٠٦٥، وابن ماجه ـ كتاب الطب ـ باب ما أنزل الله داءً إلا أنزل له شفاء (٨٨/٤) رقم ٣٤٣٧، وأحمد في المسند (٥٤٠/٣) رقم ١٥٤٥١، والبيهقي في شعب الإيمان (٤١١/٣) رقم ١١٥٧، وفي الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد (١٥٧) وغيرهم، والحديث قال فيه الترمذي: «حسن صحيح».
وحسنه الألباني، وأطال بيان ذلك في تخريج أحاديث مشكلة الفقر (١٣).

(٢) انظر: مجموع فتاوى ابن تيمية (٢٧٦/٨).

(٣) الجواب الكافي (٣٧).

فقال: هذه الأدوية والرقى والتقى هي من قدر الله، فما خرج شيء من قدره، بل يُرَدُّ قدره بقدره، وهذا الرد من قدره، فلا سبيل إلى الخروج عن قدره بوجهٍ ما، وهذا كرد الجوع، والعطش، والحر، والبرد بأضدادها، وكرد قدر العدوّ بالجهاد، وكلٌّ من قدر الله، الدافع والمدفوع والدفع»[١].

ومن النصوص التي في معنى هذه الفتيا: استفتاء أسماء بنت عميس[٢] رضي الله عنها النبي ﷺ في الاسترقاء لولد جعفر من العين حيث قالت: **يا رسول الله، إن ولد جعفر تُسرع إليهم العين، أَفَأَسْترقي لهم؟**

فقال: «**نعم، فإنه لو كان شيء سابق القَدَرَ لسبقته العين**»[٣].

(١) زاد المعاد (١٦/٤).

(٢) هي الخثعميَّة، أخت ميمونة بنت الحارث زوج النبي ﷺ لأمها، ومن المهاجرات، تزوجها جعفر بن أبي طالب، ثم أبو بكر، وأوصى بتغسيلها له عندما مات، ثم تزوجها علي رضي الله عنه، وماتت بعده، قال عروة بن الزبير: بلغت أسماء مائة سنة، لم يسقط لها سن، ولم ينكر لها عقل.
ـ انظر: الإصابة (١٣/٨)، وتقريب التهذيب (١٣٤٤).

(٣) أخرجه الترمذي ـ كتاب الطب ـ باب ما جاء في الرقية من العين (٣٤٦/٤) رقم ٢٠٥٩، والنسائي في السنن الكبرى (٣٦٥/٤) رقم ٧٥٣٧، والبيهقي في السنن الكبرى (٣٤٨/٩)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤٨/٥) رقم ٢٣٥٨١، وذكر الحافظ ابن حجر أن الحديث له شاهد عند مسلم من حديث جابر رضي الله عنه، وهذا الشاهِد عند مسلم في (٤٤١/٧) رقم ٢١٩٨، وانظر: فتح الباري (٢٠١/١٠).
والحديث صححه الترمذي ووافقه الألباني.
انظر: صحيح سنن الترمذي (٤٠٥/٢).

وقال ﷺ: «**لا يرد القدر إلا الدعاء..**»[(١)].

ولما فقه الصحابة رضي الله عنهم هذا الأصل، وهو رد القدر بالقدر، عملوا به في الأحوال التي تعترضهم فيها الـمُعضِلات، يوضح ذلك: عدم دخول عمر رضي الله عنه ومن معه الشام لما وقع بها الطاعون، حيث قال له أبو عبيدة ابن الجراح: أفِراراً من قدر الله؟

فقال عمر: لو غَيْرُك قالها يا أبا عبيدة، نعم، نَفِرُّ من قدر الله إلى قدر الله[(٢)].

وبما تقدم تتبين الصلة بين الاسترقاء والقضاء والقدر، وأثر معرفة هذه الصلة في زيادة الإيمان، ورسوخ اليقين، وهي أمارة على فقه العبد، وانتفاعه بعلمه؛ لأنها «من أشرف المسائل لمن عرف قدرها، ورعاها حق رعايتها، والله المستعان»[(٣)].

---

(١) أخرجه الترمذي ـ كتاب القدر ـ باب ما جاء لا يرد القدر إلا الدعاء (٤/٣٩٠) رقم ٢١٣٩، والبزار في مسنده (٦/٥٠٢) رقم ٢٥٤٠، والطبراني في المعجم الكبير (٦/٢٥١) رقم ٦١٢٨، والقضاعي في مسند الشهاب (٢/٣٦) رقم ٨٣٢، قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب من حديث سلمان، لا نعرفه إلا من حديث يحيى بن الضريس».

وحسنَهُ الألباني، انظر: صحيح سنن الترمذي (٢/٤٤٣)، وصحيح الجامع (٢/١٢٧١) رقم ٧٦٨٧، والسلسلة الصحيحة (١/٢٨٦) رقم ١٥٤.

(٢) البخاري مع الفتح ـ كتاب الجهاد ـ باب ما يذكر في الطاعون (١٠/١٧٩) رقم ٥٧٢٩.

(٣) الجواب الكافي لابن القيم (٤٢)، وقد أطال النفس رحمه الله في بيان هذه المسألة وأحكامها.

المسألة الثالثة: حكم أخذ الأجرة على الرقية

وهذه إحدى مسائل الرقية التي أشكلت على من عَرَضتْ له من الصحابة رضي الله عنهم فلم يقدموا على أخذ الأجرة، أو التصرف فيها إلا بعد استفتاء النبي ﷺ عن ذلك.

فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن ناساً من أصحاب النبي ﷺ أتوا على حَيٍّ من أحياء العرب، فلم يَقْروهم، فبينما هم كذلك إذ لُدغَ سيدُ أولئك، فقالوا: هل معكم من دواء أو راقٍ؟

فقالوا: إنكم لم تَقْرونا، ولا نفعل حتى تجعلوا لنا جُعلاً، فجعلوا لهم قطيعاً من الشاء، فجعل يقرأ بأم القرآن، ويجمع بُزاقه ويتفل، فبرأ، فأتوا بالشاءِ فقالوا: **لا نأخذه حتى نسأل النبي ﷺ، فسألوه، فضحك.**

وقال: «**وما أدراك أنها رقية؟ خذوها، واضربوا لي بسهم**»[1].

فزال بهذه الفتيا الكريمة ما وقع في نفوسهم من التردد، وتَبَيَّن حكم ما أشكل عليهم من وجهين:

الأول: ضحكه ﷺ عقب سماعِه سؤال السائل، مما يدل على إقراره صنيعهم، وإباحة قطيعِ الغنم الذي أخذوه أجرةً على رقيتهم.

---

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب الطب ـ باب الرقى بفاتحة الكتاب (١٠/١٩٨) رقم ٥٧٣٦، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب السلام ـ باب جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن والأذكار (٧/٤٤٣) رقم ٢٢٠١، واللفظ للبخاري.

الثاني: تأكيده ﷺ حِلَّ أخذهم الأجرة على الرقية بقوله: «**خذوها**»، وفِعْلِهِ «**واضربوا لي بسهم**» فهو «بيان للحكم بالقول، وتمكين له بالعمل، إذ لم تكن له حاجة لذلك السهم، إلا ليبالغ أن ذلك من الحلال المحض»[١].

فاجتمع في بيان هذا الحكم السُّنة التقريريّة، والقوليّة، والعمليّة.

والنصوص الأُخرى في تقرير هذا الحكم، وبيانه صريحة؛ منها:

قوله ﷺ: «**إن أحق ما أخذتم عليه أجراً كتاب الله**»[٢].

وعن خارجة بن الصلت[٣] عن عمه[٤] قال: أقبلنا من عند النبيّ ﷺ فأتينا على حيّ من العرب فقالوا: أُنبئنا أنكم جئتم من عند هذا الرجل بخير، فهل عندكم دواء أو رقية؛ فإن عندنا مَعْتوهاً في القيود؟

قال: فقلنا: نعم.

---

(١) المفهم للقرطبي (٥/٥٨٧ ـ ٥٨٨).

(٢) البخاري مع الفتح ـ كتاب الطب ـ باب الشروط في الرقية بفاتحة الكتاب (١٠/١٩٨) رقم ٥٧٣٧.

(٣) هو «خارجة بن الصلت البُرجميّ، بضم الموحدة، وسكون الراء، وضم الجيم، الكوفي، مقبول، من الثالثة»، تقريب التهذيب (٢٨٣).

(٤) واسمهُ: علاقة بن صُحار السليطي التميمي، صحابي له حديث في الرقية.
ـ انظر: صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان (١٣/٤٧٦)، وتقريب التهذيب (٧٦٣).

قال: فجاؤوا بالمعتوه في القيود، قال: فقرأت بفاتحة الكتاب ثلاثة أيام غدوة وعشية، أجمعُ بُزاقي ثم أتفل، قال: فكأنما نشط من عقال، قال: فأعطوني جُعلاً، فقلت: لا، حتى أسأل النبي ﷺ، فسألته فقال: «**كُل، لَعَمْري من أَكَل برُقْيةِ باطلٍ، لقد أكلتَ برقيةِ حقٍّ**»[(١)].

وانطلاقاً من هذه النصوص ذهب جمع من السلف ـ وعلى رأسهم الأئمة الأربعة ـ وآخرون من الخلف إلى جواز أخذ الأجرة على الرقى لظهور دلالتها من غير تكلف ولا تعسف[(٢)].

---

(١) أخرجه أبو داود ـ كتاب الطب ـ باب: كيف الرقى؟ (٤/٢٢٠) رقم ٣٨٩٦، وأحمد في المسند (٥/٢٦٨) رقم ٢١٨٣٠، واللفظ له، والطيالسي في مسنده (١٩٤) رقم ١٣٦٢، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٥٦٣) رقم ١٠٣٢، وعنه ابن السنيّ في عمل اليوم والليلة كذلك (٥٨٤) رقم ٦٣٠، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/٢٦٩)، والدارقطني في سننه (٤/٢٩٦) رقم ١٠٠، والنسائي في السنن الكبرى (٤/٣٦٥) رقم ٧٥٣٤، والطبراني في المعجم الكبير (١٧/١٩٠) رقم ٥٠٩، وابن حبان في صحيحه (١٣/٤٧٤) رقم ٦١١٠، والحاكم في المستدرك (١/٧٤٧) رقم ٢٠٥٥، والبيهقي في شعب الإيمان (٥/٣٠٢) رقم ٢١٥٠، وصحح الحديث ابن حبان، قال الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي والألباني.

انظر: صحيح سنن أبي داود (٢/٤٧٠)، والسلسلة الصحيحة (٥/٤٤) رقم ٢٠٢٧.

ـ تنبيه: هذه القصة غير قصة أبي سعيد الخدري، فهذه صاحبها معتوه، وقصة أبي سعيد صاحبها لديغ، وقصة أبي سعيد في سرية، وهذه ليست كذلك، فالقصتان متغايرتان.

نبَّهَ على هذا الحافظ ابن حجر في الفتح، انظره: (٤/٤٥٥) و(١٠/١٩٩).

(٢) انظر: عارضة الأحوذي لابن العربي المالكي (٧/٢٢٠)، والمفهم للقرطبي=

الجمع بين أحاديث المطلب التي ظاهرها التعارض:

تقدم قول النبي ﷺ: «**لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك**»، وما فيه من دلالة على إباحة الرقى إذا توفرت فيها الشروط، وخلت من الموانع الشرعيّة، إلا أن هذا النص ونظائره قد عورض بنصوص أُخرى ظاهرها التعارض مع النصوص القاضية بجواز الرقى إذا كانت على الوصف آنف الذكر[(١)].

ومن ذلك قول جابر رضي الله عنه نهى رسول الله ﷺ عن الرقى[(٢)].

قالوا: فـ «ال» في الرقى للاستغراق، فتعمّ أنواع الرقى كلها بلا استثناء.

والجواب: أنه لا تعارض؛ لأن النهي عن الرقى محمول على الرقى المتضمنة للشرك بالله تعالى، وتعظيم غيره، والمنتفية عنها الشروط المعتبرة للرقى الشرعيّة، وإلى هذا الجمع نحا جمعٌ من العلماء، كابن قتيبة[(٣)] رحمه الله حيث قال أثناء بيانه للرقى

= (٥٨٧/٥)، والمنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٤٤٥/٧)، والمغني لابن قدامة (١٣٧/٨)، وأحكام الرقى والتمائم للدكتور فهد السحيمي (٧٦) وما بعدها.

(١) نص على هذا التعارض الإمام ابن القيم رحمه الله في حاشيته على مختصر المنذري لسنن أبي داود، المطبوع مع عون المعبود شرح سنن أبي داود للعظيم آبادي (٢٧٨/١٠).

(٢) تقدم تخريجه (٢٧٩).

(٣) هو العلامة الكبير أبو محمد، عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، صاحب=

وتوجيهه للنصوص المتعارضة فيها: «يكره منها ما كان بغير اللسان العربي، وبغير أسماء الله تعالى وذكره وكلامه في كتبه، وأن يعتقد أنها نافعة لا محالة، وإياها أراد بقوله: «**ما توكل من استرقى**»[(١)]، ولا يكره ما كان من التعوذ بالقرآن وبأسماء الله ﷻ»[(٢)].

وبتأمل هذا النص تظهر حرمة الرقى بانتفاء الشروط المعتبرة لها، حيث إن ابن قتيبة ﷺ نصّ على كراهتها إذا كانت كذلك، ثم إن في تتمة حديث جابر ﷺ ما يدل على بيان هذا، كما ذكر ذلك الإمام ابن القيم ﷺ[(٣)].

يقول جابر ﷺ نهى رسول الله ﷺ عن الرقى، فجاء آل عمرو بن حزم إلى رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله، إنه كانت عندنا رقية نرقي بها من العقرب، وإنك نهيت عن الرقى؟

= التصانيف، ومن تصانيفه: غريب القرآن، وغريب الحديث، وأدب الكاتب، وكلها مطبوعة، وقد ولي قضاء الدينور، وكان رأساً في علم اللسان العربي، والأخبار وأيام الناس، توفي في شهر رجب سنة ست وسبعين ومائتين.
ـ انظر: سير أعلام النبلاء (١٣/٢٩٦).

(١) يُشير بهذا إلى حديث: «**من اكتوى أو استرقى فقد بريء من التوكل**» وهو أحد الأحاديث التي عورض بها إباحة الرقى؛ لورود الوعيد فيه على المسترقي، والجواب عنه في قول ابن قتيبة، والحديث تقدم تخريجه في الفصل الأول (١٩٤)، ونقلتُ عن الإمام البيهقي ﷺ هناك توجيهه للحديث بنحو ما ذكرت هنا.

(٢) تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة الدينوري (٣١١).

(٣) انظر: حاشية ابن القيم على مختصر المنذري (١٠/٢٧٨).

قال: فعرضوها عليه، فقال: «**ما أرى بأساً، من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل**».

فانتفت بذلك المعارضة، وتبين أن لكل موضعٍ من النصّ وجهته.

وأيضاً عورض هذا الحديث ـ أعني حديث: «**لا بأس بالرقى...**» ـ بحديث أنس رضي الله عنه أنه قال: «رخص رسول الله ﷺ في الرقية من العين والحُمَة[(١)] والنملة[(٢)]»[(٣)].

وبقوله ﷺ: «**لا رقية إلا من عين أو حمة**»[(٤)].

قالوا: فالتنصيص على الأمور المذكورة في الحديث دون غيرها يدل على قصر الرقية عليها، وهذا تخصيص لعموم حديث: «**لا بأس بالرقى**».

---

(١) «الحمةُ بالتخفيف: السم، وقد يُشدّد، وأنكره الأزهري، ويُطلق على إبرة العقرب للمجاورة؛ لأن السمّ منها يخرج». النهاية لابن الأثير (١/٤٤٦).

(٢) «النملة: قروح تخرج في الجنب». النهاية لابن الأثير (٥/١٢٠).

(٣) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب السلام ـ باب استحباب الرقية من العين، والنملة، والحمة، والنظرة (٧/٤٤٠) رقم ٢١٩٦.

(٤) أخرجه أبو داود ـ كتاب الطب ـ باب في تعليق التمائم (٤/٢١٣) رقم ٣٨٨٤، والترمذي ـ كتاب الطب ـ (٤/٣٤٥) رقم ٢٠٥٧، وأحمد في المسند (٤/٥٨٣) رقم ١٩٨٥٢، والحميدي في مسنده (٢/٣٦٩) رقم ٨٣٦، والطبراني في المعجم الأوسط (٢/١٢١) رقم ١٤٤٩، والكبير (١٨/٢٣٥) رقم ٥٨٨، وغيرهم، وهو صحيح، انظر: صحيح سنن أبي داود (٢/٤٦٨)، وصحيح سنن الترمذي (٢/٤٠٤)، وانظر الكلام عليه كذلك: فتح الباري (١٠/١٥٦).

والجواب عن هذا أن يُقال: أما الحديث الأول فقد قال الإمام النووي موضحاً المراد منه: «وليس معناه تخصيص جوازها بهذه الثلاثة، وإنما معناه: سُئل عن هذه الثلاثة فأذن فيها، ولو سُئل عن غيرها لأذن فيه... وقد رقى هو ﷺ في غير هذه الثلاثة»[(١)].

إذاً: الحديث لا يدل على تخصيص الرقية بالأمور الثلاثة المذكورة لقرينتين:

الأولى: أن السؤال إنما وقع عن هذه الثلاثة، فكان جوابه ﷺ على قدر السؤال.

الثانية: أن النبي ﷺ رقى في غير هذه الثلاثة، وهذا واضح في عدم تخصيص الرقية بها.

وأما الحديث الثاني: فقد قال الإمام البغوي رحمه الله في معناه: «ولم يرد نفي جواز الرقية في غيرهما، بل تجوز الرقية بذكر الله سبحانه وتعالى في جميع الأوجاع، ومعنى الحديث: لا رقية أولى وأنفع منهما»[(٢)].

إذاً: النفي في قوله: «**لا رقية**...» محمول على الأفضلية

---

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٧/٤٤٣).

(٢) شرح السُّنة (١٢/١٦٢)، وانظر: معالم السنن للخطابي (٤/٢٢٦)، وزاد المعاد لابن القيم (٤/١٧٥)، وفتح الباري (١٠/١٩٦).

والكمال، أي: أن الرقية أقوى ما يكون تأثيرها، وأكمل ما يحصل نفعها، إذا كان الإنسان مصاباً بالعين والحمة.

ووجه ذلك: أن مجيء النفي في النصوص له ثلاث مراتب:

المرتبة الأولى: أن يأتي النفي ويُحمَل على نفي الوجود.

المرتبة الثانية: أن يأتي النفي ويُحمَل على نفي الصحّة.

المرتبة الثالثة: أن يأتي النفي ويُحمَل على نفي الكمال.

قال الناظم:

والنفيُ للوجود ثم الصِّحَّة ثم الكمال فارْعَيَنَّ الرُّتْبة[(١)]

ويُقال في تطبيق النصّ على القاعدة: إن حمل النفي على المرتبة الأولى لا يمكن، لكون الرقية بغير العين والحُمة موجودة، فلا يصح أن يُقال: لا رقية موجودة إلا من العين والحمة.

وكذلك لا يصح حمله على نفي الصحّة؛ لأن الرقية لِسِوى العين والحُمة صحيحة، بدلالة النصوص على ذلك، فهذه قرينة تمنع حمل النص على هذه المرتبة، فتعين حملُه على الكمال لتجتمع بذلك النصوص، وتأتلف دلالتها.

وبهذا يتضح وجه قول العلماء في معنى الحديث: إنه لا رقية أولى وأنفع، وأنه مبنيٌّ على قواعد ثابتة، وأصول نافعة، تُحَل بها المعضِلات، وتنجلي بها الإشكالات.

---

(١) منظومة في أصول الفقه والقواعد الفقهيّة لابن عثيمين (٢٠).

شبهة وجوابها:

تقدم أن من الشروط المعتبرة لجواز الرقى والتي لا تتحقق إباحتها إلا بها أن تكون باللسان العربي، أو بغيره مما كان معقول المعنى، وذلك استناداً إلى قوله ﷺ: «**لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك**» إلا أن أقواماً قد أخلّوا بهذا الشرط استدلالاً بهذا الحديث أيضاً، وقالوا بجواز كل رقية جُرِّبَت منفعتها ولو لم يُعَقل معناها[1].

ووجه الدلالة: أن قوله: «**لا بأس بالرقى**» عام، فيشمل كل رقية ظهرت مَنْفَعَتُها وإن لم يُعْقَل معناها.

هذا حاصل الشبهة الـمُتَوَلَّدة من سوء الفهم للنصّ.

والجواب عن هذا الاستدلال من وجوه:

الوجه الأول: أن العموم المستدل به ورد مقيّداً في النصّ نفسه بقوله ﷺ: «**ما لم يكن فيه شرك**»، فهو استثناء متصل يمنع كل رقية خَلَتْ من الوصف المنصوص عليه وهو خُلُوُّها من الشرك، وإذا ثبت تقييد النصّ فيصار إلى النصّ المقيِّد، ولا وجه حينئذٍ للاستدلال بالعموم.

الوجه الثاني: أن من قواعد الشريعة المستقرة: أن الوسائل لها أحكام المقاصد، فإذا كانت الغاية شرعيّة أو مباحة، فإن ما يتوسّل به إليها لا بد أن يكون كذلك، وعليه فإن الغاية من

---

(١) أشار إلى ذلك الحافظ ابن حجر رحمه الله في فتح الباري (١٠/١٩٥).

الاسترقاء أو الرقية طلب الشفاء وحصول العافية، وهو أمر مندوب إليه، فلا يُتوصّل إليه بما لا تعلم حقيقته، وما لم يُعلم معناه من الرقى لا يُؤْمَنُ أن يُؤدِّي إلى الشرك، فيُمنَع عندها ـ ولو حصلت منفعته ـ سداً للذريعة واحتياطاً للدين.

الوجه الثالث: أن في الرقية بالمشروع، والتداوي بالمباح، غُنية عما جُهل معناه، ولم يُعقل مغزاه من تلك الرقى؛ فإن الاستشفاء بالمشروع فيه ما يكفي ويشفي، قال تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ﴾ [العنكبوت: ٥١]، وقال تعالى: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ ٱلظَّـٰلِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ﴿٨٢﴾﴾ [الإسراء: ٨٢].

الوجه الرابع: قولهم بجواز كل رقية جُرِّبت منفعتها، ولو لم يُعلَم معناها غير صحيح؛ لأن «كون الشيء يحصل به منفعة دنيوية من كَفِّ شَرٍّ أو جلب نفع، لا يدُل على أنه ليس من الشرك»[(١)]؛ ولذلك يقول شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ في الرقى المجهولة المعاني: «وعامة ما بأيدي الناس من العزائم والرقى التي لا تُفقَه بالعربية فيها ما هو شرك»[(٢)].

فالتجربة ليست معياراً تقاسُ به الأمور إذا كانت مخالفة لدلالة النصوص، ومناقضة لها، إذ هي فاسدة الاعتبار حينئذٍ فلا يلتفت إليها.

(١) كتاب التوحيد لشيخ الإسلام محمد بن عبدالوهاب رَحِمَهُ اللَّهُ (٥٠).
(٢) مجموع الفتاوى (٦١/١٩).

الوجه الخامس: أن لازم هذا الاستدلال جواز الرقية بالرقى الشركيّة؛ لأن الرقية بما لا يُعلم معناه لا يؤمن أن يكون فيه شرك وهذا مما لا يقول به مسلم.

وبما تقدم يُدرك الفهم الصحيح لقوله ﷺ: «**لا بأس بالرقى...**» ويتبين خطأ المستدلّ به على عموم الرقى ولو لم يُعقل معناها، وبُعده عن جادّة الصواب.

المطلب الرابع: النُّشْرَة

لا يخفى أن للسحر أثره البالغ على عقل الإنسان وبدنه ونفسه؛ ولذلك كان طلبُ حَلِّه وإزالة ضرره مطلباً شرعيّاً حتى تسلم للإنسان حواسّه، وينتفع بجوارحه، لقوله ﷺ: «**تداووا؛ فإن الله ﷻ لم يضع داءً إلا وضع له دواءً، غير داء واحِد وهو الهرم**»[1].

ولتعدد الوسائل في رفعه، فقد جاء السؤال عن إحدى تلك الطرق المنتشرة في الجاهليّة، ألا وهي النشرة.

فعن جابر بن عبدالله رضي الله عنه قال: **سُئل رسول الله ﷺ عن النُّشْرَة[2]؟**

---

(١) تقدم تخريجه (١٩٢).

(٢) قال ابن الأثير رحمه الله: «النشرة: بالضم، ضرب من الرقية والعلاج، يُعَالَج به من كان يظن أن به مسّاً من الجن، سميت نشرة؛ لأنه يُنشر بها عنه ما خامره من الداء، أي: يكشف ويُزال».
النهاية في غريب الحديث (٥/٥٤).

فقال: «**هو من عمل الشيطان**»[(١)].

فعلم بهذه الفتيا حكم النشرة المسؤول عنها، وذلك من خلال ذمّ هذا الفعل ببيان أنه من عمل الشيطان؛ ليكون أبلغ في الزجر، وأشد في النهي؛ «لأن ربطها بعمل الشيطان يقتضي تقبيحها، والتنفير عنها»[(٢)]، وهذا من دلائل حرمتها، وشناعة استعمالها.

وهذا أحد أقسام النشرة، وهي النشرة الممنوعة، أما النوع الآخر وهي النشرة المشروعة، فسيأتي بيانها قريباً إن شاء الله.

أما النوع الأول فالمراد به: حلّ السحر بسحر مثله[(٣)]، وهو الذي لا يكون إلا بالشرك بالله ﷻ والاستعانة بالشياطين، ولذلك قال ﷺ: «**هو من عمل الشيطان**».

---

(١) أخرجه أبو داود ـ كتاب الطب ـ باب النشرة (٢٠١/٤) رقم ٣٨٦٨، وأحمد في المسند (٣٧٣/٣) رقم ١٤١١٨، والفضل بن زياد في مسائله كما في الآداب الشرعيّة لابن مفلح (٧٧/٣)، وتيسير العزيز الحميد (٣٦٥)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣٥١/٩)، كلهم من طريق عقيل بن عقيل عن وهب بن منبه عن جابر مرفوعاً.
والحديث جوَّد إسناده ابن مفلح في الآداب الشرعية (٧٧/٣)، والشيخ محمد بن عبدالوهاب في كتاب التوحيد (٨٦)، وحسَّنه الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٢٣٣/١٠)، وصححه النووي والألباني.
انظر: المجموع شرح المهذب (٧٤/٩)، والسلسلة الصحيحة (٦١١/٦) رقم ٢٧٦٠، وصحيح سنن أبي داود (٤٦٤/٢).

(٢) القول المفيد على كتاب التوحيد (٧١/٢).

(٣) انظر: غريب الحديث لابن الجوزي (٤٠٨/٢)، وإعلام الموقعين لابن القيم (٣٩٦/٤)، والآداب الشرعية لابن مفلح (٧٧/٣).

والنصوص في معنى هذه الفتيا كثيرة؛ منها: قوله ﷺ: «**إن الرقى والتمائم والتولة شرك**»[(١)].

ووجه الدلالة: أن النشرة ضرب من الرقية، فالقول فيما يكره منها كالقول في الرقية[(٢)].

وعن عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه قال: كنا نرقي في الجاهلية، **فقلنا: يا رسول الله، كيف ترى في ذلك؟**

فقال: «**اعرضوا عليّ رقاكم، لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك**»[(٣)].

ووجه الدلالة منه على حديث المطلَب: مطابقة مفهوم المخالفة لهذا الحديث؛ لمنطوق حديث جابر رضي الله عنه فاتَّحدا في الدلالة على المراد، أي: أن الرقى إن كان فيها شرك ففيها بأس، وهو من عمل الشيطان، فكذلك النُّشرة.

وعلى هذا تواردت الآثار عن السلف الصالح ـ رحمهم الله تعالى ـ تابعة للنصوص في التحذير من النشرة وبيان خطرها.

قال إبراهيم النخعي[(٤)] رحمه الله: «كانوا يكرهون التمائم والرقى

---

(١) تقدم تخريجه (٢٨١).
(٢) انظر: السنن الكبرى للبيهقي (٩/٣٥١).
(٣) سبق تخريجه في (٢٧٩).
(٤) هو إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي، أبو عمران الكوفي، فقيه أهل الكوفة، مات دون المائة، سنة ست وتسعين وهو ابن خمسين ونحوها.
ـ تهذيب الكمال (٢/٢٣٣)، وتقريب التهذيب (١١٨).

والنشر»[١].

وقال الحسن البصري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «النشرة من السحر»[٢].

وهكذا كل ما ورد من الآثار عن السلف في كراهة النشرة، فإنه محمول على الممنوع منها؛ لأن لفظ النشرة لما كان مشتركاً بين ما كان ممنوعاً، وما كان مشروعاً، حُمل على الممنوع منه؛ لأنه لا يظن بهم رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ كراهة ما كان مشروعاً أو التحذير منه[٣].

وبهذا الإيجاز يتم الكلام على النشرة الممنوعة.

وحتى يكون البحث متكاملاً، فمن المناسب التعريج على النشرة المشروعة وبيانها ليحصل التصوّر الشموليّ للموضوع عند القارئ من كافة جوانبه.

فالنُّشْرة المشروعة: هي ما دلت عليها نصوص الكتاب والسُّنة من الرقى والدعوات والتعوذات والأدوية المباحة[٤].

وهذا من أقوى الأسباب وأنفعها، وأنجع العلاجات وأصلحها، لمن أحسن التداوي بها.

يقول ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ومن أنفع علاجات السحر الأدوية

---

(١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٥/٣٥) رقم ٢٣٤٦١، وإسناده صحيح.

(٢) رواه ابن أبي شيبة في المصنف كما في السلسلة الصحيحة (٦/٦١٣)، وقد بحثت عنه في المصنف في مظانه وغير مظانه فلم أجده، والأثر حسَّنه الألباني كما في المصدر السابق.

(٣) انظر: تيسير العزيز الحميد (٣٦٥، ٣٦٨)، وإكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض (٨/٩٩).

(٤) انظر: إعلام الموقعين (٤/٣٩٦)، ومعارج القبول للحكمي (٢/٥٦٥)، والسلسلة الصحيحة (٦/٦١٣).

الإلهيّة، بل هي أَدْويتُهُ النافعة بالذات، فإنه من تأثيرات الأرواح الخبيثة السُّفلية، ودفعُ تأثيرها يكون بما يُعارضها ويُقاوِمُها من الأذكار، والآيات، والدعوات التي تُبطِل فعلها وتأثيرها، وكلما كانت أقوى وأشد، كانت أبلغ في النشرة، وذلك بمنزلة التقاء الجيشين مع كل واحد منهما عدّته وسلاحُه، فأيهما غلب الآخرَ قَهَره، وكان الحكم له، فالقلب إذا كان ممتلئاً من الله مغموراً بذكره، وله من التَّوجُّهات، والدعوات، والأذكار والتعوذات وِرْدٌ لا يُخِلّ به، يُطابِق فيه قلبه لسانه، كان هذا من أعظم الأسباب التي تمنع إصابةَ السّحر له، ومن أعظم العلاجات له بعدما يُصيبه»[(١)].

ومن الأدلة على هذا النوع قوله ﷺ: «**العين حق، ولو كان شيء سابِقٌ القَدَرَ سبَقَتْه العين، وإذا استُغْسِلتُم فاغسِلوا**»[(٢)].

ووجه الدلالة منه: أنه أمر العائن بالاغتسال للمعين، ليزول ما حَلَّ بسببه من الضرر، وهذا من النشرة.

قال القاضي عياض رحمه الله: «وهذا الحديث وشبهه أصل في جواز النشرة والطيب بها»[(٣)].

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله: «ويؤيد مشروعية النشرة. . .

---

(١) زاد المعاد (١٢٦/٤).

(٢) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب السلام ـ باب الطب، والمرض، والرقى (٤٢٥/٧) رقم ٢١٨٨.

(٣) هكذا في إكمال المعلم بفوائد مسلم (٨٥/٧): «والطيب بها»، وفي شرح النووي على مسلم (٤٢٨/٧) نقلاً عن القاضي: «والتطبب بها»، وهذا هو الأقرب والأليق بالسياق.

حديث: «**العين حق**» في . . . اغتسال العائن»[١].

ومن ذلك أيضاً: حديث سحر بعض اليهود النبي ﷺ.

فعن عائشة رضي الله عنها قالت: سحر رسولَ الله ﷺ يهودي من يهود بني زُرَيْق يقال له: لَبِيد بن الأعصم، قالت: حتى كان رسول الله ﷺ يُخَيَّل إليه أنه يفعل الشيء وما يفعله، حتى إذا كان ذات يوم، أو ذات ليلة، دعا رسول الله ﷺ ثم دعا، ثم دعا، ثم قال: «**يا عائشة، أَشَعَرتِ أن الله أفتاني فيما استَفْتَيْتُه فيه؟**.

جاءني رجلان أحدهما عند رأسي، والآخر عند رِجْلَيّ، فقال الذي عند رأسي للذي عند رجلَيّ، أو الذي عند رجليّ للذي عند رأسي: ما وجَعُ الرجُل؟

قال: مطبوب[٢].

قال: من طَبَّهُ؟

قال: لبيد بن الأعصم.

قال: في أي شيء؟

قال: في مُشط ومُشاطَة[٣]، قال: وجُبِّ طَلعَةِ ذَكَر[٤].

---

(١) فتح الباري (١٠/٢٣٣).

(٢) «أي: مسحور، كنوا بالطب عن السحر تفاؤلاً بالبرء».
النهاية في غريب الحديث (٣/١١٠).

(٣) «هي الشعر الذي يسقط من الرأس واللحية عند التسريح بالمشط».
النهاية في غريب الحديث (٤/٣٣٣).

(٤) قال ابن الأثير: «أي: في داخلها، ويروى بالفاء، وهما معاً: وعاء طلع النخيل». النهاية (١/٢٣٤).

قال: فأين هو؟

قال: في بئر ذي أروان.

قالت: فأتاها رسول الله ﷺ في أناس من أصحابه، ثم قال: «**يا عائشة، والله لَكَأَنَّ ماءها نُقاعَة الحنّاء، ولكأنَّ نَخْلَها رُؤوسُ الشَّياطين**».

قالت: فقلت: يا رسول الله، أفلا أَحْرَقْته؟

وفي رواية للبخاري قالت: فقلت: أفلا ـ أي: تَنَشَّرتَ ـ؟

قال: «**أما أنا فقد عافاني الله، وكرهتُ أن أثير على الناس شرّاً، فأمرتُ بها فدُفِنَتْ**»[(١)].

قال القاضي عياض: «وفيه حجة على جواز النشرة على أحد الروايات، إذ لم ينكر النبي ﷺ عملها، وإنما قال: أما أنا فقد عافاني الله»[(٢)]، وهذا وجه الدلالة على مشروعية النشرة الجائزة.

وعلى هذا حُمل ما جاء من الآثار عن السلف ـ رحمهم الله ـ.

---

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب الطب ـ باب هل يستخرج السحر؟ (١٠/٢٣٢) رقم ٥٧٦٥، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب السلام ـ باب السحر (٧/٤٢٩) رقم ٢١٨٩، وهذا لفظ مسلم.

(٢) إكمال المعلم (٧/٩٢).

فعن قتادة قال: قلت لسعيد بن المسيب: رجل به طِبٌّ، أو يُؤَخَّذ[(١)] عن امرأته، أَيُحَلّ عنه أو يُنَشَّر؟

قال: «لا بأس به، إنما يريدون الإصلاح، فأما ما ينفع فلم يُنهَ عنه»[(٢)].

وسُئِلِ الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ عمن يُطْلِقُ السِّحْر عن المسحور؟ فقال: «لا بأس به»[(٣)].

وهكذا تلتقي الآثار السلفيّة مع الأحاديث النبويّة في الحكم الصحيح للنشرة، وأنها قسمان: مشروع وممنوع، كما دل على ذلك الاستقراء للنصوص، وإليه أشار الحافظ ابن حجر بقوله: «...يحتمل أن تكون النشرة نوعين»[(٤)].

قلت: وهذا الاحتمال هو الصحيح، وبه جزم الإمام ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ حيث قال: «والنشرة: حل السحر عن المسحور، وهي نوعان:

حل بسحر مثله، وهو الذي من عمل الشيطان؛ فإن السِّحر

---

(١) «بفتح الواو ومهموز، وتشديد الخاء المعجمة، وبعدها معجمة، أي: يُحبَس عن امرأته، ولا يَصِل إلى جماعها..». فتح الباري (١٠/٢٣٣).

(٢) البخاري مع الفتح تعليقاً بصيغة الجزم (١١/٢٣٢)، وأخرجه الطبري في تهذيب الآثار موصولاً كما في تغليق التعليق لابن حجر (٥/٤٩) وقال: «إسناده صحيح».
وانظر: فتح الباري (١٠/٢٣٣).

(٣) ذكره عنه الحافظ ابن حجر في الفتح (١٠/٢٣٣).

(٤) فتح الباري (١٠/٢٣٣).

عمله، فيتقرب إليه الناشِر والمنتشر بما يحب، فيبطل عمله عن المسحور.

والثاني: النشرة بالرقية، والتعوذات، والدعوات، والأدوية المباحة، فهذا جائز، بل مستحب»[١].

فهذا هو التقسيم والتأصيل الذي تنضبط به المسألة، وتفهم به النصوص والآثار على وجهها.

المطلب الخامس: العدوى

تقدم أن من تمام بيان التوحيد بيان ما يضادّه من الاعتقادات الشركية، وكشف ما يَرِدُ عليه من الشبه الفاسدة، ومن تلك العقائد المنحرفة السائدة في الجاهليّة اعتقادُ سَرَيانِ الأمراض، وانتقال الأدواء من مخلوق لآخر بذاتها وطبيعتها؛ ولمنافاة ذلك للتوحيد فقد جاء الشرع بنفي هذا المعتَقَدِ، وبطلان أمره، إلا أن هناك إشكالات قد ترد في بعض صور هذه المسألة وجزئياتها، أوردها بعض الصحابة ﵃ ليتبين وجه الحق فيها، ومعرفة الصواب منها، ويتضح هذا في الاستفتاء الآتي:

عن أبي هريرة ﵁ قال: قال النبي ﷺ: «**لا عدوى**[٢]، **ولا**

(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين (٤/٣٩٦).

(٢) العدوى: «اسم من الإعداء، كالرعوى والبقوى، من الإرعاء والإبقاء، يُقال: أعداه الداء يُعديه إعداءً، وهو أن يصيبه مثل ما بصاحب الداء».
النهاية في غريب الحديث (٣/١٩٢).

طيرة[١]**، ولا هامة**[٢]**، ولا صفر**[٣]».

فقال أعرابي: **يا رسول الله، فما بال الإبل تكون في الرَّمل كأنها الظِّباء**[٤]**، فيُخالِطُها البعيرُ الأجربُ فيُجرِبُها**[٥]**؟**

فقال رسول الله ﷺ: «**فمن أعدى الأول**»[٦].

يقرر ﷺ في هذه الفتيا تفرُّد الرّب جل وعلا بالضّرّ والنفع، وأن له سبحانه التصرف المطلق في هذا الكون، فأَزِمّة الأمور بيده، ولا يخرج شيء عن مشيئته وإرادته، وذلك من خلال نفي

---

(١) سيأتي بيانها في المطلب الآتي.

(٢) قال أبو العباس القرطبي: «مشدد الميم، طائر تتشاءم به العرب، فإذا سقطت في دار أحدهم رآها ناعية له نفسه، أو أحداً من أهله . . . وقيل: كانت العرب تعتقد أن عظام الميت أو رأسه ينقلب هامّة يطير، ويُسمى ذلك الطائر: الصدى» المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٥/٦٢٢).

(٣) قيل: «هي حيّة تكون في البطن، تصيب الماشية والناس، وهي أعدى من الجرب عند العرب . . . ويُقال: إنها تشتد على الإنسان إذا جاع وتؤذيه». غريب الحديث لأبي عبيد الهروي (١/٢٥).

وقيل: المراد به: النسأ الذي كان يفعله أهل الجاهلية، من تأخير المحرّم إلى صفر، ويجعلون صفر هو الشهر الحرام، فجاء الإسلام بإبطال الأمرين.

انظر: غريب الحديث للهروي (١/٢٦)، والنهاية في غريب الحديث (٣/٣٥).

(٤) «بكسر المعجمة بعدها موحدة وبالمد، جمع ظبي، شبهها بها في النشاط والقوة والسلامة من الداء» فتح الباري (١٠/٢٤١).

(٥) أي يكون سبباً لوقوع الجرب بها. انظر: فتح الباري (١٠/٢٤١).

(٦) البخاري مع الفتح ـ كتاب الطب ـ باب: لا هامة، (١٠/٢٤١) رقم ٥٧٧٠، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب السلام ـ باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة. . . (٧/٤٧١) رقم ٢٢٢٠.

ما يدّعيه أهل الجاهلية من إضافة الأفعال إلى غير الله تعالى، واعتقاد انتقال الأمراض بطبعها، واستقلاليتها بالتأثير في غيرها.

وهذا معنى قوله ﷺ: «**لا عدوى**»؛ أي: على الوجه الذي يعتقده أهل الجاهلية من إعداء الأمراض بطبعها دون تقدير من الله تعالى لذلك[(١)].

ولقد استشكل بعض الصحابة ﵃ هذا النفي[(٢)]، فقال مُورِداً إشكالَه عليه: فما بال الإبل تكون في الرمل كأنها الظباء، فيخالطها البعير الأجرب فيجربها؟

وهذا الإشكال كما هو ظاهِر ناتج عما يراه من انتقال العدوى من السقيم إلى الصحيح بسبب الخلطة والمداخلة بينهما.

فأجابه ﷺ بما يقطع هذا الإشكال من أصله، ويزيحه من أساسه، وذلك بردّه إلى الأصل الذي لا محيد عنه، وهو أن الأمور كلها بيد الله تعالى وقضائه وقدره بقوله: «**فمن أعدى الأول؟**».

«أي: لو كان إنما أصاب الثاني لَمَّا أعداه الأول، إذاً: لَمَا أصاب الأول شيء؛ لأنه لم يكن معه ما يُعدِيه، ولكنه لَمَّا كان

---

(١) انظر: شرح السُّنة للبغوي (١٢/١٦٩)، ولطائف المعارف لابن رجب (٦٨)، وتيسير العزيز الحميد (٣٧٣).

(٢) انظر: مفتاح دار السعادة (٣/٣٧٥).

ما أصاب الأولَ إنما كان بقدر الله ﷻ، كان ما أصاب الثاني كذلك»[(١)].

يقول الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ في إيضاحه لهذه الفتيا: «وهو جواب في غاية البلاغة والرشاقة، وحاصلُه: من أين جاء الجرب الذي أعدى بزعمهم؟ فإن أجيب من بعير آخر لزم التّسَلْسُل، أو سبَب آخر فليُفصح بِه، فإن أُجيب بأن الذي فَعَله في الأول هو الذي فَعَله في الثاني ثبت الـمُدَّعَى، وهو أن الذي فَعَلَ بالجميع ذلك هو الخالق القادر على كل شيء، وهو الله سبحانه وتعالى»[(٢)].

فهذا جواب واضح بَيِّنٌ في قطع دعوى العدوى وإبطالها بطبعها، وأنه لا تأثير لها إلا بإذن الله تعالى، إذ هو المؤثّر من قَبْل ومن بَعْد[(٣)].

والشواهد المُسنِدة للمعنى الذي تضمنته هذه الفتيا عديدة، منها قوله تعالى: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٢٢﴾﴾ [الحديد: ٢٢].

---

(١) شرح معاني الآثار للطحاوي (٤/٣١٠).

(٢) فتح الباري (١٠/٢٤٢)، وانظر: المفهم للقرطبي (١/٣٤٦)، والقول المفيد (٢/٨٤).

(٣) انظر: إكمال المعلِم للقاضي عياض (٧/١٤٤)، والمنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووي (٧/٤٧٦)، والقول المفيد (٢/٨٣).

فهذا إخبار من الله تعالى بأن جميع ما يحل بالعباد، من المصائب، والمعائب مسطور عليهم، وجارٍ عليهم بأمره تعالى، ومن ذلك انتقال الأمراض إليهم، فحقيقتها أنها من عند الله وبأمره.

ومن شواهد السُّنة: اللفظ الآخر لحديث المطلب وهو: أن النبي ﷺ قال: «**لا يُعدي شيءٌ شيئاً**».

فقال أعرابي: **يا رسول الله، البعير الجرب الحشفة بذَنَبِه، فتجرب كلها؟**

فقال رسولُ الله ﷺ: «**فمن أجرب الأول؟! لا عدوى، ولا صفر، خلق الله كل نفس، وكتب حياتها ورزقها، ومصائبَها**»[(١)].

وبهذا التقرير يظهر اجتماع النصوص في نفي العدوى على الوجه المذكور، وتظاهُرها على حُرمتها، وبيان أنّ مبدأ الأمور ومرَدَّها إلى الله تعالى.

ثم إنه ثَمّةَ نصوصٌ يُوهِمُ ظاهرها التعارض مع ما تَمَّ تقريره

---

(١) أخرجه الترمذي ـ كتاب القدر ـ باب ما جاء لا عدوى ولا هامة، ولا صفر (٣٩٢/٤) رقم ٢١٤٣، وأحمد في المسند (٤٣٢/٢) رقم ٣٨١٨، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٠٨/٤)، وابن حبان في صحيحه (٤٨٧/١٣) رقم ٦١١٩، وأبو يعلى في مسنده (١١٢/٩) رقم ٥١٨٢، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (١٦٨/١١) رقم ٥٨٦٧، والحديث صححه ابن حبان، والألباني، انظر: صحيح سنن الترمذي (٤٤٥/٢)، والسلسلة الصحيحة (١٤٢/٣) رقم ١١٥٢.

من نفي العدوى، فإن ظاهرها يوحي إثبات العدوى، كقوله ﷺ: «**لا يُورِد مُمْرِضٌ على مُصِحٌّ**»[(١)]، وقوله: «**وفِرَّ من المجذوم فِرارك من الأسد**»[(٢)]، وقوله: «**إذا سمعتم بالطاعون في أرض فلا تدخلوها، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا منها**»[(٣)]، فكيف الجمع بين هذه النصوص، ودفع الاختلاف عنها؟

والجواب: إن للعلماء مسالك متعددة في ذلك، إلا أنها لا تسلم من المعارضة والنقد[(٤)]، وأظهر تلك المسالك وأحسنها قول من قال: إن نفي العدوى محمول على ما تقدم تقريره من اعتقاد أهل الجاهلية إعداء الأمراض بطبعها، دون تقدير الله تعالى لذلك.

وأما النصوص الأُخرى المشتملة على النهي عن الإقدام على مواطن الوباء، أو الأمر بالفرار من أهل الابتلاء، فمحمولة على أخذ الحيطة والاحتراز من أسباب الهَلَكَة، ومراعاة سبل

---

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب الطب ـ باب لا هامة (٢٤١/١٠) رقم ٥٧٧١، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب السلام ـ باب لا عدوى ولا طيرة... (٤٧١/٧) رقم ٢٢٢١.

(٢) البخاري مع فتح الباري ـ كتاب الطب ـ باب الجذام (١٥٨/١٠) رقم ٥٧٠٧.

(٣) البخاري مع الفتح ـ كتاب الطب ـ باب ما يذكر في الطاعون (١٧٨/١٠) رقم ٥٧٢٨، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب السلام ـ باب الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها (٤٦١/٧) رقم ٢٢١٨.

(٤) انظرها في فتح الباري (١٦٠/١٠)، وزاد المعاد (١٤٩/٤ ـ ١٥٣)، وكتاب أحاديث العقيدة التي يوهم ظاهرها التعارض في الصحيحين لسليمان الدبيخي (٧٦/١ ـ ١٠٤).

الوقاية والحِميَة، وأن الله تعالى بمشيئته قد يجعل الخِلطَة سبباً للتعرض لمثل هذه الأدواء، فإن العدوى بالمخالطة: «بمنزلة سائر الأسباب التي رَبَطَ بها مُسَبَّباتها، وجعل لها أسباباً أُخَر تُعارِضُها وتُمانِعُها، وتمنع اقتضاءَها لِمَا جُعِلت أسباباً له، وإنها لا تقضي مُسَبَّباتها إلا بإذنه ومشيئته وإرادته، ليس لها من ذاتها ضُرٌّ ولا نفع ولا تأثير البتّة...»[1].

وعلى هذا ثلة من العلماء المحققين؛ نظراً لما في هذا المسلك من إعمال للنصوص جميعها، وعدم إبطالها أو إهمال شيء منها، إضافة إلى سلامته من الاعتراضات والإيرادات المضعفة له[2].

قال الإمام البيهقي[3] رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ثابت عن النبي ﷺ أنه قال: «**لا عدوى**» وإنما أراد على الوجه الذي كانوا يعتقدون في الجاهلية من إضافة الفعل إلى غير الله عَزَّوَجَلَّ، وقد يجعل الله بمشيئته مخالطةَ الصَّحيح مَنْ به شيء من هذه العيوب سبباً لحدوث ذلك، ولهذا قال: «**لا يُورِدُ مُمْرِضٌ على مُصِحّ**»، وقال

(١) مفتاح دار السعادة (٣/٣٧٦).

(٢) انظر: القول المفيد (٢/٨٤ ـ ٨٥)، وأحاديث العقيدة التي يوهم ظاهرها التعارض في الصحيحين (١/٩٥).

(٣) هو الإمام الحافظ أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، صاحب التصانيف، له كتب لم يسبق إلى تصنيفها كالأسماء والصفات، وشعب الإيمان، ودلائل النبوة، توفي سنة ثمان وخمسين وأربعمائة.
ـ انظر: تذكرة الحفاظ للذهبي (٣/١١٣٢).

في الطاعون: «من سمع بأرض فلا يقدِمَنَّ عليه»، وغير ذلك مما في معناه، وكل ذلك بتقدير الله ﷻ»[(١)].

وقال النووي رحمه الله: «وطريق الجمع: أن حديث: «**لا عدوى**» المراد به نفي ما كانت الجاهلية تزعمه وتعتقده أن المرض والعاهة تُعدي بطبعها لا بفعل الله تعالى، وأما حديث: «**لا يُورِدُ مُمْرِضٌ على مُصِحّ**» فأرشد فيه إلى مجانبة ما يحصل الضرر عنده في العادة بفعل الله تعالى وقدره.

فنفى في الحديث الأول العدوى بطبعها، ولم ينف حصول الضرر عند ذلك بقدر الله تعالى وفعله.

وأرشد في الثاني إلى الاحتراز مما يحصل عنده الضرر بفعل الله وإرادته وقدره، فهذا الذي ذكرناه من تصحيح الحديثين، والجمع بينهما هو الصواب الذي عليه جمهور العلماء، ويتعين المصير إليه»[(٢)].

وقال ابن رجب رحمه الله: «اختلفوا في معنى قوله: «**لا عدوى**»، وأظهر ما قيل في ذلك: أنه نفيٌ لِمَا كان يعتقده أهلُ الجاهلية من أنّ هذه الأمراض تُعدي بطبعها من غير اعتقاد تقدير الله لذلك، ويدل على هذا قوله: «**فمن أعدى الأول**» يشير إلى أن الأول إنما جَرِبَ بقضاء الله وقدره، فكذلك الثاني ـ إلى

(١) معرفة السنن والآثار للبيهقي (٣٥٤/٥)، وانظر: السنن الكبرى له (٢١٦/٧).
(٢) المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٣٧٤/٧).

أن قال ـ: «فأمّا نهيه ﷺ عن إيراد الممرض على المصح، وأمره بالفرار من المجذوم، ونهيه عن الدخول إلى موضع الطاعون، فإنه من باب اجتناب الأسباب التي خلقها الله تعالى، وجعلها أسباباً للهلاك أو الأذى.

والعبد مأمور باتقاء أسباب البلاء إذا كان في عافية منها، فكما أنه يؤمر أن لا يلقي نفسه في الماء، أو في النار، أو يدخل تحت الهدم ونحوه مما جرت العادة بأنه يهلك أو يؤذي، فكذلك اجتناب مقاربة المريض، كالمجذوم أو القدوم على بلد الطاعون، فإن هذه كلها أسباب للمرض والتلف، والله تعالى هو خالق الأسباب ومسبباتها، لا خالق غيره، ولا مقدر غيره»[(١)].

شبهة وجوابها:

استدل منكرو الأسباب بقوله ﷺ: «**فمن أعدى الأول**» على إبطال الأسباب[(٢)]، وأن وقوع الأشياء وحصولها لا علاقة له باتخاذ الأسباب وبذلها.

---

(١) لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف (٦٨)، وانظر نحواً مما نُقِل: تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة (٩٦)، وشرح السُّنة للبغوي (١٢/١٦٩ ـ ١٧١)، والآداب الشرعية لابن مفلح (٣/٣٦٣)، ومفتاح دار السعادة (٣/٣٨٥)، وزاد المعاد (٤/٤٤)، وحاشية ابن القيم على تهذيب سنن أبي داود مع عون المعبود (١٠/٢٨٩)، والمفهم للقرطبي (٥/٦٢٤)، والكاشف عن حقائق السنن للطيبي (٩/٢٩٧٨)، وتيسير العزيز الحميد (٣٧٣)، والقول المفيد (٢/٨٣)، ومجموع فتاوى ومقالات متنوعة لابن باز (٨/٢٤)، والسلسلة الصحيحة للألباني (٢/٦٩٦).

(٢) انظر: إعلام الموقعين (٢/٢٩٦ ـ ٢٩٧).

ووجه الدلالة من هذا الحديث قالوا: إنّ النبي ﷺ أثبت إصابة البعير بالمرض من غير سبب ظاهر محسوس يُحكَمُ به لُحوقُ المرض بالبعير، فدل ذلك على أنه لا صلة بين بذل الأسباب ووقوع المسبّبات.

قلت: ورَدُّ هذه الشبهة يكون بجوابين: إجمالي وتفصيلي.

أما **الإجمالي**: فهو أن هذا النصّ من النصوص المتشابهة[1]، الواجب ردّها إلى النصوص المحكمة الموضحة لمعناها، والمبينة لمدلولها الصحيح المراد منها، والتي لا تحتمل إلا معنىً واحداً، ويزداد هذا الجواب وضوحاً بالجواب الثاني وهو **التفصيلي** من خلال الأوجه التالية:

الوجه الأول: أن هذا النصّ مُعارَض بنصوص أُخرى مثلهِ، أو أكثرَ منه، صحيحة صريحة، دالة على ثبوت الأسباب شرعاً وقَدَراً كقوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمُ ٱسْتَحَبُّوا۟ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا عَلَى ٱلْءَاخِرَةِ﴾ [النحل: ١٠٧].

وقوله: ﴿يَهْدِى بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ﴾ [المائدة: ١٦].

وقوله: ﴿وَنَزَّلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً مُّبَٰرَكًا فَأَنۢبَتْنَا بِهِۦ جَنَّٰتٍ وَحَبَّ ٱلْحَصِيدِ ﴿٩﴾﴾ [ق: ٩]، إلى أضعاف ذلك من النصوص المثبتة للسببيّة[2] والتي يتعين

(١) نص على ذلك الإمام ابن القيم في إعلام الموقعين (٢/٢٩٦ ـ ٢٩٧).
(٢) المصدر السابق.

فهمها، وعدم إهمالها، وتنزيل ما قد يشكلُ عليها تنزيلاً يثمر ائتلاف النصوص واجتماعها.

الوجه الثاني: أن قوله ﷺ: «**فمن أعدى الأول**» جاء في سياق رد شبهة تأثير العدوى بذاتها، دون تقدير الله تعالى لذلك، وبيان أن حقيقة ابتداء الأمراض، وظهور المصائب والآلام، إنما هو من الله تعالى، وبيده، وتحت ملكه وتصرفه.

فأين ذاك الاستدلال من هذا السياق؟!.

الوجه الثالث: أن يُقال: إن «الشيء قد يكون له سبب معلوم، وقد لا يكون له سبب معلوم، فجَرَبُ الأول ليس سببه معلوماً، إلا أنه بتقدير الله تعالى، وجَرَبُ الذي بعده له سبب معلوم[1]، ولكن لو شاء الله لم يجرب»[2]، أي: أن عدم علمنا بالسبب المؤثر لا يسوغ لنا نفي الأسباب أو إبطالها.

الوجه الرابع: أن من القواعد الثابتة لمعرفة مدلولات النصوص، اعتبار فهم السلف الصالح لها، وليس في الآثار الواردة عنهم ما يُشعر بفهمهم نفي الأسباب استدلالاً بهذا النصّ، مع روايتهم له، ودرايتهم به.

---

(١) وهو خلطة المصابين بالجرب.

(٢) القول المفيد (٢/٨٤).

المطلب السادس: الطّيَرة[١]

الطّيرة من أعمال الجاهلية التي كانت تأخذ حيّزاً كبيراً في أوساط الجاهليين، وتحتل مكانة مرموقة في نفوسهم، فعليها يبنون أعمالهم، ويقِرُّون بِها سفرهم وإقامتهم، ولهذا فقد كانوا يُشيدون بها في نثرهم وشعرهم، وذلك لاعتقادهم تأثيرَ جلب النفع، ودفع الضر في اتجاهاتها.

ونظراً للانتشار الواسع لهذه الخصلة، وتعلق الناس بها، والتفاتهم إليها، فقد جاء الاستفتاء بشأنها من الصحابي الجليل معاوية بن الحكم السلميّ[٢] لما هداه الله للإسلام، وشرح صدره إليه.

المسألة الأولى: حكم الطيرة

فعنه رضي الله عنه قال: قلت يا رسول الله، إني حديث عهد بجاهلية، وقد جاء الله بالإسلام ـ إلى أن قال ـ: **ومنّا رجالٌ يتطيّرون؟**

---

(١) «الطيّرة: بكسر الطاء وفتح الياء، وقد تسكن: هي التشاؤم بالشيء، وهو مصدر تطيّر، يُقال: تطيَّرَ طيرةً.. وأصلُهُ فيما يقال: التطيّر بالسوانح والبوارح من الطير والظباء وغيرهما، وكان ذلك يصدّهم عن مقاصدهم، فنفاه الشرع، وأبطله، ونهى عنه، وأخبر أنه ليس له تأثير في جلب نفع، أو دفع ضر».
النهاية في غريب الحديث (١٥٢/٣).

(٢) هو معاوية بن الحكم السلميّ، صحابي جليل، نزل المدينة، وروى عن النبي ﷺ حديثاً.
ـ انظر: الإصابة (١١٨/٦).

قال: «**ذاك شيءٌ يجدونه في صدورهم، فلا يصدنهم**»[(١)].

فشفى ﷺ أمته بهذه الفتيا، إذ بين فيها **حقيقة الطيرة وحكمها.**

أما حقيقتها: فإنها شيءٌ يقع في النفوس، ويعتري الطباع، فوجودها فيها ضَرورَةٌ، لا انفكاك عنها، وليس في الوسع إزالتها وقلعُها، ومنها تنشأ الأوهام، وتستولي الوساوس، وتزداد الخيالات التي لا خطام لها ولا زمام.

فرَجَعَتْ على هذا حقيقة التطيّر إلى الأوهام، والمخاوف، والخيالات، لا إلى المتطَيَّر به من مرئيّ، أو مسموع، أو معلوم[(٢)].

يقول الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في تعليقه على حديث معاوية آنف الذكر: «فأخبر أن تأذّيَه وتشاؤمه بالتطيّر إنما هو في نفسه وعقيدته، لا في الـمُتَطَيَّر به، فوهمُهُ وخوفه وإدراكه هو الذي يُطيّره ويصدُّه، لا ما رآه وسمعَه»[(٣)].

وأما حكمها: فهو ظاهر من نهيه ﷺ في قوله: «**فلا**

(١) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب المساجد وتحريم الصلاة ـ باب تحريم الكلام في الصلاة، ونسخ ما كان من إباحته (٣/٢٣) رقم ٥٣٧.

(٢) انظر: معالم السنن للخطابي (١/٢٢٢)، والمفهم للقرطبي (٥/٦٢٨)، ومفتاح دار السعادة لابن القيم (٣/٢٨١)، والآداب الشرعية لابن مفلح (٣/٣٦١).

(٣) مفتاح دار السعادة (٣/٢٨١).

يصدّنهم» وأنها حرام[(١)]؛ لظاهر النهي، والأصل فيه الحرمة إلا أن يصرفه صارف، ولا صارف، فأتمَّ ﷺ بيانه لحقيقة التطيّر بالنهي عنه، وعدم الالتفات إليه، أو تعليق الأمور عليه.

وبياناً للأثر المرتب على هذا الحكم يقول الإمام أبو عمر ابن عبدالبر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «.. من تطيّر فقد أثم، وإثمُهُ على نفسه في تطيّره؛ لترك التوكل وصريح الإيمان؛ لأنه يكون ما تطيّر به على نفسه في الحقيقة؛ لأنه لا طِيَرة حقيقة، ولا شيء إلا ما شاء اللهُ في سابق علمِهِ...»[(٢)].

وقد تعددت نصوص القرآن والسُّنة في تأييد ما تناولته هذه الفتيا، بل تواترت[(٣)].

قال تعالى عن آل فرعون: ﴿فَإِذَا جَآءَتۡهُمُ ٱلۡحَسَنَةُ قَالُواْ لَنَا هَٰذِهِۦۖ وَإِن تُصِبۡهُمۡ سَيِّئَةٞ يَطَّيَّرُواْ بِمُوسَىٰ وَمَن مَّعَهُۥٓۗ أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمۡ عِندَ ٱللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ ١٣١﴾ [الأعراف: ١٣١].

وأخبر تعالى عن ثمود أنهم قالوا لنبيهم صالح عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ: ﴿قَالُواْ ٱطَّيَّرۡنَا بِكَ وَبِمَن مَّعَكَۚ قَالَ طَٰٓئِرُكُمۡ عِندَ ٱللَّهِۖ بَلۡ أَنتُمۡ قَوۡمٞ تُفۡتَنُونَ ٤٧﴾ [النمل: ٤٧].

وذكر عن أصحاب القرية أنهم قالوا لرسلهم: ﴿قَالُوٓاْ إِنَّا

---

(١) انظر: الذخيرة للقرافي (١٣/٢٥٤).
(٢) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (٩/٢٨٥).
(٣) انظر: شرح معاني الآثار للطحاوي (٤/٣١١).

تَطَيَّرْنَا بِكُمْ لَئِن لَّمْ تَنتَهُوا۟ لَنَرْجُمَنَّكُمْ وَلَيَمَسَّنَّكُم مِّنَّا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٨﴾ قَالُوا۟ طَٰٓئِرُكُم مَّعَكُمْ أَئِن ذُكِّرْتُم بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ ﴿١٩﴾﴾ [يس: ١٨، ١٩].

ووجه الدلالة من الآيات على تحريم الطيرة من وجهين:

الأول: الإخبار بأن التطيّر من شأن المشركين وصفات أعداء الرسل[(١)]، فالاتصاف بهذه الصفة تشبه بهم.

الثاني: ذم الله تعالى لهم على هذا الفعل، ومقته إياهم[(٢)] بسببه، وذم الفعل من صيغ النهي الفرعيّة كما هو مقرر عند الأصوليين.

وأما السُّنة فالوارد فيها من إبطال الطيرة، والتحذير منها كثير، ومن ذلك:

قوله ﷺ: «**لا عدوى، ولا طيرة، ولا غول**»[(٣)].

وهذا النفي ليس نفياً لذاتها، إنما هو نفي للوصف الذي عليه أهل الجاهلية من مخالفة الشرع، واعتقاد استقلالية هذه الأمور ـ ومنها الطيرة ـ بالتأثير في دفع الضر وجلب النفع[(٤)].

قال العلامة ابن القيم رحمه الله: «والنفيُ في هذا أبلغ من

(١) انظر: فتح المجيد (٢/٥٠٨).

(٢) المصدر نفسه.

(٣) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب السلام ـ باب لا عدوى، ولا طيرة، ولا هامة... (٧/٤٧٣) رقم ٢٢٢٢.

(٤) انظر: الكاشف عن حقائق السنن للطيبي (٩/٢٩٨١)، ومفتاح دار السعادة (٣/٢٨٠)، وإكمال المعلِم للقاضي عياض (٧/١٥٢)، والقول المفيد (٢/٨٣).

النهي؛ لأن النفي يدل على بُطلان ذلك وعدم تأثيره، والنهيُ إنما يَدل على المنع منه»[١]، والنفي هنا يلتقي مع النهي في حديث معاوية: «**فلا يصدنهم**» فازداد الحكم بياناً وقوة بتنوع الصيغ، والدلالات الواردة فيه.

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**الطيرة شرك، الطيرة شرك، وما مِنَّا إلا، ولكنّ الله يُذْهِبه بالتوكل**»[٢].

وهذه صيغة أُخرى للنهي عن هذه الظاهرة الجاهلية وهي نعتها بأقبح الصفات وأشنعها وهي الشرك، ووصفها بالشرك

---

(١) مفتاح دار السعادة (٣/٢٨٠).

(٢) أخرجه أبو داود ـ كتاب الطب ـ باب في الطيرة (٤/٢٣٠) رقم ٣٩١٠، والترمذي ـ كتاب السير ـ باب ما جاء في الطيرة (٤/١٣٧) رقم ١٦١٤، وابن ماجه ـ كتاب الطب ـ باب من كان يعجبه الفأل ويكره الطيرة (٤/١٣١) رقم ٣٥٣٨، وأحمد في المسند (١/٤٨٦) رقم ٣٦٨٦، والبخاري في الأدب المفرد مع (فضل الله الصمد) (٢/٣٥٥) رقم ٩٠٩، والبزار في مسنده (٥/٢٣٠) رقم ١٨٤٠، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/٣١٢)، والشاشي في مسنده (٢/١٢٢) رقم ٦٥٧، وابن حبان في صحيحه (١٣/٤٩١) رقم ٦١٢٢، والحاكم في المستدرك (١/٦٤) رقم ٤٣، والبيهقي في الجامع لشعب الإيمان (٣/٣٦٧) رقم ١١٢٥، وغيرهم، والحديث قال فيه الترمذي: «حسن صحيح»، وصححه ابن حبان، والحاكم، ووافقه الذهبي، والعراقي في أماليه كما في فيض القدير (٤/٢٩٤)، والألباني في الصحيحة (١/٧٩٢) رقم ٤٢٩، إلا أن قوله: «**وما منا إلا**...» نبه العلماء على أنه من قول ابن مسعود، حكى ذلك الترمذي في سننه عن البخاري، عن سليمان بن حرب، قال ابن القيم في مفتاح دار السعادة (٣/٢٨٠): «وهذه اللفظة «**وما منا**...» إلى آخره، مدرجة في الحديث، ليست من كلام النبي ﷺ، كذلك قاله بعض الحفاظ، وهو الصواب». وانظر: مدارج السالكين (٢/٤٩٢)، وفتح الباري (١٠/٢١٣).

صريح في حرمتها؛ لما فيها من المفاسد المشتملة عليها من سوء الظن بالله تعالى، وتعلق القلب بالأوهام التي لا حقيقة لها، وقطع التوكل عليه، والاعتماد على ما سواه، والخوف من غيره، واعتقاد جلب النفع ودفع الضر ممن لا يملك نفعاً، ولا يدفعُ ضُرّاً[1].

قال الطيبي رَحِمَهُ اللَّهُ: «وإنما سمّاها شركاً؛ لأنهم كانوا يرون ما يتشاءمون به سبباً مُؤَثّراً في حصول المكروه، وملاحظة الأسباب في الجملة شرك خفي، فكيف إذا انضم إليها جهالة، وسوء اعتقاد»[2].

ولهذه الأمور آثار سيئة للغاية، وقد عدَّ الإمام ابن القيّم جملة منها فقال: «واعْلَم أنّ من كان معتنياً بها، قائلاً بها، كانت إليه أسرعَ من السّيل إلى مُنحَدَرِه، وتَفَتَّحت له أبواب الوساوس فيما يسمعُهُ ويراه ويُعطاه، ويَفتَحُ له الشيطان فيها من المناسبات البعيدة والقريبة في اللفظ والمعنى ما يُفسدُ عليه دينه، ويُنَكِّد عليه عيشَه ـ إلى أن قال ـ: والمتطيِّر: مُتعَبُ القلب، مُكْمَدُ الصَّدر، كاسِف البال، سيّئ الخُلق ... أشد الناس خوفاً... وأحزنهم قلباً، كثير الاحتراز والمراعاة لِمَا لا يضره ولا ينفعه، وكم قد

---

(١) انظر: معالم السنن للخطابي (١٢٤/٤)، والذخيرة للقرافي (٢٥٤/١٣)، والمنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووي (٤٨٠/٧)، والمفهم للقرطبي (٦٢٨/٥)، ومفتاح دار السعادة (٣٤٠/٣)، وفتح الباري (٢١٣/١٠)، وتيسير العزيز الحميد (٣٨٤)، والقول المفيد (٧٧/٢).

(٢) الكاشف عن حقائق السنن (٢٩٨٣/٩).

حَرَمَ نفسه بذلك من حَظّ! ومَنَعها من رِزق! وقَطَع عليها مِن فائدة...»[(١)].

وبما تقدم يُعلم أن النبي ﷺ قد أوضح لأمته أمر الطيرة، وبيَّن حقيقتها وفسادها، لتعلم أن الله تعالى لم يجعلها علامة، ولا وضعَ فيها دلالة للخير والشّر، ولا نَصَبَها سبباً لما يخافونه ويحذرونه؛ ولتَطمَئِنّ قلوبهم وتَسْكُن نفوسهم إلى وحدانيته تعالى[(٢)]، وتتيقن أن الأمورَ تجري بمشيئته، والأقدارَ بقَدَرِه، لا صِلَةَ لها بالطّيور وذهابها يمنةً أو يسرة.

ولما أدرك السلف الصالح هذا، وَوَعَتْه قلوبهم، نَهَوا عمّا نَهى عنه النبي ﷺ، وحَذَّروا مما حَذَّرَ منه.

ومن ذلك قول عائشة رضي الله عنها: «تزوجني رسول الله ﷺ في شوّال، وبنى بي في شوّال، فأيُّ نساء رسول الله ﷺ كان أحظى عنده مِنِّي؟»[(٣)].

وكانت تقول هذا لمن يتشاءم بشهر شوال ويحجم عن النكاح فيه، وأرادت من ذلك القضاء على هذه العادة وإزالتها.

قال النووي رحمه الله: «... وقَصَدتْ عائشة بهذا الكلام ردَّ ما

---

(١) مفتاح دار السعادة (٣/٢٧٢)، وانظر جملة من مضارّ التطيّر: موسوعة نضرة النعيم في مكارم وأخلاق الرسول الكريم (٩/٤١٩٩).

(٢) انظر: مفتاح دار السعادة (٣/٢٨١).

(٣) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب النكاح ـ باب استحباب التزوج والتزويج في شوال، واستحباب الدخول فيه (٥/٢٢٥) رقم ١٤٢٣.

كانت الجاهلية عليه، وما يتخيله بعض العوام اليوم من كراهة التزوج، والتزويج، والدخول في شوال، وهذا باطل لا أصل له، وهو من آثار الجاهلية، كانوا يتطيرون بذلك؛ لما في اسم شوال من الإشالة والرفع»[١].

ومن ذلك أيضاً: أن رجلاً كان يسير مع طاوس[٢]، فسمع غراباً نَعَبَ[٣]، فقال: خير.

فقال طاوس: أي خير عند هذا أو شر؟ لا تصحبني ـ أو لا تسر معي[٤] ـ.

وشدة إنكار طاوس هذا القول يدل على نكارته، وعظم ما فيه من المخالفة للتوحيد، والمنابذة للشرع، وشبيه بهذا الكلام ما

---

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٥/٢٢٦).

(٢) هو أبو عبدالرحمن اليماني، طاوس بن كيسان، تابعي جليل، يقال: اسمُهُ ذكوان، أما طاوس فلقب، روى عن عدد من جلة الصحابة، قال الذهبي: «طاوس شيخ أهل اليمن وبركتهم ومفتيهم، له جلالة عظيمة، وكان كثير الحج، فاتفق موته بمكة قبل التروية بيوم سنة ست ومائة، صلى عليه هشام بن عبدالملك الخليفة رَحِمَهُ اللَّهُ».

تذكرة الحفاظ (١/٩٠)، وانظر: تقريب التهذيب (٤٦٢).

(٣) نعب: قال ابن الأثير: «النعّاب: الغُراب، والنعيب صوتُه».

النهاية في غريب الحديث (٥/٧٩).

(٤) أخرجه عبدالرزاق في المصنف (١٠/٤٠٦) رقم ١٩٥١٣، ومن طريقه أبو نعيم في حلية الأولياء (٤/٤)، والذهبي في سير أعلام النبلاء (٥/٤٠٥)، وإسناده صحيح.

هو سائد في أوساط العامّة من قولهم: «خير يا طير» فكل ذلك محرم، وإن لم يقصد القائل ما تضمنه من المعنى الفاسِد.

المسألة الثانية: كفارة الطّيرة

تقدم أن الطيرة من الأشياء التي تعتري الطباع، وقلما يخلو منها أحد، كما قال ابن مسعود رضي الله عنه: «**وما مِنَّا إلا، ولكنّ الله يُذهِبُه بالتوكل**»؛ وذلك لأنها «من إلقاء الشيطان وتخويفه ووسوسته»[(١)] فهي تَعْتَرِض العبد في أحوالِه، وتُقَابِله في أموره، وربّما استقرت في قلبه، وأقْعَدَتْه عن مراده، فأدى ذلك به إلى تعطيل مصالحه ومنافعه، وهذا باب شركٍ منافٍ لكمال التوحيد الواجب؛ لأنه جعل ما ليس سبباً شرعاً ولا قَدَراً، سبباً في جلب النفع ودفع الضرر «وهذا يُضعِفُ التَّوكل على الله، ويُوهِن العزيمة، وبذلك يعتبر شركاً[(٢)] من هذه الناحية، والقاعدة: أن كل إنسان اعتمد على سبب لم يجعله الشرعُ سبباً فإنه مشرك»[(٣)].

ولما أخبر ﷺ أن ذلك شرك، باشره الصحابة رضي الله عنهم بالاستفتاء عن كفارة ذلك.

---

(١) مفتاح دار السعادة (٣/٢١٧).
(٢) والمقصود الشرك الأصغر، أما اعتقاد التأثير بذاتها على النعت الذي كان عليه أهل الجاهلية، فهو شرك أكبر مخرج من الملّة.
انظر: القول المفيد (٢/٩٦)، وفيض القدير للمناوي (٤/٢٩٤).
(٣) القول المفيد (٢/٩٣).

فعن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**من رَدَّتْهُ الطّيرة من حاجةٍ فقد أشرك**».

قالوا: **يا رسول الله، ما كفارة[1] ذلك؟**

قال: «**أن يقول أحدُهم: اللهم لا خيرَ إلا خيرُك، ولا طيرَ إلا طيرُك، ولا إلهَ غيرُك**»[2].

يرشد ﷺ أمته في هذه الفتيا إلى أن كفارة هذا الذنب، وسبيل الخلاص منه هو سؤال الله الخير، والاستعاذة به من الشر، واعتقاد أن هذه الطيور مِلك لله تعالى، ومُسَخَّرَة بتسخيره، لا قدرة لها على جلب المنافع، أو دفع المضارّ، قال تعالى: ﴿أَلَمْ يَرَوْا إِلَى ٱلطَّيْرِ مُسَخَّرَٰتٍ فِى جَوِّ ٱلسَّمَآءِ مَا يُمْسِكُهُنَّ إِلَّا ٱللَّهُ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ۝٧٩﴾ [النحل: ٧٩]، وأنه سبحانه هو المتفرد بالإلهية، المستحق للعبودية دون من سواه[3].

---

(١) «الكفارة: هي عبارة عن الفعْلة والخصلة التي من شأنها أن تكفر الخطيئة، أي: تسترها وتمحوها». النهاية لابن الأثير (٤/١٨٩).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢/٢٨٩) رقم ٧٠٤٢، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٥٤) رقم ٢٩٢.
وقد أُعِلّ الحديث بورود ابن لهيعة في إسناده، وهذا الإعلال مردود برواية عبدالله بن وهب عنه، وهو أحد العبادلة الذين يعتبر برواياتهم عنه، وحديثهم عنه صحيح، ولذلك صححه أحمد شاكر رحمه الله في تحقيقه وتخريجه للمسند (١٢/١٠)، والألباني في السلسلة الصحيحة (٣/٥٣) رقم ١٠٦٥.

(٣) انظر: فيض القدير (٦/١٣٦)، وتيسير العزيز الحميد (٣٨٥)، والقول المفيد (٢/٩٧).

قال الطيبي رحمه الله: «وإيراد الدعاء في صورة الحصر تصريح بأنها لا تجلب نفعاً، ولا تدفع ضُرّاً، ويُعدُّ من يعتقدها سفيهاً مشركاً»[(١)]، يُضاف إلى الدعاء: الإعراضُ عن الطيرة، وعدمُ الالتفات إليها بقلبه، مع قوة التوكل على الله، وحسن الظن به، فإن هذا يُوجِبُ له دفعَ ضررها، والنجاةَ من مكروهها[(٢)].

المسألة الثالثة: علاقة الطيرة بالفأل

من كمال الشريعة وفضلها أن الله تعالى لم يحرم على العباد شيئاً إلا وقد أباح لهم في مقابله ما فيه مصلحة محضة أو راجحة، استغناءً وعوضاً عما حرم عليهم.

ومن ذلك أن النبي ﷺ لما نهى أمته عن التطيّر، وبيّن لها خطره، وسوء أثره، أرشدها إلى التفاؤل وحثها عليه، وذلك إما بإخباره عن إعجابه به، أو وصفه إياه بالخيرية والحُسن، فنشأ حينئذٍ السؤال عن الفأل الذي يريده الشارع، وذلك لِمَا استقر في نفوسهم من النهي عن عموم الطيرة الشامِل للتشاؤم والتفاؤل المتعارف عليه فيما بينهم[(٣)].

فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «**لا طيرة، وخيرها الفأل**».

---

(١) الكاشف عن حقائق السنن (٢٩٨٧/٩).
(٢) انظر: مفتاح دار السعادة (٣٥٤/٣).
(٣) انظر: تحفة الأحوذي (٢٠٠/٥).

قيل: **يا رسول الله، وما الفأل؟**

قال: «**الكلمة الصالحة يسمعُها أحدكم**»[١].

فـ «أخبر ﷺ.. أن الفأل من الطيرة، وهو خيرُها، فقال: «**لا طيرة وخيرُها الفأل**»، فأبطل الطيرة، وأخبر أن الفأل منها ولكنه خيرُها، ففَصَلَ بين الفأل والطيرة لما بينهما من الامتياز، والتضادّ، ونفع أحدهما ومضرّة الآخر»[٢].

وإنما صار الفأل خير أنواع الطيرة لما بينهما من الرابط، والقدر المشترك، وهو تأثير كُلٍّ منهما في الواقع، والفأل هو أبلغ الأمرين في ذلك.

علاوة على أن الفأل مصدره النطق والبيان، فكأنه خبر جاء عن غيب، بخلاف غيره من حركة الطيور واتجاهها، فليس فيه شيء من هذا المعنى، وإنما هو تكلف من المتطيِّر، وتعاطٍ لما لا أصل له في نوع علم وبيان، فليس للطير نطق ولا تمييز، فيُستدل به على مضمون معنىً فيه، فلهذين الأمرين كان الفألُ خيرَ أنواع هذا الباب[٣].

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب الطب ـ باب الطيرة (٢١٢/١٠) رقم ٥٧٥٤، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب السلام ـ باب الطيرة والفأل وما يكون فيه من الشؤم (٤٧٦/٧) رقم ٢٢٢٣.

(٢) مفتاح دار السعادة (٣٠٨/٣).

(٣) انظر: فتح الباري (٢١٤/١٠)، وأعلام الحديث للخطابي (٢١٣٦/٣)، والقول المفيد (٨٩/٢).

ومن هنا لم يكن الفأل من الطيرة المنهي عنها؛ لما فيه من المنافع الجليلة العائدة على نفس المرء، من حسن الظن بالله تعالى، وتقوية الرجاء فيه جل وعلا، وتعلق القلب به سبحانه، وما يثمر ذلك من انشراح الصدر، وطمأنينة القلب، وراحة النفس، والاستبشار بقضاء الحوائج، وبلوغ الآمال، وتقوية العزائم، وشحذ الهمم على الجد في العمل، والمعونة على الظفر[(١)].

فلهذا كان ﷺ يستحسن الفأل ويعجبه، فيُؤخذ من ذلك أنه ليس من الطيرة المنهي عنها.

يقول ابن القيم رحمه الله: «وليس في الإعجاب بالفأل ومحبته شيء من الشرك، بل ذلك إبانة عن مقتضى الطبيعة، وموجب الفطرة الإنسانيّة التي تميل إلى ما يلائمها ويوافقها مما ينفعها»[(٢)].

ولا يعني هذا أن يقصد العبدُ الفأل، فيعتمد عليه، ويعمل بموجبه، إنما المقصود أن يقع ذلك له اتفاقاً، فيستأنس به.

والواجب على المرء في محبته الفأل، وكراهيته الطيرة، أن يسلك مسلك الاستخارة لله تعالى، والتوكل عليه، والعمل بما

---

(١) انظر: معالم السنن (٤/٢٣٥)، وشرح السُّنة للبغوي (١٢/١٧٥)، وأدب الدنيا والدِّين للماوردي (٥٠٠)، والمفهم للقرطبي (٧/٦٢٧)، ومفتاح دار السعادة لابن القيم (٣/٣١٢)، وفتح الباري (١٠/٢١٥).

(٢) مفتاح دار السعادة (٣/٣٠٦)، وانظر: شرح مشكل الآثار للطحاوي (٥/١٠٣).

شرع الله من الأسباب، فلا يجعل الفأل آمراً له، وباعثاً له على الفعل، فإن كان كذلك صار واقعاً في الطيرة المنهي عنها كما تقدم[(١)].

والنصوص الدالة على ما حوته هذه الفتيا من المعاني، والدلالة على الفأل وعلاقته بالطيرة كثيرة؛ منها:

قوله ﷺ: «**العين حق، وأصدق الطيرة الفأل**»[(٢)].

قال الحافظ: «ففي هذا التصريح أن الفأل من جملة الطيرة، لكنه مستثنى»[(٣)].

وقال ﷺ: «**لا عدوى ولا طيرة، ويعجبني الفأل الصالح، الكلمة الحسنة**»[(٤)]؛ وذلك لما فيها من الانبساط، وإدخال السرور

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (٨٠/٤ ـ ٨١)، و(٦٧/٢٣)، وفتح الباري (٢١٥/١٠)، ومعارج القبول (٩٩٣/٢)، والتوكل على الله وعلاقته بالأسباب للدميجي (٢٤٧).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٣٨١/٢) رقم ٧٨٦٥، والبخاري في الأدب المفرد مع (فضل الله الصمد) (٣٦٧/٢) رقم ٩١٤، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٣٨٩/٢) رقم ١١٧٩، وابن سعد في الطبقات الكبرى (٦٦/٧) وأبو يعلى في مسنده (١٥٥/٣) رقم ١٥٨٢، والطبراني في المعجم الكبير (٣١/٤) رقم ٣٥٦١.
قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨١/٥): «... وفيه حيّة بن حابس، لم يروِ عنه غير يحيى، وبقية رجاله ثقات»، وقال الألباني: «صحيح لغيره» صحيح الأدب المفرد (٣٣٩)، وانظر: السلسلة الصحيحة (١٠٨٨/٦) رقم ٢٩٤٩.

(٣) فتح الباري (٢١٤/١٠).

(٤) البخاري مع الفتح ـ كتاب الطب ـ باب الفأل (٢١٤/١٠) رقم ٥٧٥٦، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب السلام ـ باب الطيرة والفأل وما يكون فيه الشؤم (٤٧٧/٧) رقم ٢٢٢٤.

على النفس وعلى الآخرين، والمضيّ قدماً لما يسعى إليه الإنسان[١] كما تقدم.

المسألة الرابعة: الجمع بين ما ظاهره التعارض من الأحاديث النافية للطيرة والأحاديث المثبتة لها

إذا تقرر بُطلان الطيرة وعدم تأثيرها، فما الجواب عن النصوص التي يوهم ظاهرها التعارض مع ما تقدم والدالة على إثبات الشؤم وصحة الطيرة، والتي منها: قوله ﷺ: «**الشّؤم في المرأة والدار والفرس**»[٢].

وقوله ﷺ: «**لا عدوى ولا طيرة، والشؤم في ثلاث: في المرأة، والدار، والدابة**»[٣].

وقد ورد في هذا فتيا يوهم ظاهرها إثبات الشؤم أيضاً، فعن أنس رضي الله عنه قال: قال رجلٌ: **يا رسول الله ﷺ، إنا كنا في دار كثير فيها عددُنا، وكثير فيها أموالنا، فتحولنا إلى دار أُخرى، فقَلَّ فيها عددنا، وقلَّت فيها أموالنا؟**

(١) انظر: القول المفيد (٢/٨٨).

(٢) البخاري مع الفتح ـ كتاب النكاح ـ باب ما يتقى من شؤم المرأة (٩/١٣٧) رقم ٥٠٩٣، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب السلام ـ باب الطيرة والفأل وما يكون فيه الشؤم (٧/٤٧٨) رقم ٢٢٢٥.

(٣) البخاري مع الفتح ـ كتاب الطب ـ باب الطيرة (١٠/٢١٢) رقم ٥٧٥٣، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب السلام ـ باب الفأل والطيرة وما يكون فيه الشؤم (٧/٤٧٨) رقم ٢٢٢٥.

فقال رسولُ الله ﷺ: «**ذروها ذميمة**»[(١)].

اختلف العلماء في توجيه هذه النصوص وبيان المراد منها، وأعدل تلك الأقوال وأمثلها قول من قال: إن هذه الأشياءَ أسبابٌ ومواضعُ جعل الله الشؤم مقروناً بها، وواقعاً بسببها، ووصول الشؤم إلى المصاحب لهذه الأشياء حاصل بقضاء الله ﷻ وقدره، لا أنها مستقلة بذاتها في التأثير، والإضرار بمن قاربها، فهنا قد أباح الشارع ترك هذه الأمور والابتعاد عنها.

ثم إن الشؤم الواقع من هذه الأمور مغاير تماماً لما عليه أهل الجاهلية، فإن التشاؤم من هذه الأشياء المنصوص عليها في الحديث، يكون بعد حصول الضرر وتكرره من هذا الشيء المتشاءم منه[(٢)]، وقد يكون لصفة مذمومة فيه، بخلاف تطَيرِ أهل الجاهليّة، فإنه يكون بسبب خارج عن الشيء المتشاءم منه[(٣)]، وعند مفارقة هذه الأشياء بسبب التشاؤم بها يعتقد المفارِقُ لها أن

---

(١) أخرجه أبو داود ـ كتاب الطب ـ باب في الطيرة (٤/٢٣٨) رقم ٣٩٢٤، ومالك في الموطأ (٢/٩٧٢)، والبخاري في الأدب المفرد مع (فضل الله الصمد) (٢/٣٧٣) رقم ٩١٨، والبيهقي في السنن الكبرى (٨/١٤٠)، وضياء الدين المقدسي في الأحاديث المختارة (٤/٣٦٤) رقم ١٥٢٩، قال ابن عبدالبر رحمه الله في التمهيد: «وهذا محفوظ من وجوه، منها: حديث أنس» (٢٤/٦٨)، وحسَّنه الألباني رحمه الله، انظر: صحيح سنن أبي داود (٢/٤٧٧)، وصحيح الأدب المفرد (٣٤١)، والسلسلة الصحيحة (٢/٤٣٢) رقم ٧٩٠.

(٢) انظر: أحاديث العقيدة التي يوهم ظاهرها التعارض في الصحيحين للدبيخي (١/١٢٧).

(٣) انظر: المصدر السابق (١/١٢٨).

المتفرد بالنفع والضر هو الله تعالى، وأما شُؤْمُها أو يُمنُها فبسبب ما يقدره الله فيها من الخير أو الشر[١].

وممن نصّ على هذا وارتضاه الإمام الخطابي، وابن القيم، وابن رجب.

قال الخطابي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «اليُمن والشؤم سِمتان لما يصيب الإنسان من الخير والشر، والنفع والضَّرّ، ولا يكون شيء من ذلك إلا بمشيئة الله وقضائه، وإنما هذه الأشياء مَحالٌّ وظروف، جُعِلت مواقعَ لأقضيته، ليس لها بأنفسها وطباعها فِعل، ولا تأثير في شيء، إلا أنها لما كانت أعَمَّ الأشياء التي يقتنيها الناس، وكان الإنسان في غالب أحواله لا يستغني عن دار يسكنها، وزوجةٍ يُعاشرها، وفرس يرتبطه، وكان لا يخلو من عارض مكروه في زمانه ودهره، أضيف اليمن والشؤم إليها إضافة مكان ومحل، وهما صادران عن مشيئة الله سبحانه ...»[٢].

وقال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فإخباره ﷺ بالشؤم أنه يكون في هذه الثلاثة، ليس فيه إثبات الطيرة التي نفاها، وإنما غايته أن الله سبحانه قد يخلق منها أعياناً مشؤومة على من قاربها وسكنها، وأعياناً مُباركة لا يلحق من قاربها شؤم ولا شر، وهذا كما يعطي الله سبحانه الوالدين ولداً مُبارَكاً يَرَيان الخير على وجهه، ويعطي غيرهما ولداً شرّاً مشؤوماً نذْلاً يريان الشر على وجهه،

(١) انظر: أحاديث العقيدة التي يوهم ظاهرها التعارض (١٢٨/١).
(٢) أعلام الحديث (١٣٧٩/٢).

وكذلك ما يُعطاه العبد من ولاية أو غيرها، فكذلك الدار والمرأة والفرس.

والله سبحانه خالق الخير والشر، والسُّعود والنُّحوس، فيخلق بعض هذه الأعيان سُعوداً مباركة، ويقضي بسعادة من قارَنها وحُصول اليمن له والبركة، ويخلق بعض ذلك نحوساً يتنحَّسُ بها من قارنها، وكل ذلك بقضائه وقدره... فهذا لون، والطيرة الشركيّة لون آخر»[1].

وقال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: «والتحقيق أن يقال في إثبات الشؤم في هذه الثلاث ما ذكرناه في النهي عن إيراد المريض على الصحيح، والفرار من المجذوم، ومن أرض الطاعون، أن هذه الثلاث أسباب يقدر الله تعالى بها الشؤم واليمن ويقرنه، ولهذا يشرع لمن استفاد زوجة أو أَمَةً أو دَابَّة أن يسأل الله تعالى من خيرها، وخير ما جبلت عليه، ويستعيذ به من شرها، وشر ما جبلت عليه **ـ إلى أن قال ـ**: فترك ما لا يجد الإنسان فيه بركة من دار، أو زوجة، أو دابة غير منهي عنه...»[2].

فبهذا التقرير والإيضاح تأتلف النصوص، وتفهم على وجهها، ويزول ما ظاهره الاختلاف فيما بينها.

---

(١) مفتاح دار السعادة (٣/٣٤٢ ـ ٣٤٣).

(٢) لطائف المعارف (٧٥)، وانظر نحوه عند المناوي في: فيض القدير (٤/٢٩٥).

وانظر مزيد بسط لهذه المسألة كتاب الأخ سليمان الدبيخي: أحاديث العقيدة التي يوهم ظاهرها التعارض في الصحيحين (١/١١١ ـ ١٣٤).

المطلب السابع: الكهانة[١]

الكهانة من الطرق الفاشية في المجتمع الجاهلي، والتي يَدّعي أصحابُها الاطلاعَ على المغيبات، ومعرفةَ الوقائع المستقبليّة، ولما كان الناس يلمسون شيئاً من أخبار أولئك الكهنة في واقعهم، كان ذلك عاملاً قويّاً في الوثوق بهم، والتعويل عليهم، مع أن أصل هذه الأخبار استراق الجني السمع من كلام الملائكة، وإلقاؤه في أذن الكاهِن، ثم يضيف الكاهن إلى هذا الخبر الصادق ما يضيفه من الأكاذيب التي تروج بها بضاعتُه.

ثم ارتقى الأمر بالقبائل العربيّة آنذاك إلى اتخاذ كل منها كاهناً يخصها، يترافعون إليه في وقائعهم، يعتمدون أحكامه[٢]، ويرجعون إلى أقواله.

ولذيوع الكهان وفشوّ الكَهانة في العهد النبوي ـ مع قلته بالنسبة لما بعد البعثة ـ استفتى بعض الصحابة النبي ﷺ بشأنهم، وطرح ما أشكل عليه من أمرهم.

ومما وقفت عليه من ذلك مسألتان:

---

(١) قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: «الكهانة ـ بفتح الكاف ويجوز كسرها ـ ادعاء علم الغيب، كالإخبار بما سيقع في الأرض مع الاستناد إلى سبب».
فتح الباري (١٠/٢١٦).

(٢) انظر: المفهم للقرطبي (٢/١٣٩)، ومدارج السالكين (٢/٤٩٣)، وفتح الباري (١٠/٢١٦)، والقول المفيد (٢/٤٧).

المسألة الأولى: حكم الكهانة والكهان

عن عائشة ﵂ قالت: **سأل أناس رسول الله ﷺ عن الكهان؟**

فقال لهم رسول الله ﷺ: «**ليسوا بشيء**».

قالوا: **يا رسول الله، فإنهم يُحَدِّثون أحياناً الشيء يكون حقاً؟**

قال رسول الله ﷺ: «**تلك الكلمة من الجن يخطفها**[(١)] **الجني، فيَقَرُّها في أذن وَلِيّه قرَّ الدجاجَة**[(٢)]**، فيخلطون فيها أكثر من مائة كِذْبَة**»[(٣)].

فبيّن ﷺ بهذه الفتيا حقيقة الكهانة، وما عليه الكهان، وأن أمرهم باطل لا حقيقةَ له يُرتَكزُ عليها، فهم بمنزلة المعدوم الذي لا فائدة فيه، ولا منفعة منه، وعليه فإنّ تصديقهم إجرام،

---

(١) «الخطف: استلاب الشيء، وأخذُه بسرعة»، والمراد هنا: استراق الكلمة وسلبها، النهاية لابن الأثير (٤٩/٢).

(٢) قال ابن الأثير: «القَرُّ: ترديدك الكلام في أذن المخاطب حتى يفهمه ... وقر الدجاجة: صوتها إذا قطعته ...». النهاية لابن الأثير (٣٩/٤).
والمعنى: «أن الجني يلقي الكلمة إلى وليه بصوت خفي متراجع، له زَمْزَمة، ويرجعه له...».
فتح الباري (٢١٩/١٠).

(٣) البخاري مع الفتح ـ كتاب الطب ـ باب الكهانة (٢١٦/١٠) رقم ٥٧٦٢، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب السلام ـ باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان (٤٨٢/٧) رقم ٢٢٢٨.

وسؤالهم حرام، وإن تحققت به بعض المطالب، وقضيت به بعض الحوائج[(١)].

هذا ما يقتضيه ويدل عليه عموم قوله ﷺ: «**ليسوا بشيء**»، **إلا أن بعض الصحابة** ﷺ **قد أورد إشكالاً على هذا العموم فقال: «فإنهم يحدثون أحياناً الشيء يكون حقاً؟»**.

وسبب نشوء هذا الإشكال «لأنه فَهِم منه أنهم لا يَصدُقون أصلاً، فأجابه ﷺ عن سبب ذلك التصديق، وأنه إذا اتَّفَقَ أن يَصدُق لم يترُكه خالصاً، بل يشوبُه بالكذب»[(٢)]، وذلك في قوله: «**تلك الكلمة من الجن يخطفها الجني فيَقَرُّها في أذن وَلِيّه قرَّ الدجاجةِ، فيخلطون فيها أكثر من مائة كذبة**».

وهذا المعنى الذي تضمنته هذه الفتيا وردت نصوص عديدة بمعناها، منها:

قوله تعالى: ﴿هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ ٱلشَّيَٰطِينُ ﴿٢٢١﴾ تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ ﴿٢٢٢﴾ يُلْقُونَ ٱلسَّمْعَ وَأَكْثَرُهُمْ كَٰذِبُونَ ﴿٢٢٣﴾﴾ [الشعراء: ٢٢١ ـ ٢٢٣].

ووجه الدلالة: بيان الله ﷻ صفة الأشخاص الذين تنزّل

---

(١) انظر: إكمال المعلِم بفوائد مسلِم (١٥٤/٧)، شرح السُّنة للبغوي (٨١/١٢)، والمنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٤٨٥/٧)، ومجموع الفتاوى لابن تيمية (١٥٦/٢٥)، والرد على البكري له أيضاً (٤٤٧/١).

(٢) فتح الباري (٢١٩/١٠)، وانظر: زاد المعاد (٧٨٧/٥).

عليهم الشياطين، وأنهم كَذَبَةٌ فجرة، وهم الكهان ومن جَرى مَجْراهم ممن يُلقى عليه استراق السّمع، فيتلقّى ذلك، ويكذب فيه مائة كذبة، فيخلط الحق بالباطل، ويحصُل بذلك التمويه على الناس والاستخفاف بعقولهم[(١)].

يقول الشيخ حافظ الحكمي رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقد بيَّن الله كذب الكاهِن بقوله: ﴿أَفَّاكٍ أَثِيمٍ﴾، **فسمّاه أفاكاً**، وذلك مبالغة في وصفِهِ بالكذب، **وسماه أثيماً**، وذلك مبالغة في وصفه بالفجور، وقوله: ﴿وَأَكْثَرُهُمْ كَٰذِبُونَ﴾؛ أي: أكثر ما يقولونه كذب، فلا يُفْهَمُ منه أنّ فيهم صادقاً، يفسره قوله ﷺ: «**فيكذب معها مائة كذبة**»، فلا يكون صدقاً إلا الكلمة التي سُمِعَت من السماء»[(٢)].

وقوله ﷺ: «**إذا قضى الله الأمر في السماء، ضربت الملائكة بأجنحتها خُضْعاناً لقوله، كأنه سلسلة على صفوان، فإذا فُزِّع عن قلوبهم، قالوا: ماذا قال ربكم؟ قالوا للذي قال: الحق وهو العلي الكبير، فيسمَعُها مسترق السمع، ومسترق السمع هكذا بعضُهُ فوق بعض ـ ووصف سفيان بكَفِّه ـ فحَرَّفَها وبدَّد بين أصابعه، فيسمع الكلمة، فيُلقيها إلى من تحته، ثم يلقيها الآخر إلى من تحته، حتى يلقيها على لسان الساحِر أو الكاهِن، فربّما أدرك الشهاب قبل أن يلقيها، وربُّها ألقاها قبل أن يدركه، فيكذب معها مائة كذبة، فيقال: أليس قد قال لنا يوم كذا وكذا، كذا وكذا، فيُصَدَّق بتلك**

---

(١) انظر: تفسير القرآن العظيم (٣/٣٤١)، وتيسير الكريم الرحمن (٥٩٩).

(٢) معارج القبول (٢/٥٧٠).

الكلمة التي سمعَ من السماء»[١].

وقال ﷺ: «**الملائكة تتحدث في العَنان ـ والعَنان الغمام ـ بالأمر يكون في الأرض، فتستمع الشياطين الكلمة فتَقُرُّها في أُذن الكاهن كما تُقَرّ القارورة، فيزيدون معها مائة كذبة**»[٢].

وبهذا البيان النبوي يكون حكم الكهان قد عُلِم، وحالُهم قد عُرف، وحقيقتُهم قد ظهرت، وعوارُهم قد كُشِف.

المسألة الثانية: حكم إتيان الكهان

وفقه هذه المسألة متفرع عن فقه المسألة السابقة، وإدراك الحكم فيها مبني على تصور تلك، فإنه إذا كان الكُهّان على النعت المتقدم فالسؤال الذي يرد: ما حكم سؤالهم وإتيانهم إذاً؟ والجواب في الفتوى النبويّة التالية:

عن معاوية بن الحكم السّلميّ قال: قلت: **يا رسول الله، إني حديث عهدٍ بجاهليّة، وقد جاء الله بالإسلام، وإن منّا رجالاً يأتون الكهان؟**

قال: «**فلا تأتهم**»[٣].

---

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب التفسير ـ باب ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمۡ قَالُواْ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمۡۖ قَالُواْ ٱلۡحَقَّۖ وَهُوَ ٱلۡعَلِيُّ ٱلۡكَبِيرُ﴾ (٨/٥٣٧) رقم ٤٨٠٠.

(٢) البخاري مع الفتح ـ كتاب بدء الخلق ـ باب صفة إبليس وجنوده (٦/٣٣٨) رقم ٣٢٨٨.

(٣) جزء من حديث معاوية المتقدم تخريجه (٣١٩).

فأفتى ﷺ بالنهي عن إتيان الكهّان، وعدم ولوج أبوابهم، وهذا النهي للتحريم لظاهر اللفظ، إذ هو الأصل فيه، ولعدم وجود صارف له عن هذا الظاهِر، وعليه؛ فإنه لا يحل إتيانهم أو السماع منهم[(١)].

قال النووي رحمه الله: «وقد تظاهرت الأحاديث الصحيحة بالنهي عن إتيانهم وتصديقهم فيما يقولون»[(٢)].

وفي فتاوى اللجنة الدائمة: «يحرم إتيان الكهان للعلاج ونحوه، حتى ولو اعتقد الشخص أن الشفاء بيد الله، وأن ما يعملونه سبب؛ للأدلة الصريحة الصحيحة الواردة في ذلك»[(٣)].

وهذا الحكم عام وشامِل لجميع حالات إتيان الكهان بشتى صُورها وأجزائها، إلا ما فيه مصلحة شرعيّة محضة أو راجحة من خلالها يتبين جواز الذهاب إليهم كما سيأتي إيضاح ذلك.

وسبب النهي: ما في الذهاب إليهم من التلبيس على الناس، وتغيير عقائدهم، وتشكيكهم في شريعتهم، وسلب أموالهم بالباطل ونحو ذلك، فيُخْشى بسبب ذلك حصول الفتنة على الذاهب إليهم، مع ما عُلِم منهم من دعوى الغيب، فربَّما وافق

---

(١) انظر: المفهم للقرطبي (٢/ ١٤٠).

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٣/ ٢٨).

(٣) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جمع وترتيب أحمد الدويش (١/ ٦١٠).

ذلك إصابة لما أخبروا به في الواقع، فيزداد الأمر بذلك سوءاً وتعظم الفتنة[(١)].

ومن النصوص المؤيدة للنهي الوارد في الفتوى قوله ﷺ: «**من أتى عرّافاً فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة**»[(٢)].

ووجه الاستشهاد منه: حصول الوعيد المترتب على إتيان الكاهِن وسؤاله، وورود الوعيد على الفعل من صيغ النهي الفرعيّة كما قرر ذلك الأصوليون.

ولتكون هذه المسألة متكاملة الأطراف، بادية المعالم، فإن من المناسب عرض حالات إتيان الكاهِن وسؤاله، وبيان حكم كل حالة، وذلك على النحو التالي:

الحالة الأولى: إتيان الكاهِن وسؤاله سؤالاً مُجَرّداً عن تصديقه، ويكون الحامِلُ عليه مثلاً التعرفَ وحُبَّ الاستطلاع وما شابه ذلك، فهذا حرام، ولا يكفر صاحبه بذلك، للحديث المتقدم: «**من أتى عرّافاً**...» فإنَّ الوعيد المثبت فيه وهو عدم قبول صلاته أربعين يوماً ليس فيه ذكر التصديق[(٣)].

---

(١) انظر: إكمال المعلِم بفوائد مسلم (٢/٤٦٣)، والمنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٣/٢٨)، ومجموع فتاوى ومقالات متنوعة للشيخ ابن باز رحمه الله (٢/١٢٣).

(٢) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب السلام ـ باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان (٧/٤٨٤) رقم ٢٢٣٠.

(٣) انظر: فيض القدير (٦/٢٣)، وتيسير العزيز الحميد (٣٥٨)، ومعارج القبول (٢/٥٧٢)، والقول المفيد (٢/٤٩)، ومجموع فتاوى ورسائل الشيخ ابن عثيمين (٢/٨٤)، والتنجيم والمنجمون وحكمهم في الإسلام للمشعبي (٢٧٦).

الحالة الثانية: أن يقترن بإتيانه وسؤاله تصديقه واعتبار قوله، فهذا مع كونه حراماً فهو كُفْر بالله تعالى مخرج من الملّة[١].

قال ﷺ: «**من أتى عرافاً أو كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد**»[٢].

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (١٩/٦٢)، ومعارج القبول (٢/٥٧٢)، والقول المفيد (٢/٤٩)، ومجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (٢/١٨٤)، والتنجيم والمنجمون (٢٧٧).

(٢) أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده (١/٤٣٤) رقم ٥٠٣، من طريق عوف عن خلاس عن أبي هريرة مرفوعاً.

وأحمد في المسند (٢/٥٦٥) رقم ٩٥١٥ من طريق عوف عن خلاس عن أبي هريرة والحسن مرفوعاً.

وفيه خلاس بن عمرو الهجري، ثقة يرسل كما قال الحافظ في تقريب التهذيب (٣٠٤).

قال الإمام أحمد: «لم يسمع من أبي هريرة شيئاً» جامع التحصيل (١٧٣).

وأخرجه الحاكم في المستدرك (١/١٤٩) رقم ١٥، من طريقين عن عوف بن أبي جميلة عن خلاس ومحمد عن أبي هريرة مرفوعاً. وقال: «هذا حديث صحيح على شرطهما جميعاً من حديث ابن سيرين» ووافقه الذهبي. ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (٨/١٣٥).

قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (١٠/٢١٧): «وله شاهد من حديث جابر، وعمران بن حصين، أخرجهما البزار بسندين جيدين، ولفظهما: «**من أتى كاهناً**»».

قلت: أما حديث عمران فهو في (٩/٥٢) رقم ٣٥٧٨ من مسند البزار.

وأما حديث جابر فلم أقف عليه عند البزار في القدر المطبوع منه، وهو في كشف الأستار عن زوائد البزار للهيثمي (٣/٤٠٠) رقم ٣٠٤٥.

والحديث صححه العراقي في أماليه، وقال الذهبي: «إسنادُهُ قوي»، كما في فيض القدير للمناوي (٦/٢٣)، وصححه كذلك الشيخ سليمان بن عبدالله آل الشيخ في تيسير العزيز الحميد (٣٥٨)، والعلامة الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣/١٧٢)، وصحيح الجامع (٢/١٠٣١) رقم ٥٩٦٩.

ولما في تصديقه من تكذيب للقرآن بإعطائه صفة من صفات الربوبيّة[١] قال تعالى: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُۚ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ ﴿٦٥﴾﴾ [النمل: ٦٥].

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأما سؤال الجن، وسؤال من يسألهم، فهذا إن كان على وجه التصديق لهم في كل ما يخبرون به، والتعظيم للمسؤول فهو حرام»[٢]، وعلى هذه الحالة يُنَزّلُ حديث معاوية بن الحكم المتقدم في مطلع المسألة.

وقال الشيخ سليمان بن عبدالله آل الشيخ في أثناء بيانه لأحاديث الباب وتوجيهه لها: «والأحاديث التي فيها إطلاق الكفر مقيدة بتصديقه»[٣].

الحالة الثالثة: أن يكون إتيان الكاهِن وسؤاله على وجه الامتحان لحالِهِ، واختبار باطن أمره، فهذا جائز ولا بأس به[٤].

والدليل على ذلك: حديث ابن عمر أن النبي ﷺ انطلق في رَهْط قِبَل ابن صياد حتى وجَدَه يلعب مع الصبيان، ـ وفيه ـ أن النبي ﷺ قال له: «**تشهد أَنّي رسول الله؟**».

(١) انظر: القول المفيد (٢/٤٩)، ومجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (٢/١٨٤)، والتنجيم والمنجمون (٢٧٧).
(٢) مجموع الفتاوى (١٩/٦٢).
(٣) تيسير العزيز الحميد (٣٥٨).
(٤) انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (١٩/٦٢) و(١١/٢٨٣)، والقول المفيد (٢/٤٩).

فنظر إليه ابن صيّاد فقال: أشهدُ أنك رسول الأميين.

فقال ابن صيّاد للنبي ﷺ: أتشهد أني رسول الله؟

فرَفضَهُ وقال: «**آمنتُ بالله وبرسله**».

فقال له: «**ماذا ترى؟**».

قال ابن صيّاد: يأتيني صادق وكاذب.

فقال النبي ﷺ «**خُلِّط عليك الأمر**»، ثم قال له النبي ﷺ: «**إني قد خبَّأتُ لك خبيئاً**».

فقال ابن صيّاد: هو الدخ.

فقال: «**اخْسَأ، فلن تَعْدوَ قدرك...**»[(١)] الحديث.

والشاهِد فيه قوله ﷺ: «**إني قد خبأت لك خبيئاً**» حيث أخبره ﷺ بما أضمره له؛ لأجل أن يختبر حاله، ويعرف أمره[(٢)].

الحالة الرابعة: إتيان الكاهن وسؤاله لإظهار عجزه، وبيان كذبه، وهذا قد يكون واجباً أو مطلوباً[(٣)].

وبهذا التفصيل يستبين السبيل في هذه المسألة، وأنه باجتماع النصوص المتعلقة بها، وضمِّ بعضها لبعض، يتبين أن

---

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب الجنائز ـ باب إذا أسلم الصبي فمات، هل يُصلى عليه؟ وهل يعرض على الصبي الإسلام؟ (٣/٢١٨) رقم ١٣٥٤، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الفتن ـ باب ذكر ابن صيّاد (٩/٢٧٨) رقم ٢٩٣٠.

(٢) انظر: القول المفيد (٢/٤٩).

(٣) المصدر نفسه.

إتيان الكاهِن على أقسام، وأن لكل قسم حكمه اللائِقَ به، وأنّ اختلاف الأحكام مردّهُ اختلافُ المقاصِد الباعثة على إتيانه.

المطلب الثامن: الخط[1]

وهذه طريقة أُخرى في ادِّعاء الغيب، والإخبار عما في الضمير، وحلول الحوادث المستقبليّة، هي في فشوها واستعمالها لدى العرب لا تقل شأناً عن الطريقة السابقة، ولذلك جاء الاستفتاء بشأنها؛ للوقوف على حكمها، وما يتعلق بها.

فعن معاوية بن الحكم السلمي قال: قلت: يا رسول الله، إني حديث عهد بجاهلية، وقد جاء الله بالإسلام ـ إلى أن قال ـ قلت: **منّا رجال يخُطُّون؟**

قال: «**كان نبيّ من الأنبياء يخُطُّ، فمن وافق خَطَّه فذاك**»[2].

---

(١) المراد بعلم الخط: «هو الضرب في التراب لمعرفة الكوائن في المستقبل، أو فيما مضى مما غاب عن الضارب» أحكام القرآن لابن العربي المالكي (١٦٩٦/٤).

و «الخطاط: هو الذي يخط بإصبعه في الرمل ويزجر». غريب الحديث لابن قتيبة الدينوري (١٥٤/١).

وبناءً على هذا يُقال: إن الخط في الأرض، والضرب عليه، ضربٌ من الكهانة؛ لأنه ادعاء علم الغيب مع الاستناد إلى سبب.

انظر: غريب الحديث لإبراهيم الحربي (٧٢٢/٢)، والنهاية في غريب الحديث لابن الأثير (٤٧/٢)، وفتح الباري (٢١٦/١٠)، ومعارج القبول (٥٧٢/٢).

(٢) جزء من حديث معاوية المتقدم تخريجه (٣١٩).

ففي هذا الجواب تقرير منه ﷺ بإبطال هذه الصناعة التي يدعي أهلُها الوصول من خلالها إلى الغيب، وإثبات أن هذه الصفة ـ أعني علم الغيب ـ من خصائص الله تعالى التي لا يشركه فيها أحد من خلقه، وأن اطلاع الخلق عليه متعذر، إلا أن يكون عن طريق الوحي، قال تعالى: ﴿عَـٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا ۝٢٦ إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ﴾ [الجن: ٢٦، ٢٧].

ويتضح إبطال علم الخط للوصول به إلى الغيب من هذا النص من وجهين:

الأول: أن النبي ﷺ علق إباحة جواز الخط بموافقة خط ذلك النبي، وهذا لا سبيل إليه إلا بنص يدل عليه، ولا نص في ذلك.

الثاني: أن الخط بالنسبة إلى ذلك النبيّ كان معجزة أعطاه الله إياها وعلامة اختصه بها، وجعل له فيها علامات على أمور من المغيبات(١)، وهذا بخلاف ما عليه الخطاطون الرّمّالون الذين يعمدون من وراء صنيعهم هذا إلى التمويه على الناس، والكذب على الله ورسوله ﷺ، وادعاء بعض صفات الربوبيّة، كالعلم بالغيب.

ويُعلم بهذا أن العمل بالخط على الوجه الذي أفتى به ﷺ

---

(١) انظر: الرد على من ذهب إلى تصحيح علم الغيب من جهة الخط لابن رشد المالكي (٤٧)، والمنهاج في شرح مسلم للنووي (٢٩/٣)، والكاشف عن حقائق السنن للطيبي (١٠٦٨/٣).

متعذر؛ لأنه «لا طريق إلى العلم اليقيني بالموافقة، فلا يباح، والمقصود: أنه حرام؛ لأنه لا يباح إلا بيقين الموافقة، وليس لنا يقين بها»[(١)].

وتَتَابَعَ العلماء على هذا الحكم ـ أعني الحرمة ـ لهذه الصّنْعة.

قال ابن رشد المالكي[(٢)]: «وادعاء مشاركة الله تعالى في علم غيبه، وما استأثر بمعرفته من ذلك دون غيره، ولم يطلع عليه إلا أنبياؤه ورسله بواسطة زجرٍ أو بتنجيم أو **خط في غبار**، أو غير ذلك، أو بغير واسطة، والتصديق بشيء منه كفر»[(٣)].

وقال ابن حجر الهيتمي الشافعي[(٤)]: «تعلُّمُ الرمل، وتعليمُهُ حرام شديدُ التحريم، وكذا فعله؛ لما فيه من إيهام العوام أن

(١) المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٣/٢٩).
(٢) هو الجد، محمد بن أحمد بن محمد بن رشد، أبو الوليد، من مؤلفاته: البيان والتحصيل، والمقدمات، توفي سنة ثلاثين وخمسمائة بقرطبة.
ـ انظر: بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس للضبيّ (٥١).
(٣) الرد على من ذهب إلى تصحيح علم الغيب من جهة الخط (٣٥).
(٤) هو أحمد بن محمد بن محمد بن علي المعروف بابن حجر الهيتمي ـ بالتاء المثناة ـ أشعري المعتقد، معادٍ لعلماء السُّنة، توفي سنة ثلاث وسبعين وتسعمائة، وله عدة مؤلفات من أشهرها: الزواجر عن اقتراف الكبائر، والصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة.
ـ انظر: البدر الطالع للشوكاني (١/١٠٩).

فاعله يُشارك الله في غيبه، وما استأثر بمعرفته، ولم يطلع عليه إلا أنبياؤه ورسله بواسطةٍ نحو تنجيم أو زجر أو خط»[(١)].

ويزداد الحكم وضوحاً بتطابق أقوال العلماء في معنى الحديث، وبيانهم للمقصود به.

قال الخطابي رحمه الله: «فقد يحتمل أن يكون معناه الزجر عنه، إذ كان من بعده لا يُوافِقُ خطَّه، ولا يَنالُ حظّه من الصّواب؛ لأن ذلك إنما كان آية لذلك النبي، فليس لمن بعده أن يتعاطاه طمعاً في نيله»[(٢)].

وقال ابن خلدون رحمه الله: «وليس في الحديث دليل على مشروعية خط الرمل كما يزعمُه بعض من لا تحصيل لديه؛ لأن معنى الحديث: كان نبيّ يخط، فيأتيه الوحيُ عند ذلك الخط، ولا استحالة في أن يكون ذلك عادة لبعض الأنبياء، فمن وافق خطّهُ ذلك النبي فهو ذاك، أي صحيح من بين الخط بما عضدَه من الوحي لذلك النبي الذي كانت عادتُه أن يأتيه الوحيُ عند الخط، وأما إذا أخذ ذلك الخط مجرداً من غير موافقةِ وَحْيٍ فلا، وهذا معنى الحديث ـ والله أعلم ـ»[(٣)].

---

(١) الفتاوى الحديثية (٨٥).
(٢) معالم السنن (٥/٣٧٤).
(٣) مقدمة ابن خلدون (١١٢).

وقال الطِّيبـي: «إنما قال النبي ﷺ: «**من وافق خطَّهُ فذاك**» على سبيل الزجر، ومعناه: لا يوافق خطُّ أحدٍ خطَّ ذلك النبي؛ لأن خطَّ ذلك النبي كان معجزة له»[(١)].

وبهذا يتبين أن الحديث وإن كان ظاهره الجواز، إلا أن المراد به النهي عن هذا العمل، والإنكار على فاعِلِه[(٢)].

ويؤيد المعنى الذي قرره العلماء من خلال هذا الحديث قوله ﷺ: «**العيافة، والطيرة، والطَّرْق من الجبت**»[(٣)].

---

(١) الكاشف عن حقائق السنن (١٠٦٨/٣).

(٢) الرد على من ذهب إلى تصحيح علم الغيب من جهة الخط (٤٣).

(٣) أخرجه أبو داود ـ كتاب الطب ـ باب في الخط وزجر الطير (٢٢٨/٤) رقم (٣٩٠٧)، والنسائي في السنن الكبرى (٣٢٤/٦) رقم ١١١٠٨، وأحمد في المسند (٦٢٤/٣) رقم ١٥٨٩٥، وابن أبي شيبة في المصنف (٣١٢/٥) رقم ٢٦٣٩٤، وابن أبي حاتم في تفسيره كما في تفسير ابن كثير (٤٨٦/١)، وابن حبان في صحيحه (١٥٠٢/٣) رقم ٦١٣١، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣١٢/٤)، والطبراني في المعجم الكبير (٣٦٩/١٨) رقم ٩٤١، والبيهقي في السنن الكبرى (١٣٩/٨)، كلهم من طريق حيان بن العلاء عن قطن عن قبيصة عن أبيه مرفوعاً، وحيان مضطرب في اسمه كثيراً .
انظر: تهذيب التهذيب (٦٢/٣).

قال فيه الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب (٢٨١): «مقبول»، وهذا يُوجب ضعف الحديث إلا إن وُجد له متابع، ولم أجد له متابعاً فيما بين يديّ من المصادر، ولكن أثبتَ عدد من العلماء إسناده، فلعل ذلك لاعتبارات وقفوا عليها، وظهرت لهم، فقد صححه ابن حبان، وحسّن إسناده النووي في رياض الصالحين (٥٣٥)، وابن تيمية في مجموع الفتاوى (١٩٢/٣٥)، وجَوّدَ إسناده ابن مفلح في الآداب الشرعيّة (٣٦٧/٣)، والشيخ محمد بن عبدالوهاب في كتاب التوحيد (٨٣)، والله أعلم.

قال عوف بن أبي جميلة الأعرابي[(١)] مفسراً الألفاظ الواردة في الحديث: «العيافة: زجر الطير، والطَّرْق: الخط يُخَط في الأرض»[(٢)].

ووجه الدلالة: عَدُّه ﷺ الضربَ في الأرض، والخطَّ في التراب من جملة السِّحر.

وبما تقدم من أوجه البيان، وإتباع ذلك بتقريرات العلماء يُرد على من يحتج بهذا الحديث ـ أعني حديث معاوية ـ على العمل بالخط، والتوصل بواسطته إلى الغيب ـ زعموا ـ فإن ذلك الخط خُصّ به ذلك النبيّ ـ كما تقدم ـ وله هيئة معينة، وكيفيّة مُغَيّبة، أوحِي إليه بها، لا يمكن الوصول إليها إلا بما يدل عليها، فكان مدّعيه بعد ذلك من الكهان؛ لمشاركته لهم في المعنى[(٣)].

المطلب التاسع: الانحناء

من الثوابت التي لا تقبل التزعزع في شريعتنا، والقواعد المستقرة التي لا تقبل التزحزح، سد كل سبيل يفضي إلى الشرك،

---

(١) هو عوف بن أبي جميلة الأعرابي، أبو سهل العبدي البصري، واسم أبي جميلة رزينة، وهو ثقة، رُميَ بالقدر والتشيع، مات سنة ست أو سبع وأربعين ومائة، وله ست وثمانون سنة.
ـ انظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٧/١٥)، وتقريب التهذيب (٧٥٧).

(٢) أخرجه أبو داود (٤/٢٢٩) رقم ٣٩٠٨، قال الألباني: «صحيح مقطوع». صحيح سنن أبي داود (٢/٤٧٤).

(٣) انظر: تيسير العزيز الحميد (٣٦٢)، والتنجيم والمنجمون للمشعبي (٢٩٥).

وقطع كل طريق يؤدي إلى الوقوع فيه، وذلك محافظة على جناب التوحيد، وحماية لحقوقه، ومن تلك الأمور التي حظَرها رسولُ الله ﷺ، ومنع أمته من فعلها الانحناء عند التلاقي، وذلك عندما سئل عن هذه المسألة، واستُفْسِر عنها.

فعن أنس رضي الله عنه قال: قال رجلٌ: **يا رسول الله، الرجلُ منّا يلقى صاحبَهُ أو صديقه، أَيَنْحني له؟**

قال: «**لا**».

قال: **أفيلتزمه ويقبلُهُ؟**

قال: «**لا**».

قال: **أفيأخذ بيده ويصافحُهُ؟**

قال: «**نعم**»[1].

---

(١) أخرجه الترمذي ـ كتاب الاستئذان ـ باب ما جاء في المصافحة (٧٠/٥) رقم ٢٧٢٨، وابن ماجه ـ كتاب الأدب ـ باب المصافحة (٢٠٤/٤) رقم ٣٧٠٢، وأحمد (٢٥٠/٣) رقم ١٣٠٢٨، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٨١/٤)، وابن عبدالبر في التمهيد (١٥/٢١)، وأبو يعلى في مسنده (٢٦٩/٧) رقم ٤٢٨٧، والبيهقي في السنن الكبرى (١٠٠/٧)، وغيرهم، كلهم من طريق حنظلة بن عبيد الله السدوسي عن أنس مرفوعاً.

وحنظلة ضعيف كما في تقريب التهذيب (٢٧٩)، إلا أن له مُتابِعِين، بهم يرتقي الحديث ويثبت، وقد نَصّ عليهم واستوعبهم العلامة الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٩٨/١) رقم ١٦٠، وبهم حسَّن الحديث، وحسَّنه قبله الإمام الترمذي، وانظر: صحيح سنن الترمذي (٩١/٣)، وصحيح سنن ابن ماجه (٢٢٢/٣).

في هذه الفتيا تتجلى عناية النبي ﷺ بالتوحيد واهتمامه به، ويتبيَّن حرصُه الشديد على سد كل باب يَخْدِش فيه، أو يوصل إلى ضده، فإنه ﷺ نهى عن هذه الوسيلة التي تعتبر عند بعض الأقوام تحية يتبادلونها عند تلاقيهم؛ لما فيها من التعظيم والإجلال لغير الله تعالى، ولِمَا تفضي إليه من العبوديّة لسواه، وصرف خالص حقه لمن لا حول له ولا قوة إلا بحول الله وقوته.

ويؤكد هذا: أن الانحناء عند التحية نوع سجود، يدل له قوله تعالى: ﴿وَٱدْخُلُواْ ٱلْبَابَ سُجَّدًا﴾ [البقرة: ٥٨]؛ أي: منحنين، إذ الدخول على الجباه ممتنع[(١)].

قال ابن جرير الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأصل السجود: الانحناء لمن سُجد له مُعظّماً بذلك، فكل منحنٍ لشيء تعظيماً له فهو ساجد»[(٢)].

قال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وعلى هذا، فانحناء المتلاقيين عند السلام أحدُهما لصاحبه من السجود المحرَّم، وفيه نهي صريح عن النبي ﷺ»[(٣)].

---

(١) انظر: زاد المعاد (٤/١٦١)، ومدارج السالكين (١/٣٤٥)، وفتاوى اللجنة الدائمة (١/٢٣٣).

(٢) جامع البيان (١/٣٤٠).

(٣) إغاثة اللهفان (٢/٣٠٨)، وانظر: فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ (١/١٠٩)، وفتاوى اللجنة الدائمة (١/٢٣٣).

وقد صرح بعض العلماء بأن الانحناء على وجه التعظيم لغير الله شرك بالله جلي.

قال العلامة ابن القيم وهو يُعدد أنواع الشرك وصُوَره: «ومن أنواعه: ركوع المتعممين بعضهم لبعض عند الملاقاة»[(١)].

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: «الشرك قسمان: جلي وخفيّ.

فالجليّ: ما كان بالقول مثل الحلف بغير الله.. أو بالفعل: مثل الانحناء لغير الله تعظيماً»[(٢)].

وبناءً على ما تقدم يُقال: إن تعظيم المخلوق وإكرامه لا يكون إلا على وفق ما جاءت به الشريعة، وأقرته الملّة، ولهذا دلّ ﷺ أمته عند الملاقاة على المصافحة، ورتب على ذلك الأجور العظيمة، والآثار الحميدة، وهذا بخلاف الانحناء فإن فيه مفاسد جسيمة تقدم ذكر بعضها، ولهذا حَظَرَه الشارع ومنعَهُ.

المطلب العاشر: حكم الذبح لله بمكان يذبح فيه لغير الله[(٣)]

الذبح لله وإراقة الدماء على وجه القربة له تعالى من أجلّ القربات، وأفضل الطاعات، وقد أمر الله تعالى نبيه بذلك في

---

(١) مدارج السالكين (١/٣٤٥).

(٢) القول المفيد (٢/٢٣٥)، وانظر: فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم رحمه الله (١/١٠٩).

(٣) انظر: كتاب التوحيد للشيخ محمد بن عبدالوهاب (٤٦).

مواضع متعددة من كتابه، بل أمره بالجهر بإخلاصها فقال: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝١٦٢ لَا شَرِيكَ لَهُۥ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُسْلِمِينَ ۝١٦٣﴾ [الأنعام: ١٦٢، ١٦٣].

وفي السُّنة من الحث على هذه العبادة أضعافُ ما في الكتاب بأوجهٍ متنوعة، كقوله ﷺ: «**لعن الله من ذبح لغير الله**»[(١)].

ولَمّا استقر قدر هذه العبادة في نفوس الصحابة، أَلْجَأَهم ذلك إلى استفتاء النبي ﷺ في كل ما يعرض لهم مما يتصل بها؛ وذلك لإيقاعها على أكمل الوجوه وأتمها، ومن ذلك المسألة التالية:

فعن ثابت بن الضحاك رضي الله عنه[(٢)]، قال: نذر رجل على عهد رسول الله ﷺ أنْ ينحر إبلاً ببوانة[(٣)]، فأتى النبي ﷺ فقال: **إني نذرت أنْ أنحر إبلاً ببُوانَة؟**

فقال النبي ﷺ: «**هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يُعبد؟**».

---

(١) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب الأضاحي ـ باب تحريم الذبح لغير الله (١٥٥/٧) رقم ١٩٧٨.

(٢) هو ثابت بن الضحاك بن خليفة بن ثعلبة الأنصاري الأشهلي، شهد بيعة الرضوان، وقيل: بدراً كذلك، توفي سنة أربع وستين على الصواب.
ـ انظر: الإصابة (٥٠٨/١)، وتقريب التهذيب (١٨٦).

(٣) قال ابن الأثير: «هي بضم الباء، وقيل: بفتحها، هضبة من وراء ينبع». النهاية في غريب الحديث (١٦٤/١).

قالوا: لا.

قال: «**هل كان فيها عيد من أعيادهم؟**».

قالوا: لا.

قال رسول الله ﷺ: «**أوفِ بنذرك، فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله، ولا فيما لا يملك ابن آدم**»[(١)].

وعن ميمونة بنت كردَم رضي الله عنها[(٢)] قالت: كنت رِدْفَ أبي، فسمعته يسأل النبي ﷺ فقال: **يا رسول الله، إني نذرت أن أنحر ببُوانة؟**

فقال: «**أَبِها وثنٌ أم طاغية؟**».

فقال: لا.

(١) أخرجه أبو داود ـ كتاب الأيمان والنذور ـ باب ما يؤمر به من الوفاء بالنذر (٦٠٧/٣) رقم ٣٣١٣، والبيهقي في السنن الكبرى (٨٣/١٠)، والطبراني في المعجم الكبير (٧٥/٢) رقم ١٣٤١، وصحح إسناده النووي في المجموع (٤٦٧/٨).

وقال ابن تيمية: «وهذا الإسناد على شرط الصحيحين، وإسناده كلهم ثقات مشاهير، وهو متصل بلا عنعنة» اقتضاء الصراط المستقيم (١٨٦)، وصححه الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير (١٩٨/٤)، وجوَّد إسناده الشيخ سليمان بن عبدالله في تيسير العزيز الحميد (١٦٥)، وقال الألباني: «صحيح»، صحيح سنن أبي داود (٣٢٨/٢).

(٢) هي ميمونة بنت كَردَم الثقفيّة، من صغار الصحابة. انظر: تقريب التهذيب (١٣٧٣).

قال: «**أوفِ بنذرك**»[(١)].

يقرر ﷺ حكم هذه المسألة من خلال استفصاله المستفتي عما أشكل عليه من تخصيص بقعةٍ بعينها بالذبح لله تعالى، وأثبت في فتياه هذه صحةَ عمله بعد وُثوقِهِ من خلو الموضع المقصود فيه الذبح من الموانع التي نصّ عليها، من عبادة غير الله، أو إقامة عيد من أعياد الجاهلية، إذ بوجود هذه الموانع يكون العمل معصية، وإن كان ظاهره الصلاح، فسَدّاً لذريعة الشرك، وقَفْلاً لبابه، استفصل ﷺ عن حال المكان، وبيّن أن اشتماله على تلك الأمور معصية لله تعالى لا يحل بِحالٍ الذبح فيه، ويتبين هذا بالأوجه الآتية:

الوجه الأول: أن الحُكم مُرَتّبٌ على صفةِ المسألةِ وحالها، فإنه ﷺ أعقب الوصف بالحكم بقوله: «**فأوفِ بنذرك**»، فعليه يكون الأمر بوفاء النذر، والذبح في الموضع المخصّص بخلوه من الوصف المذكور، فيكون وجود الوصف مانعاً من الذبح في الموضع المحدّد للوفاء بالنذر، فدلّ على أنه معصية، ولو لم يكن

---

(١) أخرجه ابن ماجه ـ كتاب الكفارات ـ باب الوفاء بالنذر (٢/٥٥٦) رقم ٢١٣١، وأحمد في المسند واللفظ له (٦/٤١١) رقم ٢٧٠٦٠، وابن أبي شيبة في المصنف (٣/٩٦) رقم ١٢٤٣٦، والطبراني في المعجم الكبير (١٩/١٨٩) رقم ٤٢٦.

قال البوصيري في مصباح الزجاجة (٢/١٥٢) «هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات».

وقال الألباني: «صحيح»، صحيح سنن ابن ماجه (٢/٢٠٣).

معصية لجاز ذلك الفعل[١].

الوجه الثاني: تقدم أن اللفظ العام إذا ورد على سبب خاص لم يسقط عمومه، سواءٌ كان سؤالاً أو غيره، ويكون السبب الوارد عليه اللفظ داخلاً دخولاً أوّليًّا في ذلك اللفظ، وتكون العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

وتوضيح هذا هنا: أن النبي ﷺ أعقب قوله: «**فأوفِ بنذرِك**» بقوله: «**فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله**...» فـ «لولا اندراج الصورة المسؤول عنها في هذا اللفظ العام، وإلا لم يكن في الكلام ارتباط، والمنذور في نفسه ـ وإن لم يكن معصية ـ لكن لما سأله النبي ﷺ عن الصورتين قال له: «**فأوفِ بنذرِك**» يعني: حيث ليس هناك ما يُوجِب تحريمَ الذّبح هناك»[٢].

الوجه الثالث: «أنه لو كان الذبح في موضع العيد جائزاً، لسَوَّغَ ﷺ للناذِر الوفاء به... بل لأَوجَبَ الوفاءَ به»[٣] من غير استفصال عن وجوده، وهذا يدل على أنه لو وُجِد، أو كان موجوداً ثم زال، فإنه لا يَحلّ الذبح فيه؛ لما في ذلك من مشابهة المشركين في تعظيم البقعة التي يُعيِّدون فيها، أو مشاركتهم في إحياء شعائرهم وأعيادهم التي يقيمونها، أو تقويتهم على أعمالهم الشركيّة التي يمارسونها، أو ما يؤدي ذلك من تغرير الغير بجواز

(١) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم (١٨٨).
(٢) المصدر نفسه (١٨٩).
(٣) المصدر نفسه .

ذلك العمل وصحته[(١)].

قال العلامة السعدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فإن المكان الذي يذبح فيه المشركون لآلهتهم تقرباً إليها، وشركاً بالله، قد صار مَشْعراً من مشاعِر الشرك، فإذا ذبح فيه المسلم ذبيحة ولو قصدها لله فقد تشبه بالمشركين، وشاركهم في مشعرهم»[(٢)].

والغاية العظمى من ذلك كله هي: حمايةُ التوحيد وصيانتُهُ، وسَدُّ ذرائع الشرك ووسائله، وقطعُ طرقه وحبائله.

يقول شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فإذا كان ﷺ قد نهى أن يذبح بمكان كان الكفار يعملون فيه عيداً وإن كان أولئك الكفار قد أسلموا، وتركوا ذلك العيد، والسائل لا يتخذ المكان عيداً، بل يذبح فيه، فقد ظهر أن ذلك سدٌّ للذريعة إلى بقاء شيء من أعيادهم، خشية أن يكون الذبح هناك سبباً لإحياء تلك البقعة، وذريعة إلى اتخاذها عيداً»[(٣)].

وعلى تقرير علمائنا لحرمة الذبح لله بمكان يذبح فيه لغير الله دلت نصوص الكتاب والسُّنة.

فمن الكتاب:

قال تعالى: ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًاۚ لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى ٱلتَّقْوَىٰ مِنْ

(١) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم (١٩٠)، والقول المفيد (١/٢٤١).
(٢) القول السديد للسعدي (٤٦).
(٣) اقتضاء الصراط المستقيم (١٩١).

﴿أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ ﴿١٠٨﴾﴾ [التوبة: ١٠٨].

ووجه الدلالة من الآية من جهة القياس، وتوضيح ذلك:

أنّ القياس يقوم على أربعة أركان: أصل مقيس عليه، وفرع مقيس، وحكم، وعلة تجمع بين الأصل والفرع، وبيان ذلك هنا:

أن **الأصل المقيس عليه** هو: نهيُ اللهِ نبيَّهُ ﷺ عن الإقامة في المسجد المؤسس على الإضرار بالمسلمين، وإلقاء العداوة بينهم، والسعي للكيد بهم، مع أن قيامه في الظاهر لله تعالى.

والفرع المقيس: هو الذبح لله في المكان المعدّ لإقامة شعائر المشركين، وإظهار عباداتهم وطقوسهم.

والعلة الجامعة بينهما: أن كُلّاً من المكانَيْن مُعدٌّ لمعصية الله، والشرك به، والإعراض عنه.

والحكم: حُرمة الإقامة في هذه البقاع؛ لأن ذلك يقتضي الوقوعَ في مشابهة المشركين، ومساندتهم في أفعالهم، وإن كان القصد هو التقرب إلى الله وعبادته.

إذاً: الحاصِل من دلالة الآية على هذه المسألة «أن المواضِع المعُدَّة للذبح لغير الله يجب اجتناب الذبح فيها لله، كما أن هذا المسجد لما أُعِدَّ للمعصية صار محلَّ غضب لأجل ذلك، فلا تجوز الصلاة فيه لله، وهذا قياس صحيح»[١].

(١) فتح المجيد (١/٢٨١).

ويؤيد صِحَّتَهُ حديث ثابت بن الضحاك المتقدم الذي هو أصل المسألة[١].

وقد استدل بهذه الآية على حرمة هذا العمل الإمام المجدد محمد بن عبدالوهاب رَحِمَهُ اللَّهُ في كتاب التوحيد[٢]، وهو يدل على عمق فهمه، ودقة استنباطه.

ومن السُّنة قوله: ﷺ: «لا عقر[٣] في الإسلام»[٤].

قال الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ: «وهذا إذا كان الذبح هناك لله تعالى، وأما إذا كان لصاحب القبر كما يفعله بعضُ الجُهّال فهو شرك

---

(١) انظر: تيسير العزيز الحميد (١٦٤)، وفتح المجيد (١/٢٨١).

(٢) انظر: (٤٦)، تحت ترجمة: باب لا يذبح لله بمكان يذبح فيه لغير الله.

(٣) قال ابن الأثير: «كانوا يعقرون الإبل على قبور الموتى؛ أي: ينحرونها..». النهاية في غريب الحديث (٣/٢٧١).

(٤) أخرجه أبو داود ـ كتاب الجنائز ـ باب كراهية الذبح عند القبر (٣/٥٥٠) رقم ٣٢٢٢، وأحمد في المسند (٣/٢٤٨) رقم ١٣٠١٦، مع زيادة بعض الألفاظ، وعبدالرزاق في المصنف (٣/٥٦٠) رقم ٦٦٩٠، وعبد بن حميد في مسنده (١/٣٧٤) رقم ١٢٥٣، وابن حبان في صحيحه (٧/١٥) رقم ٣١٤٦، والبيهقي في السنن الكبرى (٤/٥٧)، وضياء الدين المقدسي في الأحاديث المختارة (٥/١٦٥) رقم ١٧٨٥.

والحديث حسَّنه السيوطي كما في فيض القدير (٦/٤٣٤).

وقال البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة (٤/١٠٢) بعد ذِكره لإسناد الحديث: «وهو إسناد على شرط مسلم».

وقال الشوكاني في نيل الأوطار: «ورجال إسناده رجال الصحيح» (٤/١١٨).

وقال الألباني في أحكام الجنائز (٢٥٩): «وإسناده صحيح على شرط الشيخين».

صريح، وأكلُه حرام وفسق»[(١)]، فنهى ﷺ عن الذبح لله تعالى عند القبور؛ لما في ذلك من مشابهة المشركين الذين يذبحون على النُّصُب، ويتقربون بذلك لمعبوديهم[(٢)]، فكان نهيه ﷺ المتضمن للأمر بالبُعد عن مواطن الغضب، وحلول النقم سدّاً لذريعة الشرك.

وكل هذه النواهي تدل على أن النبي ﷺ لم يدع سبيلاً للشرك إلا أبطلهُ، ولا أمراً يوصِل إليه إلا رَدّهُ، كل ذلك حماية للتوحيد، وحفاظاً عليه مما يشوبه، أو يكدّرُه، أو يؤثّر فيه.

المطلب الحادي عشر: الاستسقاء بالأنواء

لما كان من توحيد الله تعالى الاعتراف بربوبيته، والإقرار له بالإنعام والفضل، والعطاء والمنع، وما يتبع ذلك من لزوم إضافة تلك النعم إليه، كان إسنادها لغيره بالقول أو الفعل مناقضةً للتوحيد، وكفراً بتلك النعم[(٣)].

«ولَمّا كان إنزال الغيث من أعظم نعم الله وإحسانه إلى عباده؛ لِمَا اشتمل عليه من منافعهم، فلا يستغنون عنه أبداً، كان من شكره أن يضيفوه إليه سبحانه»[(٤)]، ولذلك حذّر الشارع من كل

(١) أحكام الجنائز (٢٥٩).
(٢) انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (٢٦/٣٠٦).
(٣) انظر: القول السديد للسعدي (٩٣).
(٤) حاشية كتاب التوحيد لابن قاسم (٢٣٤).

ما ينافي هذا المقصود، ومن ذلك قول القائل عند نزول المطر: مطرنا بنوء كذا وكذا، نهى عنه الشارع، وَوَصَفَهُ بأقبح الصفات وهو الشرك، وفي الفتيا التالية مزيد تجلية لهذه المسألة:

فعن العباس بن عبدالمطلب ﷺ قال: خرجتُ مع رسول الله ﷺ من المدينة، فالتَفَتَ إليها فقال: «**إن الله قد بَرَّأَ هذه الجزيرة من الشرك، ولكن أخاف أن تُضِلَّهم النجوم**».

قالوا: **يا رسول الله، كيف تضلهم النجوم؟**

قال: «**ينزل الغيث فيقولون: مُطِرنا بِنَوءِ كذا وكذا**»[1].

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده (٦٩/١٢) رقم ٦٧٠٩، وابن الأعرابي في معجمه (٩٠/٢) رقم ١٠٦٦، والخطيب البغدادي في تلخيص المتشابه (٢٤١/١) ـ هكذا تامّاً بورود السؤال فيه ـ، وأخرجه مختصراً بدون ورود السؤال: البزار في مسنده (١٣١/٤) رقم ١٣٠٣، والطبراني في المعجم الأوسط (١٨٠/١) رقم ٥٧٦، كلهم من طريق قيس بن الربيع، عن يونس بن عبيد عن الحسن عن الأحنف بن قيس عن العباس مرفوعاً.
وفيه قيس بن الربيع، وهو: «صدوق تغيّر لما كبر، وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به» تقريب التهذيب (٨٠٤).
وعنعنة الحسن البصري، وهي لا تضر هنا؛ لاحتمال الأئمة تدليسه، ولذلك أورده الحافظ ابن حجر في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين .
انظر: تعريف أهل التقديس (١٠٢).
وللحديث شاهِد من حديث معاوية الليثي من طريق آخر: أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (١٧٨) رقم ١٢٦٢، ومن طريقه الإمام أحمد في المسند (٥٥٣/٣) رقم ١٥٥١٥، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١٩٥/٢) رقم ٩٤٠، والطبراني في المعجم الأوسط (٧٣/٣) رقم ٢٥٢٨، والمعجم الكبير (٤٣٠/١٩) رقم ١٠٤٣، وفيه عمران القطان، وهو صدوق يهم.
انظر: تقريب التهذيب (٧٥٠)، وقتادة بن دعامة السدوسي، وهو مدلس. =

وعن معاوية الليثي رضي الله عنه[١] قال: قال رسول الله ﷺ: «**يكون الناس مُجْدَبين، فيُنزِل الله تبارك وتعالى رِزقاً من رزقه، فيصبحون مشركين**».

فقيل له: **وكيف ذلك يا رسول الله**؟

قال: «**يقولون: مُطِرنا بنوء كذا وكذا**»[٢].

فبيَّن ﷺ بهذه الفتيا صورة وقوع قائلي هذه المقالة في الشرك وطريقة إضلال النجوم لهم، وذلك بنسيانهم شكر الرب عز وجل، وإسنادهم نعمة الغيث والسقيا إلى غير موليها، والمنعم عليهم بها وهو الله تعالى.

وفي ضمن هذا: هدم لهذه الظاهرة، وإبطال لما عليه أهل الجاهلية من اعتقاد تأثير النجوم في إنزال المطر، أو جعلها علامة على ذلك، وبيان «أن الأنواء ليست من الأسباب لنزول المطر بوجه من الوجوه، وإنما السبب عناية المولى ورحمته، وحاجة العباد، وسؤالهم لربهم بلسان الحال، ولسان المقال، فيُنزل عليهم

= وعليه فالحديث حسن ـ إن شاء الله ـ بهذا الشاهد؛ ولعله لذلك قد حسَّنه بعض الأئمة كالهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٣/٨).
وانظر: (٢٨/١٠)، و(٢٠٠/٥)، و(٦٤٤/٣) من المصدر المذكور، وقال البوصيري عقب حديث معاوية الليثي، الشاهِد لحديث العباس: «رواه الطيالسي، وعنه أحمد ابن حنبل بسند حسن» إتحاف الخيرة المهرة (٣٤٤/٢) ـ والله أعلم ـ.

(١) قال الحافظ ابن حجر: «ذكره البخاري وغيره في الصحابة . . .». الإصابة (١٢٨/٦).

(٢) انظر تخريجَهُ في الصفحة السابقة الهامش رقم (١).

الغيث بحكمته ورحمته بالوقت المناسب لحاجتهم وضرورتهم[(١)].

وعلة ورود الشرع بالمنع من هذا اللفظ لما فيه من إيهام المشاركة، ونسبة ما هو من فِعْل الله تعالى إلى مخلوق من مخلوقاته لا يملك نفعاً ولا يدفع ضَرّاً، وما تضمَّنه أيضاً من المشابهة لأهل الشرك في نطقهم بهذه العبارة، فكان في استعمال هذا اللفظ في هذا الموطن إحياءً لشعائرهم، وسلوكاً لمسلكهم[(٢)].

فهذا وجه النهي عن إطلاق هذا اللفظ واستعماله، ومنه يتبين الحكم، وتتضح المسألة.

والنصوص الدالة على ما تضمنته الفتيا عديدة، منها:

قوله تعالى: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ ﴿٨٢﴾﴾ [الواقعة: ٨٢].

«أي: تجعلون شكركم لله على ما أنزل إليكم من الغيث، والمطر، والرحمة، أنكم تكذبون، أي: تنسبونه إلى غيره»[(٣)].

قال ابن عباس رضي الله عنه في تفسير هذه الآية: «ما مُطِر قوم قط إلا أصبح بعضهم كافراً، يقولون: مطرنا بنوء كذا وكذا»[(٤)].

---

(١) انظر: القول السديد للسعدي (٩٣)، وأعلام الحديث للخطابي (٥٥٤/١)، وفتح الباري (٥٢٤/٢).

(٢) انظر: المفهم للقرطبي (٢٦٠/١)، والمنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووي (٣٣٨/١)، والدر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد للشوكاني (٥٥)، وحاشية كتاب التوحيد لابن قاسم (٢٣١).

(٣) تيسير العزيز الحميد (٣٩٦).

(٤) أخرجه ابن جرير في جامع البيان (٦٦٢/١١) رقم ٣٣٥٥٧ بـ «إسناد صحيح» كما قال ذلك الحافظ ابن كثير في تفسيره (٣٠٠/٤).

قال الشيخ سليمان بن عبدالله آل الشيخ: «وهذا أولى ما فسرت به الآية . . . وهو قول جمهور المفسرين»[(١)].

وقوله ﷺ: «**لا عدوى، ولا هامة، ولا نوء**[(٢)]**، ولا صفر**»[(٣)].

وعن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه أنه قال: صلى لنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح بالحديبية على إِثْر سماءٍ كانت من الليلة، فلما انْصَرَفَ أَقْبَل على الناس فقال: «**هل تدرون ماذا قال ربكم؟**».

قالوا: الله ورسوله أعلم.

قال: «**أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر، فأما من قال: مطرنا بفضل الله ورحمته، فذلك مؤمن بي، وكافر بالكوكب، وأما من قال: بنوء كذا وكذا، فذلك كافر بي، ومؤمن بالكوكب**»[(٤)].

فأخبر ﷺ في هذا الحديث أن الناسَ عقب نزول الغيث على قسمين:

---

(١) تيسير العزيز الحميد (٣٩٦).

(٢) قال النووي رحمه الله: «أي: لا تقولوا مطرنا بنوء كذا، ولا تعتقدوه». المنهاج شرح صحيح مسلم (٤٧٥/٧).

(٣) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب السلام ـ باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة. . . (٤٧٣/٧) رقم ٢٢٢٠.

(٤) البخاري مع الفتح ـ كتاب الأذان ـ باب يستقبل الإمام الناس إذا سلم (٣٣٣/٢) رقم ٨٤٦، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الإيمان ـ باب بيان كفر من قال مطرنا بالنوء (٣٣٦/١) رقم ٧١.

مؤمن قد نَسب نزول المطر إلى فضل الله ورحمته، ولم يعتقد في الكوكب تأثيراً ولا تَسَبُّباً.

وكافر اعتقد أن للكوكب تأثيراً أو تسبباً في نزول المطر، وغفل عن فضل الله ورحمته[(١)].

ويتفرع على ما تقدم تقريره مسألة وهي: أحوال إطلاق قول القائل: مطرنا بنوء كذا.

بالنظر في شرح العلماء لمسألة الاستسقاء بالأنواء، وبيانهم لها، يتحصّل أن إطلاق ذلك له حالات ثلاث:

الحالة الأولى: أن ينسب الاستسقاء إلى الأنواء، معتقداً فِعلَها للأمطار، واستِقْلاليَّتَها بالتأثير في نزوله، فهذا شرك في ربوبيّته تعالى[(٢)].

يقول الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأما من قال: مُطرنا بنوء كذا وكذا، على ما كان بعض أهل الشرك يَعْنُون من إضافة المطر إلى أنه أمطره نَوءُ كذا، فذلك كفر..؛ لأن النَّوءَ وقت، والوقت مخلوق، لا يملك لنفسه ولا لغيره شيئاً، ولا يُمطِر، ولا يصنَعُ شيئاً»[(٣)].

الحالة الثانية: أن يقول ذلك معتقداً سببيتها في هطول

---

(١) انظر: عقيدة الإمام ابن عبدالبر في التوحيد والإيمان لسليمان الغصن (٢١٤).

(٢) انظر: القول المفيد (٢/١١٥)، والمنهاج شرح صحيح مسلم (١/٣٣٨).

(٣) الأم للإمام الشافعي (١/٢٥٢).

الأمطار، فهذا محرم[(١)]، وهو من باب الشرك الأصغر، الجارّ للشرك الأكبر.

يقول القرطبي رَحِمَهُ اللَّهُ: «فأما من اعتقد أن الله تعالى هو الذي خلق المطر واخترعه، ثم تكلم بذلك القول فليس بكافِر، ولكنه مخطئ من وجهين:

أحدُهما: أنه خالف الشرع، فإنه حذّر من ذلك الإطلاق.

وثانيهما: أنه قد تشبَّه بأهل الكفر في قولهم، وذلك لا يجوز؛ لأنّا قد أُمِرْنا بمخالفتهم، ونهينا عن التشبه بهم، وذلك يقتضي الأمر بمخالفتهم في الأفعال والأقوال»[(٢)].

وعلى هذا التفصيل السابق للحالتين مشى الإمام ابن عبدالبر أثناء بيانه لنصوص هذه المسألة، وذكر أن قائل ذلك على وجهين:

«**أما أحدُهما**: فإن المعتقد أن النوء هو الـمُوجِب لنزول الماء، وهو المنشئ للسحاب دون الله عَزَّوَجَلَّ، فذلك كافر كفراً صريحاً يجب استتابته عليه وقتله؛ لنَبذِه الإسلامَ وردِّه القرآن.

والوجه الآخر: أنْ يعتقد أن النوءَ يُنزِلُ الله به الماء، وأنه سببُ الماء على ما قدَّره الله وسَبَقَ في علمه، فهذا ـ وإن كان وجهاً مباحاً ـ فإنّ فيه أيضاً كفراً بنعمة الله عَزَّوَجَلَّ، وجهلاً بلطيف

(١) انظر: حاشية كتاب التوحيد لابن قاسم (٢٣١).
(٢) المفهم (١/٢٥٩).

حكمته؛ لأنه يُنَزِّل الماء متى شاء، مَرةً بنَوء كذا، ومَرةً دون النوء، وكثيراً ما يَخْوى النوء، فلا يَنْزِلُ معه شيء من الماء»[١].

الحالة الثالثة: أن ينسب الاستسقاء إلى النوء نسبة وقت بأن يقول: مطرنا بنوء كذا، مريداً به وقت نزول المطر، وحصوله في هذا النوء ـ أي: وقته ـ [٢].

وهذا اللفظ يُحظَرُ إطلاقُه مطلقاً؛ لأنه لفظ موهِم متردد بين الكفر وغيره فيَجْلبُ إطلاقُه سوء الظن بصاحِبه؛ ولأنه من شعار الجاهلية، فكان الأنْسبُ تَمَشّياً مع قواعد الشريعة منعَه وحظرَه[٣] ـ وإن أجازه بعض العلماء ـ ولذلك قال الشيخ سليمان بن عبدالله آل الشيخ عند تعرضه لحكم إطلاق هذا اللفظ: «أما كونه يجوز ذلك أو لا يجوز، فالصحيح أنه لا يجوز؛ لما تقدم أن معنى الحديث[٤] هو نسبة السقيا إلى الأنواء لفظاً، وإن كان القائل لذلك يعتقد أن الله هو المنزل للمطر، فهذا من باب الشرك الخفيّ في الألفاظ»[٥].

❑ ❑ ❑ ❑ ❑ ❑

---

(١) التمهيد (٢٨٦/١٦)، وانظر نحوه عن ابن قتيبة في كتابه (الأنواء) كما في فتح الباري (٥٢٤/٢).
(٢) انظر: القول المفيد (١٢٨/٢).
(٣) انظر: المنهاج شرح صحيح مسلم (٣٣٨/١).
(٤) يشير إلى حديث زيد بن خالد الجهني، وقد تقدم (٣٦٦).
(٥) تيسير العزيز الحميد (٤٠٣).





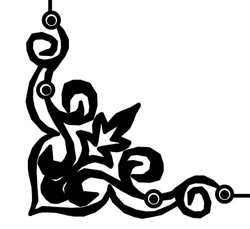
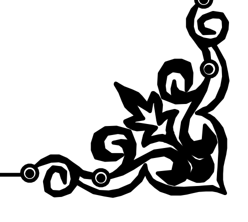

الفصل الرابع

فتاوى النبي ﷺ في توحيد الأسماء والصفات

المبحث الأول: صفة الضحك.

المبحث الثاني: صفة العلم.

المبحث الثالث: صفة الرؤية.



الفصل الرابع

فتاوى النبي ﷺ في توحيد الأسماء والصفات

وهذا الفصل أشرف فصول هذا الباب، وأعظمها نفعاً، وأجلها قدراً؛ وذلك لتعلقه بأفضل العلوم وخيرها، وهو العلم بالله تعالى، وما له من الأسماء الحسنى، والصفات العُلى؛ «فإن معرفة هذا أصل الدين، وأساس الهداية، وأفضل وأوجب ما اكتسبته القلوب، وحصلته النفوس، وأدركته العقول...»[1].

ولذلك كانت البواعث للوقوف على مسائله ماسة، والحاجة إليها ملحّة؛ إذ «ليست حاجة الأرواح قطّ إلى شيء أعظم منها إلى معرفة باريها وفاطرها، ومحبته، وذكره، والابتهاج به، وطلب الوسيلة إليه، والزلفى عنده، ولا سبيل إلى هذا إلا بمعرفة أوصافه وأسمائه، فكلما كان العبد بها أعلم كان بالله أعرف، وله أطلب، وإليه أقرب، وكلما كان لها أنكر كان بالله أجهل، وإليه أكره،

(١) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٦/٥).

ومنه أبعد . . .»[١].

وهذا يبيِّن أهمية دراسة هذا الباب والحرص على تفهمه.

ومما يبين ذلك أيضاً: أن الإيمان بأسماء الله وصفاته والتعرف عليها أصل لاستقرار قَدَم العبد في معرفة ربه جل وعلا؛ لأنها «أساس الإسلام، وقاعدة الإيمان، وثمرة شجرة الإحسان، فمن جحد الصفات فقد هدم أساس الإسلام والإيمان، وثمرة شجرة الإحسان، فضلاً عن أن يكون من أهل العرفان»[٢].

ومن ذلك أيضاً: أن العلم بها سبب لزيادة إيمان العبد، ورسوخ يقينه، فكلما ازداد العبد معرفة بربه ازداد إيمانه، وكلما نقص نقص[٣].

ولما كان هذا الباب بهذه الأهمية من الدِّين، كان الخطأ فيه ليس كالخطأ في غيره، وزلل الأقدام فيه ليس كزللها فيما عداه، يبيِّن هذا المعنى ويجليه قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا ۖ وَذَرُوا۟ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَٰٓئِهِۦ ۚ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٨٠﴾﴾ [الأعراف: ١٨٠].

ولم يذكر جل وعلا هذا الجزاء ليعم جميع المتعلقات

---

(١) من كلام الإمام ابن القيم في مقدمته للكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية مع شرحها لابن عيسى (١/٢٤).

(٢) مدارج السالكين (٣/٣٤٧).

(٣) انظر: تيسير الكريم الرحمن (٣٥).

المحذوفة المناسبة للمعمول فيه، فيكون أعظم ترهيباً، وأشدّ تنفيراً.

ثم إن الإيمان بهذا الأصل لا يتم للعبد ولا يقبل منه إلا بقيامه على أساسين مهمين:

الأساس الأول: إثبات ما وردت النصوص بإثباته من الأسماء والصفات إثباتاً خالياً من التمثيل.

الأساس الثاني: تنزيه الله تعالى عن مشابهة صفات المخلوقين تنزيهاً خالياً من التعطيل(١).

وقد بيّن ﷺ هذين الأساسين بياناً شافياً كافياً حين سأله المشركون عن نسب الرب تبارك وتعالى، وإجابته إياهم بما يرد كيدهم، ويزهق باطلهم، وذلك بقراءة سورة الإخلاص عليهم.

فعن أبي بن كعب رضي الله عنه أن المشركين قالوا للنبي ﷺ: **يا محمد، انسُب لنا ربك؟** فأنزل الله تبارك وتعالى: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ۝٢ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ۝٣ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ ۝٤﴾(٢) [سورة الإخلاص].

---

(١) انظر: منهج ودراسات لآيات الأسماء والصفات للشنقيطي (١٠).

(٢) أخرجه الترمذي ـ كتاب تفسير القرآن ـ باب ومن سورة الإخلاص (٤٢١/٥) رقم ٣٣٦٤، والبخاري في التاريخ الكبير (٢٤٥/١) رقم ٧٧٨، وأحمد في المسند (١٧٦/٥) رقم ٢١٢١١، وابن أبي عاصم في السُّنة (٤٦٠/٢) رقم ٦٧٥، وابن جرير في جامع البيان (٧٤٠/١٢) رقم ٣٨٢٩٨، والعقيلي في الضعفاء (١٤٠/٤)، وابن عديّ في ضعفاء الرجال (٢٢٧/٦)، والبيهقي في=

قال الحافظ ابن رجب رحمه الله موضحاً اشتمال هذه السورة على توحيد الأسماء والصفات، وما تضمنته من الدلالة على الأصلين السابقين: «فقد تضمنت هذه السورة العظيمة نفي نوعين عن الله تعالى:

= الأسماء والصفات (٣٩/٢) رقم ٦٠٧، والخطيب في تاريخ بغداد (٣٨١/٣) كلهم من طريق محمد بن ميسّر الصاغاني، نا أبو جعفر الرازي عن الربيع بن أنس عن أبي العالية عن أبي بن كعب فذكره.

وفيه محمد بن مُيسّر وهو ضعيف كما قال الحافظ في تقريب التهذيب (٩٠١).

لكنه توبع، فقد تابعه محمد بن سابق عند الحاكم في المستدرك (٥٨٩/٢) رقم ٣٩٨٧، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٧٦/١) رقم ١٠٠، ومحمد بن سابق صدوق كما في تقريب التهذيب (٨٤٦).

وفيه أبو جعفر الرازي وهو عيسى بن أبي عيسى عبدالله بن ماهان، وهو صدوق سيئ الحفظ.

والربيع بن أنس وهو صدوق له أوهام، كما في تقريب التهذيب (٣١٨).

وللحديث **شاهد من حديث جابر بن عبدالله الأنصاري**: أخرجه أبو يعلى في مسنده (٣٨/٤) رقم ٢٠٤٤، وابن جرير في جامع البيان (٧٤٠/١٢) رقم ٣٨٣٠١، وأبو نعيم في حلية الأولياء (١١٣/١٠)، والطبراني في المعجم الأوسط (٢٥/٦) رقم ٥٦٨٧.

قال العلامة المعلّمي رحمه الله في كتابه القائد إلى تصحيح العقائد (١٢٩) عن هذا الشاهد: «وسنده صالح للمتابعة»، وكذا ذكر العلامة الألباني أن حديث جابر يشهد لحديث أُبي بن كعب في الجملة، انظر: التعليق على كتاب القائد إلى تصحيح العقائد هامش رقم: ١ (١٢٩).

وشاهد ثان من حديث ابن عباس: أخرجه البيهقي في الأسماء والصفات (٣٨/٢) رقم ٦٠٦، قال الحافظ في فتح الباري (٣٥٦/١٣): «بسند حسن».

والحديث صححه الحاكم، ووافقه الذهبي، وقال السيوطي في الدر المنثور (٤١٠/٦): «حديث حسن»، وكذا الألباني في صحيح سنن الترمذي (٣٧٨/٣).

أحدهما: المماثلة، ودل على نفيها قوله تعالى: ﴿وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ ۝٤﴾، مع دلالة ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾ على ذلك؛ لأن أَحَدِيّتَهُ تقتضي أنه متفرد بذاته وصفاته، فلا يشاركه في ذلك أحد.

والثاني: نفيُ النقائص والعيوب، وقد نفى منها التَّولّد من الطرفين.

وتضمنت إثبات جميع صفات الكمال بإثبات الأَحَدِيّة.

فالصمديّة تثبت الكمال المنافي للنقائص، والأحديّة تثبت الانفراد بذلك، فإن الأحديّة تقتضي انفراده بصفاته، وامتيازه عن خلقه بذاته وصفاته، والصمديّة إثبات جميع صفات الكمال ودوامها وقِدَمها»[(١)].

وبما أن هذا الباب من أبواب الغيبيات فإنه لا سبيل للعلم بشيء منه إثباتاً أو نفياً إلا عن طريق الوحي، فإنه الركيزة التي يجب التعويل عليها، والآخيّة[(٢)] التي يتحتم الرجوعُ إليها، وبهذا تحصُل السلامة، وتنال الاستقامة.

ولما أدرك الصحابة ﷺ هذه الحقيقة جعلوا استفتاءاتهم عن

(١) تفسير سورة الإخلاص لابن رجب الحنبلي (٦٤ ـ ٦٥)، وانظر نحوه: فتح الباري (٩/٦١)، والتنبيهات السنيَّة على العقيدة الواسطيّة لعبدالعزيز الرشيد (٤٨).

(٢) «بالمدّ والتشديد واحدة (الأواخي)، وهو مثلُ عروةٍ تُشدُّ إليها الدابة».
مختار الصحاح (٧).

مسائل هذا الباب، والسؤال عما أشكل عليهم موجهاً إلى أعلم الناس بها، وأعرفهم بمعانيها، وهو النبي ﷺ، وذلك لكونه مصدر التلقي عندهم، فعنه يصدرون، وبشرعه يأخذون.

وبعدُ، فهذا أوان الشروع في المقصود، وذكر ما جاء الاستفتاء عنه من مسائل هذا الباب على النحو التالي:

المبحث الأول

صفة الضّحك

كان ﷺ يغرس في نفوس الصحابة رضي الله عنهم الاعتقاد الصحيح الذي به نجاتهم، ويحقق لهم سعادتهم، ويخبرهم عما لله تعالى من الأسماء والصفات؛ ليعرفوه من خلال ذلك، فتقر عظمته في قلوبهم، ويزداد بذلك إيمانهم.

ومن ذلك: إخباره ﷺ عن إحدى تلك الصفات التي تُقَوِّي رجاء العبد، وتزيده تعلقاً بربه، ألا وهي صفة الضحك.

فعن أبي رَزين رضي الله عنه[(١)] قال: قال النبي ﷺ: «**ضحك ربنا عز وجل من قُنوط[(٢)] عباده وقُرب غِيَرِه[(٣)]**».

---

(١) هو لقيط بن عامر بن المنتفق بن عامر العامري، أبو رزين العقيلي، وافد بني المنتفق، صحابي، مشهور بكنيته، روى عنه جماعة. انظر: الإصابة (٥/٥٠٨).

(٢) القنوط هو: «أشد اليأس». النهاية في غريب الحديث (٤/١١٣).

(٣) «وقُربِ غِيَرِه»: الغِيَر: اسم بمعنى التغيير، أي: تغير الحال والانتقال، وعلى هذا فمعنى قوله: «وقُربِ غِيَره» أي: قُرب تغييره، انظر: النهاية في غريب الحديث (٣/٤٠١)، وشرح العقيدة الواسطية لابن عثيمين (٢/٢٧).

فقال أبو رَزين: **أَوَيضحك الرب** ﷻ؟

قال: «**نعم**».

فقال: لن نَعْدَم من رب يضحك خيراً[(١)].

(١) أخرجه ابن ماجه ـ كتاب السُّنة ـ باب فيما أنكرت الجهمية (١١٦/١) رقم ١٨١، وأحمد في المسند (١٦/٤) رقم ١٦١٦٨، والطيالسي في مسنده (١٤٧) رقم ١٠٩٢، وعبدالله بن أحمد في السُّنة (٢٤٦/١) رقم ٤٥٣، والدارمي في الرد على بشر المريسي (١٧٧)، وابن أبي عاصم في السُّنة (٣٨٢/١) رقم ٥٦٦، والدارقطني في كتاب الصفات (٤٦) رقم ٣٠، والآجري في الشريعة (٥٥/٢) رقم ٦٨٢، والطبراني في المعجم الكبير (٢٠٧/١٩) رقم ٤٦٩، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السُّنة والجماعة (٤٢٦/٣) رقم ٧٢٢، والبيهقي في الأسماء والصفات (٤١١/٢) رقم ٩٨٧، كلهم من طريق يعلى بن عطاء عن وكيع بن حدس، ويقال: (عدس) عن أبي رزين مرفوعاً.
قال البوصيري في مصباح الزجاجة (٨٥/١): «وهذا إسناد فيه مقال، وكيع ذكره ابن حبان في الثقات (٤٩٦/٥)، وذكره الذهبي في الميزان (٩/٦)، وباقي رجال الإسناد احتج بهم مسلم» وبنحو هذا قال الألباني في: السلسلة الصحيحة (٧٣٢/٦).
وللحديث طريق آخر: أخرجه عبدالله بن أحمد في زوائده على المسند (١٨/٤) رقم ١٦١٨٧، وابن أبي عاصم في السُّنة (٤٤٠/١) رقم ٦٤٩، وابن خزيمة في التوحيد (٤٦٠/١) رقم ٢٧١، والطبراني في المعجم الكبير (٢١١/١٩) رقم ٤٧٧، والحاكم في المستدرك (٦٠٥/٤) رقم ٨٦٨٣، من طريق عبدالرحمن بن عياش السمعي الأنصاري القبائي عن دلهم بن الأسود بن عبدالله بن حاجب بن عامر بن المنتفق العقيلي عن أبيه، عن عمه لقيط بن عامر، قال دلهم: وحدثني أبي الأسود عن عاصم بن لقيط أن لقيطاً خرج وافداً إلى رسول الله ﷺ . . . الحديث.
وهذا الإسناد فيه مقال، ينظر في بيانه: السلسلة الصحيحة (٧٣٤/٦ ـ ٧٣٥) لكنه مما يؤخذ به في باب الاعتبار، ولذلك حسَّنه العلامة الألباني بمجموع الطريقين في السلسلة الصحيحة (٧٣٢/٦) رقم ٢٨١٠، وقبله شيخ الإسلام رحمه الله =

وهذا الجواب منه ﷺ دال على تقرير هذه الصفة وإثباتها لله تعالى على الوجه اللائق به إثباتاً حقيقياً كما يشاء، ومتى يشاء، شأنها في ذلك كشأن سائر الصفات تُجرى على ظاهرها، ويُعتَقَد مدلولها من غير تعرض لها بتعطيل، أو صرف لمعناها بتأويل.

وليس في وصف الله تعالى بالضحك على ما جاءت به النصوص ما يدل على تمثيلها بصفة المخلوقين، فإن النصوص العامّة الدالة على نفي مماثلة الله لخلقه، وكذا النصوص الخاصّة المشتملة على إثبات هذه الصفة بِعَينها تَرُدّ ذلك.

ومنها حديث أبي رَزين هذا، فإن النبي ﷺ قد أضاف هذه الصفة فيه إلى الرب ـ جل جلاله ـ، وذلك بقوله: «**ضحك ربنا**» والإضافة تقتضي التخصيص، فالضحك لما أضيف إلى الرب سبحانه كان له من هذه الصفة ما يليق بذاته وعظمته وجلاله، وليس في ذلك ما يدل على مماثلتها لصفة المخلوقين، وهذا هو

= في العقيدة الواسطيّة (١٦٨) مع شرح الهراس، وقال ابن القيم كما في مختصر الصواعق المرسلة (٢/٤٣٩): «وصححه بعض الحفاظ».

فائدتان:

١. قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في مجموع الفتاوى (٦/٤٩٧): «حديث أبي رزين العقيلي ـ الحديث الطويل ـ قد رواه جماعة من العلماء **وتلقاه أكثر المحدثين بالقبول**، وقد رواه ابن خزيمة في «كتاب التوحيد» وذكر أنه لم يحتج فيه إلا بالأحاديث الثابتة».

٢. قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ في بيان تلبيس الجمهية (٧/٤٥): «وأما حديث أبي رزين فهو مشهور في السنن والمسانيد، لكن **أهل السنن يختصرون من الحديث ما يُناسب السنن** على عادتهم».

سبيل المؤمنين، وفهم الصحابة ﷺ أجمعين، ولهذا لما فهم أبو رزين ﷺ حقيقة اتصاف الله بهذه الصفة، وقيامها به سبحانه قال: «**لن نعدم من رب يضحك خيراً**» مستدلاً بذلك على إنعامه وإحسانه.

قال شيخ الإسلام معلقاً على قول أبي رزين هذا، ومقرراً لهذه الصفة:

«فجعل الأعرابي العاقل ـ بصحة فطرته ـ ضحكه دليلاً على إحسانه وإنعامه، فدل على أن هذا الوصف مقرون بالإحسان المحمود، وأنه من صفات الكمال... ومن يضحك أكمل ممن لا يضحك، وإذا كان الضحك فينا مستلزماً لشيء من النقص، فالله منزه عن ذلك»[١].

وتتابع العلماءُ خَلَفاً عن سلف على إثبات هذه الصفة وتقريرها على وفق النصوص، ودلائلها.

قال الإمام الآجرّي ﷺ: «اعلموا وفقنا الله وإياكم للرشاد من القول والعمل، أن أهل الحق يصفون الله ﷻ بما وصف به نفسه ﷻ، وبما وصفه به رسوله ﷺ، وبما وصفه به الصحابة ﷺ، وهذا مذهب العلماء ممن اتبع ولم يبتدع، ولا يُقال فيه: كيف؟ بل التسليم له، والإيمان به أن الله ﷻ يضحك، كذا رُويَ عن النبي ﷺ وعن صحابته، ولا يُنكِر هذا إلا من لا

(١) مجموع الفتاوى (٦/١٢١ ـ ١٢٢).

يُحْمَدُ حاله عند أهل الحق»[١].

ومن النصوص الواردة عن النبي ﷺ - في إثبات هذه الصفة - والتي قد بلغت حد التواتر[٢] قوله ﷺ: «**يضحك الله إلى رجلين يَقتُل أحدُهما الآخَرَ يدخلان الجنة، يقاتل هذا في سبيل الله فيُقتل، ثم يتوب الله على القاتل فيُستَشهد**»[٣].

«فهذا وما أشبهه مما صح سنده، وعُدِّلتْ رواته، نؤمن به، ولا نَرُدّه، ولا نجحده، ولا نَتَأوَّله بتأويل يُخالف ظاهره، ولا نُشَبّهُه بصفات المخلوقين، ولا بسمات المحدثين، ونعلم أن الله سبحانه لا شبيه له، ولا نظير له ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، وكل ما تُخُيِّل في الذهن، أو خَطر بالبال، فإن الله تعالى بخلافه»[٤].

❑ ❑ ❑ ❑ ❑ ❑

---

(١) الشريعة لمحمد بن الحسين الآجّري (٢/٥٢).

(٢) انظر: التسعينية لابن تيمية (٣/٩١٥)، والتنبيهات السنيّة (١٦٣).

(٣) البخاري مع فتح الباري - كتاب الجهاد - باب الكافر يقتل المسلم، ثم يُسلم فيسدّدُ بعدُ ويقتل (٦/٣٩) رقم ٢٨٢٦، ومسلم مع شرح النووي - كتاب الإمارة - باب بيان الرجلين يقتل أحدهما الآخر يدخلان الجنة (٧/٤٢) رقم ١٨٩٠.

(٤) لمعة الاعتقاد الهادي إلى سبيل الرشاد لابن قدامة المقدسي (٤٤).

المبحث الثاني

صفة العلم

ومن الصفات التي جاء فيها الاستفتاء أيضاً صفة العلم، وهي من الصفات الذاتية، الملازمة للذات الإلهيّة، والتي لا تنفك عنها ولا تفارقها بحال.

وشأنها شأن سائر الصفات الثبوتية ـ على ما تقدم ـ من الانتهاء إلى ما قاله الله وقاله رسوله ﷺ فيها من إجرائها على ظاهرها من غير تحريف لمعناها أو تَعَرُّض لكيفيتها[١] ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

فله ـ جل وعلا ـ من معاني هذه الصفة أكملها وأعلاها، إذ علمه سبحانه غير مسبوق بجهل، ولا يلحقه نسيان، ولا تعتريه الآفات[٢]، وهو محيط «بالواجبات والمستحيلات والجائزات،

---

(١) انظر: عقيدة السلف للصابوني (٢٨).

(٢) قال الخطابي رحمه الله في كتاب شأن الدعاء (٥٧): «والآدميون وإن كانوا يوصفون بالعلم، فإن ذلك ينصرف منهم إلى نوع من المعلومات دون نوع،=

وبالماضيات والحاضرات والمستقبلات، وبالعالم العلويّ والسفليّ، وبالخفيات والجليات... يعلم السر وأخفى، ويعلم ما أكنته الصدور وما توسوس به النفوس، وما فوق السماوات العلى، وما تحت الثرى»[(١)].

والوقوف على هذه المعاني، ومعرفة مقتضاها يُثمر عند المتأمل فيها والمستحضر لها دوام المراقبة لله تعالى ومراعاة حقوقه، وحفظ حدوده، والاستحياء منه، إلى غير ذلك من الثمرات العظيمة.

والنصوص القائمة على إثبات هذه الصفة قد يعسُر حصرها، ولذلك فالمنكر لها إما معاند مكابر، وإما ضالّ صاحب هوى[(٢)].

ومن جملة النصوص المثبتة لها هذه الفتيا التالية:

عن عائشة رضي الله عنها قالت: «لما كانت ليلتي التي كان النبي ﷺ فيها عندي، انقلب فوضع رداءه، وخلع نعليه، فوضعهما عند رجليه، وبسط طرف إزاره على فراشه، فاضطجع، فلم يلبث إلا

= وقد يوجد ذلك منهم في حال دون حال، وقد تعترضهم الآفات فيخلف علمهم الجهل، ويعقب ذكرهم النسيان..... وعلم الله سبحانه علم حقيقة وكمال ﴿قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا ﴿١٢﴾﴾ [الطلاق: ١٢] ﴿وَأَحْصَىٰ كُلَّ شَيْءٍ عَدَدًا ﴿٢٨﴾﴾ [الجن: ٢٨]».

(١) فتح الرحيم الملك العلام (٣٩).

(٢) انظر: جامع الرسائل والمسائل لابن تيمية (١/١٨٣)، وشرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري (١/١٠٢).

رَيْثَما ظهرَ أنه قد رقدتُ، فأخذَ رداءَه رُويداً[١]، وانتعل رُويداً، وفتح الباب [رُويداً]، فخرج رُويداً، ثمّ أجافه[٢] رُويداً، فجعلْتُ درعي في رأسي واختمرتُ، وتقنَّعتُ إزاري[٣]، ثم انطلقتُ على إثْره حتى جاء البقيع، فقام فأطال القيام، ثم رفع يديه ثلاث مرات، ثم انحرف[٤] فانحرفتُ، وأسرع فأسرعتُ، فهَرْوَل فهرولت، فأَحْضَر[٥] فأحضرتُ، فسَبَقْتُه، فدخلت، فليس إلا أني اضطجعت، فدخل.

فقال: «**ما لك يا عائشُ حَشْياً[٦] رابية؟**»[٧].

قالت: قلت: لا شيء، [يا رسول الله].

قال: «**لتُخْبِرِنِّي أو ليخبِرَنِّي اللطيف الخبير**».

قالت: قلت: يا رسول الله بأبي أنت وأمي، فأخبرته [الخبر].

قال: «**فأنتِ السّوادُ[٨] الذي رأيته أمامي؟**».

---

(١) «رُويداً» أي: برفق وتمهّل لئلّا يُنبهها.
(٢) «أجافه» أي: أغلقه.
(٣) «تقنعتُ إزاري» أي: لبسته.
(٤) «انحرف» أي: مال للرجوع والعودة.
(٥) «فأحضر»: الإحضار هو نوع من العَدْو.
(٦) «حشياً» أي: وقع بها الحشَا وهو ما يَعرضُ للمسرع في مشيه من ارتفاع النّفَس وتتابعه.
(٧) «رابية» أي: مرتفعة البطن.
(٨) «السّواد» أي: الشخص.

قلت: نعم، فلَهَزَني[1] في صدري لهزةً أوجعتني.

ثم قال: أَظَنَنْتِ أن يَحيفَ[2] اللهُ عليكِ ورسولُه؟!.

قالت: **مهما يكتم الناس يعلمه الله؟**[3].

[قال]: «**نعم**».

قال: «**فإن جبريل أتاني حين رأيتِ، فناداني، فأخفاه منك، فأجبته، فأخفيته منك، ولم يكن ليدخل عليك وقد وضعتِ ثيابكِ، وظننت أن قد رقدتِ، فكرهتُ أن أوقظكِ، وخشيتُ أن تستوحشي، فقال: إنّ ربّكَ يأمرُكَ أن تأتي أهل البقيع فتستغفر لهم**».

قالت: قلت: كيف أقول لهم يا رسول الله؟

قال: «**قولي: السلام على أهل الديار من المؤمنين**

---

(١) «فلهزني» أي: ضربني أو دفعني.

(٢) «يحيف» أي: يظلم ويجور.
انظر معاني ما تقدم من غريب الحديث المصادر الآتية: إكمال المعلم (٣/٤٤٩ ـ ٤٥٠)، المفهم (٢/٦٣٤ ـ ٦٣٥)، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٤/٥٠ ـ ٥١)، حاشية السندي على سنن النسائي (٤/٣٩٦ ـ ٣٩٧).

(٣) هذه الجملة هي محور المسألة، فإن من العلماء من لم يعتبرها سؤالاً كالنووي، فلذلك قال: «قوله: (قالت: مهما يكتم الناس يعلمه الله، نعم) هكذا هو في الأصول، وهو صحيح، وكأنها لما قالت: مهما يكتم الناس يعلمه الله، صدّقت نفسها فقالت: نعم». المنهاج شرح صحيح مسلم (٤/٥١).
ومنهم من اعتبرها سؤالاً كابن تيمية في مجموع الفتاوى (١١/٤١٢)، وابن القيم في إعلام الموقعين (٤/٢٦٧).
وأوردته بناءً على فهم هؤلاء العلماء لذلك.

والمسلمين، ويرحم الله المستقدمين مِنّا والمستأخرين، وإنا إنْ شاء الله بكم لاحقون»[(١)].

فهذا الجواب صريح في إثبات صفة العلم لله تعالى، وعدم خفاء شيء من أمور خلقه عليه، وبه يتضح استفتاء عائشة الذي ألقته على النبي ﷺ في هذه المسألة.

قال شيخ الإسلام رحمه الله مقرراً هذه المسألة من خلال هذه الفتيا:

«**فهذه عائشة أم المؤمنين سألت النبي ﷺ هل يعلم الله كل ما يكتم الناس؟ فقال لها النبي ﷺ**: «**نعم**»، وهذا يدل على أنها لم تكن تعلم ذلك، ولم تكن قبل معرفتها بأن الله عالم بكل شيء يكتمه الناس كافرة، وإن كان الإقرار بذلك بعد قيام الحجة من أصول الإيمان، وإنكار علمه بكل شيء كإنكار قدرته على كل شيء»[(٢)].

ومن الآيات الصريحة في معنى الفتيا، والدالة على إثبات هذه الصفة لله تعالى قوله تعالى: ﴿يَعۡلَمُ خَآئِنَةَ ٱلۡأَعۡيُنِ وَمَا تُخۡفِي ٱلصُّدُورُ ١٩﴾ [غافر: ١٩].

---

(١) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب الجنائز ـ باب ما يقال عند دخول المقابر والدعاء لأهلها (٤٧/٤) رقم ٩٧٤.

وما بين المعقوفتين من زيادات النسائي في السنن (٩٨/٤)، وأوردتها لما فيها من زيادة الإيضاح للمسألة، والتنبه لهذا بعد فضل الله تعالى للعلامة الألباني رحمه الله في أحكام الجنائز (٢٣٢).

(٢) مجموع الفتاوى (٤١٢/١١).

قال ابن كثير عند هذه الآية: «يخبر ﷻ عن علمه التام المحيط بجميع الأشياء جليلها وحقيرها، صغيرها وكبيرها، دقيقها ولطيفها؛ ليحذر الناس علمه فيهم، فيستحيوا من الله تعالى حق الحياء، ويتقوه حق تقواه، ويراقبوه مراقبة من يعلم أنه يراه، وأنه ﷻ يعلم العين الخائنة وإن أَبْدَتْ أمانة، ويعلم ما تنطوي عليه خبايا الصدور من الضمائر والسرائر»(١).

وقال ﷺ: «**قال رجلٌ لم يعمل حسنة قط لأهله: إذا مات فحرِّقوه، ثم اذْرُوا نصفَه في البَرِّ ونصفَه في البحر، فوالله لئِن قَدِرَ الله عليه ليُعَذّبَنّه عذاباً لا يعذبه أحداً من العالمين، فلما مات الرجل فَعَلوا ما أمرهم، فأمر الله البَرّ فجَمع ما فيه، وأمر البحر فجَمع ما فيه، ثمَّ قال: لِمَ فعلتَ هذا؟ قال: مِنْ خَشْيتكَ يا ربّ، وأنت أعلم، فغَفَرَ له**»(٢).

وكان ﷺ يقول في دعائه: «**اللهم اغفر لي خطئِي وجهلي، وإسرافي في أمري، وما أنت أعلم به منّي، اللهم اغفر هزلي وجدِّي، وخطئي وعمدي، وكلّ ذلك عندي**»(٣).

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٤/٧٧).

(٢) البخاري مع الفتح ـ كتاب التوحيد ـ باب قول الله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُواْ كَلَٰمَ ٱللَّهِۚ﴾ (١٣/٤٦٦) رقم ٧٥٠٧، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب التوبة ـ باب في سعة رحمة الله تعالى (٩/٨١) رقم ٢٧٥٦.

(٣) البخاري مع الفتح ـ كتاب الدعوات ـ باب قول النبي ﷺ: «**اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت**» (١١/١٩٦) رقم ٦٣٩٩.

وعلى وفق هذه النصوص أثبت أهل السُّنة هذه الصفة لله تعالى على الوجه اللائق به وقرروها في مصنفاتهم.

قال أبو بكر الإسماعيلي رَحِمَهُ اللَّهُ: «ويثبتون أن له وجهاً، وسمعاً، وبصراً، وعلماً، وقدرةً، وقوةً، وعزةً وكلاماً؛ لا على ما يقوله أهل الزيغ من المعتزلة وغيرهم، ولكن كما قال تبارك وتعالى: ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ﴾ [الرحمن: ٢٧]، وقال: ﴿أَنزَلَهُۥ بِعِلْمِهِۦ﴾[1] [النساء: ١٦٦]. . . »[2].

وقال الصابوني رَحِمَهُ اللَّهُ[3]: «وكذلك يقولون في جميع الصفات التي نزل بذكرها القرآن، ووردت بها الأخبار الصحاح، من السمع والبصر. . . والعلم والقوة. . . وغيرها من غير تشبيه لشيء من ذلك بصفات المربوبين المخلوقين، بل ينتهون إلى ما قاله الله تعالى وقاله رسوله ﷺ. . . »[4].

وبهذه النصوص وما تقدم من جوابه ﷺ في إثبات هذه

---

(١) قال الحافظ ابن حجر: «إن هذه الآية من الحجج البينة في إثبات العلم». فتح الباري(١٣/٣٦١).

(٢) اعتقاد أهل السُّنة (٣٤).

(٣) هو العلامة القدوة المفسر أبو عثمان إسماعيل بن عبدالرحمن بن أحمد بن إسماعيل النيسابوري الصابوني، شيخ الإسلام، توفي في شهر المحرم سنة تسع وأربعين وأربعمائة.
ـ انظر: سير أعلام النبلاء (١٨/٤٠).

(٤) عقيدة السلف أصحاب الحديث (٢٨).

الصفة يُرَد على من نفاها، أو تأولها فصرفها عن ظاهرها وحَمَلَها على غير حقيقتها بغير مُوجِب[١] يُؤيِّد ما ذهب إليه واعتقده على خلاف هذه الأدلة الصحيحة الصريحة.

❑ ❑ ❑ ❑ ❑ ❑

(١) وانظر: فتح الباري (١٣/٣٦٢).

المبحث الثالث

صفة الرؤية

المطلب الأول: رؤية الله تعالى في الدار الآخرة

رؤية الله تعالى أكمل نعيم ينالُه أهل الجنة، وأعظم كرامة يمنحها الله المؤمنين من عباده، وهي أنبلُ غاية يُسعى في تحصيلها، ويُتنافسُ لأجلها، ولَمّا كان أمرُ حصولها غير معلوم لدى أشد الناس طلباً لها، وأقواهم رغبة فيها، وهم الصحابة رضي الله عنهم كان ذلك دافعاً لهم على الاستفتاء فيها.

فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن الناس قالوا: يا رسول الله، **هل نرى ربنا يوم القيامة؟**

قال: «**هل تمارون في رؤية القمر ليلة البدر ليس دونه سحاب؟**».

قالوا: لا يا رسول الله.

قال: «**فهل تمارون في الشمس ليس دونها سحاب؟**».

قالوا: لا.

قال: «**فإنكم ترونه كذلك . . .**»[(١)] الحديث.

وعن أبي سعيد الخدري ﷺ أن ناساً في زمن رسول الله ﷺ قالوا: **يا رسول الله، هل نرى ربنا يوم القيامة؟**

قال رسول الله ﷺ: «**نعم، هل تُضارُّون**[(٢)] **في رؤية الشمس بالظهيرة صحواً ليس معها سحاب؟ وهل تُضارُّون في رؤية القمر ليلة البدر صحواً ليس فيها سحاب؟**».

قالوا: لا.

قال: «**ما تضارون في رؤية الله تبارك وتعالى إلا كما تضارون في رؤية أحدهما**»[(٣)].

في هذه الفتيا يُجلِّي ﷺ السؤال عن هذه المسألة، ويقررها أحسن تقرير، ويبيِّنها أكمل بيان، ويفَسِّرها تفسيراً لم يدع فيه لمُتأوِّل مقالاً، ولا لمُعطِّل مجالاً، حيث قرن ﷺ الجواب عنها

---

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب الأذان ـ باب فضل السجود (٢/٢٩٢) رقم ٨٠٦، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الإيمان ـ باب معرفة طريق الرؤية (٢/٢١ ـ ٢٢) رقم ١٨٢.

(٢) قال ابن الأثير: «يُروى بالتشديد والتخفيف، فالتشديد بمعنى: لا تتخالفون، ولا تتجادلون في صحة النظر إليه لوضوحه وظهوره. . . وأما التخفيف: فهو من الضير، لغة في الضرّ، والمعنى فيه كالأول».
النهاية في غريب الحديث (٣/٨٢).

(٣) البخاري مع الفتح ـ كتاب التوحيد ـ باب قول الله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾﴾ (١٣/٤٢٠) رقم ٧٤٣٩، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الإيمان ـ باب معرفة طريق الرؤية (٢/٢٤) رقم ١٨٣.

والإخبار عن وقوعها بما يوضحها، ويدفع كل إشكال يورَدُ عليها؛ وذلك بتشبيهه ﷺ رؤية الله جلّ وعلا برؤية أعظم المرئيات وأظهرها وهما الشمس والقمر «إذا لم يكن ثَمَّ حجاب منفصل عن الرائي يحولُ بينه وبين المرئي»[1].

وتشبيهه ﷺ رؤية المؤمنين ربهم برؤية الشمس والقمر على الوصف المنصوص عليه في الحديث ـ وهو كونهما صحواً ليس دونهما سحاب ـ يدل على وقوع الرؤية على أكمل حال من حيث وضوحها وعدم خفائها، ومن حيث يسرها وسهولتها، فلا مزاحمة ولا مضارّة حال رؤية الله تعالى والتلذذ بالنظر إليه، وهذا هو معنى إثبات الرؤية عند السلف[2].

يقول الإمام أبو الحسنِ الأشعري رحمه الله في أثناء تقريره لمسألة الرؤية وبيانه لأدلتها: «وقد بيّن معنى ذلك النبي ﷺ ودفعَ كلّ إشكال فيه بقوله للمؤمنين: «**ترونَ ربكم عياناً**»[3]، وقوله: «**ترونَ ربكم يوم القيامةِ كما ترونَ القمرَ لا تُضامّون في رؤيته**»، فبيّن أنّ رُؤيته تعالى بأعين الوجوه، ولم يُرد النبي ﷺ أنّ الله عز وجل

(١) بيان تلبيس الجهمية (٢/٤١١).

(٢) انظر: الرد على بشر المريسي للدارمي (٥٦)، وعقيدة السلف أصحاب الحديث (٨٠)، والمفهم للقرطبي (١/٤١٥)، وبغية المرتاد لابن تيمية (٥٢٩)، وبيان تلبيس الجهمية (٢/٤١١)، وشرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري للغنيمان (١/٤٨٥).

(٣) البخاري مع الفتح ـ كتاب التوحيد ـ باب قول الله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾﴾ (١٣/٤١٩) رقم ٧٤٣٥.

مثل القمر، من قِبَلِ أنّ النبي ﷺ شبّه الرؤية بالرؤية، ولم يُشبّه الله تعالى بالقمر...»[(١)].

فرؤيته تعالى تكون عن معاينة، ومقابلة، ومواجهة، كمعاينتنا للشمس، ومواجهتنا للقمر، على ما بيّن ﷺ وقرّر، خلافاً لمن حاد عن الحق في هذه المسألة من أهل الأهواء، ممن نفوا الرؤية أو قالوا: إنه يُرى في غير مواجهة ولا معاينة[(٢)].

وبياناً لفساد هذا الرأي يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «ومعلوم أنّا نرى الشمس والقمر عياناً ومواجهة، فيجب أنْ نراه كذلك، وأما رؤية ما لا نُعاينُ ولا نواجهه فهذه غير متصورة في العقل، فضلاً عن أنْ تكون كرؤية الشمس والقمر...»[(٣)].

ويقول ابن أبي العز الحنفي رحمه الله: «وليس تشبيه رؤية الله برؤية الشمس والقمر تشبيهاً لله، بل هو تشبيه الرؤية بالرؤية، لا تشبيه المرئيّ بالمرئي، ولكن فيه دليل على عُلو الله على خَلْقه، وإلا فهل تُعقل رؤية بلا مقابلة؟! ومَن قال: يُرى لا في جهة فليراجع عقله، فإما أن يكون مكابراً لعقله، أو في عقله شيء، وإلا فإذا قال: يُرى لا أمام الرائي، ولا خلفه، ولا عن

(١) رسالة إلى أهل الثغر (١٣٤ ـ ١٣٥).

(٢) وهم المعتزلة، ومن نحا منحاهم من الأشاعرة وغيرهم، انظر: مقالات الإسلاميين (١/٢٣٣، ٢٣٨، ٢٨٨).

(٣) مجموع الفتاوى (١٦/٨٤ ـ ٨٥).

يمينه، ولا عن يساره، ولا فوقه، ولا تحته، رَدّ عليه كل من سمعه بفطرته السليمة»[(١)].

وعلى ما تضمنته الفتيا جاءت نصوص الكتاب والسُّنة شاهدة بذلك:

قال تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝٢٢ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ۝٢٣﴾ [القيامة: ٢٢، ٢٣].

قال عكرمة[(٢)] رَحِمَهُ اللَّهُ: «تنظر إلى ربها نظراً»[(٣)].

وقال تعالى في حق الكفار: ﴿كَلَّآ إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ ۝١٥﴾ [المطففين: ١٥].

ووجه الاستدلال منها بمفهوم المخالفة؛ حيث إن الله تعالى لما حجب أعداءه عن رؤيته عقوبة لهم، دل هذا على أن أولياءه غير محجوبين عنه جزاءً لهم على حسن أعمالهم وإلا لم يكن بينهما فرق، ولا للمؤمنين مِيزَة، وهذا المفهوم مؤيد بمنطوق الآية

---

(١) شرح العقيدة الطحاويّة (٢١٩).

(٢) هو مولى ابن عباس، أصله من البربر، كان لحصين بن أبي الحر العنبري، فوهبه لعبدالله بن عباس حين جاء والياً على البصرة، من العلماء بالتفسير، والثقات الأثبات، مات سنة أربع ومائة.
انظر: تهذيب الكمال (٢٠/٢٦٤)، تقريب التهذيب (٦٨٧).

(٣) أخرجه الدارمي في الردّ على الجهمية (٢٠١) رقم ٢٠١، وابن جرير في جامع البيان (١٢/٣٤٣) رقم ٣٥٦٥٢، وعبدالله بن أحمد في السُّنة (١/٢٦١) رقم ٤٨١، واللالكائي في أصول اعتقاد أهل السُّنة (٢/٤٦٥) رقم ٨٠٣، والآجري في الشريعة (٢/١٢) رقم ٦٢٨، وصحح الحافظ إسناده في الفتح (١٣/٤٢٤).

السابقة[١].

وأما السُّنة: فقد تواترت[٢] على إثبات الرؤية، وقد روى ما ورد فيها جَمٌّ غفير من الصحابة ﷺ مما يدل ذلك على تكرار الصحابة السؤال عن هذه المسألة، وكذا إخبار النبي ﷺ عن حصول الرؤية في مجالس متعددة.

قال ابن أبي العز الحنفي رحمه الله: «وقد روى أحاديث الرؤية نحو ثلاثين صحابيّاً، ومن أحاط بها معرفة يقطع بأن الرسول قالها»[٣].

ومن تلك الأحاديث:

حديث أبي رَزين العُقيلي رضي الله عنه قال: قلت: **يا رسول الله، أكُلّنا يرى ربّه ـ قال ابن معاذ[٤] ـ مُخْلِياً يوم القيامة؟ وما آيةُ ذلك في خَلقه؟**

(١) انظر: الشريعة للآجري (٦/٢)، والتمهيد لابن عبدالبر (١٥٤/٧)، ولمعة الاعتقاد مع شرحها لابن عثيمين (٨٦)، وحادي الأرواح لابن القيم (٣٦٨)، وفتح الباري (٤٢٥/١٣).

(٢) نصّ على ذلك جمع من العلماء: انظر المفهم للقرطبي (٤٠٢/١)، ومجموع الفتاوى لابن تيمية (٤٦٩/٦)، وبيان تلبيس الجهميّة (٣٤٨/١)، وحادي الأرواح (٣٧٣/٣، ٤٢٢)، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير (١٥٣/٢، ٢٣٤)، وفتح الباري (٣٠٢/٨)، وفتح القدير للشوكاني (٤٧٨/٥)، ومعارج القبول للحكمي (٣٠٦/١).

(٣) شرح العقيدة الطحاويّة (٢١٧) وانظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٢٠/٢).

(٤) أحد رواة الحديث، وهو عبيد الله بن معاذ بن معاذ العنبري، ثقة حافظ. ـ انظر: تقريب التهذيب (٦٤٥).

قال: «**يا أبا رزين، أليس كلكم يرى القمر ليلة البدر مخلياً به؟**».

قلت: بلى.

قال: «**فالله أعظم**»، قال ابن معاذ: «**فإنما هو خلق من خلق الله، فالله أجَلُّ وأعظَم**»[(١)].

(١) أخرجه أبو داود ـ كتاب السُّنة ـ باب في الرؤية (٩٩/٥) رقم ٤٧٣١، وابن ماجه ـ كتاب السُّنة ـ باب فيما أنكرت الجهمية (١١٦/١) رقم ١٨٠، وابن أبي عاصم في السُّنة (٣٢١/١) رقم ٤٦٨، وأحمد في المسند (١٨/٤) رقم ١٦١٧٩، وابنه عبدالله في السُّنة (٢٤٤/١) رقم ٤٤٧، والآجري في الشريعة (٢٢/٢) رقم ٦٤٧، وابن خزيمة في التوحيد (٤٣٨/١) رقم ٢٥٣، والدارقطني في كتاب الرؤية (٢٨٤) رقم ١٨٨، والطبراني في المعجم الكبير (٢٠٦/١٩) رقم ٤٦٥، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السُّنة (٤٨٣/٣) رقم ٨٣٨، والحاكم في المستدرك (٦٠٥/٤) رقم ٨٦٨٢، كلهم من طريق يعلى بن عطاء عن وكيع بن عدس عن عمه أبي رزين قال: قلت: يا رسول الله.. إلخ.

وهذا الإسناد فيه مقال كما تقدم في المبحث الماضي، إلا أن للحديث **طريقاً آخر** يتقوى به: أخرجه عبدالله بن أحمد في زوائد المسند (١٨/٤) رقم ١٦١٨٧، وابن أبي عاصم في السُّنة (٤٤٠/١) رقم ٦٤٩، وابن خزيمة في التوحيد (٤٦٠/٢) رقم ٢٧١، والطبراني في المعجم الكبير (٢١١/١٩) رقم ٤٧٧.

وفي هذا الطريق كلام تقدمت الإشارة إليه في المبحث السابق، وإلى تعدد طرق الحديث أشار شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله بقوله في مجموع الفتاوى (٤٣٥/٦): «وفي حديث أبي رزين العقيلي **المشهور من غير وجه**»، والحديث بمجموع الطريقين حسن إن شاء الله، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله كما في مجموع الفتاوى (٤٩٧/٦): «وقد روى أهل السنن قطعة من حديث أبي رزين بإسناد جيد»، انظر: صحيح سنن أبي داود (١٥٧/٣) وصحيح سنن ابن ماجه (٧٨/١).

وعن صهيب[(١)] رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**إذا دخل أهلُ الجنةِ الجنةَ قال الله تبارك وتعالى: تريدون شيئاً أزيدكم؟ فيقولون: ألم تُبيِّضْ وجوهنا؟ ألم تُدخِلْنا الجنة، وتُنَجِّنا من النار؟ قال: فيكشف الحجاب، فما أُعطُوا شيئاً أحبَّ إليهم من النظر إلى ربهم عز وجل**»[(٢)].

فبان بهذه الأدلة ثبوت رؤية الله تعالى، وتواترها وإجماع سلف الأمة وأئمة الدِّين على وقوعها، وقد دَوَّنوا ذلك وقرروه في مصنفاتهم، وعَدُّوا إنكارها كفراً ومجانبة لسبيل المؤمنين.

يقول الإمام البربهاري[(٣)]: «والإيمان بالرؤية يوم القيامة، يرون الله عز وجل بأبصار رؤوسهم.. والإيمان بهذا واجب، وإنكارُه كفر»[(٤)].

وقال الإمام أبو عثمان الصابوني: «ويشهد أهل السُّنة أن

---

(١) هو ابن سنان بن مالك الرومي، صحابي جليل، يُكنى أبا يحيى، وينسب إلى الروم؛ لأن الروم سَبَوْه وهو صغير، مات بالمدينة سنة ثمان وثلاثين.
ـ انظر: الإصابة (٣/٣٦٤)، وتقريب التهذيب (٤٥٦).

(٢) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب الإيمان ـ باب إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة ربهم سبحانه وتعالى (٢/١٩) رقم ١٨١.

(٣) هو أبو محمد، الحسن بن علي بن خلف البربهاري، شيخ الحنابلة، الإمام القدوة، كان قوَّالاً بالحق، داعية إلى الأثر، توفي في رجب سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة.
ـ انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (١٥/٩٠).

(٤) شرح السُّنة للبربهاري (٦٤، ٨٦).

المؤمنين يرون ربهم ـ تبارك وتعالى ـ يوم القيامة بأبصارهم، وينظرون إليه على ما ورد به الخبر الصحيح عن رسول الله ﷺ...»[(١)]، ويقرون بذلك بصدور منشرحة، ونفوس مطمئنة.

المطلب الثاني: رؤية النبي ﷺ ربه ليلة المعراج

وقد استُفْتي ﷺ في هذه المسألة بعد الإسراء به، والعروج إلى العالم العلويّ، وإخباره أصحابه عما أطلعه الله عليه في تلك الليلة من المغيبات كالجنة والنار ونحوهما.

ولما كانت رؤيته لربه ـ جل وعلا ـ من مظنة وقوعها في هذه الليلة سئل ﷺ عن هذه المسألة.

عن أبي ذر رضي الله عنه قال: **سألت رسول الله ﷺ هل رأيت ربك؟**

قال: «**نورٌ، أنّى أراه**»[(٢)].

فتضمنت هذه الفتيا نفي حصول رؤيته ﷺ ربّه الرؤية البصريّة في الدنيا، وأخبر ﷺ فيها أنّ ثَمَّ ما يَمنع من الرؤية ويحولُ بينه وبينها وهو النور الحاجب، فلا يمكن لأحد مع ذلك النور أن يراه جل وعلا، وهذا مقتضى الدليل وظاهر النصوص

(١) عقيدة السلف أصحاب الحديث (٨٠).

(٢) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب الإيمان ـ باب في قوله عليه السلام: «**نورٌ أنّى أراه**» وفي قوله: «**رأيت نوراً**» (٢/١٥) رقم ١٧٨.

الواردة في المسألة «فإنه ليس في الأدلة ما يقتضي أنه رآه بعينه، ولا ثبت ذلك عن أحد من الصحابة، ولا في الكتاب والسُّنة ما يدلّ على ذلك، بل النصوص الصحيحة على نفيه أدَلّ»(١).

وهذه الفتيا من أدلّها، ولذلك قال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ بعد سياقه لأقوال العلماء في هذه المسألة «فهذا الحديث كافٍ في هذه المسألة»(٢).

ونصوص الكتاب والسُّنة شاهدة على مضمون هذه الفتيا.

أما الكتاب: فقول الله تعالى: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا ٱلَّذِى بَٰرَكْنَا حَوْلَهُۥ لِنُرِيَهُۥ مِنْ ءَايَٰتِنَآ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١﴾﴾ [الإسراء: ١].

وقوله: ﴿لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِ ٱلْكُبْرَىٰٓ ﴿١٨﴾﴾ [النجم: ١٨].

فلو كان ﷺ ـ بالإضافة إلى رؤيته الآيات العظام التي أخبر الله عن رؤيته إيّاها ـ رأى الله تبارك وتعالى لكان ذِكْرُ ذلك عنده أولى(٣) وأحرى.

وأما السُّنة: فقوله ﷺ: **«إن الله لا ينام، ولا ينبغي له أن ينام، يخفض القسط ويرفعُه، يُرفع إليه عمل الليل قبل عمل**

---

(١) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٦/٥٠٩ ـ ٥١٠)، وانظر: تفسير القرآن العظيم (٤/٢٥١).

(٢) الفصول في سيرة الرسول (٧٠).

(٣) انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (٦/٥١٠).

النهار، وعملُ النهار قبل عمل الليل، حجابُه النور، لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه»[(١)].

فقوله: «**حجابُه النور**» هو كقوله في حديث أبي ذر: «**نورٌ أَنّى أراه**» وبضمِّ هذا الحديث إلى حديث أبي ذر يتبين أن هناك مانعاً من رؤيته تعالى وهو النور الحاجب[(٢)].

وكذا أحاديث المعراج، فإنه مع كثرتها وما ورد فيها مما أخبر ﷺ به ليس في شيء منها ما يدل على ثبوت رؤيته ﷺ لربّه بعينه[(٣)].

هذا حاصل ما يمكن ذكره في هذه المسألة هنا، وإلا فهي متشعبة الأقوال، متعددة المسالك، ومحل بحث ومناقشة[(٤)].



(١) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب الإيمان ـ باب في قوله ﷺ: «**إن الله لا ينام** ...» (١٦/٢) رقم ١٧٩.

(٢) انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (٥٠٨/٦)، وشرح الطحاويّة (٢٢٤)، ومختصر العلو للألباني (١١٨)، والدرر السنيّة في الأجوبة النجديّة (٢١٠/٣).

(٣) انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (٣٣٦/٢) (٥١٠/٦).

(٤) ينظر: التوحيد لابن خزيمة (٤٧٧/١)، والمنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووي (٩/٢ ـ ١٦)، والمفهم للقرطبي (٤٠٢/١)، ومجموع الفتاوى لابن تيمية (٥٠٧/٦ ـ ٥١٠)، وزاد المعاد لابن القيم (٣٦/٣)، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير (٢٤٩/٤)، وشرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز (٢٢٢)، والغنية في مسألة الرؤية لابن حجر العسقلاني، وفتح الباري له (٦٠٦/٨ ـ ٦٠٨)، وشرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري للغنيمان (١١٤/١)، ومختصر العلو للألباني (١١٨)، ومعارج القبول للحكمي (١٠٦٨/٣)، ورؤية النبي ﷺ لربّه للدكتور محمد خليفة التميمي (٦ ـ ٤٦).




الباب الثاني

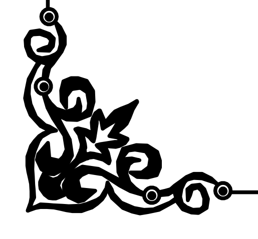
فتاوى النبي ﷺ في الإيمان بالملائكة والرسل واليوم الآخر والقضاء والقدر

الفصل الأول: فتاوى النبي ﷺ في الإيمان بالملائكة.

الفصل الثاني: فتاوى النبي ﷺ في الإيمان بالرسل.

الفصل الثالث: فتاوى النبي ﷺ في الإيمان باليوم الآخر.

الفصل الرابع: فتاوى النبي ﷺ في الإيمان بالقضاء والقدر.









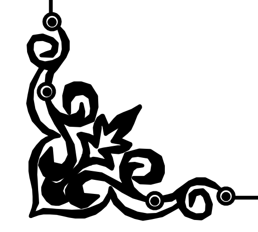
الفصل الأول

فتاوى النبي ﷺ في الإيمان بالملائكة

المبحث الأول: صفة إتيان الوحي للنبي ﷺ.

المبحث الثاني: صفة صَفِّ الملائكة.

المبحث الثالث: الملك الموكل بالسحاب.






الفصل الأول

فتاوى النبي ﷺ في الإيمان بالملائكة

الإيمان بالملائكة أحد أصول الإيمان التي لا يتم إيمان العبد إلا به، فالإقرار به من أجَلِّ صفات المؤمنين، قال تعالى: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٨٥].

ومنكره ضالٌ داخل في جملة الكافرين، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ ءَامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِى نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِن قَبْلُ ۚ وَمَن يَكْفُرْ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿١٣٦﴾﴾ [النساء: ١٣٦].

ولأهمية هذا الأصل فقد أَوْلَتْه النصوص اهتماماً بالغاً، وعناية عظيمة، فبينت الكثير من المسائل المتصلة به.

وقد تتبع العلماءُ النصوص الواردة في الملائكة، وبينوا أن الإيمان بهم يكون على وجهين: إجمالي وتفصيلي.

أما الإجمالي فـ«ينتظم معاني:

أحدها: التصديق بوجودهم.

والآخر: إنزالهم منازلهم، وإثبات أنهم عباد الله وخلقه كالإنس والجن، مأمورون مكلفون، لا يقدرون إلا على ما قَدَّرَهُم الله تعالى عليه، والموت عليهم جائز، ولكن الله تعالى جعل لهم أمداً بعيداً، فلا يتوفاهم حتى يَبْلُغوه، ولا يُوصَفون بشيء يؤدي وصفهم به إلى إشراكهم بالله تعالى جَدُّه، ولا يُدعَون آلهة كما ادعتهم الأوائل.

والثالث: الاعتراف بأن منهم رسل الله، يرسلهم إلى من يشاء من البشر، وقد يجوز أن يرسل بعضهم إلى بعض»[(١)].

وأما التفصيلي: فإنه بحسب ما جاء في النصوص، وثبت بالأدلة، من بسط ما يتعلق بهم من الأعمال، والأحوال، والصفات.

هذا؛ وقد وردت عدة نصوص فيها التفصيل لبعض أعمال الملائكة، فإن الملائكة على أقسام في أعمالهم بالنسبة إلى ما هيأهم الله له من التدبيرات الشرعيّة والقدريّة، وبهذا فُسِّر قوله تعالى: ﴿فَٱلْمُقَسِّمَٰتِ أَمْرًا ﴿٤﴾﴾ [الذاريات: ٤].

قال العلامة السعدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الملائكة التي تُقَسِّم الأمر وتدبره بإذن الله، فكل منهم قد جعله الله على تدبير أمر من أمور

(١) الجامع لشعب الإيمان (٤٠٥/١)، وانظر: معارج القبول (٦٥٦/٢).

الدنيا، وأمور الآخرة، لا يتعدّى ما قُدر له، وما حُدّ ورُسِم، ولا ينقص منه»[١].

وفي هذا الصدد ـ أعني أعمال الملائكة أو صفاتهم ـ وجهت عدة أسئلة للنبي ﷺ، فأجاب عنها بأوفى جواب وأجمعه، ويتضح هذا في المباحث التالية:

❑ ❑ ❑ ❑ ❑ ❑

(١) تيسير الكريم الرحمن (٨٠٨)، وانظر: تفسير القرآن العظيم (٢٣٣/٤).

المبحث الأول

صفة إتيان الوحي للنبي ﷺ

نزول الوحي على النبي ﷺ أمر ثابت لدى الصحابة رضي الله عنهم، ومعلوم أن الملَك الموكل بهذه المهمّة، والواسطة بين الله وبين أنبيائه ورسله في هذا الشأن هو جبريل عليه السلام كما قال تعالى: ﴿نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ ۝١٩٣ عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلْمُنذِرِينَ ۝١٩٤﴾ [الشعراء: ١٩٣، ١٩٤].

إلا أنّ كيفية إتيان الوحي لَمّا كانت خافيةً على الصحابة رضي الله عنهم استَفْتاه بعضهم عن ذلك.

فعن عائشة رضي الله عنها أن الحارث بن هشام[(١)] رضي الله عنه سأل النبي ﷺ **كيف يأتيك الوحي؟**

فقال: «**أحياناً يأتيني في مثل صَلْصَلَة الجرس، وهو أشدُّهُ عليّ، ثم يَفْصِمُ[(٢)] عَنّي وقد وعيتُهُ، وأحياناً مَلَكٌ في مثل صورة**

(١) هو ابن المغيرة بن عبدالله المخزومي، أخو أبي جهل، من مسلمة الفتح، استشهد بالشام في خلافة عمر.
انظر: الإصابة (١/٦٩٧)، وتقريب التهذيب (٢١٤).

(٢) «أي: يُقْلع» النهاية في غريب الحديث (٣/٤٥٢)، وانظر: فتح الباري (١/٢٠).

الرجل، فأعي ما يقول»[١].

فأفادت هذه الفتيا منه ﷺ أن الوحي يأتيه على حالتين:

الأولى: أن يأتيه في مثل صلصلة الجرس ـ أي: صوته ـ فيسمع في هذه الحالة صوتاً شديداً متتابعاً يشبه صلصلة الجرس، ولعدم اعتياده ﷺ سماع صوت الملك على هذه الهيئة ـ بحكم بشريته ـ فإن هذه الحالة كانت أشد الحالات وأعظمها عليه، ولربّما تصبب عرقاً في اليوم الشديد البرد، أو بركت دابته إذا جاءه الوحي وهو راكب عليها.

ومما يدل لهذه الحالة استفتاء عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما حيثُ قال: سألتُ النبي ﷺ فقلت: **يا رسول الله، هل تحس بالوحي؟**

فقال رسول الله ﷺ: **«نعم، أسمع صلاصِل، ثم أسكتُ عند ذلك، فما من مرةٍ يوحى إليّ إلا ظننت أن نفسي تفيض»**[٢].

---

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب بدء الوحي ـ (١٨/١) رقم ٢، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الفضائل ـ باب عرق النبي ﷺ في البرد، وحين يأتيه الوحي (٩٧/٨) رقم ٢٣٣٣، واللفظ لمسلم.

(٢) أخرجه أحمد (٢٩٢/٢) رقم ٧٠٦٨، وفيه: عبدالله بن لهيعة، قال الحافظ في تقريب التهذيب (٥٣٨): «صدوق.. خلط بعد احتراق كتبه»، وهذا لا يقدح في روايته هنا؛ لأن الراوي عنه قتيبة بن سعيد، وهو ثقة ثبت، وروايته عنه معتبرة، فإنه كان يكتب حديث ابن لهيعة من كتب ابن وهب.
انظر: سؤالات أبي عبيد الآجري (١٧٥/٢)، وتهذيب الكمال (٤٩٤/١٥)، وسير أعلام النبلاء (١٥/٨)، وفيه عمرو بن الوليد مولى عمرو بن العاص، وهو «صدوق» تقريب التهذيب (٧٤٨).
فالحديث على هذا حسن، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٥٩/٨): «رواه أحمد والطبراني وإسناده حسن».

الثانية: أن يأتيه متمثلاً في صورة رجل، فيلقي على النبي ﷺ ما أمر به، ويتلقى النبي ﷺ ذلك منه من غير معاناة ولا مشقة[(١)].

ويشهد لهذه الحالة حديث عمر رضي الله عنه المشهور؛ وفيه أنه قال: بينما نحن جلوس عند رسول الله ﷺ إذ طلع علينا رجل، شديد بياض الثياب، شديد سواد الشعر، لا يُرى عليه أثر السفر، ولا يعرفه منا أحد.. الحديث، وفي آخره أن النبي ﷺ قال لعمر: «**يا عمر، أتدري من السائل؟**».

قال: قلت: الله ورسوله أعلم.

قال: «**فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم**»[(٢)].

وفي ختام هذا المبحث يقال: بما أن الكلام في هذا الباب متوقف على ورود النصوص فيه، فإنه لا يُخاض في كيفية تمثل الملائكة وطريقة تشكلهم بغير دليل؛ لأنه من الغيب الذي لا سبيل إليه إلا بنصّ؛ ولذلك قال القرطبي رحمه الله: «والبحث عن كيفية ذلك التمثيل بحث ليس وراءه تحصيل، والواجب التصديق بما جاء من ذلك»[(٣)] فإنه أدل على الاستسلام، وأقرب للسلامة.

❑ ❑ ❑ ❑ ❑ ❑

---

(١) انظر: زاد المعاد (٧٩/١)، والمفهم للقرطبي (١٧١/٦ ـ ١٧٢).

(٢) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب الإيمان ـ باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان... (١٧٧/١) رقم ١.

(٣) المفهم (١٧٢/٦).

المبحث الثاني

صفة صَفِّ الملائكة

كان من هدي النبي ﷺ الاعتناء بتسوية الصفوف، وإقامتها قبل الشروع في الصلاة، وكان يحث أصحابه على ذلك ويُرَغبهم؛ ليكونوا على أحسن حال حين وقوفهم بين يدي الله تعالى، فيشابهوا بذلك ملائكة السماء في قيامهم لربهم وطاعتهم له، ويبيِّن هذه المسألة الاستفتاء الآتي:

فعن جابر بن سمرة[(١)] رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**ألا تَصُفُّون كما تَصُفُّ الملائكة عند ربها؟**».

قلنا: **وكيف تَصُفُّ الملائكة عند ربّها؟**

قال: «**يُتِمّون الصفوف الأُوَل، ويتراصّون في الصّف**»[(٢)].

---

(١) هو جابر بن سمرة بن جنادة بن جندب السوائي العامري، له ولأبيه صحبة، نزل الكوفة، وابتنى بها داراً، وتوفي في ولاية بِشر على العراق سنة أربع وسبعين، انظر: الإصابة (٥٤٣/١).

(٢) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب الصلاة ـ باب الأمر بالسكون في الصلاة (٣٨٨/٢) رقم ٤٣٠.

فاتضح بهذه الفتيا صفة اصطفاف الملائكة عند الله تعالى، وكيفية قيامهم بين يديه، وتبيَّن أن اصطفافهم مشتمل على أمرين:

الأول: إتمام الصفوف، فلا يشرعون في صف إلا بعد إتمام الذي قبله.

الثاني: التراصّ في الصّف، ولصوق بعضهم ببعض حتى لا تبقى بينهم فرجة إلا سدت[1].

وقد دل على معنى هذه الفتيا الكتاب والسُّنة.

أما الكتاب: فقوله تعالى: ﴿وَٱلصَّـٰٓفَّـٰتِ صَفًّا ۝١﴾ [الصافات: ١].

قال الإمام ابن جرير رحمه الله: «فأما الصافات فإنها الملائكة الصافات لربها في السماء»[2].

وأما السُّنة: فقوله ﷺ: «**فُضِّلْنا على الناس بثلاث**» وذكر منهن «**وجُعِلَت صفوفُنا كصفوف الملائكة**»[3]، وتقدم في حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه المذكور آنفاً بيانُ صِفةِ صفّ الملائكة، والهيئة التي يكونون عليها.

❑ ❑ ❑ ❑ ❑ ❑

(١) انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود للعظيم آبادي (٢/٢٥٥).
(٢) جامع البيان (١٠/٤٦٧).
(٣) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب المساجد ومواضع الصلاة ـ (٦/٣) رقم ٥٢٢.

المبحث الثالث

الملك الموكّل بالسحاب

تقدم في ابتداء هذا الفصل أن من الملائكة من هيأهم الله تعالى للتدابير الكونيّة القدريّة، ومن أولئك الذين خصهم الله بهذا الشأن الملائكة الموكّلون بالسحاب، وسَوْقِه من مكان لآخر، وزَجرِهِ إلى حيث أمر الله تبارك وتعالى.

وفيما يتصل بهذا الأمر سئل ﷺ الأسئلة التالية:

فعن ابن عباس رضي الله عنه قال: أقبلت يهود إلى النبي ﷺ فقالوا: يا أبا القاسم، **أخبرنا عن الرعد ما هو؟**

قال: «**ملك موكل بالسحاب، مَعَهُ مخاريق[1] من نار يسوق بها السحاب حيث شاء الله**».

قالوا: **فما هذا الصوت الذي نسمعُ؟**

---

(١) قال ابن الأثير: «جمع مخراق، وهو في الأصل ثوب يُلف ويَضرِب به الصبيان بعضهم بعضاً، أراد أنه آلة تزجُر بها الملائكة السحاب، وتسوقه». النهاية في غريب الحديث (٢٦/٢).

قال: «**زجرُه السحابَ إذا زجَرهُ حتى ينتهي إلى حيثُ أمِر**» قالوا: صدقت[(١)].

فبيَّن ﷺ بجوابه هذا حقيقة الرعد، وأنه ملك موكّل بهذه المهمّة وهي سَوْق السحاب وزجرُه إلى حيث يشاء الله ﷻ.

ويشهد لهذا الجواب ويدل على هذا الصنف من الملائكة قوله تعالى: ﴿فَٱلزَّٰجِرَٰتِ زَجۡرٗا ۝٢﴾ [الصافات: ٢].

فقد فُسِّر بالملائكة الذين يزجرون السحاب، ويدبرونه، ويسوقونه بأمر الله تعالى[(٢)].

ومن السُّنة: قوله ﷺ: «**بينا رجلٌ بفلاة من الأرض، إذ سمع صوتاً في سحابة: اسقِ حديقة فلان، فتنحّى ذلك السحاب فأفرغ**

(١) أخرجه الترمذي ـ كتاب تفسير القرآن ـ باب ومن سورة الرعد (٥/٢٧٤) رقم ٣١١٧، وأحمد في المسند (١/٣٤٠) رقم ٢٤٨٢، والنسائي في السنن الكبرى (٥/٣٣٦) رقم ٩٠٧٢، والطبراني في المعجم الكبير (١٢/٤٥) رقم ١٢٤٢٩، وابن منده في كتاب التوحيد (١/١٦٨) رقم ١٤٨، وضياء الدين المقدسي في الأحاديث المختارة (١٠/٦٨) رقم ٦٠.

قال ابن منده في كتاب التوحيد (١/١٦٩): «هذا إسناد متصل ورواته مشاهير ثقات».

قلتُ: إلا بكير بن شهاب ففيه مقال، ينظر في بيان ذلك: السلسلة الصحيحة (٤/٤٩١)، والحديث حسَّنه الترمذي والألباني.

انظر: السلسلة الصحيحة (٤/٤٩١)، وصحيح سنن الترمذي (٣/٢٦١).

(٢) انظر: جامع البيان (١٠/٤٦٧)، وتفسير القرآن العظيم (٤/٣)، وتيسير الكريم الرحمٰن (٧٠٠).

ماءَهُ في حرّة[١]، فإذا شرجة[٢] من الشراج قد استوعبت ذلك الماء كله، فتتبع الماء، فإذا رجل قائم في حديقته يحول الماء بمسحاتِهِ، فقال له: يا عبدالله، ما اسمُك؟ قال فلان، للاسم الذي سمع في السحابة، فقال له: يا عبدالله، لم تسألني عن اسمي؟ فقال: إني سمعت صوتاً في السحاب الذي هذا ماؤه يقول: اسقِ حديقة فلان لاسْمِك، فماذا تصنع فيها؟ قال: أمّا إذ قلت هذا، فإني أنظرُ إلى ما يخرج منها، فأتصدقُ بثلثه، وآكل أنا وعيالي ثلثاً، وأردُّ فيها ثلثه»[٣].

والشاهِد فيه قوله: «فتنحّى ذلك السحاب، فأفرغ ماءه في حرَّة».

وهو لم يتنَحَّ إلا بزجر الملك له، فاتفقت دلالة هذا الحديث، مع حديث ابن عباس في ذكر سوق السحاب وزجره، وأن ذلك قد يبلغ إلى سقي حديقة فردٍ بعينه، فضلاً عن بلدٍ أو قُطر بأجمعِهِ، وذلك بأمر الله تعالى ومشيئته جل وعلا.



(١) الحرّة: هي الأرض التي بها حجارة سود، انظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٩/٣٤٢).
(٢) «الشرجة: مسيل الماء من الحرة إلى السهل».
النهاية في غريب الحديث (٢/٤٥٦).
(٣) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب الزهد والرقائق ـ باب الصدقة في المساكين (٩/٣٤١) رقم ٢٩٨٤.





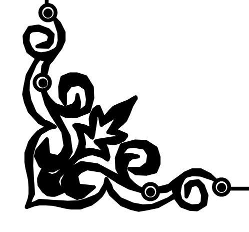

الفصل الثاني

فتاوى النبي ﷺ في الإيمان بالرسل

المبحث الأول: الفتاوى المتعلقة بعموم الرسل.

المبحث الثاني: الفتاوى المتعلقة بأعيان بعض الأنبياء.

المبحث الثالث: الفتاوى المتعلقة بنبينا ﷺ.






الفصل الثاني

فتاوى النبي ﷺ في الإيمان بالرسل

وهذا الأصل كسابقه من أصول الإيمان التي لا إسلام للمرء إلا بها، ولا إيمان له إلا باعتقادها، فإرسالهم حياة الأرواح، وقوت القلوب، فالسبل دون سبيلهم لرِضَى الله تعالى مسدودة، وأسباب الظفر باتباعهم منوطة، فلا وزن للدنيا بدون شمس الرسالة، ولا قيام لها إلا بظهور آثار النبوّة، فإنها أساسُ الزكاء، وقاعدة النجاة.

فالضرورة إليهم ملحّة، والحاجة ماسّة، «بل هي فوق كل حاجة، فليس العالَمُ إلى شيء أحوج منهم إلى المرسلين ـ صلوات الله عليهم أجمعين ـ ولهذا يُذَكِّر سبحانه نعمه عليهم برسوله، ويَعُدُّ ذلك عليهم من أعظم المنن منه لشدة حاجتهم إليه، ولتوقف مصالحهم الجزئية والكلية عليه، وأنه لا سعادة ولا فلاح ولا قيام إلا بالرّسل»(١).

(١) مفتاح دار السعادة (٣/٢٥).

يقول الإمام ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «ومن هاهنا تعلم اضطرار العباد فوق كل ضرورة إلى معرفة الرسول وما جاء به، وتصديقه فيما أخبر به، وطاعته فيما أمر، فإنه لا سبيل إلى السعادة والفلاح لا في الدنيا ولا في الآخرة إلا على أيدي الرسل، ولا سبيل إلى معرفة الطيب والخبيث على التفصيل إلا من جهتهم، ولا يُنال رضى الله البتة إلا على أيديهم، فالطيب من الأعمال والأقوال والأخلاق ليس إلا هديهم وما جاؤوا به، فهم الميزان الراجح الذي على أقوالهم وأعمالهم وأخلاقهم توزن الأقوال والأخلاق والأعمال، وبمتابعتهم يتميز أهل الهدى من أهل الضلال، فالضرورة إليهم أعظم من ضرورة البدن إلى روحه، والعين إلى نورها، والروح إلى حياتها، فأي ضرورة وحاجة فُرضت، فضرورة العبد وحاجته إلى الرسل فوقها بكثير، وما ظنك بمن إذا غاب عنك هديُه وما جاء به طَرفة عين فَسَدَ قلبك، وصار كالحوتِ إذا فارق الماء وَوُضِع في المقلاة، فحال العبد عند مفارقة قلبه لِما جاء به الرسل كهذه الحال، بل أعظم، ولكن لا يَحُسُّ بهذا إلا قلبٌ حيٌّ، وما لجرح بميتٍ إيلامُ»[(١)].

والإيمان بهذا الأصل على وجهين: إجمالي وتفصيلي:

أما الإجمالي فمعناه: «أن نؤمن بجميع الأنبياء والرسل الذين ثبتت نبوتهم ورسالتهم ... ونعتقد أن الله تعالى اختصهم بوحيه وإرساله، وجعلهم وسائط بينه وبين خلقه في تبليغ دينه

(١) زاد المعاد (١/٦٩).

وشرعِه، وأيدهم بالآيات الدالة على صدقهم وصحة ما جاؤوا به، وأنهم أكمل الخلق علماً وعملاً، وأصدقهم وأبرهم وأكملهم أخلاقاً وأعمالاً، وأن الله خصهم بفضائل لا يلحقهم فيها أحد، وبَرّأَهم من كل خلق رذيل، وأنهم معصومون في كل ما يبلغونه عن الله، وأنه لا يستقر في خبرهم وتبليغهم إلا الحق والصواب، وأنه يجب الإيمان بهم كلهم وبكل ما أُوتوه من الله . . .»[(١)].

وأما التفصيلي فالمراد به ما يرد في النصوص من التفصيل المتعلق بهم كذكر أسمائهم، وبيان أوصافهم، وسرد أحوالهم مع أقوامهم، وما يتبعه من تأييدهم بالدلائل والآيات ونحو ذلك.

وبما أن هذا من أمور الغيب التي سبيلها التوقيف، وورود النصوص، فإن الصحابة ﷺ قد استفتوا النبيّ ﷺ عن بعض مسائل هذا الأصل، وبيان هذا في المباحث الآتية:

---

(١) سؤال وجواب في أهم المهمات (١٩)، وانظر: معارج القبول (٢/٦٧٧).

المبحث الأول

الفتاوى المتعلقة بعموم الرسل

اقتضت حكمة الله تعالى أن يكون رسله إلى الناس بشراً مثلهم، يعرفون أحوال أقوامهم وعاداتهم، ويدركون آمالهم وآلامهم؛ ليتسنّى بهم نشر الدِّين في أوساطهم.

إلا أنّ هؤلاء البشر الذين منحهم الله نعمة النبوّة لا يخرجون عن صفة البشرية وحدودها، شأنهم شأن سائر البشر فيما يجري عليهم، وإنما يمتازون عن غيرهم بكونهم أنبياء الله ورسله.

قال تعالى: ﴿قَالَتْ لَهُمْ رُسُلُهُمْ إِن نَّحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَمُنُّ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ﴾ [إبراهيم: ١١].

وقد صَدَرَت عِدّة فتاوى من النبيّ ﷺ تقضي ببشريتهم، وبيانها في المطالب الآتية:

المطلب الأول: صفات الرسل المقتضية لبشريتهم

المسألة الأولى: رعي الأغنام والسعي للتكسب

الضَّرْبُ في الأرض لأجل الرزق وطلب المعاش مما

فطر الله الناس عليه، وهو دال على نقص الإنسان وحاجته لما يقيمه، وهكذا كان أنبياء الله ـ عليهم الصلاة والسلام ـ يسعون لطلب الرزق كغيرهم، يُجَلّي هذا الاستفتاء الآتي:

عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: «**ما بعث الله نبيّاً إلا رعى الغنم**».

فقال أصحابُه: **وأنت؟**

فقال: «**نعم، كنت أرعاها على قراريط لأهل مكة**»[1].

وهذا الجواب ظاهر الدلالة على ما عُنْوِن له من اقتضاء هذا العمل لِبَشَريَّةِ الرسل ـ عليهم الصلاة والسلام ـ.

وفي معنى الفتيا قول الله تعالى عن موسى عليه السلام ورعيه الغنم للعبد الصالح، واستئجار العبد الصالح إياه مقابل ذلك: ﴿قَالَ إِنِّيٓ أُرِيدُ أَنْ أُنكِحَكَ إِحْدَى ٱبْنَتَيَّ هَـٰتَيْنِ عَلَىٰٓ أَن تَأْجُرَنِى ثَمَـٰنِىَ حِجَجٍ ۖ فَإِنْ أَتْمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِندِكَ ۖ وَمَآ أُرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ ۚ سَتَجِدُنِىٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّـٰلِحِينَ ﴿٢٧﴾﴾ [القصص: ٢٧].

المسألة الثانية: الوقوع في البلاء

وهذا مما يدل على بشريتهم أيضاً، وأنهم عباد لله مربوبون، يصيبهم ما يصيب غيرهم من الآلام، والجراح، والأمراض، وفقد الأهل ونحو ذلك، يبين هذا الاستفتاء الآتي:

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب الإجارة ـ باب رعي الغنم على قراريط (٤٤١/٤) رقم ٢٢٦٢.

عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: قلت: **يا رسول الله، أيّ الناسِ أشدُّ بلاءً؟**

قال: «**الأنبياء، ثم الأمثل فالأمثل، فيُبتلى الرّجلُ على حَسَب دينه، فإن كان دينه صُلباً اشتدّ بلاؤه، وإن كان في دينه رِقّة ابتُلي على حسب دينه، فما يبرحُ البلاءُ بالعبد حتى يترُكَه يمشي على الأرض ما عليه خطيئة**»[1].

فصرّحت الفتيا بحصول البلاء للأنبياء واشتداده عليهم، مما

(١) أخرجه ابن ماجه ـ كتاب الفتن ـ باب الصبر على البلاء (٤/٣٦٩) رقم ٤٠٢٣، والترمذي ـ كتاب الزهد ـ باب ما جاء في الصبر على البلاء (٤/٥٢٠) رقم ٢٣٩٨، وابن حبان في صحيحه (٧/١٦١) رقم ٢٩٠١، والدارمي في سننه (٢/٧٧٦) رقم ٢٦٨١، والنسائي في السنن الكبرى (٤/٣٥٢) رقم ٧٤٨١، وابن أبي شيبة في المصنف (٢/٤٤٣) رقم ١٠٨٢٨، والبزار في مسنده (٣/٣٥٣) رقم ١١٥٤، وأحمد في المسند (١/٢١٢) رقم ١٤٨٠، والطيالسي في مسنده (٢٩) رقم ٢١٥، وأبو يعلى في مسنده (٢/١٤٣) رقم ٨٣٠، وعبد بن حميد في مسنده (١/٧٨) رقم ١٤٦، والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (٣/٢٥٢) رقم ١٠٥٦ كلهم من طريق عاصم بن أبي النجود عن مصعب بن سعد عن أبيه مرفوعاً.

وفيه عاصم بن أبي النجود، قال الذهبي بعد سياقه لأقوال الأئمة فيه: «هو حسن الحديث». ميزان الاعتدال (٣/٧١)، وقال في سير أعلام النبلاء (٥/٢٦٠): «كان عالماً ثبتاً في القراءة، صدوقاً في الحديث».

وقال الحافظ في تقريب التهذيب (٤٧١): «صدوق له أوهام».

وللحديث شواهِد أشار إليها الترمذي في جامعه (٤/٥٢٠)، وبسط الكلام عليها الألباني في السلسلة الصحيحة (١/٢٧٤)، وحكم عليه بالصحة، وقبله قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح».

وانظر: صحيح سنن ابن ماجه (٣/٣١٧)، وصحيح سنن الترمذي (٢/٥٦٥).

يدل على لزوم وصف البشرية لهم، واشتداد البلاء عليهم لعلو قدرهم وعظم منزلتهم عند الله تعالى.

يقول ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: «والسّر فيه: أن البلاء في مقابل النعمة، فمن كانت نعمة الله عليه أكثر، كان بلاؤه أشد»[(١)].

وشواهد هذه الفتيا كثيرة في الكتاب والسُّنة.

قال تعالى عن أيوب عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥٓ أَنِّي مَسَّنِيَ ٱلضُّرُّ وَأَنتَ أَرْحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ ﴿٨٣﴾ فَٱسْتَجَبْنَا لَهُۥ فَكَشَفْنَا مَا بِهِۦ مِن ضُرٍّ وَءَاتَيْنَٰهُ أَهْلَهُۥ وَمِثْلَهُم مَّعَهُمْ رَحْمَةً مِّنْ عِندِنَا وَذِكْرَىٰ لِلْعَٰبِدِينَ ﴿٨٤﴾﴾ [الأنبياء: ٨٣، ٨٤].

وهكذا سائر من قصّ الله علينا ابتلاءاتهم من الأنبياء التي يظهر فيها شدة الابتلاء وعِظَمُه عليهم.

وعن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: دخلتُ على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو يوعَكُ[(٢)] فقلت: يا رسول الله، إنك توعك وعكاً شديداً، قال: «**أجل، إني أوعَك كما يوعَكُ رجلان منكم** . . .»[(٣)] الحديث.

فهذا الحديث ظاهر الدلالة مع ما تقدم من دلالة هذا الأمر

(١) فتح الباري (١٠/١١٢).

(٢) «الوعك: وهو الحمّى، وقيل: ألمها . . .».
النهاية في غريب الحديث (٥/٢٠٧).

(٣) البخاري مع الفتح ـ كتاب المرضى ـ باب أشد الناس بلاءً الأنبياء، ثم الأمثل فالأمثل (١٠/١١١) رقم ٥٦٤٨.

ـ أعني وقوع البلاء بالأنبياء ـ على بشريتهم، وأنهم كسائر البشر في هذا الباب.

المسألة الثالثة: عدم علم الغيب

العلم بالغيب مما استأثر الله به، وخصّ به نفسه، فلا سبيل للاطلاع على شيء من ذلك إلا بإذنه، ولما كان مقام النبوّة من المقامات المشتملة على الإخبار بالمغيبات الماضية والمستقبلة، فإنه قد يتوهم البعض عدم غياب شيء من العلوم عن صاحب النبوّة، ومن هنا نشأ الاستفتاء الآتي:

فعن ربعي بن حراش[(١)] عن رجل من بني عامر أنه استأذن على النبي ﷺ ـ وفيه ـ أنه قال للنبي ﷺ: **هل بقي من العلم شيء لا تعلمه؟**

قال: «**قد علّم الله خيراً، وإن من العِلم ما لا يعلمه إلا الله، إن الله عنده علم الساعة، وينزل الغيث، ويعلم ما في الأرحام، وما تدري نفس ماذا تكسبُ غداً، وما تدري نفس بأي أرض تموت، إن الله عليم خبير**»[(٢)].

---

(١) هو أبو مريم الكوفي العبسي، ثقة مخضرم، مات سنة مائة، وقيل غير ذلك. انظر: تقريب التهذيب (٣١٨).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٤٥٧/٥) رقم ٢٣١٢٠، والبخاري في الأدب المفرد مع (فضل الله الصمد) (٥١٨/٢) رقم ١٠٨٤.

قال ابن كثير بعد ذكره لإسناد الحديث: «وهذا إسناد صحيح»، تفسير القرآن العظيم (٤٣٨/٣). =

فاشتملت هذه الفتيا على دفع ذلك التوهم الحاصِل، وفي ضمنها بيان أن النبي ﷺ وإخوانه الأنبياء ليس لهم من الغيب إلا ما أطلعهم الله ـ تعالى ـ عليه، قال تعالى: ﴿عَـٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا ﴿٢٦﴾ إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ فَإِنَّهُۥ يَسْلُكُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِۦ رَصَدًا ﴿٢٧﴾﴾ [الجن: ٢٦، ٢٧].

فالأنبياء وإن علموا ما علموا من أمور الغيب، إلا أن ذلك العلم نسبيٌّ وضئيلٌ بالنسبة إلى ما غُيِّب عنهم، ومن ذلك: الخمس الموسومة بمفاتيح الغيب وهي: وقت قيام الساعة، ونزول الغيث، وخلق ما في الأرحام، وما سَيَجْري على النفوس في غَدِها، ومكان وفاتها.

فَتَفَرُّد الله بعلم الغيب أمر معلوم من الدِّين بالضرورة، ولذلك كانت النصوص فيه متكاثرة، قال تعالى: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ ۚ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ ﴿٦٥﴾﴾ [النمل: ٦٥].

وقال تعالى: ﴿قُل لَّآ أَقُولُ لَكُمْ عِندِى خَزَآئِنُ ٱللَّهِ وَلَآ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ وَلَآ أَقُولُ لَكُمْ إِنِّى مَلَكٌ﴾ [الأنعام: ٥٠].

ويزيد هذا الأمر وضوحاً النظر في أحوال الرسل في

= وقال الهيثمي: «رواه أحمد، ورجاله كلهم ثقات أئمة»، مجمع الزوائد (١/١٩٨)، وصححه الألباني، انظر: صحيح الأدب المفرد (٤١٨).

القرآن، فإنها تنبئ عن بشريتهم، وأنه ليس عندهم من الغيب إلا ما أطلعهم الله عليه كما قال تعالى: ﴿مَّا كَانَ ٱللَّهُ لِيَذَرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَآ أَنتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ ۗ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى ٱلْغَيْبِ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَجْتَبِى مِن رُّسُلِهِۦ مَن يَشَآءُ ۖ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ ۚ وَإِن تُؤْمِنُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿١٧٩﴾﴾ [آل عمران: ١٧٩].

فالنبي ﷺ لَمّا «رُميت عائشة رضي الله عنها بالإفك، لم يعلم أهي بريئة أم لا؟ حتى أخبره الله عز وجل بقوله: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ ۖ﴾ [النور: ٢٦].

وقد ذبح إبراهيم ـ **عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام** ـ عِجْلَه للملائكة، ولا علم له بأنهم ملائكة حتى أخبروه.. **ويعقوب عليه السلام ابيضت عيناه من الحزن على يوسف وهو في مصر لا يدري خبره، حتى أظهر الله خبر يوسف.**

وسليمان عليه السلام مع أن الله سخَّرَ له الشياطين والريح ما كان يدري عن أهل مأرب قوم بلقيس حتى جاءه الهدهد وقال له: ﴿أَحَطتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِۦ وَجِئْتُكَ مِن سَبَإٍۭ بِنَبَإٍ يَقِينٍ ﴿٢٢﴾﴾ [النمل: ٢٢] **الآيات...»**[1] وهكذا غيرهم.

ولاختصاص الله بعلم الغيب أنكر النبيّ ﷺ على من قالت: وفينا نبيّ يعلم ما في غدٍ، وقال لها: **«لا تقولي هكذا، وقولي ما كنت تقولين»**[2].

(١) أضواء البيان (٢/١٧٥).

(٢) البخاري مع الفتح ـ كتاب المغازي ـ (٣١٥/٧) رقم ٤٠٠١.

وبما تقدم يُعلم ضلال من يعتقد أن النبي ﷺ أو غيره من الرسل كانوا يعلمون الغيب، وتَجَنِّيهِ على حق الله، ومخالفته للفتوى الصحيحة الصريحة الواردة في هذه المسألة، والله المستعان.

المطلب الثاني: اتفاق الرسل على الدعوة إلى التوحيد والتحذير من الشرك

تقدم أن التوحيد أجلّ الغايات وأعظم الأوامر، وهو من القواعد المتفق عليها، والتي لا تقبل النسخ، بل تقريره متتابع على مرِّ العصور، في شِرْعَة كل نبي، وعلى لسان كل رسول.

فكل نبي يبدأ قومه بتقرير هذا الأصل وتحذيرهم من ضدّه، وكان ﷺ يُنْبِئ أصحابَهُ باتفاق جميع الشرائع على التوحيد، وأن الاختلاف في المسائل العمليّة لا تأثير له في ذلك، ولَمّا أخبر ﷺ بأنه أولى الناس بعيسى ابن مريم عليه السلام استشكل الصحابة ذلك، فبادروه بالاستفتاء، فأفتاهم بما مفاده اتفاق الأنبياء على الدعوة إلى توحيد الله، والتحذير من الشرك.

وفي الفتيا التالية بيان شافٍ لهذه المسألة:

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «**أنا أولى الناس بعيسى ابن مريم في الأولى والآخرة**».

قالوا: **كيف يا رسول الله؟**

قال: «**الأنبياء إخوة من عَلاّت، وأمهاتهم شتّى، ودينهم واحِد، فليس بيننا نبي**»[(١)].

فاشتمل جوابُهُ ﷺ على السؤال الموجّه إليه عن وَجْهِ أوْلَوِيّته بعيسى ابن مريم على أمرين:

الأول: قدر مشترك، ورابط عام بين دعواتِ الأنبياء، وهو الاتفاق على التوحيد.

الثاني: أمر يجمع بينه ﷺ وبين عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ وهو قرب العهد بينهما، ومعنى الفتيا أن «الأنبياء كلهم متساوون فيما بعثوا لأجله من أصل التوحيد، وليس لأحد اختصاصُه فيه، لكِنْ أنا أخَصُّ الناس بعيسى؛ لأنه كان مُبَشِّراً بي قبل بعثتي، وممهداً لقواعد ملتي، ثم آخر الزمان مُتابِعٌ لشريعتي، وناصر لديني، فكأننا واحد»[(٢)].

ووجه الإطلاق على الأنبياء بأنهم إخوة من عَلّات «هو أن النبي ﷺ شبَّه دين الأنبياء الذي اتفقوا عليه من التوحيد الذي هو عبادة الله وحده لا شريك له، والإيمان به وبملائكته وكتبه ورسله

---

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب الأنبياء ـ باب قول الله تعالى: ﴿وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَٰبِ مَرْيَمَ إِذِ ٱنتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا﴾ (٦/٤٧٧) رقم ٣٤٤٢، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الفضائل ـ باب فضائل عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ (٨/١٣٠) رقم ٢٣٦٥.

(٢) الكاشف عن حقائق السنن (٣٦٢١/١١).

ولقائه بالأب الواحِد؛ لاشتراك جميعهم فيه، وهو الدين الذي شرعه الله لأنبيائه كلهم. . .

وأما شرائع الأعمال والمأمورات فقد تختلف، فهي بمنزلة الأمهاتِ الشتى التي كان لقاح تلك الأمهات من أَبٍ واحِد، كما أن مادة تلك الشرائع المختلفة من دين واحِد متَّفَق عليه. .»[1].

ولهذه الفتيا شواهد عديدة منها:

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦].

وأما اختلاف الشرائع فدليله قوله تعالى: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة: ٤٨].

إذاً: زبدة دعوة الرسل وخُلاصتها: الأمر بعبادة الله وحده، وإبطال عبادة ما سواه، بالنهي عنها، والتحذير منها، وفي هذا المعنى يقول الإمام ابن القيّم رَحِمَهُ اللَّهُ:

فالرُّسْلُ متّفقون قطعاً في أصو ... ل الدِّين دونَ شرائِع الإيمانِ
كُلٌّ له شَرعٌ ومِنهاجٌ وذا ... في الأمر لا التوحيد فَافْهَمْ ذانِ
فالدّينُ في التوحيدِ دينٌ واحدٌ ... لم يختلِفْ منهم عليه اثنانِ[2]

بَقِيَ أنْ يُقال: إنه لا يُشكِل على قوله ﷺ: «**أنا أولى الناس بعيسى ابن مريم**. .» قولُه تعالى: ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ

(١) بدائع الفوائد (٣/٢٠١).

(٢) الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية مع شرحها لابن عيسى (١/٤٣٤).

﴿ٱتَّبَعُوهُ وَهَٰذَا ٱلنَّبِيُّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْۗ﴾ [آل عمران: ٦٨]؛ لأنّ كُلَّ أوْلَوِيّة لها جِهَتها، فهو أَوْلى الناس بإبراهيم من جهة قوة الاقتداء به، وأَوْلى الناس بعيسى من جهة قوة قرب العهد به[1].

وقيل: «إن الحديث وارد في كونه ﷺ متبوعاً، والتنزيل في كونه تابعاً، وله الفضل تابعاً ومتبوعاً، قال الله ﷻ: ﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ أَنِ ٱتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًاۖ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ۝١٢٣﴾ [النحل: ١٢٣]»[2].

فبهذين الجوابين تُدفع المعارضة التي قد تتوهم بين الآية والحديث.

المطلب الثالث: عددُ الرسل

حصرُ المرسلين بعدد مُعيّن من الأمور الغيبيّة التي لا بُدَّ فيها من نص قاطع، فإن الله جل وعلا قد قصَّ قصص بعضهم في كتابه، وأجمل البعض الآخر كما قال تعالى: ﴿وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَٰهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ وَرُسُلًا لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَۚ وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا ۝١٦٤﴾ [النساء: ١٦٤] ويدخل في ضمن هذا الإجمال عددهم.

ولمعرفة ذلك استفتى بعض الصحابة النبيّ ﷺ في هذه المسألة.

فعن أبي أمامة ﷺ أن رجلاً قال: **يا رسول الله، كم كانت الرسُل؟**

---

(١) انظر: فتح الباري (٦/٤٨٩).

(٢) الكاشف عن حقائق السنن (١١/٣٦٢١).

قال: «**ثلاثمائة وخمسة عشر جمّاً غفيراً**»[(١)].

فهذه الفتيا هي المعتمدة في عدد الرسل، وقد ورد في ذلك أحاديث أُخرى إلا أنها لم تصح؛ ولذلك أضربتُ صفحاً عن ذكرها اكتفاءً بما صَحّ، واستغناءً عما لم يثبت[(٢)].

المطلب الرابع: اختصاصهم بتحريم أكل أجسادهم على الأرض

أكرم الله ﷻ أنبياءه ـ صلواتُ الله وسلامُهُ عليهم ـ بحسن الخِلقة، والخلو من المعايب في أجسادهم، فحفظ ذلك لهم في حياتهم، وجعل هذا الفضل موصولاً إليهم بعد وفاتهم، حيث

---

(١) أخرجه الدارمي في الرد على الجهمية (١٤٢) رقم ٢٩٩، ومن طريقه ابن حبان في صحيحه (٦٩/١٤) رقم٦١٩٠، والطبراني في المعجم الكبير (١١٨/٨) رقم ٧٥٤٥، والمعجم الأوسط (١٢٨/١) رقم ٤٠٣، والحاكم في المستدرك (٢٨٨/٢) رقم ٣٠٣٩، والبيهقي في الأسماء والصفات (٥١٧/١) رقم ٤٤٠.

والحديث صححه ابن حبان، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي، وكذا الحافظ ابن كثير حيث قال: «هذا على شرط مسلم ولم يخرجه» البداية والنهاية (١٠٣/١)، والألباني في صحيح موارد الظمآن (١٢٩/١)، وسلسلة الأحاديث الصحيحة (٣٥٨/٦) رقم ٢٦٦٨.

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٨٥/٨): «رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير أحمد بن خليد الحلبي وهو ثقة».

(٢) وقد أطال ابن كثير في ذكر تلك الأحاديث وبيان عللها، انظر: تفسير القرآن العظيم (٥٥٤/١).

خصهم بحمايتهم من الأرض أن تنالهم بأذى فتأكل أجسادهم، إذ حرّم ذلك عليها، وجعلهم محفوظين فيها.

وفي الفتيا التالية ما يجلي ذلك:

عن أوس بن أوس[١] قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «**إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة، فيه خُلِق آدم، وفيه قُبِض، وفيه النفخة، وفيه الصعقة، فأكثروا عليّ من الصلاةِ فيه؛ فإنّ صلاتكم معروضة عليّ**».

قالوا: **وكيف تُعرَضُ صلاتُنا عليكَ وقد أَرَمْتَ؟**

فقال: «**إنّ الله ﷻ حَرّم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء**»[٢].

---

(١) هو الثقفي، «نزل الشام، وسكن دمشق، ومات بها». تهذيب الكمال (٣/٣٨٧).

(٢) أخرجه أبو داود ـ كتاب الصلاة ـ باب في الاستغفار (٢/١٨٤) رقم ١٥٣١، والنسائي ـ كتاب الجمعة ـ تحت ترجمة: إكثار الصلاة على النبي ﷺ يوم الجمعة (٣/١٠١) رقم ١٣٧٣، وابن ماجه ـ كتاب الصلاة ـ باب في فضل الجمعة (٢/٨) رقم ١٠٨٤، وأحمد في المسند (٤/١٣) رقم ١٦١٤٣، وإسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي ﷺ (١١٨) رقم ٢٢، وابن خزيمة في صحيحه (٣/١١٨) رقم ١٧٣٣، وابن حبان في صحيحه (٣/١٩٠) رقم ٩١٠، والحاكم في المستدرك (١/٤١٣) رقم ١٠٢٩، والدارمي في سننه (١/٣٩٣) رقم ١٥٣٥، والبيهقي في السنن الكبرى (٣/٢٤٨)، والسنن الصغرى (١/٣٧١) رقم ٦٣٤، وشعب الإيمان (٦/٢٨٣) رقم ٢٧٦٨، من طرق عن حسين الجعفي عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر عن أبي الأشعث عن أوس بن أوس.

وقد أعِلّ الحديث بالانقطاع، فقيل: إن حسين الجعفي لم يسمع من=

فأزاح ﷺ بفتياه هذه ما استشكله أصحابُهُ من عرض صلاة أمتِه عليه مع بلاء جسده وصَيْرُورتِه تراباً، حيث «فهموا عموم الخطاب في قوله: «**فإن صلاتكم معروضة عليّ**» للحاضرين ولمن يأتي بعده ﷺ، ورأوا أنّ الموتَ في الظاهر مانعٌ عن السماع والعرض، فسَأَلوه عن كيفية عرض صلاة من يصلّي بعد الموت»[(١)].

فأخبرهم أن الأمر في حقه بخلاف ما هو معهود عندهم؛

= عبدالرحمن بن يزيد بن جابر، وإنما سمع من عبدالرحمن بن يزيد بن تميم، والأول: ثقة، والثاني: ضعيف.

وقد رد الدارقطني هذه العلة وبين خطأها حيث قال في تعليقاته على المجروحين لابن حبان (١٥٧): «قوله: ـ أي: ابن حبان ـ حسين الجعفي روى عن عبدالرحمٰن بن يزيد بن تميم خطأ، الذي يروي عنه حسين هو: عبدالرحمٰن بن يزيد بن جابر، وأبو أسامة يروي عن عبدالرحمٰن بن يزيد هذا ابن تميم، فيقول: ابن جابر، ويغلط في اسم جده».

قال الحافظ ابن عبدالهادي في كتابه الصارم المنكي في الرد على السبكي (٢٠٩): «وهذا الذي قاله الحافظ أبو الحسن هو أقرب وأشبه بالصواب»، وقد بسط ابن القيم الجواب عن هذه العلة في جلاء الأفهام (١٥٠ ـ ١٥٥)، وينظر المزيد من شواهد الحديث: كتاب الصارم المنكي (١٥٨).

قال ابن كثير في الفصول في سيرة الرسول (٣١٥): «وقد صححه ـ أي: هذا الحديث ـ بعض الأئمة».

قلت: وممن صححه ابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم، ووافقه الذهبي، والنووي في الأذكار (١٧٢)، والمباركفوري في مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٤/٤٣٤)، والألباني في صحيح سنن أبي داود (١/٢٩٠)، وصحيح سنن النسائي (١/٤٤٣)، وصحيح سنن ابن ماجه (١/٣٢١)، وانظر: السلسلة الصحيحة (٤/٣٢).

(١) مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للمباركفوري (٤/٤٣٣).

لِمَا قد أكرم الله به أنبياءه وخصهم من تحريم أكل أجسادهم على الأرض.

ووجه الخصوصيّة ظاهِرٌ بإخباره ﷺ تحريم الله جل وعلا على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء، فاقتصارُهُ عليهم دون التّطرقِ لذكر غيرِهم يدل على اختصاصهم بذلك.

يقول الإمام الذهبي رَحِمَهُ اللهُ مقرراً هذه الخصوصيّة، ومجلّياً لهذه الفتيا: «... والنبي ﷺ فمفارق لسائر أمته في ذلك، فلا يبلى، ولا تأكل الأرض جسده، ولا يتغير ريحُه، بل هو الآن وما زال أطيبَ ريحاً من المسك، وهو حَيٌّ في لحده حياةَ مِثلِه في البرزخ، التي هي أكمل من حياة سائر النبيين، وحياتهم بلا ريب أتمّ وأشرف من حياة الشهداء الذين هم بنص الكتاب ﴿بَلۡ أَحۡيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمۡ يُرۡزَقُونَ ١٦٩﴾ [آل عمران: ١٦٩]» ـ **إلى أن قال** ـ: «فقد تبرهن لك أن نبينا ﷺ ما زال طيباً مُطَيَّباً، وأن الأرض محَرّم عليها أكل أجساد الأنبياء، وهذا شيء سبيله التوقيف، **وما عَنَّف النبي ﷺ الصحابة لَمّا قالوا له بلا علم: وكيف تُعرض صلاتنا عليك وقد أَرَمت؟** يعني ـ قد بَلِيت ـ فقال: **«إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء»**»[1].

وفي معنى هذه الفتيا، والدلالة على هذه الخصوصيّة

(١) سير أعلام النبلاء (٩/١٦٠).

قوله ﷺ: «**لا تأكل الأرض جسدَ من كلمه روح القدس**»[(١)].

فدل هذا النص بالمطابقة على ما تضمنته الفتيا من حُكم، وأفاد بأن الله حرم أكل أجساد الأنبياء على الأرض، ولا يعني هذا رفع اسم الموت عنهم، بل إنه باقٍ عليهم، قال تعالى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ۝٣٠﴾ [الزمر: ٣٠] فالواجب الوقوف إلى حيث ورود النص في هذه المسألة، فلا يُزاد عليه، ولا يُنقص منه؛ لأن هذا شيء سبيله التوقيف كما قال الإمام الذهبي، فلا تُتجاوز فيه النصوص، فما أثبته رسول الله ﷺ لنفسه بعد مماته أثبتناه، ووقفنا عنده، ولم نتعدَّه، ونقول: إن صلاة أمته معروضة عليه، وتصل إليه كما أخبر، مع بقاء جسده وأجساد إخوانه من الأنبياء، وتحريم أكلها على الأرض.

❑ ❑ ❑ ❑ ❑ ❑

---

(١) أخرجه إسماعيل بن إسحاق القاضي في كتابه فضل الصلاة على النبي ﷺ مرسلاً من حديث الحسن البصري عن النبي ﷺ (١١٩) رقم ٢٣.
وحسن إسناده الحافظ ابن كثير في تفسيره (٣/ ٤٩٤).
وقال الألباني في تحقيقه لكتاب إسماعيل القاضي (٣٨): «إسناد صحيح مرسل».
ويشهد له حديث أوس بن أوس المتقدم، كما أوضح ذلك الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في المصدر السابق، وبه صحح الحديث.

المبحث الثاني

الفتاوى المتعلقة بأعيان بعض الأنبياء

المطلب الأول: إثبات نبوة آدم عليه السلام

لما خلق الله آدم عليه السلام وخَصّهُ من بين سائر خَلقِه بِخَلْقِهِ بيده، والنفخ فيه من روحِه، وأمْرِ الملائكة بالسُّجود له، وإسكانِهِ جنته، وتعليمه أسماء كل شيء، وكانت هذه المعاني مجتمعة[١] في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصۡطَفَىٰٓ ءَادَمَ﴾ [آل عمران: ٣٣] كان جديراً بمن هذا فضلُهُ، وتلك مكانته أن يستفتى في شأنه، ويُسأل عن أمره.

ومن ذلك الاستفتاء الآتي عن نبوته عليه السلام:

عن أبي أمامة رضي الله عنه أن رجلاً قال: **يا رسول الله، أنبي كان آدم؟**

قال: «**نعم، مُكَلَّم**».

---

(١) انظر: تفسير القرآن العظيم (٣٣٩/١)، وتيسير الكريم الرحمٰن (١٢٨).

قال: **فكم بينه وبين نوح؟**

قال: «**عشرة قرون**»[(١)].

فهذه فتيا صريحة في إثبات نبوة آدم عليه السلام، وبيان أنه من جملة من كلّمه الله سبحانه وتعالى كِفَاحاً دون واسطة.

ومما في معنى هذه الفتيا من النصوص، الآيات المشتملة على تنبئة الله عز وجل لآدم عليه السلام من أمره، ونهيه، والتحريم عليه، وغير ذلك من معاني النبوة كقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَلَقَدْ عَهِدْنَآ إِلَىٰٓ ءَادَمَ مِن قَبْلُ فَنَسِىَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُۥ عَزْمًا ﴿١١٥﴾﴾ [طه: ١١٥].

وقوله: ﴿فَقُلْنَا يَـٰٓـَٔادَمُ إِنَّ هَـٰذَا عَدُوٌّ لَّكَ وَلِزَوْجِكَ فَلَا يُخْرِجَنَّكُمَا مِنَ ٱلْجَنَّةِ فَتَشْقَىٰٓ ﴿١١٧﴾﴾ [طه: ١١٧].

وأمّا كونه مكلّماً فيؤيده قوله تعالى: ﴿وَقُلْنَا يَـٰٓـَٔادَمُ ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا﴾ [البقرة: ٣٥] «وأمثالها من الآيات، فإنه ظاهِرٌ في أنه بغير واسِطَةِ الـمَلَك»[(٢)].

بقي أن يُقال بعد الاستدلال لما تضمنته الفتوى: إن إثبات النبوة لآدم عليه السلام لا يتنافى مع ما وقع في بعض كلام أهل العلم من وَصْفِه بالرسالة، فكما أنه نبّي فهو رسول، وهذا معلوم بالضرورة، فإنه كان على شريعة من العبادة، وتلقى عنه ذلك

---

(١) قطعة من حديث أبي أمامة المتقدم تخريجه (٤٣٥).

(٢) أضواء البيان (١/١٩٤).

أبناؤه، فهو على هذا رسول إليهم[(١)]، ويدل لهذا الآيات المذكورة آنفاً.

يقول العلامة الشنقيطي رحمه الله عند قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ﴾ [البقرة: ٣٥] «ويظهر من هذه الآية: نَهْيُ حوّاء عن الشجرة على لسانه، فهو رسولٌ إليها بذلك»[(٢)].

ويقول الطبري رحمه الله: «لأن آدم كان هو النبي أيام حياته بعد أن أُهْبِط إلى الأرض، والرسول من الله جل ثناؤه إلى ولده»[(٣)].

ويدل على إرساله أيضاً عموم الأدلة الواردة في إرسال الأنبياء كقوله تعالى:

﴿وَكَمْ أَرْسَلْنَا مِن نَّبِيٍّ فِي ٱلْأَوَّلِينَ ﴿٦﴾﴾ [الزخرف: ٦].

---

(١) انظر: فتح الباري (٦/٣٧٢).

وإتماماً للفائدة أقول: جاء السؤال عن آدم، أرسول هو أم لا؟ في حديث أبي ذر الطويل، وفيه أنه سأل النبي ﷺ عن آدم، أنبي مرسل؟ قال: «**نعم، خلقه الله بيده، ونفخ فيه من روحه، وسوّاه قِبلاً**» إلا أن الحديث لم يثبت، ففي إسناده إبراهيم بن هشام بن يحيى الغساني، كذبه أبو حاتم، انظر: الجرح والتعديل (٢/١٤٣).

والحديث رواه الآجري في الأربعين (١٢٢)، وغيره، انظر: الدر المنثور (١/١٢٥)، وقد أطال محقق كتاب الآجري آنف الذكر في تخريجه، وتتبع طرقه، وذكر عن ابن تيمية، وابن عبدالهادي وغيرهما تضعيفهم له.

انظر: (١٣٠) وما بعدها من الكتاب المذكور.

(٢) أضواء البيان (١/١٩٤).

(٣) جامع البيان (١/٢٨٥)، ونحوه في فتح الباري (١١/٤٣٤).

وقوله: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ﴾ [الحج: ٥٢]، فوصَفَ النبي بالإرسال كما وصَفَ الرسول بذلك، فتبين بهذا أن آدم نبيّ بنص السُّنّة، وهو رسول بدلالة القرآن، فثبتت بناءً على ذلك له المرتبتان.

المطلب الثاني: الأجل الذي قضاه موسى عليه السلام

قد قصَّ الله علينا في كتابه الكريم في مواضع متعددة منه قصة موسى عليه السلام من حين ولادته، مروراً بالأحداث التي وقعت له، وحاله في دعوته مع قومه، إلى غير ذلك من الوقائع.

ومن تلك الأحداث التي قصها الله علينا خروجه من مصر هرباً من فرعون وبطشه، وتوجهه إلى مدين والتقائه بالرجل الصالح ـ صاحب مدين ـ وتزويجه ابنته موسى عليه السلام شريطةَ أن يبقى عنده أجيراً لمدة ثمان سنين، فإن أتم عشراً فذاك فضل منه، وفي هذا يقول ـ جلّ وعلا ـ: ﴿قَالَ إِنِّيٓ أُرِيدُ أَنْ أُنكِحَكَ إِحْدَى ٱبْنَتَيَّ هَٰتَيْنِ عَلَىٰٓ أَن تَأْجُرَنِي ثَمَٰنِيَ حِجَجٍ فَإِنْ أَتْمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِندِكَ وَمَآ أُرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ سَتَجِدُنِيٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٢٧﴾ قَالَ ذَٰلِكَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ أَيَّمَا ٱلْأَجَلَيْنِ قَضَيْتُ فَلَا عُدْوَٰنَ عَلَيَّ وَٱللَّهُ عَلَىٰ مَا نَقُولُ وَكِيلٌ ﴿٢٨﴾ فَلَمَّا قَضَىٰ مُوسَى ٱلْأَجَلَ...﴾ الآيات [القصص: ٢٧ ـ ٢٩].

ولما أُبْهِم أي الأجلين قضى موسى عليه السلام استفتى الصحابة النبي ﷺ عن ذلك.

فعن ابن عباس رضي الله عنه قال: **سئل رسول الله ﷺ أي الأجلين قضى موسى؟**

قال: «**أَبْعَدَهُما وأطيَبَهُما**»[1].

فأفادت هذه الفتيا أن موسى عليه السلام قضى أَبْعَدَ الأجلين وهو إتمام عشر سنين.

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/٤٤٢) رقم ٣٥٣١، ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (٦/١١٧).

وفي إسناده حفص بن عمر العدني، وهو ضعيف كما في تقريب التهذيب (٢٥٩).

وتابعه إبراهيم بن أعين عند البزار كما في كشف الأستار (٣/٦٣) رقم ٢٢٤٥، وهو ضعيف أيضاً كما في تقريب التهذيب (١٠٥).

وله **شاهد** من حديث عتبة النُّدَّر، أخرجه البزار كما في كشف الأستار (٣/٦٣) رقم ٢٢٤٦.

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٢٦٦): «رواه البزار وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه كلام، وبقية رجاله رجال الصحيح خلا عمر بن الخطاب السجستاني وهو ثقة ولم يضعفه أحد».

وشاهد ثان من حديث جابر، أخرجه الطبراني في الأوسط (٨/١٩٢) رقم ٨٣٧٢.

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/٣٧٤): «رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه موسى بن سهل ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات، وفي بعضهم ضعف».

قلت: وهو كما قال، إلا أن موسى بن سهل الذي لم يعرفه الهيثمي قد نصّ الدارقطني على توثيقه كما في تاريخ بغداد للخطيب البغدادي (١٣/٥٦ ـ ٥٧)، وله شواهد أُخرى ذكرها الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٥/٢٩٠ ـ ٢٩١)، فهذه طرق متعاضدة يشد بعضها بعضاً، ويَقْوى بها الحديث.

وانظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٣/٣٧٢)، وسلسلة الأحاديث الصحيحة (٤/٥٠١) رقم ١٨٨٠.

ومن الآثار الواردة في هذه المسألة ما جاء عن سعيد بن جبير أنه قال: سألني يهودي من أهل الحيرة: أيّ الأجلين قضى موسى؟ قلت: لا أدري حتى أقْدُم على حَبْرِ العرب فأَسْأَلَه، فقَدِمتُ فسألت ابن عباس فقال: (قضى أكثرهما وأطيبهما)[١].

وهذا في حكم المرفوع كما هو ظاهر، إذ مثله لا يقال بالرأي، إضافة إلى أن ابن عباس لم يكن من الآخذين عن أهل الكتاب في هذه المسائل أو المعتمدين عليهم[٢].

❑ ❑ ❑ ❑ ❑ ❑

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب الشهادات ـ باب من أمر بإنجاز الوعد (٥/٢٨٩) رقم ٢٦٨٤.

(٢) انظر: فتح الباري (٥/٢٩١)، وسلسلة الأحاديث الصحيحة (٤/٥٠٢).

المبحث الثالث

الفتاوى المتعلقة بنبينا ﷺ

من الإيمان بالرسل، اعتقاد أنهم متفاضلون فيما بينهم، ومتفاوتون في منازلهم، فليسوا على درجة واحدة عند الله تعالى من قرب المنزلة، وعلوّ المرتبة، كما صرحت بذلك النصوص.

قال تعالى: ﴿تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [البقرة: ٢٥٣].

وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [الإسراء: ٥٥].

ومن المتقرر في هذا الباب أن أعظم الرّسل قدراً، وأعلاهم منزلة وفضلاً نبينا ﷺ، وفي هذا المبحث استفتاءات متعددة في جوانب مختلفة، يظهر من خلالها فضله ـ عليه الصلاة والسلام ـ ومزيتُهُ على غيره، وعظم وجاهته ومكانته عند ربّه، وبيان هذا في المطالب الآتية:

المطلب الأول: الفتاوى المتعلقة بنبوته ﷺ ودلائلها

إن الله تعالى لما أرسل رسله إلى الخلق لهدايتهم إلى

عبادته، وإخراجهم من الظلمات إلى النور، أقام على دعواهم من الآيات الباهرة، والبراهين الساطعة، ما به يُعلم صدقهم، بحيث لا تبقى حجة لمعارضتهم، أو وسيلة لمضاهاتهم، كما قال ﷺ: «**ما من الأنبياء نبي إلا أُعْطِيَ من الآيات ما مِثْلُه آمَن عليه البشر، وإنما الذي أُوتيته وحياً أوحاه الله إليّ، فأرجو أن أكون أكثرهم تابعاً يوم القيامة**»[(١)].

وحقيقة هذه الآيات أنها شهادة من الله لأنبيائه، وإخبار منه بنبوتهم[(٢)]؛ لذا فهي خاصّة بهم[(٣)]، فلا تكون لغيرهم.

«وإذا عُرف هذا، فقولنا: دلائل النبوة مختصة بالأنبياء لا تكون لغيرهم له معنيان:

أحدهما: أنه لا يشاركهم فيها من يُكَذِّب بنبوتهم، ولا من يدعي نبوة كاذبة، وهذا ظاهر بيِّنٌ، فإنّ الدليل على الشيء لا يكون دليلاً على وجودِهِ وعلى عدمِه، فلا يكون ما يدل على النبوة أو غيرها، وعلى صدق المخبر بذلك دليلاً على كذب المخبر بذلك، ولا دليلاً على النبوة مع انتفاء النبوة.

---

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب فضائل القرآن ـ باب كيف نزول الوحي وأول ما نزل (٩/٣) رقم ٤٩٨١، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الإيمان ـ باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ إلى جميع الناس، ونسخ الملل بملته (٤٦٣/١) رقم ١٥٢.

(٢) انظر: النبوات لابن تيمية رحمه الله (٩٨٤/٢).

(٣) انظر: المصدر السابق (٤٩١/١).

والمعنى الثاني: أنها لا توجد إلا مع النبي . . .»[(١)].

والآيات التي يؤيد الله بها رسله تكون بحسب قَرنِ ذلك الرسول، وما يبرز فيه أهل زمانه، أما نبينا ﷺ فله من آيات النبوة ودلائلها أعظم حظ وأوفر نصيب، بل إنها أظهر من سائر آيات الرسل، وذلك من وجهين:

«**أحدهما**: كثرتها، وأنه لم يُؤتَ نبيٌّ معجزة، إلا وعند نبينا مثلُها[(٢)] أو ما هو أبلغ منها.

الوجه الثاني: وضوح معجزاته ﷺ، فإنّ معجزات الرسل كانت بقَدْرِ هِمَمِ أهل زمانهم، وبحسب الفَنّ الذي سَمَا فيه قرنه»[(٣)].

ودلائل نبوته ﷺ وبراهينها متنوعة باعتبار الزمان، فمنها ما هو قبل مولده، ومنها ما هو مقترن بحياته وحال دعوته، ومنها ما هو بعد مماته.

(١) النبوات لابن تيمية رحمه الله (٢/٩٨٣).

(٢) قول القاضي عياض في هذا النقل عنه: «إلا وعند نبينا مثلها» إن كان مراده بالمثليّة، حقيقة المعجزة التي أُعطِيَها كل نبيّ ففيه نظر، وإن كان مرادُهُ المثليّةَ في إقامة الحجّة وإظهار البينة ووضوح المعجزة في الدلالة على النبوة، فقد يُسَلّم له، لكن سياق كلامه أدلّ على الأوّل، ـ والله أعلم ـ.
وأولى من قول القاضي عياض قول الشيخ حافظ الحكمي رحمه الله في أعلام السُّنة المنشورة (١٠٧): «فما من معجزة كانت لنبيٍ إلا وله ﷺ أعظمُ منها في بابها».

(٣) الشفا للقاضي عياض (١/٥٢٣، ٥٢٥)، وانظر: القواعد الحسان للسعدي القاعدة الخمسون.

يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «وآيات النبوة وبراهينها تكون في حياة الرسول، وقبل مولده، وبعد مماته، لا تختص بحياته فضلاً عن أن تختص بحال دعوى النبوة أو حال التحدّي، كما ظنه بعض أهل الكلام، لا بد من آيات في حياته تدل على صدقه، تقوم بها الحجَّة، وتظهر بها المحجّة»(١).

وهناك أنواع أُخرى باعتبارات مختلفة، مبسوطة في بابها من كتب دلائل النبوة.

وهاهنا عدة استفتاءات وردت على النبي ﷺ في هذا الشأن، بيانها في المسائل التالية:

المسألة الأولى: الفتاوى المتعلقة بنبوته ﷺ ودلائلها قبل مولده

الفرع الأول: ابتداء نبوته ﷺ ووقت كتابتها

وهذا الحدث من الأحداث الهامّة المتصلة بالنبي ﷺ، وهو كغيره من الأحداث التي لها وقت قدَّره الله فيه، وللوقوف على زمن هذا الحدث استفتى بعض الصحابة النبي ﷺ عنه، والجواب في الفتوى التالية:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قالوا يا رسول الله، **متى وَجَبَتْ لك النبوة؟**

---

(١) الجواب الصحيح (٦/٣٨٠).

قال: «وآدم بين الروح والجسد»[(١)].

(١) أخرجه الترمذي ـ كتاب المناقب ـ باب فضل النبيّ ﷺ (٥/٥٤٥) رقم ٣٦٠٩، والفريابي في كتاب القدر (٣٧) رقم ١٤، ومن طريقه الآجُرّي في الشريعة (٢/٢٤٥) رقم ٥٩٠، والحاكم في المستدرك (٢/٦٦٥) رقم ٤٢١٠، من طريق الوليد بن مسلم عن الأوزاعي قال: حدثني يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة.

وفيه الوليد بن مسلم، ويحيى بن أبي كثير، وكلاهُما مدلس وقد عنعنا، إلا أن الوليد قد صرح بالتحديث عند الفريابي في القدر، والآجري في الشريعة.

وأما يحيى بن أبي كثير فلا تضر عنعنته هنا لكونه من المرتبة الثانية من مراتب المدلسين كما ذكر ذلك الحافظ ابن حجر في تعريف أهل التقديس (١٢٧).

فالحديث صحيح، قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح غريب»، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي (٣/٤٨٤).

وللحديث **شاهِد** من حديث ميسرة الفجر رضي الله عنه أخرجه ابن أبي عاصم في السُّنة (١/٢٩٢) رقم ٤١٩، وعبدالله بن الإمام أحمد في السُّنة (٢/٣٩٨) رقم ٨٦٤، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٥/٢٣١)، والفريابي في القدر (٣٩) رقم ١٧، والآجرّي في الشريعة (٢/٢٤٤) رقم ٥٨٩، والطبراني في المعجم الكبير (٢٠/٣٥٣) رقم ٨٣٣، والحاكم في المستدرك (٢/٦٦٥) رقم ٤٢٠٩، والبيهقي في دلائل النبوة (١/٨٤)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٧/١٢٢)، والذهبي في سير أعلام النبلاء (٧/٣٧٤)، كلهم من طرق عن بديل بن ميسرة العقيلي عن عبدالله بن شقيق عن ميسرة الفجر قال: قلت: يا رسول الله.. إلخ.

وقد حكم بثبوت هذا الشاهد جمع من الأئمة، فقد صححه ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٨/٢٨٢)، وقال الحافظ الذهبي في سير أعلام النبلاء (٧/٣٧٤): «هذا حديث صحيح السنَد ولم يخرجوه في الكتب»، وقوى سنده الحافظ ابن حجر في الإصابة (٦/١٨٩)، وتلميذه السخاوي في الأجوبة المرضيّة (١/١٦٦ ـ ١٦٨)، وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٤/٤٧١) رقم ١٨٥٦.

فبان بهذه الفتيا وقت كتابة النبوّة له ﷺ وهو «ما بين خلق جسد آدم ونفخ الروح فيه»[١].

يقول شيخ الإسلام رحمه الله مقرراً ما اشتملت عليه هذه الفتيا ومدللاً لها: «فأخبر ﷺ أنه كان نبيّاً ـ أي: كتب نبياً ـ وآدم بين الروح والجسد، وهذا ـ والله أعلم ـ لأن هذه الحالة فيها يُقَدَّر التقدير الذي يكون بأيدي ملائكة الخلق، فيُقدّر لهم، ويظهر لهم، ويكتب ما يكون من المخلوق قبل نفخ الروح فيه، كما أخرج الشيخان في الصحيحين وفي سائر الكتب الأمهات حديث الصادق المصدوق، وهو من الأحاديث المستفيضة التي تلقاها أهلُ العلم بالقبول، وأجمعوا على تصديقها، وهو حديث . . . عبدالله بن مسعود رضي الله عنه، قال: حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق: «**إنّ أحدكم يُجمعُ خَلْقُه في بطن أمه أربعين يوماً نطفة، ثم يكون علقة مثل ذلك، ثم يكون مضغة مثل ذلك، ثم يبعث الله الملَك فيؤمر بأربع كلمات، فيقال: اكتب رزقه، وأجله، وعمله، وشقي أو سعيد، ثم ينفخ فيه الروح ـ وقال: ـ فوالذي نفسي بيده إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع، فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخل النار، وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع، فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخل**

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية (٧٢٨/١٠).

الجنة»[١].

فلما أخبر الصادق المصدوق أن الـمَلك يكتب رزقه وعمله وأجله وشقي أو سعيد بعد خلق الجسد وقبل نفخ الروح، وآدم هو أبو البشر كان أيضاً من المناسب لهذا أن يكتب بعد خلق جسده، وقبل نفخ الروح فيه ما يكون منه، ومحمد ﷺ سيد ولد آدم، فهو أعظم الذرية قدراً، وأرفعهم ذكراً.

فأخبر ﷺ أنه كُتِب نبياً حينئذٍ، وكتابة نبوته هو كَونُ نبوته، فإنه كَوْنٌ في التقدير الكتابي، وليس كَوْناً في الوجود العيني، إذ نبوته لم يكن وجودها حتى نبَّأه الله تعالى على رأس أربعين سنة من عمره ﷺ كما قال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ رُوحٗا مِّنۡ أَمۡرِنَاۚ﴾ [الشورى: ٥٢].

ولذلك جاء هذا المعنى مفسراً في حديث العرباض بن سارية[٢]، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**إني عندَ الله مكتوبٌ خاتم النبيين، وإنّ آدم لـمُجَنْدَل في طينته، وسأخبركم بأول أمري: دعوة إبراهيم، وبشارة عيسى، ورؤيا أمي التي رأت حين وَضَعَتْني، وقد خرج لها نور أضاءت لها منه قصور الشام**»[٣].

---

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب القدر ـ (٤٧٧/١١) رقم ٦٥٩٤، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب القدر ـ باب كيفية خلق الآدميّ... (٤٤٠/٨) رقم ٢٦٤٣.

(٢) هو العرباض بن سارية السلمي، يُكنى أبا نجيح، وكان من أهل الصُّفة، نزل حمص، ومات بعد السبعين.
انظر: الإصابة (٣٩٨/٤)، وتقريب التهذيب (٦٧٣).

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات (١٤٩/١)، وابن أبي عاصم في السُّنة (٢٩١/١)=

وقوله: «**لمجندل في طينته**»، أي: ملتف ومطروح على وجه الأرض، صُورَةٌ من طينٍ لم تَجْرِ فيه الرُّوحُ بَعْدُ . . .»[(١)].

وشاهِد المقال في هذا الحديث: أن الله ـ جلّ وعلا ـ قد نوّه بذكر نبيه، وأعلى قدره «وكتب نبوته فأظْهرَهَا وأعْلَنها بعد خَلْقِ جسد آدم، وقبْل نفخ الروح فيه»[(٢)].

الفرع الثاني: دعوة إبراهيم بنبوته ﷺ، وبشارة عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ بها وظهور نور عند ولادته

وهذه علامات ودلائل على نبوته ﷺ نصَّ عليها وبيَّنها عندما سئل عن ذلك.

عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قلت: **يا نبي الله، ما كان بدءُ أمرك؟**

= رقم ٤١٨، وأحمد في المسند (١٧٥/٤) رقم ١٧١٢٠، وابنه عبدالله في السُّنة (٣٩٨/٢) رقم ٨٦٥، والبخاري في التاريخ الكبير (٦٨/٦) رقم ١٧٣٦، وابن حبان في صحيحه (٣١٣/١٤) رقم ٦٤٠٤، والحاكم في المستدرك (٤٥٣/٢) رقم ٣٥٦٦، والطبري في جامع البيان (٦٠٦/١) رقم ٢٠٧٧، والبيهقي في شعب الإيمان (٥٤٧/٣) رقم ١٣٢٢، وغيرهم.

وصححه ابن حبان، والحاكم، ووافقه الذهبي، وحسّنه شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى (٧٢٨/١٠)، وصححه الألباني، انظر: السلسلة الصحيحة رقم ١٥٤٦، ورقم ١٩٢٥.

(١) مجموع الفتاوى (١٤٨/٢ ـ ١٥٠)، وانظر: شرح مشكل الآثار (٢٣٤/١٥)، ولطائف المعارف لابن رجب (١٥٨) وما بعدها.

(٢) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٢٨٣/٨).

قال: «دعوةُ أبي إبراهيم، وبُشرى عيسى، ورأت أمّي أنه خرج منها نورٌ أضاءت منه قصور الشام»[(١)].

فأخبرهم ﷺ بثلاثٍ من دلائل نبوته، وكل واحدة منها دالة على ذلك مع تباعد ما بينها من الحقبة الزمنيّة.

أما الأولى: فهي دعوة إبراهيم عليه السلام، والمراد بها[(٢)]

(١) أخرجه أحمد (٥/٣٢٩) رقم ٢٢٢٥٧، والروياني في مسنده (٢/٣١١) رقم ١٢٦٧، والحارث بن أبي أسامة في مسنده (زوائد الهيثمي) (٢/٢٦٧) رقم ٩٢٧، والطبراني في مسند الشاميين (٢/٤٠٢) رقم ١٥٨٢، والمعجم الكبير (٨/١٧٥) رقم ٧٧٢٩، والطيالسي في مسنده (١٥٥) رقم ١١٤٠، وابن عدي في الكامل (٦/٢٩)، وقوّام السُّنة في دلائل النبوّة (١/٢٣٩) رقم ١، والبيهقي في دلائل النبوة (١/٨٤)، كلهم من طريق الفرج بن فضالة عن لقمان بن عامر عن أبي أمامة.

والفرج بن فضالة ضعيف كما في تقريب التهذيب (٧٨٠).

وله **شواهد** منها: ما أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/٦٥٦) رقم ٤١٧٤، وابن سعد في الطبقات (١/١٥٠)، والطبري في تاريخ الأمم والملوك (١/٤٥٨)، وجامع البيان (١/٦٠٦) رقم ٢٠٧٦، وابن إسحاق في السيرة كما في تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٤/٣٦٠).

قال ابن كثير في المصدر السابق: «وهذا إسناد جيد، ورُوي له شواهد من وُجوه أُخر»، ثم ذكر بعضها.

وقال في البداية والنهاية (٢/٢٨٠): «وهذا إسناد جيد قوي» ورمز السيوطي لحسنه كما في فيض القدير (٣/٤٦)، وقد أطال الحافظ الزيلعي في تخريجه في كتابه تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف (١/٨٢).

وانظر: السلسلة الصحيحة (٤/٦٢) رقم ١٥٤٦، و(٤/٥٩) رقم ١٥٤٥، و(٤/٥٥٨) رقم ١٩٢٥.

(٢) انظر: جامع البيان للطبري (١/٦٠٦)، ومعالم التنزيل للبغوي (١/١٥١)، والمحرر الوجيز لابن عطية (١/٣٦١).

قول الله ﷻ: ﴿رَبَّنَا وَٱبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ ۚ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١٢٩﴾﴾ [البقرة: ١٢٩].

قال العلامة صديق حسن خان رحمه الله: «وقد أجاب الله لإبراهيم عليه السلام هذه الدعوة، فبعث في ذريته رسولاً منهم، وهو محمد ﷺ، وقد أخبر عن نفسه أنه دعوة إبراهيم.. ومراده هذه الدعوة، وقد أجمع المفسرون على ذلك؛ لأن إبراهيم إنما دعا لذريته وهو بمكة، ولم يبعث من ذريّته بمكة غير محمد ﷺ فدل على أن المراد به محمد ﷺ»(١).

وأما الثانية: فبشارة عيسى عليه السلام المنصوص عليها في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُم مُّصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَىَّ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَمُبَشِّرًۢا بِرَسُولٍ يَأْتِى مِنۢ بَعْدِى ٱسْمُهُۥٓ أَحْمَدُ ۖ فَلَمَّا جَآءَهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ قَالُوا۟ هَٰذَا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿٦﴾﴾ [الصف: ٦].

فهذه البشارة بنبينا ﷺ والتنويه بذكره من دلائل نبوته، وبراهين صدقه.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: «وأيضاً فقد عُلِم أن العالَم ما زال فيه نبوة من آدم إلى محمد ﷺ، فالنبي الثاني يُعلم صدقه بأمور:

منها: إخبار النبي الأول به، كما بشر بنبينا محمد ﷺ الأنبياءُ قبله، وكذلك بشر بالمسيح الأنبياء قبله»(٢).

(١) فتح البيان (٢٨٤/١)، وانظر: لطائف المعارف (١٦٥ ـ ١٦٦).
(٢) شرح الأصبهانية لابن تيمية (٥٩٩/٢).

وقال العلامة السعدي مقرراً هذه الدلالة، وشارحاً لطريقة القرآن فيها: «وتارة يقررها بما هو موجود في كتب الأولين، وبشارات الأنبياء والمرسلين، إمّا باسمه العلَم، أو بأوصافِه الجليلة، وأوصاف أمته وأوصاف دينه»(١).

وهذه الفتيا ظاهرة في البشارة به ﷺ ومؤيدة لما جاء في القرآن بشأنها.

وأما العلامة الثالثة: فهي رؤية أمه خروج نور منها أضاءت منه قصور الشام.

وهذه إحدى العلامات التي ميز الله بها نبيه ﷺ وكانت دليلاً على نبوته كذلك.

المسألة الثانية: الفتاوى المتعلقة بدلائل نبوته بعد بعثته

ويندرج تحت هذه المسألة فروع كثيرة، وأنواع عديدة، كلٌّ منها دالٌّ على نبوته، ومبرهِنٌ على رسالته، وفتاواه ﷺ في هذه المسألة مقسَّمة على الفروع الآتية:

الفرع الأول: انقياد الأشجار لأمره ﷺ وامتثالها له

وهذا مما أيّد الله تعالى به رسوله ﷺ ونَصَره به، وجعلَهُ

---

(١) القواعد الحسان (٢٨)، وقد عقد الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية فصلاً مطولاً في البشارة به (٦/١٧٥).

انظر: الفصول في سيرة الرسول له أيضاً (٢٢٢).

دليلاً على صدقه، وسبيلاً لقناعة غيره ودخوله على إثر ذلك في دينه.

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: **بم أعرفُ أنك رسولُ الله؟**

قال: «**أرأيتَ إن دعوتُ هذا العذق من هذه النخلة، أتشهد أني رسولُ الله؟**».

قال: نعم.

قال: فدعا العذق، فجعل العذق ينزل من النخلة حتى سقط في الأرض، فجعل ينقُز حتى أتى النبي ﷺ.

قال: ثم قال له: «**ارجع**»، فرجع حتى عاد إلى مكانه.

فقال: أشهد أنك رسول الله، وآمن به[(١)].

(١) أخرجه الترمذي ـ كتاب المناقب ـ باب في آيات إثبات نبوة النبي ﷺ وما قد خصه الله ﷻ به (٥/٥٥٤) رقم ٣٦٢٨، والبخاري في التاريخ الكبير (٣/١٣) رقم ٦، والطبراني في المعجم الكبير (١٢/١١٠) رقم ١٢٦٢٢، والحاكم في المستدرك ـ واللفظ له ـ (٢/٦٧٦) رقم ٤٢٣٧، والبيهقي في دلائل النبوة (٦/١٥)، والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (٩/٥٣٨) رقم ٥٢٧، كلهم من طريق محمد بن سعيد الأصبهاني عن شريك عن سماك بن حرب عن أبي ظبيان عن ابن عباس.

وفيه شريك بن عبدالله النخعي، وهو متكلم في ضبطه.

وقد **توبع** شريك، فقد تابعه الأعمش كما عند أحمد في المسند (١/٢٧٧) رقم ١٩٥٣، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السُّنة (٤/٨٠٧) رقم ١٤٨٦، والأصبهاني الملقب (بقوَّام السُّنة) في دلائل النبوة (٢/٤٤٩) رقم ٤١. =

فبرهن ﷺ في هذه الفتيا على نبوته بهذه الآية المستلزمة لثبوت نبوته، والدالة على صدقه فيما جاء به.

وفي معنى هذه الفتيا ما ثبت من حديث أنس رضي الله عنه قال: جاء جبريل عليه السلام ذات يوم إلى رسول الله ﷺ وهو جالس حزين، قد خُضبَ بالدماء، قد ضربه بعضُ أهل مكة، فقال: ما لكَ؟ فقال: «**فعل بي هؤلاء وفعلوا**»، قال: أتحب أن أُرِيَك آية؟ قال: «**أَرِني**»، فنظر إلى شجرة من وراء الوادي، قال: ادعُ تلك الشجرة، فدعاها، فجاءت تمشي حتى قامت بين يديه، قال: قل لها فَلْترجِع، فقال لها، فرجعت حتى عادت إلى مكانها، فقال رسول الله ﷺ: «**حسبي**»[(١)].

= والحديث قد نصَّ الألباني على صحته في صحيح سنن الترمذي (٣/٤٩٠)، وأشار إلى السلسلة الصحيحة برقم ٣٣١٥.

وقبله قد قال الإمام الترمذي: «هذا حديث حسن غريب صحيح»، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي، وقال الشيخ مقبل الوادعي رحمه الله عن طريق الأعمش التي تابعَ فيها شريكاً: «هذا حديث صحيح ورجاله ثقات». الصحيح المسند من دلائل النبوة (٩٨).

(١) أخرجه ابن ماجه ـ كتاب الفتن ـ باب الصبر على البلاء (٤/٣٧٢) رقم ٤٠٢٨، وابن أبي شيبة في المصنف (٦/٣٢١) رقم ٣١٧٢٣، والفاكهي في أخبار مكة (٤/٢٨) رقم ٢٣٢٧، والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (٦/٢١٤) رقم ٢٢٢٦.

قال البوصيري في مصباح الزجاجة (٣/٢٤٨): «هذا إسناد صحيح إن كان أبو سفيان ـ واسمه طلحة بن نافع ـ سمع من جابر» كذا قال، والحديث من رواية أبي سفيان عن أنس فيما وقفت عليه من مصادر، ولم يتبين لي إن كان=

فكانت هذه الآية سبباً لتثبيت النبي ﷺ في ذلك الوقت العصيب كما كان العذق سبباً لاستسلام ذلك الأعرابيّ للنبي ﷺ.

الفرع الثاني: إخباره ﷺ بالمغيبات الماضية والمستقبلة

و«الأحاديث في هذا الباب بحر لا يُدرك قعرُه، ولا ينزف غمرُه، وهذه المعجزة من جملة معجزاته المعلومة على القطع الواصِل إلينا خبرُها على التواتر، واتفاق معانيها على الاطلاع على الغيب . . .»[(١)].

قال العلّامة الشوكاني رحمه الله: «ومن أعظم دلائل نبوته ﷺ التي لا يجد الجاحدون إلى جحدها سبيلاً، ولا يمكن إسنادها إلى تعليم بشر، ولا نسبتها إلى سِحر، أنه ﷺ كان يُسأل عن أمور ماضية، يَتَعَنَّتُه بها أهلُ الكتاب والمشركون، فينزل جبريل في تلك الحالة، فيخبره بها في الموضع الذي سألوه فيه من غير أن يفارقه أو يذهب إلى أحد من الناس يستعلم. . .»[(٢)].

= هذا وهماً من البوصيري رحمه الله أو سبق قلم، أو أن الحديث مروي من حديث جابر، فإن كان الأخير فلم أقف عليه، لكن الظاهر الأول؛ لأن حكمه على الحديث إنما هو من رواية أنس ـ والله أعلم ـ.
وقال الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية (٦/١٢٣): «وهذا إسناد على شرط مسلم»، وصححه الألباني رحمه الله في صحيح سنن ابن ماجه (٣/٣٢٩).

(١) الشفا للقاضي عياض (١/٤٧٠).
(٢) إرشاد الثقات إلى اتفاق الشرائع على التوحيد والمعاد والنبوّات (٤٤).

وهاهنا عدة نصوص سئل فيها ﷺ عن أمور فيها الدلالة على ما قرره العلماء بشأن المسألة المعَنْونِ لها.

فعن أنس رضي الله عنه قال: بلغ عبدالله بن سَلَام[(١)] مقدم النبي ﷺ المدينة، فأتاه فقال: إني سائلُك عن ثلاث لا يعلمهن إلا نبي، قال: **ما أول أشراط الساعة؟ وما أول طعام يأكله أهل الجنة؟ ومن أي شيء ينزع الولدُ إلى أبيه؟ ومن أيّ شيء ينزع إلى أخواله؟**

فقال رسول الله ﷺ: **«خَبَّرني بهن آنفاً جبريل»**.

قال: فقال عبدالله: ذاك عدوّ اليهود من الملائكة.

فقال رسول الله ﷺ: **«أما أول أشراط الساعة فنار تحشر الناس من المشرق إلى المغرب، وأمّا أول طعام يأكله أهل الجنة فزيادة كبد حوت، وأما الشَّبه في الولد، فإن الرجل إذا غشي المرأة فسبقها ماؤه كان الشبه له، وإذا سبق ماؤها كان الشبَه لها»** قال: أشهد أنك رسول الله ﷺ[(٢)].

وعن ثوبان رضي الله عنه مولى رسول الله ﷺ قال: كنت قائماً عند رسول الله ﷺ فجاء حبر من أحبار اليهود فقال: السلام عليك يا

(١) هو عبدالله بن سلام بن يوسف، أبو يوسف الإسرائيلي ثم الأنصاري، أسلم أول مقدم النبي ﷺ المدينة، ثبت أن النبي ﷺ شهد له بالجنة وبشَّره بها، توفي بالمدينة سنة ثلاثٍ وأربعين. انظر: الإصابة (١٠٢/٤).

(٢) البخاري مع الفتح ـ كتاب أحاديث الأنبياء ـ باب خلق آدم وذريته (٣٦٢/٦) رقم ٣٣٢٩.

محمد، فدفعته دفعة كاد يُصرعُ منها، فقال: لِمَ تدفعني؟

فقلت: ألا تقول يا رسول الله؟

فقال اليهودي: إنما ندعوه باسمه الذي سمّاهُ به أهلُه.

فقال رسولُ الله ﷺ: «**إن اسمي محمد الذي سمّاني به أهلي**».

فقال اليهودي: جئت أسألك.

فقال له رسول الله ﷺ: «**أينفعك شيء إن حدثتك؟**».

قال: أسمعُ بأُذني، فنَكَتَ رسول الله ﷺ بعود معه فقال: «**سل**».

فقال اليهودي: **أين يكون الناس يوم تُبدّل الأرض غير الأرض والسماوات؟**

فقال رسول الله ﷺ: «**هم في الظلمةِ دونَ الجسر**».

قال: **فمن أول الناس إجازة؟**

قال: «**فقراء المهاجرين**».

قال اليهودي: **فما تُحفتهم حين يدخلون الجنة؟**

قال: «**زيادة كبد النون**».

قال: **فما غذاؤهم على إِثْرها؟**

قال: «**يُنحَر لهم ثَورُ الجنة الذي كان يأكل من أطرافها**».

قال: **فما شرابهم عليه؟**

قال: «**من عين فيها تُسمّى سلسبيلاً**».

قال: صدقت، قال: وجئت أسألك عن شيء لا يعلمُه أحدٌ من أهل الأرض إلا نبيّ أو رجلٌ أو رجلان.

قال: «**ينفعك إن حدثتك؟**».

قال: أسمعُ بأذني، قال: **جئتُ أسألك عن الولد؟**

قال: «**ماء الرجل أبيض، وماء المرأة أصفر، فإذا اجتمعا فَعَلا منِيُّ الرجل منِيّ المرأة أذْكَرا بإذن الله، وإذا عَلاَ منِيُّ المرأة منيّ الرجل آنَثا بإذن الله**».

قال اليهوديّ: لقد صدقت، وإنك لنبيّ، ثم انصرف فذهبَ.

فقال رسولُ الله ﷺ: «**لقد سألني هذا عن الذي سألني عنه وما لي بعلمٍ بشيء منه حتى أتاني الله به**»[(١)].

قال القاضي عياض رحمه الله: «وفي هذا الحديث من علامات نبوته ﷺ وإخباره بالمغيبات واطلاعه على أسرار علوم الناس ومعارف الدنيا والآخرة، ما هو غير خفي . . .»[(٢)].

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: حضرت عصابةٌ من اليهود نبيّ الله ﷺ يوماً فقالوا: يا أبا القاسم، حدثنا عن خلالٍ نسألك عنهن، لا يعلمهن إلا نبيّ.

---

(١) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب الحيض ـ باب صفة منِيّ الرجل والمرأة، وأن الولد مخلوق من مائهما (٢/٢٣٠) رقم ٣١٥.

(٢) إكمالُ المعلم (٢/١٥٤).

قال: «سلوني عمّا شئتم، ولكن اجعلوا لي ذمّة الله، وما أخذ يعقوب عليه السلام على بنيه، لئن حدثتكم شيئاً فعرفتموه لتتابعنّي على الإسلام؟».

قالوا: فذلك لَكَ.

قال: «فسلوني عمَا شئتم».

قالوا: أخبرنا عن أربع خلالٍ نسألك عنهن:

أخبرنا أيّ الطعام حَرّمَ إسرائيل على نفسه من قبل أن تنزّلَ التوراة؟

وأخبرنا كيف ماءُ المرأة وماء الرجل، وكيف يكون الذكرُ منه؟

وأخبرنا كيف هذا النبيّ الأميّ في النوم؟ ومن وليّه من الملائكة؟

قال: «فعليكم عهد الله وميثاقه، لئن أنا أخبرتكم لتُتابِعُنّي».

قال: فأعطوهُ ما شاء من عهد وميثاق.

قال: «فأنشدكم بالذي أنزل التوراة على موسى عليه السلام هل تعلمون أن إسرائيل يعقوب عليه السلام مرض مرضاً شديداً وطال سقمُه، فنذر لله نذراً، لئن شفاه الله تعالى من سقمِه ليُحرِّمَنّ أحبَّ الشراب إليه، وأحبَّ الطعام إليه، وكان أحبَّ الطعام إليه لحمان الإبل، وأحبّ الشراب إليه ألبانها؟».

قالوا: اللهم نعم.

قال: «**اللهم اشهد عليهم، فأنشدكم بالله الذي لا إله إلا هو الذي أنزل التوراة على موسى، هل تعلمون أنّ ماء الرجُل أبيض غليظ، وأنّ ماء المرأة أصفرُ رقيق، فأيهما علا كان الولدُ والشبهُ بإذن الله؟**».

قالوا: اللهم نعم.

قال: «**اللهم اشهد عليهم، فأنشدكم بالذي أنزل التوراة على موسى، هل تعلمون أن هذا النبيّ الأُميّ تنام عيناه ولا ينام قلبه؟**».

قالوا: اللهم؛ نعم.

قال: «**اللهم اشهد**».

قالوا: وأنت الآن فحدثنا **مَن وليّك من الملائكة؟** فعندها نُجامعك أو نفارقُك.

قال: «**فإن وليّي جبريلُ عليه السلام ولم يبعث الله نبياً قطُّ إلا وهو وليّه**».

قالوا: فعندها نفارقُك لو كان وليك سواه من الملائكة لتابعناك وصدقناك.

قال: «**فما يمنعكم من أن تصدّقوه؟**».

قالوا: إنه عدوّنا.

قال: فعند ذلك قال الله عز وجل: ﴿قُلْ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ

﴿فَإِنَّهُۥ نَزَّلَهُۥ عَلَىٰ قَلْبِكَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ إلى قوله ﷻ: ﴿كِتَٰبَ ٱللَّهِ وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٠١﴾﴾ [البقرة: ٩٦ ـ ١٠١] فعند ذلك قال تعالى: ﴿فَبَآءُو بِغَضَبٍ عَلَىٰ غَضَبٍ﴾[(١)] الآية.

وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: سئل رسولُ الله ﷺ عن أشياء كرهها، فلما أكثروا عليه المسألة غضب وقال: «سلوني».

فقام رجل فقال: **يا رسول الله، من أبي؟**

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٣٤٥/١) رقم ٢٥١٣، وابن سعد في الطبقات (١٧٤/١)، والطيالسي في مسنده (٣٥٦) رقم ٢٧٣١، والنسائي في السنن الكبرى (٣٣٦/٥) رقم ٩٠٧٢، والبيهقي في دلائل النبوّة (٢٦٦/٦)، والطبراني في المعجم الكبير (٢٤٧/١٢) رقم ١٣٠١٢، كلهم من طريق شهر بن حوشب عن ابن عباس مرفوعاً.
وشهر مختلف فيه، قال الذهبي: «وحديثه حسن». ديوان الضعفاء والمتروكين (١٨٩).
وفي ميزان الاعتدال (٤٧٣/٢) أطال في ذكر أقوال النقاد، ثم ختمها بما يشعر بارتضائه وتمشيته لحاله.
وقال الحافظ في تقريب التهذيب (٤٤١): «صدوق كثير الإرسال والأوهام».
وللحديث طريق آخر عند الإمام أحمد في المسند (٣٤٠/١) رقم ٢٤٨٢، والطبراني في المعجم الكبير (٤٥/١٢) رقم ١٢٤٢٩، وأبي نعيم في حلية الأولياء (٣٠٥/٤) **توبع** فيه شهر، حيث تابعه سعيد بن جبير وهو ثقة ثبت كما في تقريب التهذيب (٣٧٤) إلا أن في هذه الطريق بكير بن شهاب، قال الذهبي في ميزان الاعتدال (٣٥٠/١): «صدوق».
وقال الحافظ في تقريب التهذيب (١٧٧): «مقبول»؛ أي: إذا توبع، وقد تابعه عبدالحميد بن بهرام في الطريق الأولى للحديث.
والحديث صححه الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تحقيقه للمسند (١٧٦/٤) رقم ٢٥١٤.

قال: «**أبوك حذافة**».

ثم قام آخر فقال: **يا رسول الله، من أبي؟**

قال: «**أبوك سالم مولى شيبة**»، فلما رأى عمر ما بِوجْه رسول الله ﷺ من الغضب قال: «**إنا نتوب إلى الله** ﷻ»[(١)].

فاشتملت هذه النصوص على العديد من المغيبات الدالة على نبوته ﷺ ما مضى منها وما سيأتي.

فمنها المتعلق بأحوال بعض الأنبياء.

ومنها المتعلق بأشراط الساعة وأهوال يوم القيامة[(٢)].

---

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب الاعتصام بالكتاب والسُّنة ـ باب ما يكره من كثرة السؤال، ومن تكلف ما لا يعنيه (١٣/٢٦٤) رقم ٧٢٩١، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الفضائل ـ باب توقيره ﷺ وترك إكثار سؤاله (٨/١٢٤) رقم ٢٣٦٠.

(٢) قال شيخ الإسلام ؒ: «وكذلك ما يُحدثُه ـ أي: الله تعالى ـ من أشراط الساعة، كظهور الدجال، ويأجوج ومأجوج، وظهور الدابة، وطلوع الشمس من مغربها، بل والنفخ في الصور، وغير ذلك، هو من آيات الأنبياء، فإنهم أخبروا به قبل أن يكون، فكذبهم المكذبون، فإذا ظهر بعد مئين، أو ألوف من السنين، كما أخبروا به؛ كان هذا من آيات صدقهم، ولم يكن هذا إلا لنبي، أو لمن يخبر عن نبيّ، والخبر عن النبيّ: هو خَبرُ النبي؛ ولهذا كان وجود ما أخبر به الرسول من المستقبلات من آيات نبوّته إذا ظهر المخْبَر به كما كان أخبر.

وخبره عمّا مضى آية لمن عرف صدقه فيما أخبر به؛ إذ كان هذا وهذا لا يمكن أن يُخبِر به إلا نبيّ، أو من أخذ عن نبيّ، وهو لم يأخذ عن أحد من الأنبياء شيئاً، فدلّ على نبوته».

النبوات لابن تيمية (١/٤٩٥).

ومنها المتعلق بالجنة ونعيمها.

ومنها المتعلق بالأجنّةِ وإثبات الأنساب.

ومنها المتعلق ببعض الآيات الكونيّة.

ودلالة هذه الأمور على نبوة نبينا ﷺ ظاهرة، وذلك من جهتين:

الأولى: أن العلم بهذه المغيبات لا وصول إليه إلا بوحي من الله تعالى[(١)].

الثانية: «اعتراف هؤلاء السائلين من اليهود أن تلك المسائل التي سألوه عنها لا يعلمها إلا نبيّ، وقد أخبرهم بما سألوه وصدقوه في جميع ذلك، فاندفع بذلك شك كل حاسِد، وبطل عنده ريب كل ملحد»[(٢)].

وقد سبق الكلام على بعض هذه الجمل، وسيأتي الكلام على البعض الآخر في الفصل القادم إن شاء الله تعالى.

الفرع الثالث: الاستدلال على نبوته بالمسائل العلميّة والأحكام العمليّة

تقدم أن إثبات نبوته ﷺ لها طرق متنوعة، ومسالك متعددة، ومن هذه الطرق الاستدلال على نبوته بما جاء به من الشريعة

(١) انظر: القواعد الحسان للسعدي (٢٨).

(٢) إرشاد الثقات للشوكاني (٤٧).

السمحة، والأوامر المحكمة، والآداب الحسنة، والفضائل الجليلة.

وقد وردت أسئلة عدة تحمل في طيّاتها الاستدلال بهذه الطريق على نبوة النبي ﷺ وصدقه فيما جاء به.

فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: بينما نحن جلوس عند النبي ﷺ في المسجد دخل رجل على جمل فأناخهُ في المسجد ثم عَقَلهُ ثم قال لهم: أيكم محمد؟ والنبي ﷺ متكئ بين ظهرانيهم.

فقلنا: هذا الرجلُ الأبيض المتكئ.

فقال له الرجلُ: ابن عبدالمطلب.

فقال النبي ﷺ: «**قد أجبتُك**».

فقال الرجلُ للنبي ﷺ: إني سائلك فمشدّد عليك في المسألة فلا تَجِد عليّ في نفسك.

فقال: «**سل عما بدا لك**».

فقال: **أسألك بربك، وربِّ مَن قَبْلَك، آلله أرسلك إلى الناس كلهم؟**

فقال: «**اللهم نعم**».

قال: **أنشدُك بالله، آلله أمرك أن نصلّى الصلوات الخمس في اليوم والليلة؟**

قال: «**اللهم نعم**».

قال: **أنشدُك بالله، آلله أمرك أن نصوم هذا الشهر من السَّنة؟**

قال: «**اللهم نعم**».

قال: **أنشدك بالله، آلله أمرك أن تأخذ هذه الصدقة من أغنيائنا فتقسمها على فقرائنا؟**

فقال النبي ﷺ: «**اللهم نعم**».

فقال الرجل: آمنت بما جئت به، وأنا رسولُ مَن ورائي مِنْ قومي، وأنا ضمام بن ثعلبة[(١)] أخو بني سعد بن بكر[(٢)].

فاكتفى هذا السائل بسؤال النبي ﷺ عما قد بَلَغهُ عنه، وعلِمه من هذه المسائل العلمية والعملية، وجعلها برهاناً كافياً، ودليلاً مقنعاً للدلالة على صدقه، وإثبات نبوته.

قال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ تعليقاً على هذا الحديث: «فاكتفى هذا الرجلُ بمجرد هذا، وقد أيقن بصدقه ـ صلواتُ الله وسلامُه عليه ـ بما رأى وشاهَد من الدلائل الدالة عليه»[(٣)].

---

(١) هو ضمام بن ثعلبة من بني سعد بن بكر، قدم على النبي ﷺ في السَّنة التاسعة على الراجح وأسلم. انظر: الجرح والتعديل (٤/٤٦٩)، والإصابة (٣/٣٩٥).

(٢) البخاري مع الفتح ـ كتاب العلم ـ باب ما جاء في العلم (١/١٤٨) رقم ١٣، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الإيمان ـ باب السؤال عن أركان الإسلام (١/٢٠١) رقم ١٢، واللفظ للبخاري.

(٣) تفسير القرآن العظيم (٢/٣٩٢).

والمتأمّل في هذه الأوامر يجدها ظاهرة الدلالة على إثبات نبوة نبينا ﷺ، إذ الأوامر والنواهي جزء من دعوة الأنبياء، وهذه حقيقة الشريعة والدِّين.

ومن أمعن النظر فيها وجدها مشتملة على أحكام محكمة، ومحاسن جَمّة، وآداب رفيعة، يستحيل معها كَذِبُ النبي ﷺ في ادعائه النبوّة.

قال ابن القيم رحمه الله: «فالشريعة عدلُ الله بين عباده، ورحمته بين خلقه، وظله في أرضه، **وحكمته الدالة عليه وعلى صدق رسوله ﷺ أتمَّ دلالة وأصدقها**، وهي نوره الذي به أبصر المبصرون، وهُدَاه الذي به اهتدى المهتدون، وشفاؤه التامّ الذي به دواء كل عليل، وطريقُهُ المستقيم الذي من استقام عليه فقد استقام على سواء السبيل، فهي قرة العيون، وحياة القلوب، ولذة الأرواح، فهي بها الحياة والغذاء، والدواء والنور، والشفاء والعصمة، وكل خير في الوجود فإنما هو مستفاد منها، وحاصل بها، وكل نقص في الوجود فسببه من إضاعتها...»[(١)].

وهذا بخلاف مدّعي النبوّة الكذّاب في ادعائِه لها، فإنه لا يأمر بما تأمرُ به الأنبياء، ولا ينهى عما تنهى عنه؛ لمنافاة ذلك لمقصودِهِ، وإفساده عليه أمرَه، وإنْ أمَرَ بالبَعْضِ في ابتداءِ الأمر فإنه لا بدّ أن يناقضهُ ويأمر بضده[(٢)].

(١) إعلام الموقعين (٣/٣).
(٢) انظر: النبوات لابن تيمية (١/٥٢١).

ومن هنا؛ جَعَل علماءُ الإسلام الشريعة ومحاسنها علماً من أعلام النبوّة، ودليلاً من أدلتها.

قال القاضي عياض عند كلامه عن دلائل نبوّة نبينا ﷺ: «... مع اشتمال شريعته على محاسن الأخلاق، ومحامِد الآداب، وكل شيء مُستَحسَنٌ مُفَصَّل، لم ينكر ملحد ذو عقل سليم شيئاً إلا من جهة الخذلان، بل كل جاحِد له وكافر من الجاهلية إذا سمع ما يدعو إليه صوَّبَهُ واستحسنه دون إقامة برهان عليه»[١].

وقال شيخ الإسلام رحمه الله في أثناء تعداده لعلامات النبوة أيضاً: «... وكشريعته التي أتى بها، فإنها من أعلام نبوته»[٢].

وقال تلميذه ابن القيم رحمه الله: «بل من أعلام نبوة محمد ﷺ أنه يأمرهم بالمعروف، وينهاهم عن المنكر، ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث»[٣]، وهذه هي الشريعة كما تقدم.

ونظير الحديث المتقدم، **الأسئلة التي وجهها عمرو بن عَبَسَة[٤] للنبي ﷺ مستدلاً بها على نبوته، وصدقه في دعوته.**

(١) الشفا للقاضي عياض (١/٥٠٢).

(٢) الجواب الصحيح (٥/٤٢٠).

(٣) مدارج السالكين (١/٢٣٥).

(٤) هو عمرو بن عبسة بن عامر بن خالد السلمّي، أبو نجيح، ممن أسلم قديماً، واعتزل عبادة الأوثان في الجاهلية، ثم هاجر بعدُ إلى الشام، ومات بِحمص. قال الحافظ ابن حجر: «وأظنه مات في أواخر خلافة عثمان، فإنني لم أر له ذكراً في الفتنة، ولا في خلافة معاوية». انظر: الإصابة (٤/٥٤٧).

قال رضي الله عنه: كنت وأنا في الجاهلية أظن أن الناس على ضلالة، وأنهم ليسوا على شيء، وهم يعبدون الأوثان، فسمعت برجل بمكة يخبرُ أخباراً، فقعدت على راحلتي، فقدمتُ عليه، فإذا رسولُ ﷺ مستخفياً، جُرَءاءُ عليه قومُهُ، فتَلَطّفْتُ حتى دخلتُ عليه بمكة فقلت له: **ما أنت؟**

قال: «**أنا نبيٌّ**».

فقلت: **وما نبيّ؟**

قال: «**أرسلني الله**».

فقلت: **وبأيِّ شيء أرسلَك؟**

قال: «**أرسلني بِصِلة الأرحام، وكسر الأوثان، وأن يُوحَّد الله لا يُشرك به شيءٌ**».

قلتُ: **فمن معك على هذا الأمر؟**

قال: «**حُرّ وعبد**»، قال: ومعه يومئذ أبو بكر وبلال ممن آمن به.

فقلت: إني متبعك.

قال: «**إنك لا تستطيع ذلك يومك هذا، ألا ترى حالي وحالَ الناس؟ ولكن ارجع إلى أهلِك، فإذا سمعت بي قد ظهرتُ فَأْتِني . . .**» الحديث[١].

---

(١) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب صلاة المسافرين ـ باب إسلام عمرو بن عبسة (٣٧٦/٣) رقم ٨٣٢.

فاشتملت هذه الفتيا على عَلَمَيْن من أعلام النبوّة:

الأول: إرسال الله تعالى إيّاه بصلة الأرحام، وكسر الأوثان، وتوحيد الله تعالى الذي فطر العبادَ عليه، وهذا أجلِّ محاسن الدِّين وأعظمها.

الثاني: اتباع ضعفاء الناس وأهل المسكنة له، واستجابتهم لدعوته.

وبنحو هذا الحديث وحديث أنس ﷺ الذي قبله ما جاء أنّ رجلاً من بني عامر جاء إلى النبي ﷺ فقال: أألج؟

فقال النبي ﷺ للجارية: «**اخرجي فقولي له: قل: السلام عليكم، أأدخل؟ فإنه لم يحسن الاستئذان**».

قال: فسمعتها قبل أن تخرج إليَّ الجارية، فقلت: السلام عليكم أأدخل؟

فقال: «**وعليك، ادخل**».

قال: فدَخلتُ، فقلتُ: **بأي شيء جئت؟**

فقال: «**لم آتكم إلا بخير؛ أتيتكم لتعبدوا الله وحده لا شريك له، وتَدَعوا عبادة اللات والعزى، وتُصلوا في الليل والنهار خمس صلوات، وتصوموا في السَّنة شهراً، وتحجوا هذا البيت، وتأخذوا من مال أغنيائكم فتردوها على فقرائكم**».

قال: فقلت له: **هل من العلم شيء لا تعلمه؟**

قال: «**لقد علم الله خيراً، وإن من العلم ما لا يعلمه إلا الله؛ الخمس لا يعلمهن إلا الله**: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْأَرْحَامِ ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌۢ بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ۚ﴾ [لقمان: ٣٤]»[١].

يؤيد هذا ما جاء في أسئلة هرقل عظيم الروم لأبي سفيان رضي الله عنه عن النبي ﷺ، فإنه قد جاء في ضمن أسئلته السؤال عن هذين الأمرين للاستدلال بهما على نبوة النبي ﷺ والتحقق من ذلك، فإنه قد قال له: فأشرافُ الناسِ يتبعونه أم ضعفاؤهم؟

فقال: «**ضعفاؤهم**».

وقال له في سؤاله الأخير: ماذا يأمركم؟

قال: يقول: «**اعبدوا الله وحده ولا تشركوا به شيئاً، واتركوا ما يقولُ آباؤكم، ويأمرنا بالصلاة، والصدق، والعفاف، والصلة**».

وفي ختام أسئلته لأبي سفيان قال له: وسألتُك: أشراف الناس اتبعوه أم ضعفاؤهم؟ فذكرت أن ضعفاءهم اتبعوه، وهم أتباعُ الرسل.

---

(١) رواه البخاري في الأدب المفرد مع (فضل الله الصمد) (٥١٨/٢) رقم ١٠٨٤، وأحمد في المسند (٤٥٧/٥) رقم ٢٣١٢٠، وصححه الألباني رحمه الله.
انظر: السلسلة الصحيحة (٤٧٧/٦) رقم ٢٧١٢.

وسألتُك: بما يأمركم؟ فذكرت أنه يأمركم أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً، وينهاكم عن عبادة الأوثان، ويأمركم بالصلاة والصدق والعفاف، فإنْ كان ما تقول حقّاً فسيملك موضعَ قدمَيَّ هاتين، وقد كنت أعلمُ أنه خارج، لم أكن أظن أنه منكم، فلو أعلم أني أخلُصُ إليه لتَجَشَّمتُ[1] لقاءه، ولو كنت عنده لغسّلتُ عن قَدمِه[2].

قال شيخ الإسلام تعليقاً على أسئلة هرقل: «قلت: فمثل هذا السؤال والبحث، أفاد هذا العاقل اللبيب علماً جازماً بأن هذا هو النبي الذي ينتظره»[3].

وبهذا النص والذي قبله يعلم فضل هذه الشريعة، وعظم دلالتها على نبوة نبينا ﷺ، وإرشادها إلى اعتناق الإسلام والدخول فيه لمن تأمَّل في تعاليمها، واهتدى إلى محاسنها.

المطلب الثاني: الفتاوى المتعلقة بخصائصه ﷺ

إن تعداد أجناس الفضل التي فضل الله بها نبيه ﷺ على إخوانه الأنبياء، وسائر أفراد أمته، مما يصعُب استقصاؤه، ويتعذر إحصاؤه[4].

(١) «أي: تكلّفتُ الوصول إليه» فتح الباري (١/٣٧).
(٢) البخاري مع الفتح ـ كتاب بدء الوحي ـ (١/٣١) رقم ٧ (باختصار).
(٣) شرح الأصبهانيّة (٢/٤٩١).
(٤) انظر: تيسير الكريم الرحمٰن (٢٠٢)

قال تعالى مخاطباً نبيه ﷺ وممتناً عليه بما حباه من الفضائل، ومنحه من المزايا والشمائل: ﴿وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴿١١٣﴾﴾ [النساء: ١١٣].

ولأهمية هذه المسائل ولطافتها فقد اعتنى العلماءُ بجمعها والتصنيف فيها، أداءً لبعض حقه ﷺ، وذلك بتعريف أمته بعض خصائصه ﷺ التي تظهر فضله، وتبرز مكانته، إضافة إلى ما للوقوف على خصائصه ﷺ ومزاياه من أثر في زيادة الإيمان، وإنارة القلب وتبصيره بتعظيم النبي ﷺ على الوجه الأكمل من غير إفراط ولا تفريط[(١)]، ولما في العلم بخصائصه ﷺ أيضاً من التمييز بين الأحكام الخاصّة به، والأحكام التي يشمله الخطاب فيها ويشمل أمته.

وأقتصر هنا على الخصائص التي وقع عليها الاستفتاء، وذلك في المسائل التالية:

المسألة الأولى: نصر الله نبيه ﷺ بالرعب مسيرة شهر، ومنحُهُ مفاتيح الأرض، وتسميته أحمد، وجعل التراب له طهوراً، وجعل أمته خير الأمم

وهذه الخصائص جَمَعها ﷺ في حديث واحد، فقد كان من عادته ﷺ طرح المسائل على أصحابه على سبيل الإجمال ليُقبلوا عليه بقلوبهم، ويتلقوا منه ما يريد إلقاءه عليهم.

---

(١) انظر: حقوق النبي ﷺ على أمته للدكتور محمد بن خليفة التميمي (٣٩٣/٢).

ومن هذا: إخباره ﷺ أصحابه بما فاق به الأنبياء مما قد خصَّه الله به من هذه العطايا، فإنه لما أجمل هذه الأمور نشأ الاستفسار عنها.

عن عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**أعطيتُ ما لم يُعط أحدٌ من الأنبياء**».

فقلنا: **يا رسول الله، ما هو؟**

قال: «**نصرتُ بالرعب، وأعطيت مفاتيح الأرض، وسميت أحمد، وجُعِل التراب لي طهوراً، وجُعلت أمتي خير الأمم**»[1].

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١١٩/١) رقم ٧٦٣، وتمام الرازي في الفوائد (١٠٩/٢) رقم ١٢٧٦، والبيهقي في السنن الكبرى (٢١٣/١)، وفي دلائل النبوة (٤٧٢/٥)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٠٨/٦) رقم ٣١٦٣٨، والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (٣٤٩/٢) رقم ٧٢٩، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السُّنة والجماعة (٧٨٤/٤) رقم ١٤٤٧، من طرق عن عبدالله بن محمد بن عقيل، عن محمد بن علي عن علي بن أبي طالب مرفوعاً.

وفيه عبدالله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب، قال الترمذي في السنن (٩/١): «وهو صدوق، وقد تكلم فيه بعض أهلِ العلم من قبل حفظِه».

وقد نقل الذهبي في ميزان الاعتدال (١٩٨/٣) جملة كبيرة من أقوالهم، ثم ختمها بقوله: «قلت: حديثه في مرتبة الحسن».

وقال الحافظ في تقريب التهذيب (٥٤٢): «صدوق في حديثه لين، ويُقال: تغير بآخره»، ونصَّ في التلخيص الحبير (١٥٨/١) على ثبوت هذا الحديث، ونص على تحسينه في فتح الباري (٢٢٥/٨)، وكذا حسَّنه أيضاً الحافظ ابن كثير في تفسيره (٣٧٠/١)، والهيثمي في مجمع الزوائد (٥٨٨/١)، والخيضري في اللفظ المكرم بخصائص النبي ﷺ (١١/٢)، والمناوي في فيض القدير (٥٦٥/١)، والألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (١٦٤٣/٧) رقم ٣٩٣٩.

فبان بهذه الفتيا ما أجمله ﷺ في قوله: «**أعطيت ما لم يُعط أحدٌ من الأنبياء**»، وأمته تبع له في هذه الخصائص، ومشاركة له فيها؛ لدلالة النصوص الأُخرى على ذلك، وثبوت الخصوصيّة من هذا النصّ ظاهرة، فإنه أثبت لنفسه إعطاءه هذه الأمور بقوله: «**أعطيت**»، ونفاها عن غيره من الأنبياء بقوله: «**ما لم يعط أحد من الأنبياء**».

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: «ظاهِر الحديث يقتضي أن كل واحدةٍ من الخمس المذكورات لم تكن لأحد قبله وهو كذلك»[(١)].

وأما بيان هذه الفتيا وما في معناها ففيما يلي:

قوله: «**نصرت بالرعب**» فقد كان أعداؤه يُقذف في قلوبهم الرعب، ويقع في نفوسهم الخوف قبل قدومه عليهم بمسافات طويلة، وما سقوط دول الكفر، ووقوعها بين يديه إلا من جراء ذلك.

قال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: «قيل: كان إذا همَّ بغزوِ قومٍ أُرهِبوا منه قبل أن يقدمَ عليهم بشهر، ولم يكن لأحدٍ سواه»[(٢)].

وقوله: «**وأعطيت مفاتيح الأرض**» والمراد بذلك اتساع رقعة البلاد الإسلامية، وانتشار الفتوحات وظهور الدِّين، وسلطان المسلمين، وملكهم ما كان تحت أيدي ملوك الأرض وحكامها، من الأموال والنفائس والذخائر[(٣)].

---

(١) فتح الباري (١/٤٣٦).

(٢) الفصول في سيرة الرسول (٢٧١).

(٣) انظر: المفهم للقرطبي (٢/١١٩) و(٦/٩٣)، وفتح الباري (٢/٤٢٤)، واللفظ المكرم بخصائص النبي ﷺ (٢/١٨٤).

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**بعثتُ بجوامع الكلِم، ونصرتُ بالرعب، وبَيْنا أنا نائم أُتيتُ بمفاتيح الأرض فوُضِعَتْ بينَ يَديِ**»[1].

قوله: «**وسميت أحمد**» يعضد هذا قول الله تعالى عن عيسى عليه السلام: ﴿وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ﴾ [الصف: ٦].

وقوله ﷺ: «**لي خمسة أسماء: أنا محمد، وأنا أحمد، وأنا الماحي الذي يمحو الله به الكفر، وأنا الحاشِر الذي يُحشَرُ الناس على قَدَميَّ، وأنا العاقب**»[2].

قال ابن القيم رحمه الله: «وأسماؤه نوعان؛ أحدهما: خاص لا يشاركُه فيه غيرُهُ من الرسل كمحمد، وأحمد، والعاقب.. والثاني: ما يشاركه في معناه غيره من الرسل، ولكن له منه كمالُهُ، فهو مختص بكماله دون أصْلِه كرسول الله ونبيه، وعبده...»[3].

وقال القاضي عياض رحمه الله: «وقد سماه الله في كتابه محمداً وأحمد، فمن خصائصه تعالى له أن ضمَّن أسماءه ثناءه، وطوى أثناء ذكره عظيم شكره، فأما اسمهُ أحمد فأفعل من صفة

---

(١) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب المساجد ومواضع الصلاة ـ (٣/٧) رقم ٥٢٣.

(٢) البخاري مع الفتح ـ كتاب المناقب ـ باب ما جاء في أسماء رسول الله ﷺ (٦/٥٥٤) رقم ٣٥٣٢، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الفضائِل ـ باب في أسمائه ﷺ (٨/١١٥) رقم ٢٣٥٤، واللفظ للبخاري.

(٣) زاد المعاد (١/٨٨)، وانظر: جلاء الأفهام (٢٧٨).

الحمد... ثم في هذين الاسمين من عجائب خصائصه، وبدائع آياته فنٌّ آخر، وهو أن الله جل اسمُهُ حمى أن يُسمّى بهما أحدٌ قبل زمانه[1]، أما أحمد الذي أتى في الكتب وبشرت به الأنبياء فمنع الله تعالى بحكمته أن يُسمّى به أحد غيره، ولا يُدعى به مدعو قبله، حتى لا يدخل لبس على ضعيف القلب أو شك»[2].

قوله: «**وجعل التراب لي طهوراً**» وهذا بخلاف الأنبياء السابقين مع أممهم، فإن مواضع صلاتهم محصورة بمواضع مخصوصة كالبِيَع والصّوامع.

قال ﷺ: «**لقد أعطيت الليلة خمساً ما أعطيهن أحدٌ قبلي**» وذكر منها: «**وجعلت لي الأرض مساجد وطهوراً، أينما أدركتني الصلاة تمسّحت وصليت، وكان مَن قبلي يعظمون ذلك، إنما كانوا يصلّون في كنائسهم وبِيَعِهم...**»[3].

---

(١) بالنسبة لإطلاق عدم وجود مسمّى بمحمد قبل النبي ﷺ فيه نظر، فإنه قد نُقل وجود عددٍ سُمُّوا بهذا، انظر بسط ذلك وبيانه: فتح الباري (٥٥٦/٦).

(٢) الشفا بتعريف حقوق المصطفى (٣١١/١).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٢٩٢/٢) رقم ٧٠٦٥، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السُّنة (٧٨٦/٤) رقم ١٤٥١، والبيهقي في السنن الكبرى (٢٢٢/١)، كلهم من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعاً.

وصححه المنذري في الترغيب والترهيب (٣٣٢/٤)، وقال ابن كثير في تفسيره (٢٤٥/٢) حاكماً على إسناده: «إسناد جيد قوي».

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٦٨/١٠): «رجاله ثقات»، وحسَّنه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٤٥٠/٣).

إذاً: «فجميع بقاع الأرض مسجد يُصلى فيها من غير استثناء، إلا ما نصّ الشارع على المنع منه ... وكذلك من عُدِمَ الماء، أو ضَرَّه استعماله، فله العدول إلى التيمم بجميع ما تصاعَدَ على وجه الأرض، سواء التراب الذي له غبار أو غيره، كما هو صريح هذا الحديث مع قوله تعالى: ﴿فَتَيَمَّمُوا۟ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُوا۟ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ﴾ [المائدة: ٦]»[1].

وقوله: «**وجعلت أمتي خير الأمم**» وهذا صريح القرآن كما قال تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

وعن معاوية بن حيدة القشيري[2] رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ يقول في قوله تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾: «**إنكم تتمون سبعين أمة، أنتم خيرُها وأكرمها على الله**»[3]، فهذا زيادة بيان، وتأكيد على اختصاص هذه الأمة بهذا المقام.

(١) بهجة قلوب الأبرار للسعدي (٦٠)، وانظر: الفصول في سيرة الرسول (٢٧٢)، وزاد المعاد (١/٢٠٠).

(٢) هو معاوية بن حيدة بن معاوية القشيري، جد بهز بن حكيم، له وفادة وصحبة، وقد سمع من النبي ﷺ، نزل البصرة، ومات بخراسان.
ـ انظر: الإصابة (٦/١١٨).

(٣) أخرجه الترمذي ـ كتاب تفسير القرآن ـ باب ومن سورة آل عمران (٥/٢١١) رقم ٣٠٠١، وابن ماجه ـ كتاب الزهد ـ باب صفة أمة محمد ﷺ (٤/٥٠٨) رقم ٤٢٨٢، والدارمي في سننه (٢/٧٦٩) رقم ٢٦٥٨، والروياني في مسنده (٢/١١٥) رقم ٩٢٤، والطبراني في المعجم الكبير (١٩/٤١٩) رقم ١٠١٢، و(٩/٤٢٢) رقم ١٠٢٣، والحاكم في المستدرك (٤/٩٤) رقم ٦٩٨٧، والبيهقي في السنن الكبرى (٩/٥)، كلهم من طريق بهز بن حكيم عن أبيه عن جده مرفوعاً. =

المسألة الثانية: استسلام قرينه ﷺ، وانقياده له

في الفتيا التالية يخبر ﷺ أمته عن أمر غيبي لا سبيل إلى العلم به إلا عن طريقه، وهو أن كل امرئٍ قد وُكِلَ به قرينُه من الجن، وحين كان الإخبار عامّاً نشأ الاستفتاء عند الصحابة رضي الله عنهم في هذا الأمر، هل يدخل في عمومه النبي ﷺ أم لا؟ والجواب في الفتيا التالية:

عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما منكم من أحدٍ إلا قد وُكِل**[1] **به قرينُهُ من الجن**».

قالوا: **يا رسول الله، وإيّاك؟**

قال: «**وإيّاي، إلا أن الله أعانني عليه فأسلم**[2] **فلا يأمرني**

= وفيه: بهز ووالده، وكلاهما صدوق كما في تقريب التهذيب (١٧٨، ٢٦٦).
وقد تابع بهزاً سعيد بن إياس الجريري عند أحمد في المسند (٤/٥٩٥) رقم ١٩٩٥٨.
قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٧٣٣): «ورجاله ثقات».
والحاكم في المستدرك (٤/٩٥) رقم ٦٩٨٨.
وللحديث شاهِد مرسل عن قتادة عند الطبري في تفسيره (٣/٣٩١) رقم ٧٦٢١، أشار إليه الحافظ في الفتح (٨/٢٢٥)، وقال: «ورجاله ثقات».
والحديث حسَّنه الترمذي، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، وقال الحافظ في فتح الباري (٨/٢٢٥): «وهو حديث حسن صحيح»، وحسَّنه الألباني.
انظر صحيح سنن الترمذي (٣/٣٩٦) وصحيح سنن ابن ماجه (٣/٢٠٥).

(١) «على بناء المجهول، من التوكيل بمعنى التسليط».
مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للمباركفوري (١/١٤٥).

(٢) اختلف العلماء في المراد بهذه اللفظة، وهذا الاختلاف مبني على اختلافهم في ضبطهم لها: =

....

= فمنهم من قال: (فأسلمُ) ـ بالرفع ـ والمعنى: أسلَمُ أنا منهُ، وإليه ذهب سفيان بن عيينة، واختاره الخطابي، وحجته في ذلك: أن الشيطان لا يُسلِم.
انظر: سنن الترمذي (٣/٤٧٥)، والكاشف عن حقائق السنن (٢/٥٢٠).
قال شيخ الإسلام رحمه الله راداً هذا القول: «ومن قال: حتى أسلَم، فقد حرَّفَ لفظه . . .»، نقله عنه ابن مفلح في كتابه مصائب الإنسان من مكائد الشيطان (١١٣)، وانظر: شرح العقيدة الطحاوية (٥٥٩).
وقال الطيبي في الكاشف عن حقائق السنن (٢/٥٢١): «وقول من قال: إن الشيطان لا يسلم ضعيف».
ووجه كونه ضعيفاً ظاهر، إذ إن إسلام الشيطان ممكن لا استحالة فيه، ولا مانعَ منه.
وأما وجه كونه تحريفاً للفظ الحديث: فلأن الصواب في ضبطه النصب، كما سيأتي إيضاح ذلك وبيانه.
ومنهم من قال: (فأسلم) ـ بالفتح ـ قال القرطبي في المفهم (٧/٤٠١): «وجمهور الرواة يقولون: فأسلم ـ بفتح الميم ـ».
وانقسم القائلون بهذا الضبط إلى قسمين في تحديد المعنى المراد:
الأول: قالوا: (أسلم) من الإسلام، بمعنى أن القرين صار مسلماً.
دليل ذلك قوله ﷺ: «**فلا يأمرني إلا بخير**».
ووجه الدلالة: أنه لو لم يكن مسلماً لما أمره بالخير.
انظر: الكاشف عن حقائق السنن (٢/٥٢١).
واستدلوا أيضاً بحديث: «**فضلت على آدم بخصلتين: كان شيطاني كافراً، فأعانني الله عليه حتى أسلم. . .**» الحديث.
قال بدر الدين الشبلي في كتابه: (غرائب وعجائب الجن) (٤١ ـ ٤٢): «فهذا صريح في إسلام قرين النبي ﷺ، وأن هذا خاص بقرين النبي ﷺ، فيكون ﷺ مختصاً بإسلام قرينه لقوله: «**فضلت على آدم بخصلتين**» وعَدّ منهما إسلام قرينه».
وهذه الاستدلالات فيها نظر، ويجاب عنها بما يأتي:
أما الاستدلال بقوله: «**فلا يأمرني إلا بخير**» على إسلام قرينه فغير وجيه، إذ أنّ الشيطان قد يأمر الإنسان بالخير مع كونه كافراً. =

....

= **يوضح ذلك**: حديث أبي هريرة رضي الله عنه في توكيل النبي ﷺ إياه بحفظ زكاة رمضان، وفيه أن الشيطان قال له عندما أمسكه في المرة الثالثة: (دعني أعلمك كلمات ينفعك الله بها. قلت: ما هنّ؟ قال: إذا أويت إلى فراشِكَ فاقرأ آية الكرسي: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُۚ﴾ حتى تختم الآية، فإنك لن يزال عليك من الله حافظ، ولا يقربنك شيطان حتى تصبح، فخليت سبيله...) وفي آخره أن النبي ﷺ قال بعد أنْ أعلمه أبو هريرة بالقصّة: «**أما إنه صدقك وهو كذوب، تعلمُ من تخاطب مذ ثلاث يا أبا هريرة؟**»، قال: لا. قال: «**ذاك شيطان**»، البخاري مع الفتح ـ كتاب الوكالة ـ باب إذا وكَّل رجلاً، فترك الوكيل شيئاً فأجازه الموكل فهو جائز ... (٤/٤٨٧) رقم ٢٣١١.

ووجه الدلالة منه: أن الشيطان أمر أبا هريرة بالخير مع كونه كافراً كاذباً، فدل على أن الشيطان قد يأمرُ بالخير أحياناً، ففي قوله ﷺ: «**أما إنه صدقك وهو كذوب**» ما يشعر بذلك، فمع لزوم صفة الكذب للشيطان، واتصافه بالكفر قد يصدر منه خير، فلا يلزم إذاً من أمره بالخير إسلامُهُ.

ويؤيد القول بهذا ويقوّيه أيضاً: حديث أبي الأزهر الأنماري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان إذا أخذ مضجعَه من الليل قال: «**بسم الله، وضعت جنبي، اللهم اغفر لي ذنبي، وأخسِئ شيطاني، وفك رهاني، واجعلني في النديّ الأعلى**»، أخرجه أبو داود ـ كتاب الأدب ـ باب ما يقول عند النوم (٥/٣٠٢) رقم ٥٠٥٤، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٥/٣٣١) رقم ٢٨٧٨، والطبراني في مسند الشاميين (١/٢٥٣) رقم ٤٣٥، وفي المعجم الكبير (٢٢/٢٩٨) رقم ٧٥٨، ومن طريقه المزي في تهذيب الكمال (٣٣/٢٣)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٦/٩٨)، والحاكم في المستدرك (١/٧٢٤) رقم ١٩٨٢، وقال: «صحيح الإسناد» ووافقه الذهبي والألباني. انظر: صحيح سنن أبي داود (٣/٢٤٢)، وقال الحافظ ابن حجر في الإصابة (٧/٩) في ترجمة أبي الأزهر: «أخرج حديثه أبو داود في السنن بسند جيد شامي».

والشاهد فيه قوله: «**وأخسِئ شيطاني**».

ووجه الدلالة: أنّ قرين النبي ﷺ لو كان مسلماً، لما ساغ له الدعاء عليه، وسؤال الله إبعاده وإهانته، فدل هذا على أنه ليس المراد بقوله في حديث ابن مسعود: (فأسلمَ) أي: دخل في الإسلام، وصار مؤمناً. =

....

= وأما الاستدلال بحديث: «**فضلت على آدم بخصلتين** . . .» فإنه لو ثبت لكان نصّاً في موضع النزاع، لكنه موضوع مكذوب على رسول الله ﷺ، انظر برهان ذلك في: سلسلة الأحاديث الضعيفة (٣/٢٢٠) رقم ١١٠٠.
فهذه الأجوبة عن تلكم الاستدلالات تضعف قول من قال بإسلام قرينه ﷺ؛ ولذلك قال الطيبي عقب ذكره لهذا القول: «ليس بقوي».
الكاشف عن حقائق السنن (٢/٥٢١)، بل قال شيخ الإسلام رحمه الله كما في مصائب الإنسان لابن مفلح (١١٣): «ومن قال: الشيطان صار مؤمناً، فقد حرف معناه».
وانظر: شرح العقيدة الطحاوية (٥٥٩).
بقي أن يُقال فيما يتعلق بهذا القول: إن الطحاويّ رحمه الله قد ادّعى نسخَ حديث أبي الأزهر المشتمل على دعائه ﷺ على قرينه بحديث ابن مسعود: «**إلا أن الله أعانني عليه فأسلم**».
فقال بعد أن أورد حديث أبي الأزهر في كتابه شرح مشكل الآثار (١/١٠٥): «هذا عندنا ـ والله أعلم ـ كان من رسول الله ﷺ قبل إسلام شيطانه، فلما أسلمَ استحال أن يكون ـ عليه الصلاة والسلام ـ يدعو الله فيه بذلك مع إسلامه الذي هو عليه».
ويجاب عن هذا بجوابين:
الأول: أن النسخ لا يثبت بالاحتمال، فلا بُدَّ لإثباته من العِلم بالتاريخ، ومعرفة المتقدم والمتأخر من الدليلين، ولم يورد رحمه الله شيئاً من ذلك.
وادعاؤه رحمه الله النسخ في النصوص كثير كما نبَّه على ذلك الحافظ رحمه الله في فتح الباري (٩/٤٨٧) حيث قال عقب ذكره لإحدى المسائل التي ادعى فيها الطحاويُّ النسخ: «. . لكنه يُكثر من ادعاء النسخ بالاحتمال فجرى على عادته».
الثاني: أن في الحديث قرينة تدفع القول بالنسخ؛ ذلك أن لفظة: (كان) في قوله: (كان إذا أخذ مضجعه . . .) تفيد الدوام والاستمراريّة على هذا الفعل، فلو كان قرينُه ﷺ صار مسلماً لنقل لنا انتهاؤه عن هذا الدعاء، وتركه له، خاصّة وأن مثل هذا لا يخفى على أقرب الناس إليه وهُنَّ أزواجه اللائي يلحظنَ صغير أفعاله وكبيرها. =

....

= **القسم الثاني**: قالوا: (أسلَمَ) بمعنى استسلم وذلَّ وانقاد، وبه قال الإمام الدارمي رحمه الله في سننه (٢/٧٦٢)، وصححه شيخ الإسلام رحمه الله حيث قال: «أصح القولين في ذلك قوله: (حتى أسلم) استسلم وانقاد لي».
مصائب الإنسان لابن مفلح (١١٣)، انظر: شرح العقيدة الطحاوية (٥٥٩).
قال العجلوني في كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس (٢/٢٧٠): «وقوله: (فأسلم): روي بالرفع على أنه مضارع مسند للمتكلم وحده، وروي بالفتح على أنه فعل ماضٍ، والثانية: دالة على إسلام قرينه خصوصيةٌ له ﷺ، إلا أنه يحمل على معنى فاستسلم، فافهم».
والقول بهذا المعنى هو المتعيّن لأمور:
الأول: لدلالة اللغة على ذلك، فإنه لما تعذر حمل قوله: (فأسلم) على الحقيقة الشرعيّة تعيّن حملُهُ على الحقيقة اللغويّة.
الثاني: ما أكدّ به شيخ الإسلام رحمه الله هذا المعنى وقرره بقوله في مجموع الفتاوى (١٧/٥٢٣): «لكن قوله في الرواية الأخرى: «**فلا يأمرني إلا بخير**» دلّ على أنه لم يبق يأمره بالشر، وهذا إسلامُه، وإن كان ذلك كناية عن خضوعه وذلته لا عن إيمانه بالله، كما يقهر الرجل عدوه الظاهِر ويأسرُه، وقد عرف العدو المقهور أن ذلك القاهِر يعرف ما يشير به عليه من الشر، فلا يقبله، بل يعاقبه على ذلك، فيحتاج لانقهاره معه إلى أنه لا يشير عليه إلا بخير؛ لذلته وعجزه لا لصلاحِه ودينه؛ ولهذا قال ﷺ: «**إلا أن الله أعانني عليه فلا يأمرني إلا بخير**».
الثالث: أن ضبط الكلمة بالرفع فيه تحريف للّفظ، وفي ضبطها بالفتح على إرادة دخول القرين في الإسلام وإيمانه بالله فيه تحريف للمعنى كما تقدم.
الرابع: أن ما ورد من النصوص في إسلام قرينه ﷺ إما صريح غير صحيح كحديث: «**فُضِّلتُ على آدم بخصلتين** ...» وقد تقدم، أو صحيح غير صريح كحديث ابن مسعود، ويَرِدُ على الثاني من الإيرادات ما يضعف القول به زيادة على عدم صراحته.
وبهذا يعلم صواب القول في قوله ﷺ: «**فأسلم**» ضبطاً ومعنىً.

إلا بخير»[١].

فجلّت هذه الفتيا ما وقع في نفوس الصحابة ﷺ من إشكال على ذلك الإخبار، وارتفع بها التساؤل المطروح.

وفي معنى هذه الفتيا حديث عائشة ﷺ أن رسول الله ﷺ خرج من عندها ليلاً.

قالت: فغِرتُ عليه، فجاء فرأى ما أصنع فقال: «**ما لكِ يا عائشة؟ أغِرتِ**».

فقلت: وما لي لا يغارُ مثلي على مثلِكَ!

فقال رسول الله ﷺ: «**أقَدْ جاءك شيطانُك؟**».

قالت: **يا رسول الله، أوَمَعِي شيطان؟**

قال: «**نعم**».

قلت: **ومع كل إنسان؟**

قال: «**نعم**».

قلت: **ومعك يا رسول الله؟**

قال: «**نعم، ولكن ربّي أعانني عليه حتى أسلم**»[٢].

---

(١) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب صفات المنافقين وأحكامهم ـ باب تحريش الشيطان... (١٧٢/٩) رقم ٢٨١٤.

(٢) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب صفات المنافقين وأحكامهم باب ـ تحريش الشيطان ...(١٧٢/٩) رقم ٢٨١٥.

فبهذه الفتوى والتي قبلها تتضح خصوصية النبي ﷺ في هذه المسألة، ويتبين أنَّ ملازمة القرين له ووجوده معه يختلف شأنها عن سائر أفراد أمته؛ وذلك بإعانة الله له حتى تَغَلَّبَ عليه، فانقاد له، وامتثل لأمره، حتى أصبح لا يأتي من جهة قرينه نحوه إلا خيرٌ.

ووجه الخصوصيّة: استثناء نفسه ﷺ من عموم الحكم الذي ذكره بإخباره عن استسلام قرينه، وإعانة الله له عليه فلا يأمره إلا بخير.

قال القاضي عياض رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «واعلم أن الأمة مجتمعة على عصمة النبي ﷺ من الشيطان، لا في جسمه بأنواع الأذى، ولا في خاطره بضروب الوساوس، ولا على لسانه بما لم يقل»[(١)].

فعُلِم بهذا البيان المقصود، ووضحَ الأمر المستفتى عنه.

المسألة الثالثة: اختصاصُه ﷺ بالكوثر يوم القيامة

وهو من المسائل العظمى التي قد ماز الله بها نبينا ﷺ في الدار الآخرة، وخصّهُ[(٢)] بها من بين سائر خلقه، ولعظم هذه

---

(١) إكمال المعلِم (٨/٣٥٠).

(٢) نصّ على أن الكوثر من خصائص النبي ﷺ القرطبي في المفهم (٦/٩٠)، وابن تيمية في مجموع الفتاوى (١٦/٥٢٧)، وابن القيّم في جلاء الأفهام (٦٣١)، والحافظ ابن حجر في فتح الباري (١١/٤٦٧)، وصديق حسن خان في فتح البيان في مقاصد القرآن (١٥/٤٠٩)، والسيوطي في الخصائص الكبرى (٣/٢٤٢). =

العطيّة، وفضل هذه الخاصيّة، تواترت[(١)] النصوص بإثباتها، وبيان حقيقته وأوصافه، وتوالت الاستفتاءات عن أمره، وتعددت الاستفسارات عن شأنه.

فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: **سئل رسول الله ﷺ ما الكوثر؟**

قال: «**ذاك نهر أعطانيه الله ـ يعني في الجنة ـ أشد بياضاً من اللبن، وأحلى من العسل، فيها طير أعناقها كأعناق الجُزُر**».

قال عمر: إن هذه لناعمة.

قال رسول الله ﷺ: «**أكلتها أحسنُ منها**»[(٢)].

= وقد ورد في ذلك أثر عن ابن عباس رضي الله عنهما فيه التنصيص على اختصاص النبي ﷺ بالكوثر، يقول فيه: (هو نهر في الجنة، عمقه في الأرض سبعون ألف فرسخ، ماؤه أشد بياضاً من اللبن، وأحلى من العسل، شاطئاه اللؤلؤ والزَّبرْجَد والياقوت، خصّ الله عز وجل به نبيه ﷺ دون الأنبياء ـ عليهم السلام ـ).
أخرجه ابن أبي الدنيا في صفة الجنة (١٢٢) رقم ١٤٨، والآجرّي في الشريعة (٣٥٩/٢) رقم ١١٥٠، وأبو نعيم الأصبهاني في صفة الجنة ـ مختصراً (١٧١/٣) رقم ٣٢٨، وابن مردويه في تفسيره كما في الدر المنثور (٦٨٨/٦).
وفيه: محمد بن عون الخراساني وهو متروك.
انظر: ميزان الاعتدال (١٢٢/٥)، وتقريب التهذيب (٨٨٥).
فعلى هذا يكون الأثر ضعيفاً جداً، قال الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب (٤٧٩/٢): «منكر جداً». وانظر: السلسلة الصحيحة (٤٨/٦).

(١) انظر: المفهم للقرطبي (٩٠/٦)، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير (٥٦٢/٤)، وروح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني للآلوسي (٢٤٥/٣٠).

(٢) أخرجه الترمذي ـ كتاب صفة الجنة ـ باب ما جاء في صفة طير الجنة (٥٨٧/٤) رقم ٢٥٤٢، وابن أبي الدنيا في صفة الجنة (٨٦) رقم ٧٩، وأحمد في المسند (٢٩٨/٣) رقم ١٣٤٥٩، والطبري في جامع البيان (٧٢٠/١٢) رقم=

فدلت هذه الفتيا على أمرين:

الأول: بيان حقيقة الكوثر وأنه نهر في الجنة، أعطاه الله نبيه ﷺ.

الثاني: ذِكْرُ بعض أوصافِه المتعلقة باللون والطعم، فهو في لونه «**أشد بياضاً من اللبن**»، وفي طعمه «**أحلى من العسل**».

ومما في معنى الفتيا من النصوص قوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ ۝١﴾ [الكوثر: ١].

والمراد بالكوثر هنا نهر في الجنة، وهو المشار إليه في الفتوى المذكورة آنفاً، وعلى هذا أكثر المفسرين[(١)].

وقوله ﷺ: «**بينما أنا أسير في الجنة، إذا بنهر حافَتَاه قِباب الدّرّ المجوّف، قلت: ما هذا يا جبريل؟ قال: هذا الكوثر الذي أعطاك ربك، فإذا طيبهُ أو طينُه مسك أَذفَر**[(٢)]»[(٣)].

= ٣٨١٧٤، والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (٢٤٢/٦) رقم ٢٢٥٨، من طرق عن محمد بن عبدالله بن مسلم عن أبيه عن أنس فذكره.

قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب».

وله طرق يرتقى بها إلى الصحة، ينظر في تقرير ذلك وبيانه: السلسلة الصحيحة (٤٩/٦). وانظر: صحيح سنن الترمذي (١٢/٣).

(١) انظر: الوسيط في تفسير القرآن المجيد للواحديّ (٥٦٠/٤)، وروح المعاني (٢٤٤/٣٠).

(٢) أي: طيب الرائحة، قال ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «وهو من الذّفر بفتح الفاء، يُقال: للطّيِّب الريح وغيره» فتح الباري (١١٩/١).

(٣) البخاري مع الفتح ـ كتاب الرقاق ـ باب في الحوض (٤٦٣/١١) رقم ٦٥٨١.

وعن عائشة رضي الله عنها أنها سئلت عن قوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَعۡطَيۡنَٰكَ ٱلۡكَوۡثَرَ ۝١﴾. فقالت: «هو نهر أُعطِيه نبيكم ﷺ شاطئاه[(١)] عليه در مجوّف، آنيته كعدد النجوم»[(٢)].

فهذه الشواهِد ناصعة الدلالة على ما خص الله به نبيه ﷺ من النهر الذي هو الكوثر، المصرَّح باسمه وصفته، فلزم الإقرار به على وفق هذه النصوص، من غير إنكار حقيقته، أو إحالة له عن ظاهره، كما أجمع عليه السلف، وأهل السُّنة من الخلف[(٣)].

إذا تقرر هذا، فإنه قد يشكل عليه ما ثبت عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال في الكوثر: «هو الخير الذي أعطاه الله إياه»[(٤)]. فما الجواب عن ذلك؟

أقول: الجواب عنه من وجوه:

الأول: أن تخصيص الكوثر بالنهر ثبت مرفوعاً من لفظ النبي ﷺ فلا يُعدل عنه إلى غيره[(٥)]، وإذا كان كذلك فلا وجه لمعارضة المرفوع بالموقوف.

(١) أي: جانباه، انظر: إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (٧/٤٣٤).

(٢) البخاري مع الفتح - كتاب التفسير - سورة ﴿إِنَّآ أَعۡطَيۡنَٰكَ ٱلۡكَوۡثَرَ ۝١﴾ (٨/٧٣١) رقم ٤٩٦٥.

(٣) انظر: المفهم (٦/٩٠).

(٤) البخاري مع الفتح - كتاب التفسير - سورة ﴿إِنَّآ أَعۡطَيۡنَٰكَ ٱلۡكَوۡثَرَ ۝١﴾ (٨/٧٣١) رقم ٤٩٦٦.

(٥) انظر: فتح الباري (٨/٧٣٢).

الثاني: أن هذا التفسير من ابن عباس رضي الله عنهما مرده إلى اللغة، فإن المراد بالكوثر في لغة العرب هو الخير الكثير[(١)].

قال العلامة صديق حسن خان رحمه الله: «وهذا التفسير من حبر الأمة ابن عباس رضي الله عنهما ناظِرٌ إلى المعنى اللغوي... ولكن رسول الله ﷺ قد فسّره فيما صَحَّ عنه أنه النهر الذي في الجنة، وإذا جاء نهر الله بَطلَ نهرُ مَعْقِل»[(٢)].

إذاً: تفسير ابن عباس عام، وتفسير الشارع خاص، فهو المعتمد وعليه المعَوّل.

الثالث: أنه إذا كان معنى الكوثر في اللُّغة ما تقدم فإنه يُجمَعُ بين المرفوع والموقوف فيقال: إن النهر الذي أعطى الله نبيه ﷺ في الجنة فرد من أفراد ذلك الخير الكثير، وجزء من أجزائه، وبه قال بعض السلف[(٣)].

الرابع: أنه قد جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما ما يوافق المرفوع من تفسير الكوثر بالنهر في الجنة، حيث قال رضي الله عنهما: «الكوثر نهر في الجنّة، حافَتَاه من ذهب وفضة، يجري على الياقوت والدّر، ماؤه أبيض من الثلج، وأحلى من العسل»[(٤)].

---

(١) انظر: مختار الصحاح (٤٩٦).

(٢) فتح البيان في مقاصد القرآن (٤١١/١٥).

(٣) انظر: فتح الباري (٧٣٢/٨).

(٤) أخرجه ابن جرير في جامع البيان (٧١٦/١٢) رقم ٣٨١٣٦، وأخرج الجملة الأولى منه ابن مردويه في تفسيره كما في الدر المنثور بنحو ما عند ابن جرير=

وعلى هذا فيتعين المصير إلى هذا التفسير، وحمل كلامه رضي الله عنه على ما وافق المرفوع.

المطلب الثالث: الفتاوى المتعلقة بحقوقه ﷺ

التعرف على حقوق النبي ﷺ والسؤال عنها من دلائل قوة التأسي به، وصدق المحبّة له، بل إن العلم بها من أهم المهمات، وأوجب الواجبات، والاستفتاء عنها من الوسائل العظيمة لتحقيق اتباعه ﷺ على الوجه الأكمل.

وبما أن حقوقه ﷺ على أمته كثيرة، فإني أقتصر هنا على ما ورد الاستفتاء عنه، ومن ذلك الاستفتاء عن صفة الصلاة عليه ﷺ، فإن لهذا الحق قدره في الشريعة، فهو من أجل العبادات، وأعظم القربات، وله من الفضائل والثمرات ما تقرّ له أعين محبّي السُّنة، والحريصين عليها كما سيأتي بيانه إن شاء الله تعالى.

ولعظم فضل الصلاة عليه ﷺ فقد أمر الله بها في قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا ﴿٥٦﴾﴾ [الأحزاب: ٥٦].

إلا أن هذا الأمر لمّا أُجمِل، وكان معلوماً لدى الصحابة رضي الله عنهم أن السبيل لمعرفة صفة تلك الصلاة موقوف على

= (٦٨٧/٦)، وصحح الحافظ ابن كثير إسناد ابن جرير.

انظر: تفسير القرآن العظيم (٥٦٢/٤).

بيانه ﷺ[(١)]؛ لأنه مصدر التلقيّ عندهم، استفتوه عن ذلك، فكانت هذه الفتيا:

عن كعب بن عجرة[(٢)] رضي الله عنه قيل: **يا رسول الله، أمّا السلام عليك فقد عرفناه، فكيف الصلاة عليك؟**

قال: «**قولوا: اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على آل إبراهيم، إنك حميد مجيد، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على آل إبراهيم، إنك حميد مجيد**»[(٣)].

فاتضح بهذه الفتيا الصفة المشروعة للصلاة عليه ﷺ وفُسّر بها ما أجمل في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا ۝٥٦﴾ [الأحزاب: ٥٦].

وقد جاءت نصوص أُخرى في معنى الحديث السابق مشتملة

---

(١) انظر: التمهيد لابن عبدالبر (١٦/١٨٥)، وعشرون حديثاً من صحيح مسلم للشيخ عبدالمحسن العبّاد ـ حفظه الله ـ (٢٢٧).

(٢) هو كعب بن عجرة بن أمية بن عديّ الأنصاري المدني، روى عن النبي ﷺ أحاديث، وشهد عمرة الحديبية، وفيه نزلت قصة الفدية، روى عنه جمع من الصحابة، مات بعد الخمسين، وله نيف وسبعون.
ـ انظر: الإصابة (٥/٤٤٨)، وتقريب التهذيب (٨١١).

(٣) البخاري مع الفتح ـ كتاب التفسير ـ باب: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا ۝٥٦﴾ (٨/٥٣٢) رقم ٤٧٩٧، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الصلاة ـ باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد (٢/٣٥٩) رقم ٤٠٦.

على استفتاء الصحابة رضي الله عنهم عن كيفية الصلاة عليه ﷺ مما يدّل على تعدّد أسئلتهم له عن هذه المسألة، وعنايتهم بها.

جاء ذلك في حديث أبي مسعود الأنصاري[(١)] رضي الله عنه قال: أتانا رسول الله ﷺ ونحن في مجلس سعد بن عبادة[(٢)]، فقال له بشير بن سعد[(٣)]: **أمرنا الله تعالى أن نصلّي عليك يا رسول الله، فكيف نصلّي عليك؟**

قال: فسكت رسول الله ﷺ حتى تمنينا أنه لم يسأله، ثم قال رسولُ الله ﷺ: «**قولوا: اللهمَّ صلِّ على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على آل إبراهيم، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم، في العالمين، إنك حميد مجيد، والسلام كما علمتم**»[(٤)].

قال القرطبي معلقاً على هذا الحديث: «هذا سؤال من

---

(١) هو عقبة بن عمرو بن ثعلبة الأنصاري البدري، مشهور بكنيته، وكان ممن شهد العقبة، مات بعد سنة أربعين على الصحيح، قيل: مات بالكوفة، وقيل: بالمدينة. انظر: الإصابة (٤/٤٣٢).

(٢) هو سعد بن عبادة بن دُليم الأنصاري الخزرجي، سيد الخزرج، وأحد النقباء الذين شهدوا العقبة، مات بالشام، سنة خمس عشرة، وقيل: ست عشرة. انظر: الإصابة (٣/٥٥).

(٣) هو بشير بن سعد بن ثعلبة بن جُلاس ـ بضم الجيم وتخفيف اللام ـ الأنصاري الخزرجي، استشهد بعين التمر في خلافة أبي بكر الصديق سنة اثنتي عشرة. انظر: الإصابة (١/٤٤٢).

(٤) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب الصلاة ـ باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد (٢/٣٥٩) رقم ٤٠٥.

أشكل عليه كيفية ما فَهِمَ جُملَته، وذلك أنه عرف الصلاة وتحققها من لسانه، إلا أنه لم يَعرف كيفيتَها، فأُجِيب بذلك»[١].

وهناك صيغ أُخرى عن صحابة آخرين فيها الأمر بالصلاة عليه، وكيفيتها، حتى قال الحافظ ابن كثير رحمه الله: «وقد جاءت الأحاديث المتواترة عن رسول الله ﷺ بالأمر بالصلاة عليه، وكيفية الصلاة عليه، ونحن نذكر إن شاء الله ما تيّسر، والله المستعان»[٢]، ثم أطال في سرد تلك الأحاديث وبيانها.

ويُنبَّهُ هنا إلى أن هذه الصيغ لا تَضادّ بينها ولا تنافي، بل كُلٌّ سُنَّة، وبأيٍّ منها عُمِل فهو صواب؛ لأن «العبادات التي فعلها النبي ﷺ على أنواع، يشرع فعلها على جميع تلك الأنواع، لا يكره منها شيء»[٣].

قال شيخ الإسلام رحمه الله: «وقاعدتنا في هذا الباب أصح القواعِد، أن جميع صفات العبادات من الأقوال والأفعال، إذا كانت مأثورة أثراً يصح التمسك به، لم يكره شيء من ذلك، بل يشرع ذلك كله»[٤].

وبورود الصيغ المشروعة للصلاة عليه ﷺ، وإفتائه بكيفياتها، وتعليمه أصحابهُ إياها، يُعلم بُطلان كل صيغة مخترعة،

---

(١) المفهم (٢/٤٠).

(٢) تفسير القرآن العظيم (٣/٤٧٨).

(٣) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٢٢/٣٣٥).

(٤) المصدر السابق (٢٤/٢٤٢)، وانظر: جلاء الأفهام لابن القيم (٤٥٣).

أو صفة محدثة للصلاة عليه ﷺ، **وهذه المسألة الأولى.**

أما المسألة الثانية: فهي من ثمرات الصلاة على النبي ﷺ.

وهاهنا فتوى أُخرى، يُعرف من خلالها ثمرة الصلاة على النبي ﷺ وفضلها، تَرفعُ الهمَّة، وتُقوي الرّغبةَ على هذه العبادة الجليلة، إذ طلبُ الصلاة من الله على رسوله ﷺ من أجلِّ الأدعية وأنفعها للعبد في الدنيا والآخرة[1].

عن الطفيل[2] بن أبي بن كعب عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ إذا ذهب ثلثا الليل قام فقال: «**يا أيها الناس اذكروا الله، اذكروا الله، جاءت الراجفة، تتبعها الرادفة[3] جاء الموت بما فيه، جاء الموت بما فيه**».

---

(١) انظر: بدائع الفوائد (٢/١٩٠).

(٢) هو الطفيل بن أبي بن كعب الأنصاري الخزرجي، ولد في عهد النبي ﷺ، كان يلقب بأبي بطن؛ لعظم بطنه. انظر: تقريب التهذيب (٤٦٣).

(٣) قوله: «**جاءت الراجفة، تتبعها الرادفة**»: قال ابن الأثير: «الراجفة: النفخة الأولى التي يموت لها الخلائق، والرادفة: النفخة الثانية التي يحيون لها يوم القيامة». النهاية في غريب الحديث (٢/٢٠٣).

وأما معنى الحديث فيقول الإمام ابن القيم رحمه الله: «وسئل شيخنا أبو العباس ابن تيمية رضي الله عنه عن تفسير هذا الحديث فقال: كان لأبي بن كعب دعاءٌ يدعو به لنفسه، فسأل النبي ﷺ هل يجعل له منه رُبعَه صلاة عليه ﷺ؟ فقال: «**إن زدت فهو خير لك**، فقال له: النصف؟ فقال: **إن زدت فهو خير لك**، إلى أن قال: أجْعَلُ لك صلاتي كلها، أي: أجعل دعائي كله صلاة عليك، قال: **إذاً تكفى همك، ويغفر لك ذنبك؛ لأن من صلى على النبي ﷺ صلاة، صلى الله عليه بها عشراً، ومن صلى الله عليه كفاه همّه، وغفر له ذنبه**، هذا معنى كلامه رضي الله عنه» جلاء الأفهام (١٤٩).

قال أُبَيّ: قلت: **يا رسول الله، إني أكثر الصلاة عليك، فكم أجْعَلُ لك من صلاتي؟**

فقال: «**ما شئت**».

قال: قلت: **الربع؟**

قال: «**ما شئت، فإن زدت فهو خير لك**».

قلت: **النصف؟**

قال: «**ما شئت، فإن زدت فهو خير لك**».

قال: قلت: **فالثلثين؟**

قال: «**ما شئت، فإن زدت فهو خير لك**».

قلت: **أجعل لك صلاتي كلها.**

قال: «**إذاً تُكفى همَّكَ، ويُغفَر لك ذنبُك**»[1].

---

(١) أخرجه الترمذي في سننه ـ كتاب صفة القيامة والرقائق والورع ـ (٥٤٩/٤) رقم ٢٤٥٧، وإسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي ﷺ (١٠٨) رقم ١٤، وعبد بن حميد في مسنده (المنتخب) (١٩٤/١) رقم ١٧٠، والحاكم في المستدرك (٥٥٨/٢) رقم ٣٨٩٤، والبيهقي في الجامع لشعب الإيمان (٢١٠/٤) رقم ١٤٧٧، وضياء الدين المقدسي في الأحاديث المختارة (٣٨٩/٣) رقم ١١٨٥.

وبلفظ أخصر من هذا أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٥٤/٢) رقم ٨٧٠٦، وأحمد في المسند (١٨٠/٥) رقم ٢١٢٣٤، وفي إسناده عبدالله بن محمد بن عقيل وقد تقدم بيان حالِهِ (٤٧٧).

والحديث قال فيه الترمذي: «حسن صحيح»، وقال الحاكم: «هذا حديث=

فأفادت هذه الفتيا أن من فضائل الصلاة على النبي ﷺ وفوائدها أمرين:

الأول: غفران الذنوب ومحو الخطايا.

الثاني: أنها سبب لكفاية الله العبد هموم دنياه وآخِرته[(١)].

وهناك فوائد عديدة سوى ما تقدم، قد عدَّها الإمام ابن القيم وأوصلها إلى أربعين فائدة، تنظر في كتابِهِ «**جلاء الأفهام في فضل الصلاة والسلام على محمد خير الأنام**».

❑ ❑ ❑ ❑ ❑ ❑

= صحيح الإسناد ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي، وتعقبهما الألباني بأن الإسناد حسن فقط؛ للخلاف المعروف في ابن عقيل.

انظر: السلسلة الصحيحة (٢/٦٧٥) رقم ٩٥٤، وصحيح سنن الترمذي (٢/٥٨٩).

وللحديث **شاهد** من حديث حبان بن منقذ رضي الله عنه: أخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٤/١٤٢) رقم ٢١٢٢، والطبراني في المعجم الكبير (٤/٣٥) رقم ٣٥٧٤، وحسَّن إسناده المنذري في الترغيب والترهيب (٢/٤٩٩) رقم ٢٤٨٢، والهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٢٤٨) رقم ١٧٢٨١، والألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٢/٢٩٦).

(١) انظر: جلاء الأفهام (٦١٣)، والقول البديع للسخاوي (١٠٩).






الفصل الثالث

فتاوى النبي ﷺ في الإيمان باليوم الآخر

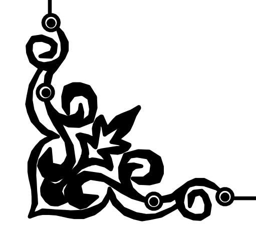
المبحث الأول: أشراط الساعة.

المبحث الثاني: فتنة القبر وعذابه ونعيمه.

المبحث الثالث: قيام الساعة.

المبحث الرابع: فتاوى النبي ﷺ في الجنة ونعيمها.

المبحث الخامس: فتاوى النبي ﷺ في النار وعذابها.






الفصل الثالث

فتاوى النبي ﷺ في الإيمان باليوم الآخر

والإيمان بهذا اليوم كبقية أصول الإيمان التي تقدم بعضها، والتي لا يتم الإيمان إلا بها، ولا ينجو المرء إلا باعتقادها.

وقد قرر الله هذا الأصل في مواضع متعددة؛ منها:

قوله تعالى: ﴿لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّۦنَ﴾ [البقرة: ١٧٧].

وكذا نبيه ﷺ أيضاً عندما سئل عن الإيمان فقال: «**أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره**»[١].

والإيمان به محل اتفاق بين جميع الشرائع، وسائر المِلل[٢].

(١) تقدم تخريجه (٤١٢).

(٢) انظر: شرح الأصبهانيّة (٢/٦٢٨).

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: «مذهبُ سائر المسلمين، بل وسائر أهل المِلل إثبات القيامة الكبرى، وقيام الناس من قبورهم، والثواب والعقاب هناك، وإثبات الثواب والعقاب في البرزخ ـ ما بين الموت إلى يوم القيامة ـ، هذا قول السلف قاطبة وأهل السُّنة والجماعة»[١].

وقد صنف العلامة الشوكاني رَحِمَهُ اللَّهُ في إثبات ذلك رسالتين، وَسَمَ الأولى منهما بـ «المقالة الفاخرة في بيان اتفاق الشرائع على إثبات الدار الآخرة»[٢].

والأُخرى: بـ «إرشاد الثقات إلى اتفاق الشرائع على التوحيد والمعاد والنبوّات».

كل ذلك سعياً من علماء الملة في إثبات هذا الأصل وتقريره، وردّاً على منكريه وجاحديه.

وحَدُّ الإيمان بهذا اليوم هو الإيمان بـ «كل ما جاء في الكتاب والسُّنة مما يكون بعد الموت فإنه داخل في الإيمان باليوم الآخر، كأحوال القبر والبرزخ ونعيمه وعذابه، وأحوال يوم القيامة، وما فيها من الحساب، والثواب والعقاب، والصحف، والميزان، والشفاعة، وأحوال الجنة والنار وصفاتها وصفات

(١) مجموع الفتاوى (٤/٢٦٢).
(٢) طبعت بتحقيق محمد صبحي حلاق في مجموعة رسائل للشوكاني بعنوان: «الفتح الرباني من فتاوى الإمام الشوكاني» (٢/٥٦١).

أهلها، وما أعد الله فيهما لأهلهما إجمالاً وتفصيلاً، كل ذلك من الإيمان باليوم الآخر»[١].

وأُلحِقَ به أيضاً مقدماته الدالة على قرب وقوعِه ـ إذْ ما قاربَ الشيء أخذَ حكمه ـ وذلك كأشراط الساعة التي سيأتي الحديث عنها.

ومن كمال حكمة الله تعالى أن جعل أمر هذا اليوم وما يتصل به غيبياً؛ ليتميز المؤمنون من غيرهم[٢]، فيجدّوا للاستعداد له، وهذه إحدى درجتي الإيمان بهذا اليوم، إذ «الإيمان باليوم الآخر على درجتين:

أحدهما: التصديق الجازم الذي لا ريب فيه بوجود ذلك على حقيقته، فهذا لا بُدَّ فيه من الإيمان.

والدرجة الثانية: التصديق الراسخ المثمر للعمل، فإن من علم ما أعد الله للطائعين من الثواب، وما للعاصين من العقاب علماً واصلاً إلى القلب، فلا بُدَّ أن يثمر له هذا الإيمان الجِدَّ في الأعمال الموصلة إلى الثواب، والحذر من الأعمال الموجبة للعقاب»[٣].

وحان بعد هذا أوان الشروع في تفاصيل مسائل هذا اليوم المستفتى عنها، ابتداءً من علاماته الدالة على قربه، وانتهاءً بالجنة والنار، وذلك في المباحث التالية:

---

(١) سؤال وجواب في أهَمِّ المهمات للعلامة السعدي (٢١).
(٢) انظر: الروح لابن القيم (١٨٣).
(٣) فتح الرحيم الملك العلام (٨٠).

المبحث الأول

أشراط الساعة

أشراط الساعة هي علاماتها التي تسبقها وتدل على قربها[١]، وهي تتفاوت في قربها وبُعدها منها، ومن هنا قسم العلماء أشراط الساعة إلى قسمين: صغرى، وكبرى.

فما كان من أشراطها متقدماً عليها بأزمان متطاولة وكان معتاداً أطلِق عليه (صغرى)، وذلك كالتطاول في البنيان وغيره مما سيأتي الإخبار عنه من هذا القسم.

وما كان قريباً من قيامها وكان غير معتاد أطلق عليه (كبرى)، وذلك كطلوع الشمس من مغربها[٢].

وتفصيل هذه الأقسام، وما يندرج تحتها من علامات في المطالب التالية:

(١) انظر: أشراط الساعة ليوسف الوابل (٧٤).
(٢) انظر: المصدر نفسه (٧٧).

المطلب الأول: أشراط الساعة الصغرى

وهي كثيرة، وأقتصر هنا على ما ورد الاستفتاء عنه وذلك في المسائل التالية:

المسألة الأولى: موت رسول الله ﷺ، وفتح بيت المقدس، وظهور موت كعُقاص الغنم، واستفاضة المال، ووقوع فتنة تعمّ العرب، وقيام صلح آمِنٍ بين المسلمين والروم

عن عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه قال: بَيْنا نحن مع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك، ورسول الله ﷺ في قُبّة من أَدَم، إذ مررتُ فسمع صوتي فقال: «**يا عوف بن مالك، ادخل**».

فقلت: **يا رسول الله، أَكُلّي أم بعضي؟**

فقال: «**بل كُلّكَ**».

قال: فدخلت فقال: «**يا عوف، اعدد ستّاً بين يدي الساعة**».

فقلت: **ما هُنَّ يا رسول الله؟**

قال: «**موت رسول الله**»، فبكى عوف، ثم قال رسول الله ﷺ: «**قُلْ: إحدى**»، قلت: إحدى، ثم قال: «**وفتح بيت المقدس، قل: اثنتين**»، قلت: اثنتين.

قال: «**وموت يكون في أمتي كَعُقاص الغنم، قل: ثلاث**» قلت: ثلاث.

قال: «**وتفتح لهم الدنيا حتى يُعطى الرجل المائة فيسخطها، قل: أربع**»، قلت: أربع.

«**وفتنة لا يبقى أحد من المسلمين إلا دخلت عليه بيته، قل: خمس**»، قلت: خمس.

«**وهُدْنَة تكون بينكم وبين بني الأصفر، يأتونكم على ثمانين غاية**[١]**، كل غاية اثنا عشر ألفاً ثم يغدرون بكم**»[٢].

فأفتى ﷺ عوفاً عمّا أجملهُ في قوله: «**اعدد ستاً بين يدي الساعة**»، وذلك بعد استفتائه إياه عنهن.

وهذه العلامات السّت التي أخبر ﷺ بوقوعها بين يدي الساعة قد ظهرت جميعها[٣] دون الأخيرة منهن، وتفصيلها مع ما يعضدها من نصوص ـ إن تيسر ـ على النحو التالي:

---

(١) أي: راية، انظر: النهاية في غريب الحديث (٣/٤٠٤).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (٤/٤٦٩) رقم ٨٣٠٣ ـ هكذا بورود السؤال عن علامات الساعة ـ من طريق أبان بن صالح عن الشعبي عن عوف بن مالك (فذكره).

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي، ويشكل على هذا الحكم قول أبي حاتم الرازي كما في تحفة التحصيل (١٦٤): «ما يمكن أن يكون سمع من عوف بن مالك الأشجعي» ـ أي: الشعبي ـ، فإن كان كما قال فالسند منقطع، لكنه يجبر بورود الحديث من طريق آخر عن عوف، أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (٥/١٢٨)، وقال عقب سياقه له: «مشهور ثابت من حديث أبي إدريس عن عوف . . .».

وقد رواه البخاري بدون ورود السؤال، انظر: البخاري مع الفتح ـ كتاب الجزية والموادعة ـ باب ما يُحذر من الغدر (٦/٢٧٧) رقم ٣١٧٦.

(٣) انظر: عمدة القاري بشرح صحيح البخاري للعيني (١٥/١٠٠).

فأما موت النبي ﷺ فهو أعظم تلك العلامات وقوعاً، وأشدها وقعاً؛ إذ بوفاته ﷺ جاءت المحن، وتتابعت الفتن، وظهرت الأهواء، وتباينت الآراء، فكان وجوده ﷺ صمام أمان من كل ذلك.

قال ﷺ: «**النجوم أَمَنةٌ للسماء، فإذا ذَهَبَت النجوم أتى السماء ما توعَد، وأنا أَمَنةٌ لأصحابي، فإذا ذهبتُ أتى أصحابي ما يوعَدون، وأصحابي أَمنةٌ لأمتي، فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يوعدون**»[1].

وأما فتح بيت المقدس فقد تحقق وقوعُه في عهد الخليفة الراشِد عمر بن الخطاب رضي الله عنه في السنة الخامسة عشرة من الهجرة[2].

وأما الثالثة: فطاعون عمواس[3]، وإليه الإشارة في قوله ﷺ: «**وموت يكون في أمتي كعُقاص**[4] **الغنم**».

قال الحافظ ابن حجَر: «ويُقال: إن هذه الآية ظهرت في

(١) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب فضائل الصحابة ـ باب بيان أن بقاء النبي ﷺ أمان لأصحابه... (٨/٣٢٢) رقم ٢٥٣١.

(٢) انظر: البداية والنهاية (٧/٥٢).

(٣) يُقال: عِمْواس، وعَمَواس، من بلدان فلسطين، تقع بالقرب من بيت المقدس، انظر: معجم البلدان (٤/١٥٧).

(٤) قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٦/٢٧٨): «بضم العين المهملة، وتخفيف القاف، وآخره مهملة، هو داء يأخذ الدواب، فيسيل من أنوفها شيء فتموت فجأة».

طاعون عمواس، في خلافة عمر، وكان ذلك بعد فتح بيت المقدس»[(١)] في السنة الثامنة عشرة من الهجرة[(٢)]، وفيه توفي عدد من فضلاء الصحابة وكبارهم.

والرابعة: استفاضة المال وكثرته.

قال ﷺ: «**لا تقوم الساعة حتى يكثر فيكم المال فيفيض...**»[(٣)].

وهذه العلامة «ظهرت في خلافة عثمان عند تلك الفتوح العظيمة»[(٤)] كما قاله الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

والخامسة: فتنة لا تُبقي بيتاً من العرب إلا دخلته.

وهذه الفتنة المنصوص عليها ابتُدِئت بالخروج على عثمان رضي الله عنه، وافتُتِحَت بقتله، واستمرت بعد ذلك الفتن[(٥)] وتوالت حتى آلت إلى القتال بين الصحابة رضي الله عنهم، وجرى أثناء ذلك ما جرى.

---

(١) فتح الباري (٦/٢٧٨).

(٢) انظر: البداية والنهاية (٧/٧٤).

(٣) البخاري مع الفتح ـ كتاب الفتن ـ (١٣/٨١) رقم ٧١٢١، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الزكاة ـ باب الترغيب في الصدقة قبل أن لا يوجد من يقبلها (٤/١٠٤) رقم ١٠١٢ واللفظ لمسلم.

(٤) فتح الباري (٦/٢٧٨).

(٥) انظر: فتح الباري (٦/٢٧٨)، وإرشاد الساري بشرح صحيح البخاري للقسطلاني (٧/٩٥).

وقد أشار ﷺ إلى هذه الفتنة وما يعقبها من فتن عندما أشرف ﷺ على أُطُم[1] من آطام المدينة ثم قال: «**إني لأرى مواقع الفتن خلال بيوتكم، كمواقع القطر**»[2].

قال الحافظ ابن حجَر: «وقد ظهر مصداق ذلك من قتل عثمان، وهَلُمَّ جرّاً...»[3].

وقال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «والتشبيه بمواقع القطر في الكثرة والعموم، أي: أنها كثيرة وتعمّ الناس، لا تختص بها طائفة، وهذا إشارة إلى الحروب الجارية بينهم، كوقعة الجمل، وصفين، والحرة، ومقتل عثمان، ومقتل الحسين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وغير ذلك»[4].

فوضح بشرح العلماء لهذا الحديث المراد بالفتنة ـ في حديث عوف ـ التي لا تبقي بيتاً من العرب إلا دخلته.

والسادسة: قيام صلح آمن بين المسلمين والروم.

وهذه لم تجِئ بعد[5].

---

(١) «الأطم: بالضمّ، بناء مرتفع، وجَمعُهُ آطام» النهاية في غريب الحديث (١/٥٤).

(٢) البخاري مع الفتح ـ كتاب فضائل المدينة ـ باب آطام المدينة (٤/٩٤) رقم ١٨٧٨، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الفتن وأشراط الساعة ـ باب نزول الفتن كمواقع القطر (٩/٢٣٤) رقم ٢٨٨٥.

(٣) فتح الباري (٤/٩٥).

(٤) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٩/٢٣٦).

(٥) انظر: فتح الباري (٦/٢٧٨)، وعمدة القاري (١٥/١٠٠).

قال ابن المنيِّر رحمه الله: «أما قصة الروم فلم تجتمع إلى الآن، ولا بلغنا أنهم غزوا في البرِّ في هذا العدد، فهي من الأمور التي لم تقع بعد»[(١)].

وفي هذا الصلح المذكور يقول ﷺ: «**ستصالحون الروم صلحاً آمناً، فتغزون أنتم وهم عدوّاً من ورائكم، فتُنْصَرون، وتَغْنَمون، وتَسْلَمون، ثم ترجعون حتى تنزلوا بِمَرْجٍ[(٢)] ذي تَلول[(٣)]، فيرفع رجل من أهل النصرانية الصليب، فيقول: غلب الصليب، فيغضب رجل من المسلمين فيَدُقُّه[(٤)]، فعند ذلك تغدِر الرّوم، وتَجْمَع للمَلحَمَة[(٥)]**»[(٦)].

---

(١) ذكره عنه الحافظ في فتح الباري (٦/٢٧٨).

(٢) قال ابن الأثير: «المرج: الأرض الواسعة ذات نبات كثير، تمرج فيه الدّوابُّ، أي: تُخلَّى تَسرحُ مختلطة كيف شاءت» النهاية لابن الأثير (٤/٣١٥).

(٣) وهو جمع تل، انظر: حاشية السندي على ابن ماجه المطبوع مع السنن (٤/٤١٥).

(٤) «أي: يكسر المسلم الصليب». عون المعبود (١١/٣٩٩).

(٥) «أي: للحرب». عون المعبود (١١/٣٩٩).

(٦) أخرجه أبو داود ـ كتاب الجهاد ـ باب في صلح العدو (٣/٢١٠) رقم ٢٧٦٧، وابن ماجه ـ كتاب الفتن ـ باب الملاحم (٤/٤١٥) رقم ٤٠٨٩، وابن حبان في صحيحه (١٥/١٠٣) رقم ٦٧٠٩، والطبراني في المعجم الكبير (٤/٢٣٥) رقم ٤٢٣٠، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٥/١٢٠) رقم ٢٦٥٩، والحاكم في المستدرك (٤/٤٦٧) رقم ٨٢٩٨، وأحمد في المسند (٤/١٢٨) رقم ١٦٨٠٢، والحديث صححه الحاكم ووافقه الذهبي، وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (٣/٢٦٥): «... وإسناده حسن»، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٢/١٧٧)، وصحيح سنن ابن ماجه (٣/٣٤٠).

فاتضح بهذا معنى الفتيا وما اشتملت عليه من العلامات الصغرى للساعة.

المسألة الثانية: فتح كنوز كسرى

وهذه إحدى الفتوحات التي أخبر ﷺ بوقوعها بين يدي الساعة، والتي فيها نصر للإسلام، وظهور له، كما تقدم في فتح بيت المقدس، يوضح ذلك الفتيا التالية:

عن عديّ بن حاتم[(١)] قال: بينا أنا عند النبي ﷺ إذ أتاه رجلٌ فشكا إليه الفاقة ـ وفيه ـ أن النبي ﷺ قال له: «**ولئن طالت بك حياة لتُفْتَحَنّ**[(٢)] **كنوز كسرى**».

قلت: **كسرى بن هرمز؟**

قال: «**كسرى بن هرمز**».

ـ وفيه ـ: أن عديًّا قال: وكنت فيمن افتتح كنوز كسرى[(٣)].

---

(١) هو عديّ بن حاتم بن عبدالله بن سعد الطائي، ولد الجواد المشهور، أسلم سنة تسع، وكان نصرانياً قبل ذلك، وثبت على إسلامه في الردة، وشهد فتح العراق، ثم سكن الكوفة، ومات بعد الستين، وكان قد أسن.
ـ انظر الإصابة (٣٨٨/٤).

(٢) قال القسطلاني في إرشاد الساري (٥١/٦): «بفتح اللام، وضم الفوقية، وسكون الفاء، وفتح الفوقية، والحاء المهملة، وتشديد النون، مبنياً للمفعول، ولأبي ذرٍّ: (لتَفتَحنّ) بفتح التاءين».

(٣) البخاري مع الفتح ـ كتاب المناقب ـ باب علامات النبوّة في الإسلام (٦١٠/٦) رقم ٣٥٩٥.

وهذا الفتح قد تحقق كما قال عدي رضي الله عنه: «وكنت فيمن افتتح كنوز كسرى»، حيث أُنفِقَت كنوزه في سبيل الله، وصرفت في مصالح المسلمين، وذلك في السنة السادسة عشرة من الهجرة[(١)] وقد أخبر ﷺ بهذا في قوله: «**إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده، وإذا هلك قيصر فلا قيصر بعده، والذي نفسي بيده لتُنفَقَنّ كنوزهما في سبيل الله**»[(٢)].

فهذا الإخبار متفق الدلالة مع الفتيا في إثبات هلاك كسرى وسقوط دولته على يد المسلمين، وظَفَرهم بكنوزه وإنفاقها في سبيل الله.

المسألة الثالثة: التطاول في البنيان

«وهي من العلامات التي وقعت عن قرب في زمن النبوّة»[(٣)]، ثم امتدت بعد ذلك وتنوعت في هيئاتها وأشكالها، حتى وصلت إلى ما وصلت إليه في زماننا، وقد نبّه ﷺ على هذه العلامة عندما سألَهُ جبريل عليه السلام عن أمارات الساعة في جمع من الصحابة لتعليمهم، ويتبين هذا في النصّ الآتي:

---

(١) انظر: البداية والنهاية (٦٠/٧).

(٢) البخاري مع الفتح ـ كتاب المناقب ـ باب علامات النبوة في الإسلام (٦٣٥/٦) رقم ٣٦١٨، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الفتن وأشراط الساعة ـ باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى أن يكون مكان الميت من البلاء (٢٦٧/٩) رقم ٢٩١٨.

(٣) فتح الباري (٨٨/١٢).

عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ـ وفيه ـ أن جبريل عليه السلام قال للنبي ﷺ: **فأخبرني عن الساعة؟**

قال: «**ما المسؤول عنها بأعلم من السائل**».

قال: **فأخبرني عن أماراتها؟**

قال: «**... وأن ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان**»[١].

وفي لفظ أن النبي ﷺ قال: «**وسأخبرك عن أشراطها...**» فذكر منها قوله: «**وإذا تطاول رعاة الإبل البهم في البنيان**»[٢].

فهذه النصوص نصٌّ على أن من أشراط الساعة بروز هذه الظاهرة.

قال القرطبي رحمه الله: «وقد شوهِد هذا كله عياناً، فكان ذلك على صدق رسول الله ﷺ، وعلى قرب الساعة حجّة وبرهاناً»[٣].

والتطاول في البنيان معناه: «أن كلاً ممن كان يبني بيتاً يريد أن يكون ارتفاعه أعلى من ارتفاع الآخر، ويحتمل أن يكون

---

(١) جزء من حديث عمر الطويل (٤١٢).

(٢) البخاري مع الفتح ـ كتاب الإيمان ـ باب سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإيمان والإسلام والإحسان وعلم الساعة (١/١١٤) رقم ٥٠، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الإيمان ـ باب بيان الإسلام والإيمان والإحسان (١/١٧٩) رقم ٩.

(٣) المفهم للقرطبي (١/١٤٨).

المراد المباهاة في الزينة والزخرفة، أو أعمّ من ذلك، وقد وجد من ذلك الكثير، وهو في ازدياد»[(١)].

قال الشيخ حمود التويجري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والتطاول في البنيان يكون بتكثير طبقات البيوت ورفعها إلى فوق، ويكون بتحسين البناء وتقويته وتزويقه، ويكون بتوسيع البيوت وتكثير مجالسها ومرافقها، وكل ذلك واقع في زماننا، حيث كَثُرت الأموال وبُسِطت على الحفاة العراة العالة، فالله المستعان»[(٢)].

فهذه صُور التطاول في البنيان التي تضمنها النصّ، ويشهد لها الواقع، وكلها دالة على دنوّ قيام الساعة.

المسألة الرابعة: ولادة الأمة ربتها

وهذه علامة أُخرى مرتبطة بالمسألة السابقة، ولصيقة بها؛ لوقوع التنبيه عليهما معاً، ولاقتصاره ﷺ عليها وعلى سابقتها مع وجود غيرهما يدل على أن ذلك مقصود آنذاك.

عن عمر بن الخطاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أن جبريل عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ قال للنبي ﷺ: **فأخبرني عن الساعة؟**

قال: «**ما المسؤول عنها بأعلم من السائل**».

---

(١) فتح الباري (١٣/٨٨).

(٢) إتحاف الجماعة بما جاء في الفتن والملاحم وأشراط الساعة لحمود التويجري (٢/١٦٢).

قال: **فأخبرني عن أماراتها؟**

قال: «**أن تلد الأمة ربتها**»[(١)].

وفي لفظ: «**وسأخبرك عن أشراطها: إذا ولدت الأمة ربَّها...**»[(٢)].

واختلف العلماء في المراد بهذه الجملة، وأقوى الأقوال في ذلك وأقربها قول من قال: إن المراد بذلك كثرة العقوق في الأولاد، بحيث يُعامل الولد أمّه معاملة السيد أمته، فيصلها بالضرب والإهانة والسب، بدل وصلِهِ إياها بالبر والإحسان والطاعة.

وهذا ما رجحه الحافظ ابن حجَر وارتضاه وذلك «لعمومه، ولأن المقام يدل على أن المراد حالة تكون ـ مع كونها تدل على فساد الأحوال ـ مستغربة، ومحصله: الإشارة إلى أن الساعة يقرب قيامها عند انعكاس الأمور، بحيث يصير المرَبّى مُرَبّياً، والسافل عالياً، وهو مناسب لقوله في العلامة الأُخرى «أن تصير الحفاة ملوك الأرض»»[(٣)].

وعلى تفسير الفتيا بهذا تكون هذه العلامة مما قد ظهر ووقع والله المستعان.

---

(١) جزء من حديث عمر الطويل (٤١٢).

(٢) تقدم تخريجه (٥١٥).

(٣) فتح الباري (١/١٢٣).

المسألة الخامسة: إضاعة الأمانة

لا شك أن من علامات الخير في الأمة أن يسود مصالحَها صلحاؤها وخيارُها، وانعدام ذلك أو قلته نذير شر ينبئ بهلاكها؛ لأن هذا يعني ضياع الأمانة في الأمة الذي عدَّهُ النبي ﷺ شرطاً من أشراط الساعة، وبيان هذا في الفتوى التالية:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «**إذا ضُيعت الأمانة فانتظر الساعة**».

قال: **كيف إضاعتها يا رسول الله؟**

قال: «**إذا أسنِد الأمر إلى غير أهلِه فانتظر الساعة**»[(١)].

فقد أفتى ﷺ أنه إن وجدت هذه العلامة، فهذا دليل على دنوّ الساعة وقربها.

والمراد بالأمر الوارد في الفتيا «جنس الأمور التي تتعلق بالدِّين كالخلافة، والإمارة، والإفتاء، وغير ذلك»[(٢)].

قال ابن بطال رحمه الله موضحاً معنى الفتيا: «معنى أسنِد الأمر إلى غير أهِله: أن الأئمة قد ائتمنهم الله على عباده، وفرض عليهم النصيحة لهم، فينبغي لهم تولية أهل الدِّين، فإذا قلدوا غير أهل الدِّين فقد ضيعوا الأمانة التي قلدهم الله إياها»[(٣)].

---

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب الرقاق ـ باب رفع الأمانة (١١/٣٣٣) رقم ٦٤٩٦.

(٢) فتح الباري (١١/٣٣٤).

(٣) المصدر نفسه.

وإنّما دلّ توسيد الأمر إلى غير أهله على دنوّ الساعة؛ «لإفضائه إلى اختلال الأمر والنهي، ووَهَن الدِّين، وضعف الإسلام، وغلبة الجهل، ورفع العلم، وعجز أهل الحق عن القيام به ونصرته»[(١)].

وهذه العلامة أمرها ظاهر في الأمة، وعواقبها الوخيمة ملموسة، والله المستعان.

ومن مظاهِر إضاعة الأمانة، وأشراط الساعة الصغرى التي أخبر بها ﷺ ما يتبين بـ:

المسألة السادسة: ظهور الرويبضة

وظهور هذه العلامة أوضح من الشمس في رابعة النهار، وهو من إضاعة الأمانة، وإسناد الأمر إلى غير أهله، وما ذهاب حقوق الخلق إلا من تَوَلِّي أمور الناس والكلام في شؤونهم ممن وصفهم النبي ﷺ بهذا الوصف كما سيأتي في الحديث.

ولما خَفِي على الصحابة المقصود بهذا الصنف من الناس راجعوا النبي ﷺ وسألوه عنهم، فكانت هذه الفتيا.

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**سيأتي على الناس سنوات خَدّاعات، يُصَدّقُ فيها الكاذب، ويُكَذّب فيها الصّادق، ويُؤتمن فيها الخائن، ويُخوّن فيها الأمين، وينطق فيها الرويبضة**».

---

(١) فيض القدير للمناوي (١/٤٥١).

قيل: **وما الرويبضة؟**

قال: «**الرجل التافِه في أمر العامّة**» ولفظه عند أحمد: «**السفيه يتكلم في أمر العامّة**»[(١)].

(١) أخرجه ابن ماجه ـ كتاب الفتن ـ باب شدة الزمان (٤/٣٧٧) رقم ٤٠٣٦، وأحمد في المسند (٢/٣٨٤) رقم ٧٨٩٤، والحاكم في المستدرك (٤/٥٥٧) رقم ٨٥٦٤ من طريق عبدالملك بن قدامة الجمحي عن إسحاق بن أبي الفرات عن المقبري عن أبي هريرة مرفوعاً، وهذا الإسناد فيه مقال، انظر بيان علته في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٤/٥٠٨).

وله **شاهد** من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

أخرجه أحمد في المسند (٣/٢٧٧) رقم ١٣٢٨٣، وأبو يعلى في مسنده (٦/١٣٧٨) رقم ٣٧١٥، والطبراني في المعجم الأوسط (٣/٣١٣) رقم ٣٢٥٨.

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٥٥٧): «رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط، وفيه ابن إسحاق، وهو مدلس، وفي إسناد الطبراني ابن لهيعة، وهو لين».

وقال الألباني عن إسناد أحمد في السلسلة الصحيحة (٤/٥٠٩): «ورجاله ثقات لولا عنعنة ابن إسحاق».

قلت: وتزول هذه العِلّة بتصريح ابن إسحاق بالتحديث عن عبدالله بن دينار عند البزار في مسنده (٧/١٧٤).

قال الهيثمي رحمه الله في مجمع الزوائد (٧/٥٥٧): «ورواه البزار، وقد صرح ابن إسحاق بالسماع من عبدالله بن دينار، وبقية رجاله ثقات». وانظر أيضاً: كشف الأستار عن زوائد البزار (٤/١٣٢).

وله **شاهد ثانٍ** من حديث عوف بن مالك.

أخرجه البزار في مسنده (البحر الزخار) (٧/١٧٤) رقم ٢٧٤٠، والروياني في مسنده (١/٣٨٧) رقم ٥٨٨، والطبراني في مسند الشاميين (١/٥١) رقم ٤٨، وفي المعجم الكبير (١٨/٦٧) رقم ١٢٥. =

فبيَّن ﷺ المقصود بهذا الصنف من الناس الذي هو علامة من علامات الساعة.

وفي معنى هذه الفتيا قوله ﷺ لجبريل: «**وسأحدثك عن أشراطها . . . وإذا رأيت الحفاة، العراة، الصّمّ، البكم، ملوكَ الأرض، فذاك من أشراطها**»[١].

قال ابن رجب رحمه الله في قوله: «**الصمّ البكم**»: «إشارة إلى جهلهم، وعدم علمهم، وفهمهم»[٢].

وقوله ﷺ أيضاً: «**والذي نفس محمد بيده، لا تقوم الساعة حتى يظهر الفحش، والبخل، ويُخَوَّن الأمين، ويُؤتمن الخائن، ويهلِك الوُعول، وتظهر التُّحوت**».

قالوا: **يا رسول الله، وما الوُعول؟ وما التُّحوت؟**

قال: «**الوعولُ: وجوه الناس وأشرافهم، والتحوت: الذين كانوا تحت أقدام الناسِ لا يُعلم بهم**»[٣].

= وقال أحمد شاكر في تخريجه لأحاديث المسند (١٥/٣٧ ـ ٣٨) رقم ٧٨٩٩: «إسناده حسن، ومتنه صحيح».

والحديث صححه الألباني رحمه الله في صحيح سنن ابن ماجه (٣/٣٢٢)، وانظر: السلسلة الصحيحة (٤/٥٠٨).

(١) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب الإيمان ـ باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان (١/١٨٠) رقم ١٠.

(٢) جامع العلوم والحكم (٥٥).

(٣) أخرجه ابن حبان في صحيحه (١٥/٢٥٨) رقم ٦٨٤٤، والطبراني في المعجم الأوسط (٤/١٢١) رقم ٣٧٦٧، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٤/٣٠٦)، =

ولا يخفى ما في ظهور مَن هذا وصفُهُ، وتَصَدِّي من هذا نعتُهُ للكلام في أمور الناس وشؤونهم من اختلال نظام الدنيا، وفساد أمور الدِّين، ولعلّ هذا وجه كونه من علامات الساعة، والله أعلم.

المسألة السابعة: رفع العلم «عدم العمل به»

والمراد به علم الكتاب والسُّنة، فقد أخبر النبي ﷺ في غير ما نص بأن من علامات الساعة قبض العلم ورفعه، منها

= والحاكم في المستدرك (٤/٥٩٠) رقم ٨٦٤٤، من طرق عن إسماعيل بن أبي أويس: حدثني زُفرَ بن عبدالرحمٰن بن أردك عن محمد بن سليمان بن والبة عن سعيد بن جبير عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً.
قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٢٨/٧): «رواه الطبراني في الأوسط، وفيه محمد بن سليمان بن والبة، ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات».
وتعقبه الألباني بذكر ابن أبي حاتم له في الجرح والتعديل (٢٦٨/٧) دون إيراد جرح أو تعديل فيه، وذكر ابن حبان له في الثقات (٤١٦/٧).
وفيه إسماعيل بن أبي أويس، قال الحافظ الذهبي في ميزان الاعتدال (٢٢٢/١) «محدث مكثر فيه لين». وقال ابن حجر في تقريب التهذيب (١٤١): «صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه».
وفيه انقطاع بين سعيد بن جبير وأبي هريرة.
انظر في بيان ما سبق: سلسلة الأحاديث الصحيحة (٦٣٩/٧ ـ ٦٤١).
وللحديث طريق آخر به يتقوى، أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٢٢٨/١).
انظر في بيان إسناده: سلسلة الأحاديث الصحيحة (٦٤١/٧ ـ ٦٤٣).
قال الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٦٤٣/٧): «وجملة القول: أن الحديث صحيح بمجموع الطريقين، إن لم يكن صحيحاً أو على الأقل حسناً من الطريق الأخرى»، وانظر: صحيح موارد الظمآن (٢٣٠/٢).

قوله ﷺ: «**إن من أشراط الساعة أن يرفع العلم، ويثبت الجهل...**»[1] الحديث.

وأَعْلَمَ الأمة بكيفية ذلك، وبيَّن أنه يكون بأمور:

منها: موت حَمَلَتِه وذهاب أهله، وهم العلماء الربانيون.

عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من الناس، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يترك عالماً اتخذ الناس رؤوساً جُهّالاً فسئلوا فأفتوا بغير علم، فضلوا وأضلوا**»[2].

ومنها: أنّ العلم يُرفع بإهماله وعدم العمل به، **وهذا الذي جاء الاستفتاء عنه.**

عن زياد بن لبيد رضي الله عنه قال: ذكر النبي ﷺ شيئاً فقال: «**ذاك عند أوان ذهاب العلم**».

قلت: **يا رسول الله، وكيف يذهب العلم ونحن نقرأ القرآن، ونُقرِئه أبناءنا، ويُقرئه أبناؤنا أبناءَهم إلى يوم القيامة؟**

قال: «**ثكلتك أمك زياد، إن كنتُ لأراك من أفقه رجل**

---

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب العلم ـ باب رفع العلم وظهور الجهل (١/١٧٨) رقم ٨٠، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب العلم ـ باب رفع العلم وقبضه، وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان (٨/٤٧٣) رقم ٢٦٧١.

(٢) البخاري مع الفتح ـ كتاب العلم ـ بابٌ كيف يقبض العلم (١/١٩٤) رقم ١٠٠، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب العلم ـ باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل (٨/٤٧٦) رقم ٢٦٧٣.

بالمدينة، أَوَلَيس هؤلاء اليهود والنصارى يقرؤون التوراة والإنجيل لا يعملون بشيء مما فيهما»[(١)].

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٤٥/٦) رقم ٣٠١٩٠، ومن طريقه ابن ماجه في سننه ـ كتاب الفتن ـ باب ذهاب القرآن والعلم (٣٨٣/٤) رقم ٤٠٤٨، وأحمد في المسند (٢١٩/٤) رقم ١٧٤٤٠، وأبو خيثمة النسائي في كتاب العلم (١٥) رقم ٥٢، والطبراني في المعجم الكبير (٢٦٥/٥) رقم ٥٢٩١، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٧٩/١) رقم ٣٠٥، والحاكم في المستدرك (٦٨١/٣) رقم ٦٥٠٠ كلهم من طريق الأعمش عن سالم بن أبي الجعد عن زياد مرفوعاً.

قال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين».

وقال ابن كثير في تفسيره (٧٣/٢): «وهذا إسناد صحيح».

قلتُ: وهو كذلك إنْ سَلِم من علتين:

الأولى: تدليس الأعمش حيث إنه قد عنعن هنا.

الثانية: الانقطاع بين سالم بن أبي الجعد وزياد بن لبيد، وانظر: تهذيب التهذيب (٧٧/٣).

قال الحافظ في الإصابة (٤٨٤/٢) عند ذكره لهذا الحديث: «وأخرجه الحاكم وابن ماجه من هذا الوجه، وسالم لم يلق زياداً».

وعلى هذه العلة نبَّه البوصيري في مصباح الزجاجة (٢٥٣/٣) حيث قال: «ورجال إسناده ثقات إلا أنه منقطع».

ويجاب عن هاتين العلتين فيقال:

أما تدليس الأعمش فيزول بتصريحه بالتحديث عن سالم عند ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٥٤/٤) رقم ١٩٩٩.

وأما الانقطاع فيرتفع بما جاء للحديث من شاهد من حديث عوف بن مالك رضي الله عنه.

أخرجه أحمد في المسند (٢٣/٦) رقم ٢٣٩٨٣، والبزار في مسنده (١٧٥/٧) رقم ٢٧٤، والنسائي في السنن الكبرى (٤٥٦/٣) رقم ٥٩٠٩، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٧٧/١) رقم ٣٠١، وابن حبان في صحيحه (٤٣٣/١٠) رقم ٤٥٧٢، والحاكم في المستدرك (١٧٨/١) رقم ٣٣٧، وأبو نعيم في حلية=

فأوضح ﷺ هذه المسألة وبينها بما عليه أهل الكتاب من عدم انتفاعهم بعلمهم لعدم عملهم به، فكان ذلك ـ أعني عدم العمل بالعلم ـ دليلاً على رفعه وذهابه.

قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: «فأخبر النبي ﷺ أن العلم الذي عند أهل الكتابَين مِنْ قَبلنا موجود بأيديهم ولا ينتفعون بشيء منه لَمّا فَقَدوا المقصود منه، وهو وصوله إلى قلوبهم حتى يجدوا حلاوة الإيمان ومنفعته بحصول الخشية والإنابة لقلوبهم، وإنما هو على ألسنتهم تُقام به الحجة عليهم، ولهذا المعنى وصف الله سبحانه في كتابه العلماء بالخشية كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ ﴿٢٨﴾﴾ [فاطر: ٢٨]»[1].

ويشهد لهذا المعنى قوله ﷺ: «**يتقارب الزمان وينْقُصُ العمل، ويُلقَى الشح، وتظهر الفتن، ويكثر الهرج**».

قالوا: يا رسول الله، أيما هو؟

قال: «**القتل، القتل**»[2].

= الأولياء (١٣٨/٥)، والخطيب البغدادي في اقتضاء العلم العمل (٥٨) رقم ٩٠.
فبهذا الشاهد يرتقي الحديث لدرجة الثبوت، وقد صححه الحاكم ووافقه الذهبي، والقرطبي في المفهم (٧٠٦/٦)، والألباني وقال: «على شرط مسلم»، وانظر: صحيح سنن ابن ماجه (٣٢٥/٣).

(١) الخشوع في الصلاة (٢٧).

(٢) البخاري مع الفتح ـ كتاب الفتن ـ باب ظهور الفتن (١٣/١٣) رقم ٧٠٦١.

ومن أشراط الساعة المتعلقة بالعلم أيضاً ما يتبين بالمسألة التالية؛ وهي:

المسألة الثامنة: التماس العلم عند الأصاغِر

عن أبي أمية الجمحي[١] رضي الله عنه قال: **سئل رسول الله ﷺ عن الساعة؟**

فقال: «**إن من أشراطها ثلاثاً، وإحداهن: أن يُلتمس العلم عند الأصاغِر**»[٢].

---

(١) ذكره ابن حجر في الإصابة بكنيته، وذكر له هذا الحديث، ولم يتطرق لشيء مما يتصل بحياته.
ـ انظر: الإصابة (١٩/٧).

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (١١٦/٨) رقم ٨١٤٠ من طريق كامل بن طلحة الجحدري أخبرنا ابن لهيِعة عن بكر بن سوادة عن أبي أُميَّة (فذكره).
وابن عبدالبر في جامع بيان العلم وفضله (٦١٢/١) رقم ١٠٥١ من طريق عفيف بن سالم عن ابن لهيعة به.
وفي إسناده ابن لهيعة، وقد تقدم بيان حاله، والرواة عنه هنا في الطريق الأولى طلحة الجحدري، وهو لا بأس به كما في تقريب التهذيب (٨٠٧)، وفي الطريق الثانية عفيف بن سالم وهو صدوق كما في تقريب التهذيب أيضاً (٦٨٢).
وتابعهما في الرواية عن ابن لهيعة: عبدالله بن المبارك، وهو أحد العبادلة المعتبرين في روايتهم عنه بعد احتراق كتبه، وذلك في كتاب الزهد والرقائق (١٤٢/١) رقم ٥٢، ومن طريقه الطبراني في المعجم الكبير (٣٦١/٢٢) رقم ٩٠٨، وأبو عمرو الداني في السنن الواردة في الفتن وغوائلها (٨٤٨/٤) رقم ٤٣٥، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السُّنة (٨٥/١) رقم ١٠٢، وابن=

فقد أفصح ﷺ في هذه الفتوى أن إحدى علامات الساعة التماس العِلم وأخذه عن الأصاغِر، الذين لا يَرْعَوْن حرمة العِلم، ولا يُسخِّرونه لخدمة الدِّين وإصلاح الخلق، سواءً كان المراد بهم المبتدعة، أو صغار السن، أو من لا علم عنده[1]، فإنه لا مانع من شُمول النصّ هذه الأصناف وغيرها ممن صَغُر قدره في هذا الجانب.

يقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «**فسادُ الدِّين إذا جاء العلِمُ من قِبَل الصغير استعصى عليه الكبير، وصلاحُ الناس إذا جاء من قِبَل الكبير تابعَهُ عليه الصغير**»[2].

وقال ابن مسعود رضي الله عنه: «**لا يزال الناس صالحين مُتماسكين ما أتاهم العلم من أصحاب محمد، ومِن أكابرهم، فإذا أتاهم من**

= عبدالبر في جامع بيان العلم وفضله (٦١٢/١) رقم ١٠٥١، والهروي في ذم الكلام وأهله (٧٤/٥) رقم ١٤١٠، وغيرهم.
والحديث حسَّنه الحافظ المقدسي في كتابه نهاية المراد في كلام خير العباد، ونقل ذلك عنه الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة (٣١٦/٢)، وجَوّد إسناده في المصدر المذكور.

(١) انظر أقوال العلماء في المراد بالأصاغر: كتاب قواعد في التعامل مع العلماء لعبدالرحمن اللويحق (٩٦) وما بعدها.

(٢) أخرجه القاسم بن أصبغ في مصنفه كما في فتح الباري (٣٠١/١٣ ـ ٣٠٢).
قال الحافظ ابن حجر في المصدر نفسه: «بسندٍ صحيح».
وأخرجه كذلك ابن عبدالبر في جامع بيان العلم وفضله (٦١٥/١) رقم ١٠٥٥.
وإسناده حسن كما أفاده محقق الكتاب.

أصاغرهم هلكوا»[(١)].

ولعل بهذا الأثر والذي قبله يتضح وجه كون التماس العِلم عند الأصاغِر من أشراط الساعة، إذْ أخْذُه عنهم فيه هلاك الناس، وذهابُ العِلم، والافتراء على الشريعة، ومخالفة الجادّة التي عليها تَلقِّي العلم، وهي الأخذ عن الأكابر من العلماء، مع ما في صغير السن ـ في الغالب ـ أو الجاهل، أو صاحب البدعة، من قِلّة التجربة، وضعف الخبرة، وغَلَبة الهوى، والطيش، والانتصار للنفس، والإعجاب بالرأي، ونحو ذلك مما يَسْلمُ منه الأشياخ، ويُؤمن وقوعه من الأكابر والراسخين من العلماء[(٢)]، وكل هذا نذير شر وعلامة سوء.

المسألة التاسعة: اتباع سنن الأمم السابقة

وهذه الخصلة من جملة الخصال التي حذر النبي ﷺ أمته منها، وأبدى فيها وأعاد، بل وبالغ في ذلك أشد المبالغة؛ لما في الاتصاف بها من إبعاد المرء عن دينه، وطَمْسِ معالمه في قلبه، ولعل هذا هو وجه كونه من علامات الساعة.

(١) رواه الطبراني في المعجم الكبير (٩/١١٤) رقم ٨٥٩٠ واللفظ له، وفي المعجم الأوسط (٧/٣١١) رقم ٧٥٩٠، وابن عبدالبر في جامع بيان العلم وفضله (١/٦١٧) رقم ١٠٦٠، والخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه (٢/١٥٥) رقم ٧٧٦، من طريق أبي إسحاق عن سعيد بن وهب عن ابن مسعود ـ بألفاظ متقاربة ـ وإسناده صحيح.

(٢) انظر: الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي (٢/١٥٦).

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**لتتبعن سنن من كان قبلكم شبراً بشبر، وذراعاً بذراع، حتى لو سلكوا جُحْر ضَبّ لَسلَكْتمُوه**».

قلنا: **يا رسول الله، اليهود والنصارى؟**

قال: «**فمن؟**»[(١)].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**لا تقوم الساعة حتى تأخذ أمتي بأخذ القرون قبلها، شبراً بشبرٍ، وذراعاً بذراع**».

فقيل: **يا رسول الله، كفارس والروم؟**

فقال: «**ومَن الناس إلا أولئك**»[(٢)].

ومن نظر في الواقع حوله ظهر له مصداق هذه الفتيا ومدلولها، وتحقَّقَ من اقتفاء هذه الأمة آثار من سبقها، واستنانها بسنن من قبلها «**شبراً بشبر، وذراعاً بذراع**»، في دقيق الأمور وجليلها، ابتداءً من **الإخلال برأس الأمر وهو توحيد الله تعالى** إلى ما دونه، حيث إن طوائف من هذه الأمة تابعت الأمم السابقة في الشرك بالله تعالى، فصرفت العبادة لغيره من المقبورين وغيرهم.

---

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب أحاديث الأنبياء ـ باب ما ذُكر عن بني إسرائيل (٤٩٥/٦) رقم ٣٤٥٦، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب العلم ـ باب اتباع سنن اليهود والنصارى (٤٧٢/٨) رقم ٢٦٦٩.

(٢) البخاري مع الفتح ـ كتاب الاعتصام بالكتاب والسُّنة ـ باب قول النبي ﷺ: «**لتتبعن سنن من كان قبلكم**» (٣٠٠/١٣) رقم ٧٣١٩.

ومن أجال طرفه في بعض البلدان الإسلامية اليوم رأى من عكوف الناس على القبور، وتمسحهم بها، وطوافهم حولها، وسجودهم لها، ما يقِفُّ له الشعر، ويقشعر منه الجلد، وقد قال ﷺ محذراً: «**لعنة الله على اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**»[(١)].

وهكذا في **جانب الأسماء والصفات**، فقد ظهر في الأمة مِنْ نَفْي صفات الله تعالى وتأويلها، وتحريف الكلم عن مواضعه ما لا يخفى.

وفي **باب العبادات**، حدث في الأمة من المحدثات الموافِقة لليهود والنصارى والطقوس التي ما أنزل الله بها من سلطان ما لا يُحصى.

وما يتلو ذلك من **أبواب المعاملات، والأخلاق، والسلوك**، فإن الأمر فيه مُطّرد[(٢)].

وفي معنى الفتيا قول عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما: «**لتركبن سُنّةَ من**

---

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب الصلاة ـ (٥٣٢/١) رقم ٤٣٥، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب المساجد ومواضع الصلاة ـ باب النهي عن بناء المساجد على القبور . . . (١٤/٣) رقم ٥٢٩.

(٢) انظر: الرد على البكري (١٧٦/١) (٥٧٧/٢ ـ ٥٧٨)، وبيان تلبيس الجهمية (٣٧٤/١)، والجواب الصحيح (٩٣/١)، والاستقامة (٣٢٥/١)، واقتضاء الصراط المستقيم (٥، ٤٤)، ومجموع الفتاوى لابن تيمية (٤٤٢/١٧)، (١٣٠/٢٥)، (٢٨٦/٢٧)، وفيض القدير للمناوي (٢٦١/٥).

كان قبلكم، حُلوَها ومُرَّها»[(١)]، وهذا له حكم الرفع، إذ لا يقال مِن قِبَل الرأي.

وقد نصّ غيرُ واحد من العلماء على وقوع هذه العلامة في الأمة، وشيوعها فيها.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ في أثناء حديثه عن هذه المسألة: «فمن تدبّر ما أخبر الله به ورسوله، رأى أنه قد وقع من ذلك أمور كثيرة، بل أكثر الأمور، ودله ذلك على وقوع الباقي»[(٢)].

وقال الحافظ ابن حجر عند شرحه للفتيا الواردة في المسألة: «قلت: وقد وقع معظم ما أنذر به ﷺ وسيقع بقية ذلك»[(٣)]. والله المستعان.

بقي أن يقال بعد هذا: إنه لا تعارض بين جوابيه ﷺ السابقين، إذ في الفتيا الأولى: أنهم «**اليهود والنصارى**»، وفي الأخرى: أنهم «**فارس والروم**»، فإن اختلاف الجوابين يرجع إلى اختلاف المقام، فحيث قال: «**فارس والروم**» كان هناك قرينة

---

(١) أخرجه الشافعي في مسنده (٣٣٨) رقم ٣٩٨، وابن أبي شيبة في المصنف (٤٧٩/٧) رقم ٣٧٣٦٦، وصحح إسناده الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٣٠١/١٣).

(٢) مجموع الفتاوى (٤٤٣/١٧).

(٣) فتح الباري (٣٠١/١٣).

تتعلق بالحكم بين الناس وسياسة الرعيّة، وحيث قال «**اليهود والنصارى**» كان هناك قرينة تتعلق بأمور الديانات، أصولها وفروعها[(١)].

ولعل هذا هو الأظهر؛ لما عُلِم من هديه في مراعاة السائلين وأحوالهم، وما تقتضيه حوائجهم.

المسألة العاشرة: فشو الزنى

وهذه العلامة أشهر من أنْ تذكر، خصوصاً في زماننا هذا الذي عمت فيه الفتن، وقلّ فيه الحياء، حتى وَصَلَ أهله إلى هذا القدر من الحضيض الذي يُدعى رُقِيّاً وتقدُّماً، كما هو الواقع في دول الغرب.

ولسلامةِ فِطَر الصحابة رضي الله عنهم من هذا الدنس، فقد استفتى بعضهم النبي ﷺ عن هذا الأمر، وبيانه في الفتيا التالية:

عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تقوم الساعة حتى يتسافدوا[(٢)] في الطريق تسافد الحمير**».

(١) انظر: فتح الباري (١٣/٣٠١)، وفيض القدير (٥/٢٦١)، وتعليق محقق كتاب السنن الواردة في الفتن وغوائلها لأبي عمرو الداني على هذه المسألة (٣/٥٣٨)، وهناك توجيهات أُخرى تنظر في المصادر السابقة.

(٢) السِّفاد: «نزو ذكر الحيوان على الأنثى»، المعجم الوجيز (٣١٢).
والمقصود هنا: المجاهرة بفاحشة الزنى، فيطأ الرجل المرأة عَلَناً، كما تنزو الحمير على إناثها علناً.

قلت: إن ذلك لكائن؟

قال: «**نعم، ليكوننّ**»[(١)].

وقد ظهر مصداق ما أفتى به ﷺ في هذا الزمان في بعض دول الغرب، والأخبار في ذلك مستفيضة عن سكان تلك الديار.

قال الشيخ مقبل الوادعي رحمه الله: «وقد أخبرني غير واحد أنّ هذا وقع في أوروبا»[(٢)].

ويشهد لهذا النصوصُ الأُخرى كقوله ﷺ: «**إنّ من أشراط الساعة أنْ يرفع العلم، ويثبت الجهل، ويشرب الخمر، ويظهر الزنى**»[(٣)].

وقوله ﷺ: «**والذي نفسي بيده، لا تفنى هذه الأمة حتى يقوم الرجل إلى المرأة، فيفترشها في الطريق، فيكون خيارهم يومئذٍ من يقول: لو وارَيْتَها وراء الحائط**»[(٤)].

---

(١) أخرجه ابن حبان (١٥/١٦٩) رقم ٦٧٦٧ ـ هكذا بورود الاستفتاء فيه ـ، وأخرجه البزار في مسنده (البحر الزخار) (٦/٣٤٥) رقم ٢٣٥٣ ـ لكن بدون ورود السؤال فيه ـ، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (١/٨٦٧) رقم ٤٨١، والشيخ مقبل الوادعي في الصحيح المسند من دلائل النبوة (٥٣٧).

(٢) الصحيح المسند من دلائل النبوة (٥٣٧).

(٣) تقدم تخريجه (٥٢٣).

(٤) أخرجه أبو يعلى في مسنده (١١/٢٣) رقم ٦١٨٣، وفي إسناده من تكلم فيه، إلا أن للحديث شواهد عدة بها يثبت، انظر: السلسلة الصحيحة (١/٨٦٨ ـ ٨٦٩).

ومنها: حديث النواس بن سمعان عند مسلم، وانظر: الهامش رقم (٢) الآتي.

وعلى هذا الصنف من الناس تقوم الساعة في آخر الزمان، كما قال ﷺ: «... **ويبقى شرارُ الناس، يتهارجون**[(١)] **فيها تهارج الحمُر، فعليهم تقوم الساعة**»[(٢)]، نسأل الله السلامة والعافية.

المسألة الحادية عشرة: كثرة الهرج

وهذا الأمر من ضمن الفتن التي تقع بين يدي الساعة، ولما أخبر ﷺ أصحابه بأن هذا من علاماتِ الساعة، توجه إليه الاستفتاء عن المقصود به.

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**لا تقوم الساعة حتى يكثر الهرج**».

قالوا: **وما الهرج يا رسول الله؟**

قال «**القتل، القتل**»[(٣)].

فأوضح ﷺ المسألة المسؤول عنها، وبيّن المقصود بها.

وهذه العلامة يلمسها كل من يعايش أحوال المسلمين، ويشهد واقعهم، وينظر في تاريخهم، فإنه مُذْ وقع السيف في هذه الأمة بالجرأة على قتل عثمان رضي الله عنه وإلى يومنا هذا، والقتل لا

(١) بمعنى يتسافدون، انظر: المحيط في اللغة لابن عباد (٣/٣٧٥).

(٢) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب الفتن وأشراط الساعة ـ باب ذكر الدجال وصفته وما معه (٩/٢٨٩) رقم ٢٩٣٧.

(٣) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب الفتن وأشراط الساعة ـ باب إذا تواجه المسلمان بسيفيهما (٩/٢٣٩) رقم ٢٨٨٨.

يكاد ينقطع، إلا أنه يختلف قلة وكثرة من مكان لآخر، ومن وقت لآخر، وكل هذا مصداق ما أخبر به ﷺ.

ومما يزيد الفتيا وضوحاً أيضاً قوله ﷺ: «**والذي نفسي بيده، لا تذهب الدنيا حتى يأتي على الناس يوم لا يدري القاتل فيمَ قَتَل؟! ولا المقتول فيمَ قُتِل؟**».

فقيل: **كيف يكون ذلك؟**

قال: «**الهرج، القاتل والمقتول في النار**»[١].

وهكذا النصوص تتفق على إثبات وقوع هذه الحوادث، وتتابع حصول هذه العلامات الدالة على دنوّ القيامة وقُربها.

المسألة الثانية عشرة: تَمنِّي ظهور الدجّال بسبب شدة البلاء

أخبر ﷺ في غير ما حديث بأن من أشراط الساعة ظهور الفتن، وتعاقبها على الناس، حتى إنّه لعظم وقعها، وتوالي خُطوبها، يتمنون معها الموت، كما قال ﷺ: «**لا تقوم الساعة حتى يمر الرجلُ بقبر الرجل فيقول: يا ليتني مكانه**»[٢].

---

(١) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب الفتن وأشراط الساعة ـ باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل، فيتمنى أن يكون مكان الميت من البلاء (٢٦٢/٩) رقم ٢٩٠٨.

(٢) البخاري مع الفتح ـ كتاب الفتن ـ (٨١/١٣) رقم ٧١٢١، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الفتن وأشراط الساعة ـ باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل . . . (٢٦١/٩) رقم ٢٩٠٧.

وأعظم من ذلك تمنيهم ظهور الدجال، ومفاد هذا في الفتيا التالية:

عن حذيفة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**يأتي على الناس زمان يتمنون فيه الدجال**».

قلت: **يا رسول الله، بأبي وأمي، ممَّ ذاك؟**

قال: «**مما يلقون من العناء والعناء**»[(١)].

فبيَّن ﷺ في جوابه هذا أن تمنيهم لظهور الدجال ناتج عما يلقونه من العناء وشدة الابتلاء.

ووقوع هذا ـ والعلم عند الله ـ عند فساد الناس، وتتابع الفتن، وضعف الدين ضعفاً يصعبُ معه إظهارُه، والإنكار على مخالفيه، ـ ومثل هذه الحالة ـ لا شك أنها تلحق بالمؤمن مشقة بالغة، بالإضافة إلى ما يتبع ذلك من المهانة وغيرها من ضروب الابتلاء.

---

(١) أخرجه البزار في مسنده (٧/٢٦٧) رقم ٢٨٤٩، والطبراني في المعجم الأوسط (٤/٣١٠) رقم ٤٢٨٩، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٥٥٨): «رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات، ورواه البزار بنحوه ورجاله ثقات».

قلت: وهو كما قال إلا أن في إسناده قبيصة بن عقبة، وعبيد بن الطفيل وهما صدوقان، وعليه فالإسناد حسن.

ـ انظر: ميزان الاعتدال (٣/٤١٧) (٤/٣٠٣)، وتقريب التهذيب (٧٩٧، ٦٥٠)، وبعد طباعة المجلد السابع من سلسلة الأحاديث الصحيحة للعلامة الألباني رحمه الله رأيته قد أورد هذا الحديث فيه برقم ٣٠٩٠، والحمد لله على توفيقه.

وأقول هذا؛ لأن تمني ظهور الدجال ليس بالأمر اليسير، إذ فتنته أعظم فتنة تكون على وجه الأرض، فنشوء هذه الأمنية يدل على أن ما يلقاه الناس من الابتلاء، وما ينزل بهم من شدةٍ أَمرٌ في غاية المعاناة، فيتمنون معه خروج الدجال ليرتفع ما بهم، إذْ خروجه مؤذن بفناء الدنيا وزوالها، وهذا يعني خلاصهم مما حلّ بهم.

وقد رُويَ في معنى الفتيا أثر عن حذيفة رضي الله عنه حيث قال له رجل: خرج الدجّال.

فقال حذيفة: «أمّا ما كان فيكم أصحاب محمد ﷺ فلا والله لا يخرج حتى يتمنى قوم خروجه، ولا يخرج حتى يكون خروجه أحبّ إلى أقوام من شرب الماء البارد في اليوم الحارّ»[1]، نسأل الله أن يجنبنا تلك الأيام، وأن يعافينا منها.

المسألة الثالثة عشرة: وقوع الخسف والمسخ والقذف

وهذه إحدى أمارات الساعة التي أخبر النبي ﷺ بوقوعها أيضاً بين يدي الساعة، كما قال ﷺ: «**بين يدي الساعة مسخ، وخسف، وقذف**»[2]، وذلك عند ظهور المعاصي وفشوها، وإن

---

(١) أخرجه نعيم بن حمّاد في الفتن (١/٦١) رقم ١٠٥، وفي إسناده هشيم بن بشير، وهو مدلس وقد عنعن، ومجالد بن سعيد وهو ليس بالقوي.
انظر: تقريب التهذيب (٩٢٠، ١٠٢٣)، وعلى هذا فإسناده ضعيف، وأوردته هنا للاستئناس به لما تضمن من المعنى الذي دلت عليه الفتيا.

(٢) أخرجه ابن ماجه ـ كتاب الفتن ـ باب الخسوف (٤/٣٩٠) رقم ٤٠٥٩. =

كان في المجتمع من سمته الصلاح والخير، وبيان هذا في الفتيا التالية:

عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «**يكون في آخر هذه الأمة خسف، ومسخ، وقذف**».

قالت: قلت: **يا رسول الله، أَنَهْلَك وفينا الصالحون؟**

قال: «**نعم، إذا ظهر الخبث**»(١).

فأفادت الفتيا أن وجود فِئَةٍ صالحة في البيئة المسلمة لا تَدْفَع الهلاك عن الناس مع ظهور المنهيات الشرعيّة، ومخالفة الأوامر الإلهيّة.

= قال الألباني بعد سياقه لإسناده: «وهذا إسناد لا بأس به في الشواهد رجاله ثقات رجال مسلم، غير سيار هذا [يعني به أحد رجال الإسناد]، وهو أبو حمزة الكوفي، ذكره ابن حبان في الثقات، وروى عنه جمع».
انظر: كتاب السلسلة الصحيحة (٣٩٢/٤) ففيه تخريج مُطوّل للحديث، وذِكر شواهد كثيرة تشهد لصحته، وانظر: صحيح سنن ابن ماجه (٣٢٩/٣).

(١) أخرجه الترمذي ـ كتاب الفتن ـ باب ما جاء في الخسف (٤١٥/٤) رقم ٢١٨٥، وأبو يعلى في مسنده (١٤٨/٨) رقم ٤٦٩٣، وأبو عمرو الداني في السنن الواردة في الفتن (٧١٠/٣) رقم ٣٤١، والمزي في تهذيب الكمال (٢٤٨/١٣)، قال الألباني: «صحيح»، انظر: صحيح سنن الترمذي (٤٦٨/٢).
وهذا الحديث شاهد لما قبله كما قرر العلامة الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٣٩٣/٤).

ومن النصوص المبيِّنة للفتيا قوله ﷺ: «**لَيبيتَنَّ قوم من هذه الأمة على طعام وشراب ولهو، فيصبحوا قد مُسِخوا قردة وخنازير**»(١)، إلى غير ذلك من النصوص الشاهدة لما تضمنته الفتيا، وهذا المسخ الواقع على بعض أفراد هذه الأمّة حقيقيٌّ لظاهر سياق النص، فإن قوله: «**فيصبحوا قد مُسِخوا قردة وخنازير**» ظاهر في قلب خِلقَتهم، وتَغَيُّر صورهم عما كانوا عليه.

وهذا هو الأصل في التعامل مع النصوص: حمل الألفاظ الواردة فيها على الحقيقة دون تكلف أو تعسف في تأويلها على خلاف الظاهِر، ما دام أنه لم يأت ما يصرفها عن هذا الظاهِر.

ثم إنه إذا كان المسخ الواقع حقيقياً فإن المسخ المعنويّ واقع ضرورة، فيكون الممسوخ والبهيمة سواء، وقد نقل الحافظ ابن حجر ـ في هذه المسألة ـ عن ابن العربي المالكي رحمه الله أنّ المسخ «يحتمل الحقيقة كما وقع للأمم السالفة، ويحتمل أن يكون كناية عن تبدل أخلاقهم».

---

(١) أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (١٥٥) رقم ١١٣٧، والطبراني في المعجم الصغير (١/١١٥) رقم ١٦٨، والحاكم في المستدرك (٤/٥٦٠) رقم ٨٥٧٢، والبيهقي في شعب الإيمان (١٠/٢٢٠) رقم ٥٢٢٦، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٦/٢٩٥)، وهو حسن بشواهده.

انظر تقرير ذلك: سلسلة الأحاديث الصحيحة (٤/١٣٥).

قال الحافظ ابن حجر: «قلت: والأول أليق بالسياق[(١)]»[(٢)]؛ أي: حمل المسخ على الحقيقة.

قال العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ: «ولا مانع من الجمع بين القولين»[(٣)].

قلت: ولعل ما أشار إليه رَحِمَهُ اللَّهُ راجع لما قدمته من حصول المسخ المعنوي بالضرورة والله أعلم.

وهذا المسخ من الأمور التي لم تقع بعدُ ـ حسبما توصلتُ إليه من خلال بحثي ـ إذ لو وقع لاستفاض خبر ذلك في الأمة، وهو واقع لا محالة لإخباره ﷺ بذلك[(٤)].

المسألة الرابعة عشرة: فتح القُسْطَنطينيّة

وهذا الفتح كغيره من الفتوحات التي تقدم ذكر بعضها، والتي هي علامة من علامات الساعة التي أخبر ﷺ بوقوعها،

---

(١) يعني بذلك: سياق الحديث الذي هو بصدد شرحه وهو قوله ﷺ: «...**ويمسخ آخرين قردة وخنازير إلى يوم القيامة**»، البخاري مع الفتح (٥١/١٠) رقم ٥٥٩٠.

(٢) فتح الباري (٥٦/١٠).

وانظر نحو كلام الحافظ كلاماً للحافظ ابن كثير في تفسيره (١٠١/١) عند قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ ٱلَّذِينَ ٱعْتَدَوْا۟ مِنكُمْ فِى ٱلسَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا۟ قِرَدَةً خَـٰسِـِٔينَ ﴿٦٥﴾﴾ [البقرة: ٦٥].

(٣) سلسلة الأحاديث الصحيحة (١٩٤/١)، وانظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير (١٠٢/١).

(٤) وانظر: أشراط الساعة للوابل (١٧٦).

ولما كانت الفتوحات للمدن متعددة، ومن بينها فتح مدينة القسطنطينيّة، سئل ﷺ عن أيّ المدينتين تفْتح قبلُ، أقسطنطينيّة أم روميّة؟ والجواب في الفتيا التالية:

عن أبي قَبيل[1] قال: كنا عند عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه، وسئل: أي المدينَتَين تُفتح أولاً، القسطنطينية[2] أو روميّة[3]؟ فدعى عبدالله بصندوق له حِلق، قال: فأخرج منه كتاباً، قال: فقال عبدالله: بينما نحن حول رسول الله ﷺ نكتب، إذ **سئل رسول الله ﷺ: أي المدينتين تفتح أولاً، أقسطنطينية أو روميّة؟**

فقال رسول الله ﷺ: «**مدينة هرقل تفتح أولاً**» يعني القسطنطينية[4].

فأجاب ﷺ بتقدم فتح مدينة القسطنطينية على مدينة روميّة،

---

(١) هو حي بن هانئ المعافري، انظر: الجرح والتعديل (٣/٢٧٥).

(٢) وهو اسم لمدينة إسطنبول حالياً، وموقعها الآن في تركيا.
ـ وانظر: معجم البلدان (١/٢١٢) (٤/٣٤٧).

(٣) قال ياقوت الحموي في معجم البلدان (٣/١٠٠): «واسمها رومانس بالروميّة ... وهي شمالي وغربي القسطنطينية، بينهما مسيرة خمسين يوماً أو أكثر».

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٢/٢٣٤) رقم ٦٦٤٢، وابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢٢٥) رقم ١٩٤٥٦، والدارمي في سننه (١/١٣٣) رقم ٤٩٢، وأبو عمرو الداني في السنن الواردة في الفتن وغوائلها (٦/١١٢٧) رقم ٦٠٧، والحاكم في المستدرك (٤/٥٩٨) رقم ٨٦٦٢، وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي والألباني.
انظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة (١/٣٣).

إلا أن هذا الفتح الـمُبَشَّر به لم يتم بعد، وتحققه سيكون في آخر الزمان قُبَيل خروج الدجّال، وبعد قيام ملحمة عظيمة بين المسلمين والروم، ينتصر فيها المسلمون على الروم، فعند ذلك يكون أوان فتحها.

قال ﷺ: «**عُمرانُ بيت المقدس خرابُ يثرب، وخرابُ يثرب خروج الملحمة، وخروج الملحمة فتح القسطنطينيّة، وفتح القسطنطينية خروج الدجّال**»[1].

وقد جرت محاولات في عهد بني أميّة لفتحها إلا أنهم لم يتمكنوا من ذلك[2].

وقد فتحت في عهد العثمانيين على يد السلطان العثماني التركماني محمد الفاتح سنة سبع وخمسين وثمانمائة، فكان هذا الفتح الذي تمّ على يده تمهيداً للفتح الآخر الذي سيتحقق في آخر الزمان[3]، وهذا يدل على سقوط هذه المدينة، وخروجها عن

---

(١) أخرجه أبو داود ـ كتاب الملاحم ـ باب في أمارات الملاحم (٤/٤٨٢) رقم ٢٤٩٤، وأحمد في المسند (٥/٢٩٤) رقم ٢٢٠١٨، وابن أبي شيبة في المصنف (٧/٤٩١) رقم ٣٧٤٦٦، والطبراني في المعجم الكبير (٢٠/١٠٨) رقم ٢١٤، وأبو عمرو الداني في السنن الواردة في الفتن (٤/٩٣٠) رقم ٤٨٩. والحديث حسَّنه الألباني، انظر: صحيح سنن أبي داود (٣/٢٤).

(٢) وقع ذلك في عهد معاوية رضي الله عنه حيث بعث ابنه يزيد لهذه المهمّة، وحاصرها مسلمة بن عبدالملك بن مروان، ولم يتفق لأحدهما فتحها، إلا أن مسلمة صالحهم على بناء مسجد بها، انظر: البداية والنهاية (٨/٢١٦).

(٣) انظر: تخريج المسند والتعليق عليه لأحمد شاكر (١٨/١٠٣)، والسلسلة الصحيحة (١/٣٣).

سيطرة المسلمين، ثم يستردها المسلمون بالفتح الثاني على ما أخبر ﷺ وعلى حسب الأوصاف التي وردت لهذا الفتح من أنه قُبيل خروج الدجّال بزمن يسير، وبعد قيام ملحمة كبرى بين المسلمين والروم إلى غير ذلك من الأوصاف، ويكون حال هذه المدينة نظير بيت المقدس في فتحه، ثم الاستيلاء عليه، ثم فتحه وتخليصه من أيدي الغاصبين.

ومما يشهد لما تقدم ما جاء عن أنس رضي الله عنه أنه قال: «فتح القسطنطينية مع قيام الساعة»[(١)].

فهذا الأثر موافق لما تضمنته النصوص السابقة في كون هذا الفتح من علامات الساعة، وعلى وقوع هذا في آخر الزمان، ومثله لا يقال من قبل الرأي إذ هو أمر غيبي، فله حكم الرفع.

المطلب الثاني: أشراط الساعة الكبرى

وهي النوع الثاني من أشراط الساعة الدالة على قرب قيامها، ودنوّ أهوالها، وهي علامات عظام غير معتادٍ للخلق حصولُها، ولا مألوف لهم وقوعها، وكل واحدة منها تتلو سابقتها في الوقوع، كالعِقد في تتابع خَرَزاته إذا انفرط، وفي هذا يقول ﷺ: «**خروج الآيات بعضها على إِثرِ بعض، يتتابَعْن كما تتابَعُ**

---

(١) أخرجه الترمذي ـ كتاب الفتن ـ باب ما جاء في علامات خروج الدجّال (٤/٤٤٢) رقم ٢٢٣٩.

قال الألباني: «صحيح الإسناد موقوف»، صحيح سنن الترمذي (٢/٤٩١).

الخَرَز في النظام[(١)]»[(٢)].

وقد أخبر ﷺ أمته بأن قيام الساعة مرهون بظهور هذه العلامات، وذلك عندما اطّلع على أصحابه وهم يتذاكرون، فقال: «**ما تذاكرون؟**».

قالوا: نذكر الساعة.

قال: «**إنها لن تقوم حتى ترون قبلها عشر آيات**» فذكر: «**الدُّخان، والدّجال، والدابّة، وطلوع الشمس من مغربها، ونزول عيسى ابن مريم** ﷺ**، ويأجوج ومأجوج، وثلاثة خسوف: خسف بالمشرق، وخسف بالمغرب، وخسف بجزيرة العرب، وآخر ذلك نار تخرج من اليمن تطرُدُ الناس إلى محشرهم**»[(٣)].

وقد استُفتي ﷺ في آيتين من هذه الآيات العشر:

---

(١) هو «العقد من الجوهر والخرز ونحوهما» النهاية لابن الأثير (٥/٧٩).

(٢) أخرجه ابن حبان (١٥/٢٤٨) رقم ٦٨٣٣، والطبراني في المعجم الأوسط (٤/٣٠٤) رقم ٤٢٧١.

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٦٢٢): «رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح، غير عبدالله بن أحمد بن حنبل وداود الزهراني، وكلاهما ثقة»، وصححه ابن حبان، والألباني، انظر: صحيح الجامع (١/٦١٤) رقم ٣٢٢٧.

قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (١٣/٧٧): «**وقد ثبت أن** الآيات العظام مثل السلك، إذا انقطع تناثر الخرز بسرعة».

(٣) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب الفتن وأشراط الساعة ـ باب في الآيات التي تكون قبل الساعة (٩/٢٥٤) رقم ٢٩٠١.

الأولى: الدجّال.

والأخرى: النار التي تحشر الناس من المشرق إلى المغرب.

وبيان ذلك في المسائل التالية:

المسألة الأولى: الدجّال

«وما أدراك ما الدجّال، منبع الكفر والضلال، وينبوع الفتن والأوحال، قد أنذرت به الأنبياء قومها، وحذَّرَت منه أُمَمَها، ونَعَتته بالنعوت الظاهرة، ووصفته بالأوصاف الباهرة، وحذر منه المصطفى وأنذر، ونعته نعوتاً لا تخفى على ذي بصر»[1] يدل لهذا قوله ﷺ: «**ما بُعِث نبي إلا أنذر أمته الأعور الكذاب، ألا إنه أعور، وإن ربكم ليس بأعوَر، وإن بين عينيه مكتوب كافر**»[2].

ولعظيم فتنته وعمومها اعتنى ﷺ ببيان أمره أبلغ العناية، واهتم بها أشد الاهتمام، يدل له قوله ﷺ: «**إني قد حدثتكم عن الدجّال حتى خَشيتُ ألا تعقلوا** . . .»[3].

---

(١) لوامع الأنوار البهية للسفاريني (٢/٨٦).

(٢) البخاري مع الفتح ـ كتاب الفتن ـ باب ذكر الدجّال (١٣/٩١) رقم ٧١٣١، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الفتن وأشراط الساعة ـ باب ذكر الدجّال وصفته وما معه (٩/٢٨٦) رقم ٢٩٣٣.

(٣) أخرجه أبو داود ـ كتاب الملاحم ـ باب خروج الدجال (٤/٤٩٥) رقم ٤٣٢٠، ونعيم بن حماد في الفتن (٢/٥١٩) رقم ١٤٥٤، والبزار في مسنده (٧/١٢٩) رقم ٢٦٨١، وأحمد في المسند (٥/٤٠٦) رقم ٢٢٧٦٠، وعبدالله بن أحمد في السُّنة (٢/٤٤٩) رقم ١٠٠٧، والطبراني في مسند الشاميين (٢/١٨٥) رقم ١١٥٧، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السُّنة (٣/٤٩١) رقم=

ولا شك أن هذا الاهتمام كان له وقع في نفوس أصحابه رضي الله عنهم فلهذا توالت أسئلتهم عن الدجّال، وتعددت استفتاءاتهم عنه.

يقول المغيرة بن شعبة رضي الله عنه: **ما سأل رسولَ الله ﷺ أحدٌ عن الدجّال أكثر مما سألته عنه**[1].

ويؤكد هذا الحرص من الصحابة رضي الله عنهم في معرفة أمر الدجّال، ورود الكمّ الهائِل من الأحاديث التي رووها عن النبي ﷺ في ذلك، والتي قد بلغت حدَّ التواتر، كما نصّ على ذلك غير واحِد من أهل العلم[2] بل ألف الشوكاني رسالة مستقلة في إثبات تواترها سمّاها «**التوضيح في تواتر ما جاء في المنتظر والمسيح**»، وقد ساق فيها مائة حديث في شأن الدجال، قال بعد تَوْفِيَتها: «ولنقتصر على هذا المقدار، فليس المراد هنا إلا بيان كون أحاديث خروج الدجّال متواترة، والتواتر يحصل بالبعض مما سقناه»[3].

= ٨٤٨، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٥/١٥٧) وضياء الدين المقدسي في الأحاديث المختارة (٨/٢٦٤) رقم ٣٢٠، قال الألباني في صحيح سنن أبي داود (٣/٣١): «صحيح».

(١) قطعة من حديث سيأتي تخريجه في موضعه (٥٤٨).

(٢) انظر: قصة المسيح الدجّال ونزول عيسى ـ عليه الصلاة والسلام ـ وقتله إيّاه للألباني رحمه الله، وتنصيصه على تواتر الأحاديث في هذه المسألة، وذكر من سبقه إلى ذلك (٢٢، ٢٤، ٢٩، ٣١).

(٣) التوضيح في تواتر ما جاء في المنتظر والمسيح (ل٥٩)، مخطوطة ضمن مجموع فتاوى الشوكاني، بمكتبة الشيخ حماد الأنصاري رحمه الله.

وأما استفتاءاتهم ﷺ في شأنه، وإجاباته ﷺ في أمره، فبيانها في الفروع الآتية:

الفرع الأول: صفة الدجّال

عن ابن عمر ﭭ عن النبي ﷺ **أنه سُئل عن الدجّال** فقال: «**ألا إنّ ربكم ليس بأعوَر، ألا وإنه أعوَر، عينه كأنها عِنَبة طافية**[1]»[2].

أعطى ﷺ في هذه الفتوى أَبْرز صفات الدجّال التي تنفي ألوهيته، وتثبت كَذِبه ودجَلَه، وهي طموس إحدى عينيه؛ وذلك لإدراك كل أحد هذه العلامة، ولم يقتصر على كونه جسماً أو غير ذلك من الدلائِل، لكون بعض الناس لا يهتدي إليها[3].

وهذه العلامة انفرد النبي ﷺ بذكرها لأمته، إذ لم يسبقه نبي بقولها لقومه، يدل لهذا حديث ابن عمر ﭭ قال: قام رسول الله ﷺ في الناس، فأثنى على الله ﷻ بما هو أهلُه، ثم ذكر الدجّال فقال: «**إني لَأُنْذِرُكُمُوه، وما من نبي إلا وقد أنذره**

(١) قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (١٣/٩٧): «بياء غير مهموزة، أي: بارزة، ولبعضهم بالهمز، أي: ذهب ضوؤها».

(٢) أخرجه الترمذي ـ كتاب الفتن ـ باب ما جاء في صفة الدجال (٤/٤٤٥) رقم ٢٢٤١.

قال الترمذي: «هذا حديث صحيح غريب»، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي (٢/٤٩٥).

(٣) انظر: المنهاج شرح صحيح مسلم (٩/٢٩٤).

قومَه، ولكن سأقول لكم فيه قولاً لم يقله نبي لقومه، إنه أعوَر، وإن الله ليس بأعوَر»[(١)]، وهذا النصّ مما يسند الفتيا ويدل عليها أيضاً في بيان صفته وذكر عَوَرِه.

الفرع الثاني: خوارق الدجال

من عظيم الفتنة بالدجّال أن الله تبارك وتعالى ـ بحكمته وكمال تدبيره ـ جعل على يديه خوارق تذهل العقول وتحيّرها، امتحاناً لعباده، وابتلاءً لهم به.

ولخوف الصحابة رضي الله عنهم على أنفسهم من الفتنة به، سأل بعضهم النبي ﷺ عن بعض ما معه مما يفتن الناس ويلحقونه بسببه.

عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال: **ما سأل أحدٌ النبي ﷺ عن الدجال أكثر مما سألتُه.**

قال: «**وما سؤالك؟**».

قلت: إنهم يقولون: **مَعَهُ جبال من خبز ولحم، ونهرٌ من ماء؟**

قال: «**هو أهون على الله من ذلك**»[(٢)].

---

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب الفتن ـ باب ذكر الدجال (١٣/٩٠) رقم ٧١٢٧.

(٢) البخاري مع الفتح ـ كتاب الفتن ـ باب ذكر الدجال (١٣/٨٩) رقم ٧١٢٢، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الفتن وأشراط الساعة ـ باب في الدجال وهو أهون على الله عز وجل (٩/٣٠٠) رقم ٢٩٣٩. واللفظ لمسلم.

فبيَّن ﷺ بجوابه هذا أنّ ما مع الدجال من الخوارق أقل من أن يكون سبباً لإضلال المؤمنين، أو فتنتهم عن دينهم، أو تشكيكهم في إيمانهم، وذلك لظهور النقص عليه، وبروز فجوره وفسقه لكل مؤمن[(١)].

قال القاضي عياض رحمه الله في قوله: «**هو أهون على الله من ذلك**»: «أي: من أن يجعل ما يخلقه على يده مضلاً للمؤمنين، ومشككاً لقلوب الموقنين، بل ليزداد الذين آمنوا إيماناً، وليرتاب الذين في قلوبهم مرض والكافرون . . . لا أن قوله: «**هو أهون على الله من ذلك**» أي: أنه ليس شيء من ذلك معه . . .»[(٢)].

فبهذا يتضح معنى الفتيا، ويتبين من الذي يُبتلى بها، ومن الذي يُعصم منها، ويُعافى من الوقوع فيها، ومما يجدر التنبيه عليه بخصوص هذا الأمر أن كل ما يجري على يده من الخوارق سواء ما ذكر في الاستفتاء أو غيره «هذا كله ليس بِمَخْرِقَة[(٣)]، بل له حقيقة امتحن الله به عباده في ذلك الزمان، فيضل به كثيراً، ويهدي به كثيراً . . .»[(٤)]، خلافاً لمن زعم أن ذلك تمويه لا

(١) انظر: المفهم للقرطبي (٧/٢٩٢)، والنهاية في الفتن والملاحم لابن كثير (١/١٢٦).

(٢) إكمال المعلم للقاضي عياض (٨/٤٩٢).

(٣) أي: ليس بكذب أو اختراق، وإنما هو حق خلقه الله على يد هذا الرجل. انظر في معنى (خرق): تهذيب اللغة (٧/٢١).

(٤) النهاية في الفتن والملاحم (١/١٢٧)، وانظر: لوامع الأنوار للسفاريني (٢/٩٢).

حقيقة له، وأن غايتها أنها خيالات يُلَبَّس بها على الناس[(١)].

الفرع الثالث: مدة لبث الدجال في الأرض

جاء في حديث النواس بن سمعان رضي الله عنه الطويل في ذكر الدجّال، أن الصحابة رضي الله عنهم قالوا: **يا رسول الله، وما لبثه في الأرض؟**

قال: «**أربعون يوماً، يوم كسنة، ويوم كشهر، ويوم كجمعة، وسائر أيامه كأيامكم**»[(٢)].

وهذه الفتوى هي العمدة في مدة بقائه في الأرض، وما ورد من الروايات الأُخرى فهو مرجوح[(٣)].

وأما بالنسبة لمعنى الفتيا فإن «الحديث على ظاهره، وهذه الأيام الثلاثة طويلة على هذا القدر المذكور في الحديث، يدل عليه قوله ﷺ: «**وسائر أيامه كأيامكم**»»[(٤)] والله أعلم.

الفرع الرابع: قدر إسراع الدجال في الأرض

وقد ورد السؤال عن هذا في حديث النواس المتقدم حيث قالوا: **يا رسول الله، وما إسراعه في الأرض؟**

---

(١) النهاية في الفتن والملاحم (١/١٢٧)، وانظر: لوامع الأنوار للسفاريني (٢/٩٢).
(٢) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب الفتن وأشراط الساعة ـ باب ذكر الدجال وصفته وما معه (٩/٢٨٩) رقم ٢١٣٧.
(٣) انظر: إتحاف الجماعة للتويجري (٣/٧٥).
(٤) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٩/٢٩٦).

قال: «**كالغيث استدبَرَتْه الريح** . . .»[(١)].

فدلت هذه الفتوى على صفة سرعة مروره بالأرض، وقُوة قطعِه لمسافاتها الطويلة الشاسعة، وكل هذا دال على عِظم فتنته التي «تدهش العقول، وتحير الألباب»[(٢)] وتبهر النفوس، وتزعزع القلوب، والله المستعان.

المسألة الثانية: النار التي تحشر الناس من المشرق إلى المغرب

وهي النار «التي يعقبها قيام الساعة بغير تخلل شيء آخر»[(٣)] فـ «تسوق الموجودين في آخر الزمان من سائر أقطار الأرض إلى أرض الشام منها، وهي بقعة المحشر والنشر»[(٤)] وفي الحديث الآتي تحديد الاستفتاء الوارد في أمرها:

عن أنس ﵁ أن عبدالله بن سَلَام ﵁ لما بلغه مقدم النبي ﷺ المدينة أتاه فقال: إني سائلك عن ثلاث لا يعلمهن إلا نبيّ، وذكر منها: **ما أولّ أشراط الساعة؟**

فقال ﷺ: «**أما أول أشراط الساعة فنار تحشر الناس من**

(١) تقدم تخريجه في الهامش (٢) (٥٥٠).
(٢) الكاشف عن حقائق السنن (١١/٣٤٥).
(٣) فتح الباري (١٣/٨٠).
(٤) النهاية في الفتن والملاحم لابن كثير (١/٢٢٢).

المشرق إلى المغرب»[(١)].

فأفادت الفتوى أن هذه النار التي هذا وصفُها أول أشراط الساعة المؤذنة بقيامها[(٢)].

ومن النصوص في هذا المعنى قوله ﷺ: «**ستخرج نار من حضرموت أو من نحو حضرموت قبل يوم القيامة تحشر الناس**».

قالوا: **يا رسول الله، فما تأمرنا؟**

قال: «**عليكم بالشام**»[(٣)].

وفي الحديث الآخر ـ وقد تقدم قريباً ـ: «**وآخر ذلك نار تخرج من اليمن تطرد الناس إلى محشرهم**»[(٤)].

وهذا الحديث ظاهره التعارض مع حديث أنس المشتمل على الفتوى، إذ هذا الحديث ينصّ على أن هذه النار آخر أشراط الساعة، وحديث أنس على أنها أول أشراط الساعة.

---

(١) تقدم تخريجه (٤٦٠).

(٢) انظر: فتح الباري (١١/٣٥٣).

(٣) أخرجه الترمذي ـ كتاب الفتن ـ باب ما جاء لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من قِبَل الحجاز (٤/٤٣١) رقم ٢٢١٧، وقال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب صحيح».
وأخرجه أحمد في المسند (٢/٧٢) رقم ٥١٤٧، قال الألباني رحمه الله في تخريج أحاديث فضائل الشام ودمشق (٣٣) رقم ١١: «وإسناده عند أحمد صحيح على شرط الشيخين»، وانظر: صحيح سنن الترمذي (٢/٤٨١).

(٤) انظر: (٥٤٤).

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: «ويُجمع بينهما بأن **آخِرِيَّتَها باعتبار** ما ذُكِر معها من الآيات، **وأوّلِيَّتَها باعتبار** أنها أول الآيات التي لا شيء بعدها من أمور الدنيا أصلاً، بل يقع بانتهائها النفخ في الصور، بخلاف ما ذكر معها، فإنه يبقى بعد كل آية منها أشياء من أمور الدنيا»[1]، وبهذا ينتفي التعارض والحمد لله.

❑ ❑ ❑ ❑ ❑ ❑

(١) فتح الباري (١٣/٨٢).

المبحث الثاني

فتنة القبر وعذابه ونعيمه

الإيمان بفتنة القبر وعذابه ونعيمه من جملة مسائل الإيمان باليوم الآخر التي أخبر النبي ﷺ بوقوعها بعد الموت، والتي شاع عند أهل السُّنة تقريرها وإدراجُها في أصول الاعتقاد[١].

وقد كان ﷺ يخبر أصحابه بما يقع للناس في قبورهم، ترسيخاً لهذا المعتقد في قلوبهم، وتنبيهاً لهم على تقوى الله تعالى وطاعته، والحذر من عصيانه ومخالفة أمره، كما سيأتي في تقرير هذه المسائل، وهي على النحو التالي:

المطلب الأول: فتنة القبر[٢]

وهي أول ما يلقى العبد في قبره بعد دفنه، والتي تستدعي

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (٧/٤٣٥).

(٢) وهي سؤال الميت واختباره في القبر عن ربه، ودينه، ونبيه ﷺ.
انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (٤/٢٥٧)، وشرح أصول الإيمان لابن عثيمين (٤٤).

الاستعداد لها، وإعداد العدة للمرور بها، وذلك لعظم هولها، وخطورة أمرها.

عن أسماء بنت أبي بكر ﵄ قالت: قام رسول الله ﷺ خطيباً، فذكر فتنة القبر التي يفتتن فيها المرء، فلما ذكر ذلك ضَجَّ المسلمون ضجَّة[1].

وبخصوص هذه الفتنة استفتى عمر بن الخطاب ﵁ النبي ﷺ عندما أخبرهم بها.

عن عبدالله بن عمرو ﵄ أن رسول الله ﷺ ذكر فَتَّانَي القبر.

فقال عمر بن الخطاب: **أَتُرَدُّ علينا عقولنا يا رسول الله؟**

فقال: «**نعم، كهيئتكم اليوم**».

قال: فَبِفِيه الحجَر[2].

---

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب الجنائز ـ باب ما جاء في عذاب القبر (٢٣٢/٣) رقم ١٣٧٢.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٢٩/٢) رقم ٦٦٠٠، من طريق ابن لهيعة قال: حدثني حيي بن عبدالله المعافري أن أبا عبدالرحمن حدثه أن عبدالله بن عمرو (فذكره).

وفي إسناده ابن لهيعة، تقدم غير مرة، وقد تابعه ابن وهب عند ابن حبان (٣٨٤/٧) رقم ٣١١٥، وابن عديّ في الكامل في الضعفاء (٤٥٠/٢)، والطبراني في المعجم الكبير (٤٤/١٣) رقم ١٠٦.

وأيضاً فيه حيي بن عبدالله المعافري، مختلف فيه.

قال ابن عدي في الكامل في الضعفاء (٤٥١/٢): «وأرجو أنه لا بأس به إذا روى عنه ثقة». =

فدلت الفتيا على حصول هذه الفتنة، وعلى رد عقول الناس إليهم، وعود أرواحهم إلى أجسامهم عوداً خاصّاً مغيَّباً عن الخلق حقيقته وصفته[(١)].

فيُسألون ويُمتحنون فيما أخبر به النبي ﷺ، فَيَعون ما يُقال لهم، وما يُخاطَبون به، وهذا السؤال متوجِّه للروح والبدن معاً كما دلت على ذلك النصوص[(٢)]، فمن وُفِّق للصواب نجا، ومن خُذِل هَلَك.

يدل لهذه المسألة من كتاب الله قوله تعالى: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْـَٔاخِرَةِ﴾ [إبراهيم: ٢٧].

فقد فسر ﷺ[(٣)] هذه الآية بالثبات عند السؤال في القبر في

= قلت: وقد روى عنه ابن وهب عند ابن حبان، وابن عدي، والآجري في الشريعة (١٨٩/٢) رقم ٩١٧.

قال الذهبي في ديوان الضعفاء والمتروكين (١٠٨): «حسن الحديث».

قال المنذري في الترغيب والترهيب (٢٦٦/٤): «رواه أحمد من طريق ابن لهيعة، والطبراني بإسناد جيد»، وانظر: المغني عن حمل الأسفار للعراقي (١٢٣٦/٢).

وحسَّنه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣٩٣/٣)، وصحيح موارد الظمآن (٣٤٠/١)، وأحمد شاكر في تخريجه للمسند (١٠٥/١٠) رقم ٦٦٠٣.

وقال رحمه الله: «وقول عمر: (بفيه الحجر) مما أعطاه الله بفضله ومنّه، من قوة العقل، وثبات الجنان، وصادق الإيمان، وقوة الحجة، ثقة بربه، واستمساكاً بالعروة الوثقى».

(١) التنبيهات السنيّة (٢٢١).

(٢) انظر: شرح العقيدة الطحاوية (٥٧٩).

(٣) انظر: المفهم للقرطبي (١٤٨/٧).

قوله: «المسلم إذا سئل في القبر شهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، فذلك قوله: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْـَٔاخِرَةِ﴾»(١).

وأما نصوص السُّنة فقد تواترت(٢) في هذه المسألة.

قال ابن عبدالبر رَحِمَهُ ٱللَّهُ «والآثار في هذا متواترة، وأهل السُّنة والجماعة كلهم على الإيمان بذلك، ولا ينكره إلا أهل البدع»(٣).

فمنها قوله ﷺ: «... فأوحي إليّ أنكم تُفتَنون في قبوركم ـ مثل أو قريب(٤) ـ من فتنة المسيح الدجّال...»(٥).

وعن عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا قالت: قلت: **يا رسول الله، تُبتَلى هذه الأمة في قبورها، فكيف بي وأنا امرأة ضعيفة؟**

---

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب التفسير ـ باب ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ﴾ (٣٧٨/٨) رقم ٤٦٩٩، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها ـ باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار (٢٢١/٩) رقم ٢٨٧١، واللفظ للبخاري.

(٢) انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (٢٥٧/٤)، وشرح الصدور في أحوال الموتى والقبور للسيوطي (١٢١)، والتنبيهات السنيّة للرشيد (٢٢٠).

(٣) التمهيد (٢٤٧/٢٢).

(٤) هذا شكٌّ من أحد رواة الحديث، وهي أسماء بنت أبي بكر الصديق رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، انظر: فتح الباري (١٨٣/١).

(٥) البخاري مع الفتح ـ كتاب العلم ـ باب من أجاب الفتيا بإشارة اليد والرأس (١٨١/١) رقم ٨٦، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الكسوف ـ باب ما عُرض على النبي ﷺ (٤٧٧/٣) رقم ٩٠٥، واللفظ للبخاري.

قال: «**يثبّتُ الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا، وفي الآخرة، ويضل الله الظالمين، ويفعل الله ما يشاء**»[(١)].

والذي يتولى هذه المهمّة ملكان، يُسمّى أحدهما: المنكر، والآخر: النكير.

قال ﷺ: «**إذا قُبر الميت ـ أو قال: أحدكم ـ أتاه ملكان أسودان أزرقان، يُقال لأحدهما: المنكر، والآخر: النكير، فيقولان: ما كنت تقول في هذا الرجل؟ فيقول ما كان يقول: هو عبد الله ورسوله، أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله، فيقولان: قد كنا نعلمُ أنك تقول هذا . . .**»[(٢)]، إلى غير ذلك من الأحاديث الدالة على إثبات هذه المسألة، وقد أطال في ذكرها الحافظ ابن كثير في تفسيره[(٣)].

ولما كانت هذه المسألة مما خالف أهلُ الأهواء أهلَ السُّنة

---

(١) أخرجه البزار كما في كشف الأستار (١/٤١٠) رقم ٨٦٨، وابن الأعرابي في المعجم (١/١٧٦) رقم ٨٠.
قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٨٦): «ورجاله ثقات».
وقال الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣/٣٩٣): «صحيح لغيره».

(٢) أخرجه الترمذي ـ كتاب الجنائز ـ باب ما جاء في عذاب القبر (٣/٣٨٣) رقم ١٠٧١، وابن أبي عاصم في السُّنة (١/٥٩٦) رقم ٨٩٠، وابن حبان في صحيحه (٧/٣٨٦) رقم ٣١١٧.
قال الترمذي: «حسن غريب»، وصححه ابن حبان، وقال الألباني: «حسن».
انظر: صحيح سنن الترمذي (١/٥٤٤)، والسلسلة الصحيحة (٣/٣٧٩) رقم ١٣٩١.

(٣) انظر: تفسير القرآن العظيم (٢/٥١٢).

في إثباتها، فإن علماء السلف نصوا عليها في مصنفاتهم العقدية تقريراً لها ورداً على المخالفين فيها.

يقول الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: «... وأن هذه الأمة تُفتَن في قبورها، وتُسأل عن الإيمان والإسلام، ومن ربُّه؟ ومن نبيُّهُ؟ ويأتيه منكر ونكير كيف شاء الله عَزَّ وَجَلَّ، وكيف أراد ...»[(١)].

وقال ابن أبي زيد القيرواني[(٢)]: «... وأن المؤمنين يفتنون في قبورهم ويسألون ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ﴾»[(٣)] [إبراهيم: ٢٧].

وبهذه النقول عن العلماء وما تقدمها من نصوص الكتاب والسُّنة يتجلى الاستفتاء وتتضح المسألة، إلا أنه يستثنى من هذه الفتنة مَنْ خصهم الله تعالى بمزيد فضل منه، كالشهيد في المعركة.

فعن رجل من أصحاب النبي ﷺ أن رجلاً قال: **يا رسول الله، ما بالُ المؤمنين يفتنون في قبورهم إلا الشهيد؟**

قال: **«كفى ببارقة السيوف على رأسِهِ فتنة»**[(٤)].

---

(١) أصول السُّنة للإمام أحمد بن حنبل برواية عبدوس بن مالك العطّار (٥٦).

(٢) هو عالم المغرب أبو محمد عبدالله بن أبي زيد المالكي، يقال له: مالك الصغير، وبرز في العلم والعمل، توفي سنة ست وثمانين وثلاثمائة، قال الذهبي: «وكان رَحِمَهُ اللَّهُ على طريقة السلف في الأصول، ولا يدري الكلام ولا يتأول»، من مؤلفاته: الرسالة وهي مشهورة مطبوعة.
ـ انظر: سير أعلام النبلاء (١٧/١٠).

(٣) مقدمة ابن أبي زيد القيرواني (٦٠).

(٤) أخرجه النسائي ـ كتاب الجنائز ـ تحت ترجمة (الشهيد) (٤/٩٩) رقم ٢٠٥٣، =

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ مبيناً الفتيا، وشارحاً وجهَ استثناء الشهيد من فتنة القبر: «معناه ـ والله أعلم ـ قد امتُحِن نفاقُه من إيمانه ببارقةِ السَّيف على رأسه فلم يفرّ، فلو كان منافقاً لَمَا صبرَ لبارقةِ السيف على رأسِه، فدلّ على أن إيمانه هو الذي حمله على بذل نفسه لله وتسليمها له، وهاج من قلبه حميّة الغضب لله ورسوله، وإظهار دينه، وإعزاز كلمته، فهذا قد أظهر صدق ما في ضميره حيث برز للقتل فاستغنى بذلك عن الامتحان في قبره»[(١)].

وهناك أصناف أُخرى من الناس تُوقى هذه الفتنة، واقتصرت على ذكر الشهيد لورود الاستفتاء عنه.

المطلب الثاني: عذاب القبر ونعيمه

بيان هذه المسألة تابع للكلام على المسألة السابقة ومقرون بها، إذ نعيم القبر وعذابه ثمرة ذلك الاختبار، ونتيجة ذلك الابتلاء، وهو حقٌّ واجبُ الإيمان به، وفرضٌ لازمٌ انعقاد القلب عليه[(٢)].

= وابن أبي عاصم في الجهاد (٢/٥٧٠) رقم ٢٣٠، وهو صحيح.
انظر: صحيح سنن النسائي (٢/٧٣)، وأحكام الجنائز (٥٠)، وصحيح الترغيب والترهيب (٢/١٤٣).

(١) الروح (٢٢٢)، وانظر: التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة للقرطبي (١/٤٢٤).

(٢) انظر: الاقتصاد في الاعتقاد (١٧٢).

وقد ورد السؤال عنه في غير ما حديث، وهذا بيانها:

عن عائشة رضي الله عنها أن يهودية دخلت عليها، فذكرت عذاب القبر، فقالت لها: أعاذكِ اللّهُ من عذاب القبر.

فسألت عائشة رضي الله عنها رسول الله ﷺ عن عذاب القبر؟

فقال: «**نعم، عذاب القبر**» وفي رواية: «**عذاب القبر حق**»[(١)].

وعنها قالت: دخلت عليّ عجوزان من عُجُز يهود المدينة فقالتا: إن أهل القبور يعذبون في قبورهم.

قالت: فكذبتُهُما، ولم أُنعِم أن أُصدِّقَهما، فخَرَجَتا، ودخل عليّ رسولُ الله ﷺ، فقلت له: **يا رسول الله، إن عجوزين من عُجُز يهود المدينة دَخَلتا عليّ فزَعَمتا أن أهل القبور يُعَذَّبون في قبورهم؟**

فقال: «**صَدَقَتا، إنهم يُعذَّبون عذاباً تسمعُهُ البهائم**».

قالت: فما رأيتُه بعدُ في صلاة إلا يتعوذ من عذاب القبر[(٢)].

وعن أم مبشِّر[(٣)] قالت: دخل عليّ رسولُ الله ﷺ وأنا في

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب الجنائز ـ باب ما جاء في عذاب القبر (٣/٢٣٢) رقم ١٣٧٢.

(٢) البخاري مع الفتح ـ كتاب الدعوات ـ باب التعوذ من عذاب القبر (١١/١٧٤) رقم ٦٣٦٦، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب المساجد ومواضع الصلاة ـ باب استحباب التعوذ من عذاب القبر (٣/٩١) رقم ٥٨٤.

(٣) هي أم مبشر بنت البراء بن معرور، أنصاريّة، يقال اسمها: حُمَيْمة بنت صيفي بن صَخْر، وهي امرأة زيد بن حارثة. انظر: الإصابة (٨/٨٩، ٤٧٠).

حائط من حوائط بني النجار، فيه قبورٌ منهم ماتوا في الجاهليّة، فسمعهم وهم يُعذّبون، فخرج وهو يقول: «**استعيذوا بالله من عذاب القبر**».

قالت: فقلت: **يا رسول الله، وإنهم ليعذبون في قبورهم؟**

ـ وفي لفظ ـ **وللقبر عذاب؟**

قال: «**نعم، عذاباً تسمعهُ البهائم**»[1].

فصرَّحَت هذه الفتاوى منه ﷺ بإثبات عذاب القبر، وأنه حق وواقع على من كان أهلاً له.

قال حنبل[2]: قلت لأبي عبدالله في عذاب القبر.

فقال: «هذه أحاديث صحاح، نؤمن بها ونُقِرّ بها، كل ما جاء عن النبي ﷺ إسناده جيد أقررنا به، إذا لم نقرّ بما جاء به

(١) أخرجه أحمد في المسند (٦/٤٠٧) رقم ٢٧٠٣٨، وابن حبان في صحيحه (٧/٣٩٥) رقم ٣١٢٥، والآجري في الشريعة (٢/١٨٤) رقم ٥٠٧، وابن أبي شيبة في المصنف (٣/٥٤) رقم ١٢٠٣٣، والطبراني في المعجم الكبير (٢٥/١٠٣) رقم ٢٦٨، وابن أبي عاصم في السُّنة (١/٦٠٤) رقم ٩٠١، كلهم من طريق الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن أم مبشر قالت: (فذكرته).
والحديث صححه ابن حبان، وقال الألباني: «وإسناده صحيح على شرط مسلم»، سلسلة الأحاديث الصحيحة (٣/٤٢٩)، وانظر: صحيح موارد الظمآن (١/٣٤٥).

(٢) هو حنبل بن إسحاق بن حنبل بن هلال الشيباني، ابن عم الإمام أحمد ابن حنبل رَحِمَهُ ٱللَّهُ، توفي بواسط سنة ثلاث وسبعين ومائتين. انظر: تاريخ بغداد (٨/٢٨٦).

الرسول ﷺ ودفعناه، ورددناه، رددنا على الله أمره، قال تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾ [سورة الحشر: ٧]».

قلت له: وعذاب القبر حق؟

قال: «**حق، يُعَذَّبون في القبور**»[(١)].

ويُضَم إلى هذه الفتاوى في التدليل على هذا الأصل، نصوص القرآن والسُّنة الواردة في هذه المسألة، وما نُقِل من الإجماع في ذلك.

قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِى فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ أَعْمَىٰ ﴿١٢٤﴾﴾ [طه: ١٢٤].

والمعيشة الضنك: هي عذاب القبر.

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ: ﴿فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا﴾ قال: «**عذاب القبر**»[(٢)].

وقال تعالى: ﴿وَحَاقَ بِـَٔالِ فِرْعَوْنَ سُوٓءُ ٱلْعَذَابِ ﴿٤٥﴾ ٱلنَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا ۖ وَيَوْمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ أَدْخِلُوٓا۟ ءَالَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ ٱلْعَذَابِ ﴿٤٦﴾﴾ [غافر: ٤٥، ٤٦].

---

(١) نقل ذلك عنه ابن القيم في كتابه الروح (١٦٦).

(٢) أخرجه البزار كما في تفسير القرآن العظيم لابن كثير (١٦٥/٣)، وابن حبان في صحيحه (٣٨٨/٧) رقم ٣١١٩، والبيهقي في عذاب القبر وسؤال الملكين (٧١) رقم ٦٩، وانظر: فتح الباري (٤٣٣/٨).
وصححه ابن حبان، وجَوّد إسناده ابن كثير في تفسيره (١٦٥/٣)، وحسَّنه الألباني في صحيح موارد الظمآن (١٨٠/٢).

استُدِلَّ بهذه الآية على هذه المسألة ـ أعني عذاب القبر في البرزخ ـ[(١)].

قال القرطبي رحمه الله: «والجمهور على أن هذا العرض في البرزخ، واحتج بعض أهل العلم في تثبيت عذاب القبر بقوله: «**النار يُعرضون عليها غدوّاً وعشيّاً**» مادامت الدنيا»[(٢)].

وأما السُّنة فقد تواترت[(٣)] نصوصها، وتنوعت دلالتها على إثبات هذا الأمر.

قال ابن أبي العز الحنفي رحمه الله: «وقد تواترت الأخبار عن رسول الله ﷺ في ثبوت عذاب القبر ونعيمه لمن كان لذلك أهلاً . . .»[(٤)].

فمن ذلك قوله ﷺ: «**إن أحدكم إذا مات عُرض عليه مقعَدُهُ بالغداة والعشي، إنْ كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة، وإنْ كان من أهل النار فمن أهل النار، يُقال: هذا مقعدك حتى يبعثك الله إليه يوم القيامة**»[(٥)].

---

(١) انظر: تفسير القرآن العظيم (٨٣/٤)، وتيسير الكريم الرحمن (٥١٥).

(٢) الجامع لأحكام القرآن (٢٠٨/٨).

(٣) انظر: مجموع فتاوى ابن تيمية (٢٨٥/٤)، ومفتاح دار السعادة لابن القيم (٢٠٧/١)، والروح له (١٥٥)، وأهوال القبور لابن رجب (٤٣)، ومعارج القبول للحكمي (٧٢١/٢)، والتنبيهات السنيّة (٢٢٠)، وسلسلة الأحاديث الصحيحة (٢٩٥/١).

(٤) شرح العقيدة الطحاويّة (٥٧٨).

(٥) البخاري مع الفتح ـ كتاب الجنائز ـ باب الميت يُعرض عليه مقعده بالغداة والعشي (٢٤٣/٣) رقم ١٣٧٩، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الجنة وصفة نعيمها ـ باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه . . . (٢١٨/٩) رقم ٢٨٦٦.

وعن ابن عباس ﵄ عن النبي ﷺ أنه مرّ بقبرين يُعذبان، فقال: «**إنهما ليعذبان، وما يعذبان في كبير، أما أحدهما: فكان لا يستتر من البول، وأما الآخر: فكان يمشي بالنميمة**»، ثم أخذ جريدة رطبة فشقها بنِصْفَين، ثم غرز في كل قبر واحدة.

فقالوا: **يا رسول الله، لِمَ صنعت هذا؟**

فقال: «**لعله أنْ يخففَ عنهما ما لم يَيْبسا**»[(١)].

وعن عائشة ﵂ عن النبي ﷺ قال: «**من أحبَّ لقاء الله أحبَّ الله لقاءه، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه**».

فقلت: **يا نبيّ الله، أَكَراهِيَة الموت؟ فكلنا يكره الموت.**

فقال: «**ليس كذلك، ولكن المؤمن إذا بُشِّر برحمة الله ورضوانه وجنته، أحبّ لقاء الله، فأحبّ الله لقاءه، وإن الكافر إذا بُشّر بعذاب الله وسخطِه، كره لقاء الله، وكره الله لقاءه**»[(٢)].

---

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب الجنائز ـ باب الجريدة على القبر (٣/٢٢٢) رقم ١٣٦١، واللفظ له.

ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الطهارة ـ باب الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه (٢/٢٠٣) رقم ٢٩٢.

(٢) البخاري مع الفتح ـ كتاب الرقاق ـ باب من أحب لقاء الله أحبَّ الله لقاءه (١١/٣٥٧) رقم ٦٥٠٧، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ـ باب من أحبّ لقاء الله أحبّ الله لقاءه (٩/١٢) رقم ٢٦٨٤.

واستدل بهذا الحديث على عذاب القبر ونعيمه الحافظ ابن رجب في كتابه أهوال القبور (٤٢). =

والنصوص في هذا كثيرة، واستناداً إليها انعقد إجماع أهل السُّنة والجماعة على ما دلت عليه، وأصبح لا ينكر هذا عندهم إلا ضالّ مضلّ.

قال أبو الحسن الأشعري رَحِمَهُ ٱللَّهُ في سرده إجماعات أهل السُّنة في أبواب الاعتقاد: «وأجمعوا على أن عذاب القبر حق...»[(١)].

وقال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وهذا كما أنه مقتضى السُّنة الصحيحة، فهو متفق عليه بين أهل السُّنة»[(٢)].

إذا ثبت هذا، فإنه «مما ينبغي أن يُعلمَ أن عذاب القبر هو عذاب البرزخ، فكل من مات وهو مستحق للعذاب ناله نصيبه منه، قُبر أو لم يُقبر، فلو أكلته السباع أو أُحرِق حتى صار رماداً ونُسِف في الهواء، أو صُلبَ أو غرق في البحر، وصلَ إلى روحه وبدنه من العذاب ما يصل إلى القبور»[(٣)].

قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وهذا هو مذهب السلف وأئمتها أن الميت إذا مات يكون في نعيم أو عذاب، وأن ذلك يحصُل

= فقد دل الحديث على أن ما يؤول إليه العبد وما يصير إليه، إما نعيم دائم، أو عذاب مستمر، وهذا يبدأ بحال الاحتضار، مروراً بالبرزخ، وانتهاء بالجنة أو النار.

(١) رسالة إلى أهل الثغر (١٥٩).

(٢) الروح لابن القيم (١٦٦).

(٣) المصدر نفسه (١٦٦).

لروحِه وبدنِه، وأن الروح تبقى بعد مفارقة البدن مُنَعّمة أو مُعَذّبة، وأنها تتصل بالبدن أحياناً، ويحصُل له معها النعيم أو العذاب...»[١].

وهنا ثلاث مسائل وثيقة الصلة بهذا المبحث؛ لاشتراكها في مُسمَّى الغيب، ولقوة تعلقها وصلتها بمسائل اليوم الآخر، ولقربها من مسائِل هذا المبحث ناسب إيرادها هنا.

وبيان هذه المسائل وما ورد من السؤال عنها والاستفسار في أمرها على النحو التالي:

المسألة الأولى: الروح

العلم بالروح مما خَصَّ الله به نفسه، ولم يُطلِع عليه أحداً من خلقه، فلا سبيل إليه إلا بالوحي؛ إذ أنها من جِنسٍ لا نظير له في عالم الموجودات[٢]، وفي الخبر الوارد في المسألة ما يُجَلّي ذلك.

عن عبدالله بن مسعود ﵁ قال: بينما أنا أمشي مع النبي ﷺ في خِرَب المدينة وهو يتوكأ على عَسيب معهُ، فمرَّ بنفر من اليهود، فقال بعضهم لبعض: سلوه عن الروح.

وقال بعضهم: لا تسألوه، لا يجيء[٣] فيه بشيء تكرهونه.

---

(١) الروح لابن القيم (١٦٨).

(٢) انظر: القيامة الصغرى للأشقر (٨٧).

(٣) قال القسطلاني في إرشاد الساري (٢١٨/١): «برفع يجيء على الاستئناف، .. والمعنى: لا يجيء فيه بشيء تكرهونه، وبجزمه على جواب النهي».
وتوضيحاً لقول القسطلاني يقال: فالمعنى على الاستئناف: لن يأتي بشيء تكرهونه، وعلى الجزم: لا تسألوه خشية أن يأتي بشيء تكرهونه، والله أعلم.

فقال بعضهم: لَنسألنَّه.

فقام رجل منهم فقال: **يا أبا القاسم، ما الروح؟**

فسكت، فقلت: إنّه يُوحى إليه، فقمت، فلما انجلى عنه فقال:

﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ۝٨٥﴾» [الإسراء: ٨٥][(١)].

فدّل هذا الجواب الذي أمر الله نبيه ﷺ به على أن إدراك حقيقة الروح لا مَطْمَع فيه لأحد؛ لاستئثار الله جل وعلا علمَه بذلك، إذ معرفة حقيقة الروح هي باعث السؤال والمقصود منه.

قال الإمام الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ: «ولم يكن سؤال اليهود لنبينا ﷺ عن خلقها، ولا قِدَمِها، وإنما سألوا عن ماهيتها وكيفيتها...»[(٢)].

فتضمن هذا الجواب الرد على من طَمِعَ في إدراك ماهيتها، وقَطْع الطريق عليه من أوله، وبما أن النص قد جاء بالإخبار عن الروح، ولم يتطرق لبيان حقيقتها فإن الواجب الوقوف على ذلك، وعدم الخوض فيه إلا بنص؛ لأنه أمر مغيب، وسبيل المغيبات ورود النصوص.

---

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب العلم ـ باب قول الله تعالى: ﴿وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ (٢٢٣/١) رقم ١٢٥، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب صفات المنافقين وأحكامهم ـ باب سؤال اليهود النبي ﷺ عن الروح (١٥٠/٩) رقم ٢٧٩٤.

(٢) سير أعلام النبلاء (٢٦٤/١٦)، وانظر: المفهم للقرطبي (٣٥٦/٧).

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: «فالنص لم يُخبِر بكيفيتها؛ لأن الإخبار بالكيفية إنما يكون فيما له نظير يماثلُه، وليست الروح من جنسِ ما نشهده، فلا يمكن تعريفنا بكيفيتها، وإن كانت لها كيفية في نفسها...»[١].

يُزاد على ذلك ـ أعني على عدم الإخبار عن ماهيتها ـ سكوت السلف الصالح عن البحث عن هذه الأشياء وعدم التعمق فيها[٢] فيسعنا ما وسعهم، ويكفينا ما كفاهم.

المسألة الثانية: مستقر أرواح الشهداء

قال تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ فَمُسۡتَقَرّٞ وَمُسۡتَوۡدَعٞۗ﴾ [الأنعام: ٩٨].

فالأرواح تتفاوت مراتبها عند الله، ويختلف مستقرها بعد انتقالها إلى الدار الأُخرى، فإمّا إلى جنة، وإمّا إلى نار.

وأصحاب الجنة تتفاوت أرواحهم فيها تفاوتاً عظيماً، فأرواح الأنبياء في أعلى عليين، ثم يليهم بعد ذلك مَن دونهم في الفضل وعلو المنزلة.

ومن هؤلاء: الشهداء، فقد جاء في غير ما نص الإخبار عن موضع أرواحهم، ومن ذلك ما ورد في الفتيا التالية:

---

(١) درء تعارض العقل والنقل (١٠/٢٩٣).

(٢) انظر: فتح الباري (٨/٤٠٣).

عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه سئل عن قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾﴾ [آل عمران: ١٦٩].

فقال: **أما إنا قد سألنا عن ذلك**[١] **فأخبرنا** «أنّ أرواحهم في جوف طير خضرٍ تسرحُ في الجنة حيث شاءت، وتأوي إلى قناديل معلقة بالعرش، فاطّلع إليهم ربك اطلاعة فقال: هل تستزيدون شيئاً فأزيدكم؟ قالوا: ربّنا، وما نستزيد ونحن في الجنة نسرحُ حيث شئنا؟ ثمّ اطَّلع إليهم الثانية فقال: هل تستزيدون شيئاً فأزيدكم؟ فلما رأوا أنهم لم يُتْركوا قالوا: تُعيد أرواحنا في أجسادنا حتى نرجع إلى الدنيا فَنُقتَل في سبيلك مرة أخرى»[٢].

فأفادت هذه الفتيا منه ﷺ أن لأرواح الشهداء «من خصوص الكرامة ما ليس لغيرهم، بأن جعلت في جوف طير . . . صيانة لتلك الأرواح، ومبالغة في إكرامها، لإِطْلاعِها على ما في الجنة من المحاسن والنِّعم، كما يطلع الراكبُ المظَلَّلُ عليه بالهَوْدَج الشفاف الذي لا يحجب عمّا وراءه، ثم يدركون في تلك الحال

---

(١) قال النووي في المنهاج شرح صحيح مسلم (٧/٣٨): «يعني النبي ﷺ»، وقال ابن القيم رحمه الله في حاشيته على مختصر سنن أبي داود (٧/١٤٠ ـ ١٤١): «والظاهر ـ والله أعلم ـ أن المسؤول عن هذه الآية الذي أشار إليه ابن مسعود هو رسول الله ﷺ، وحَذَفَه لظهور العِلم به، وأن الوهم لا يذهب إلى سواه. . .».

(٢) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب الجهاد ـ باب بيان أن أرواح الشهداء في الجنة (٧/٣٧) رقم ١٨٨٧.

التي يسرحون فيها من روائح الجنة، وطيبها، ونعيمها، وسرورها، ما يليق بالأرواح مما ترتزق وتنتعش به.

وأما اللذات الجسمانيّة فإذا أعيدت تلك الأرواح إلى أجسادها استوفت من النعيم جميع ما أعدّ الله تعالى لها، ثم إن أرواحهم بعد سَرْحِها في الجنة ترجع تلك الطير بهم إلى مواضع مكرّمة، مُشرَّفة، مُنَوَّرة، عُبِّر عنها بالقناديل لكثرة أنوارها وشدتها»[(١)]، وذلك أنهم «لما بذلوا أبدانهم لله حتى أتلفها أعداؤه فيه أعاضهم منها في البرزخ أبداناً خيراً منها تكون فيها إلى يوم القيامة، ويكون نعيمها بواسطة تلك الأبدان أكمل من نعيم الأرواح المجَرَّدة عنها»[(٢)].

قال ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والفرق بين حياة الشهداء وغيرهم من المؤمنين الذين أرواحهم في الجنة من وجهين:

أحدهما: أن أرواح الشهداء يُخلَق لها أجساد أو هي الطير التي تكون في حواصلها، ليكمل بذلك نعيمها، ويكون أكمل من نعيم الأرواح المجرّدة عن الأجساد، فإن الشهداء بذلوا أجسادهم للقتل في سبيل الله، فعوضوا عنها بهذه الأجساد في البرزخ.

والثاني: أنهم يُرزقون من الجنة، وغيرهم لم يَثبُت له في حقه مثل ذلك، فإنه جاء أنهم يَعْلَقون في شجر الجنة ...»[(٣)].

---

(١) المفهم (٣/٧١٥).

(٢) الروح لابن القيم (٢٦١).

(٣) أهوال القبور لابن رجب (١٢٥).

وفي معنى الفتيا قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَن يُقْتَلُ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتٌۢ ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ وَلَٰكِن لَّا تَشْعُرُونَ ﴿١٥٤﴾﴾ [البقرة: ١٥٤].

فدلت هذه الآية على «أن الشهداء في برزخهم أحياء يرزقون»[(١)].

وما ثبت من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «**لَمّا أصيب إخوانكم بأحد، جعل الله أرواحهم في جوف طير خضر تَرِدُ أنهار الجنة، تأكل من ثمارها، وتأوي إلى قناديل مُعَلّقة في ظل العرش، فلما وجدوا طِيبَ مأكلهم، ومَشرَبِهم، ومَقِيلهم قالوا: من يبلغ إخواننا عنا أنّا أحياء في الجنة نرزق، لئلا يزهدوا في الجهاد، ولا ينكلوا عند الحرب؟**

فقال الله سبحانه: أنا أبلغهم عنكم»، قال: فأنزل الله: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾﴾[(٢)] [آل عمران: ١٦٩].

---

(١) تفسير القرآن العظيم (١/١٨٧).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ـ كتاب الجهاد ـ باب فضل الشهادة (٣/٣٢) رقم ٢٥٢٠، وأحمد في المسند (١/٣٣٠) رقم ٢٣٨٧، وابن أبي عاصم في الجهاد (١/٢١٥) رقم ٥٢، وابن أبي شيبة في المصنف (٤/٢١٠) رقم ١٩٣٢٥، وابن المبارك في الجهاد (٦٠) رقم ٦٢، وعبد بن حميد في مسنده (١/٥٧٤) رقم ٦٧٨، وأبو يعلى في مسنده (٤/٢١٩) رقم ٢٣٣١، والطبري في جامع البيان (٣/٥١٣) رقم ٨٢٠٥، والحاكم في المستدرك (٢/٩٧) رقم ٢٤٤٤، والبيهقي في الجامع لشعب الإيمان (٨/١٦٩) رقم ٣٩٣٥، وغيرهم.
وفي إسناده محمد بن إسحاق، وأبو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس، وكلاهما مدلس. =

ويحسن ختم المسألة بالتنبيه على أن دخول روح الشهيد الجنة، ونيله هذا الفضل مشروط بعدم وجود مانع ككبيرة يَستَحِقُّ بسببها العقوبة، أو حق لآدمي باقٍ في ذمته كما ثبتت بذلك النصوص[(١)].

المسألة الثالثة: سماع الموتى

من الضروري المتقرر في النفوس أن من مات كان الأصل فيه عدم سماعِه بما يُخاطَب به، فإثبات السماع له يتوقف على ورود نصّ يتعيّن القول به، ولكونه أيضاً من أمور البرزخ المغيبة التي لا يعلمها إلا الله جل وعلا[(٢)] إضافة إلى ذلك الأصل.

= ويجاب عن هذا بأن ابن إسحاق قد صرح بالتحديث عند أحمد في المسند، وابن المبارك في الجهاد، وقد تقدمت الإحالة إليهما، وأما أبو الزبير فلم أقف على تصريح له بذلك، لكن للحديث شواهد يتقوى بها.

قال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم» ووافقه الذهبي.

وقال الألباني: «حسن» صحيح سنن أبي داود (١٠٢/٢)، وانظر: صحيح الترغيب والترهيب (١٤٣/٢).

وللتوسع في تخريج الحديث انظر: تخريج الشيخ مساعد الراشد لكتاب الجهاد لابن أبي عاصم (٢١٥/١ ـ ٢٢١)، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير (٤٠٣/١)، والصحيح المسند من أسباب النزول للشيخ مقبل الوادعي (٣٠).

(١) انظر تفصيل هذا بأدلته: أهوال القبور لابن رجب (١١٣).

(٢) انظر مقدمة العلامة الألباني في تحقيقه لكتاب: الآيات البينات في عدم سماع الأموات عند الحنفية السادات للآلوسي (٢١، ٤٠).

ولما خاطب ﷺ موتى المشركين، وناداهم بأسمائهم يوم بدر، أشكل على الصحابة ﷺ وقوع ذلك منه، مع ما هو متقرر عندهم من عدم سماع الموتى لما يقال لهم، فلذلك استفتوه عما أشكل عليهم، وسألوا عنه.

عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ ترك قتلى بدر ثلاثاً، ثم أتاهم، فقام عليهم فناداهم فقال: «**يا أبا جهل بن هشام، يا أمية بن خلف، يا عتبة بن ربيعة، يا شيبة بن ربيعة، أليس قد وجدتم ما وَعَد ربكم حقاً؟ فإني قد وجدت ما وعدني ربّي حقاً**».

فسمع عمرُ رضي الله عنه قول النبي ﷺ فقال: **يا رسول الله، كيف يسمعوا؟[1] وأنّى يجيبوا وقد جَيَّفُوا؟**

قال: «**والذي نفسي بيده، ما أنتم بأَسمَعَ لما أقول منهم، ولكنهم لا يَقدِرون أن يجيبوا**»[2]، ثم أمر بهم فسُحِبوا فألقوا في قليب بدر.

وعن ابن عمر رضي الله عنه قال: اطلع النبي ﷺ على أهل القليب فقال: «**وجدتم ما وعدكم ربكم حقاً؟**».

---

(١) قال النووي في المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٩/٢٢٥): «هكذا في عامة النسخ المعتمدة... من غير نون، وهي لغة صحيحة وإن كانت قليلة الاستعمال».

(٢) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها ـ باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار (٩/٢٢٢) رقم ٢٨٧٤.

فقيل له: **تدعو أمواتاً؟**

فقال: «**ما أنتم بأسمع منهم، ولكن لا يجيبون**»[(١)].

فهذه الفتيا صريحة في سماع الموتى، بل أقسم ﷺ على ذلك[(٢)] وأخبر «أن الأحياء الحاضرين ليسوا بأسمع لما يقول ﷺ من أولئك الموتى بعد ثلاث . . .»[(٣)].

ولكن، هل هذا السماع سماع عارض، أم سماع دائم؟

والجواب: أنَّهُ بتأمل النصّ والمناسبة التي لأجلها ورد الاستفتاء يُدرَك أن الحكم مقصور على حسب ما جاء به النصّ، دون تعدِيته لغيره إلا بنصّ آخر يُثبت ذلك.

والذي يُحتِّم القول بهذا، أن هذه المسألة من الـمُغَيَّبات ـ كما تقدم ـ وعليه فلا وصول للعلم بوقوع السماع منهم أو عدمه إلا بدليل خاص لذلك.

ويُقال في تقرير هذه المسألة: إن الحديث دالّ على أن الأصل عدم سماع الأموات، وعلى أنّ سماعهم كان لعارض من وجهين:

الأول: وجود قرينة في النص توجب قصر سماع الموتى

---

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب الجنائز ـ باب ما جاء في عذاب القبر (٣/٢٣٢) رقم ١٣٧٢.

(٢) انظر: أضواء البيان (٦/٤٢٢).

(٣) المصدر نفسه.

على الحالة التي ورد فيها، وهي قوله ﷺ في إحدى روايات حديث ابن عمر: «**إنهم الآن يسمعون ما أقول**»[١]، فـ «مفهومه أنهم لا يسمعون في غير هذا الوقت»[٢]، «حيث قيّد سماعهم بالآن»[٣].

قال العلامة سليمان بن سحمان[٤] مؤكداً هذا الاستدلال: «إن سماع أهل القليب، قليب بدر لكلام رسول الله ﷺ سماع حقيقي، وكذلك سماعُ أهل القبور سلامَ المسلم عليهم وردُّهم عليه[٥]، وإن إعادة الأرواح لتلك الأشباح بعد مفارقتها إياها إنما

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب المغازي ـ باب قتل أبي جهل (٧/٣٠) رقم ٣٩٧٩.
(٢) مقدمة الألباني لكتاب الآيات البينات (٢٩).
(٣) روح المعاني للآلوسي (٢١/٥٦).
(٤) هو الشيخ العلامة سليمان بن سحمان بن مصلح الخثعمي النجدي، نشأ نشأةً صالحة على يد والده، وطلب العلم على علماء زمانه، كان شديداً على أهل البدع غيوراً على السُّنة، منافحاً عنها بلسانه وبنانه، له مؤلفات منها: الصواعق الشهابية على الشبه الشاميّة، توفي رحمه الله عام تسعة وأربعين وثلاثمائة وألف بمدينة الرياض.
ـ انظر: علماء نجد خلال ثمانية قرون (٢/٣٩٩) وما بعدها.
(٥) ورد في ذلك حديث أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (٦/١٣٧) ولفظه: (ما من عبد يمر على قبر رجل مسلم يعرفه في الدنيا فيسلم عليه إلا عرفه ورد عليه السلام)، وفيه عبدالرحمن بن زيد بن أسلم.
قال ابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/٩١١): «وهذا حديث لا يصح، وقد أجمعوا على تضعيف عبدالرحمٰن».
وقال ابن رجب في أهوال القبور (٨٣): «فيه ضعف، وقد خولف في إسناده».
وانظر بقية أحاديث هذه المسألة مع بيان عللها: أهوال القبور لابن رجب (٨٢ ـ ٨٣).

هي إعادة عارضة لا إعادة مستقرة مستمرة، بل لسماع الكلام ورد السلام . . . فقط»[(١)].

والثاني: «أن النبي ﷺ أقرّ عمر وغيره من الصحابة على ما كان مستقراً في نفوسهم واعتقادهم أن الموتى لا يسمعون»[(٢)].

يوضح ذلك: مبادرتهم بسؤاله ﷺ لما سمعوه يخاطب أهل القليب ويناديهم، فلو لم يكن عندهم علمٌ سابق منه ﷺ بهذا الحكم لما كان لهم أن يبادروه بالسؤال[(٣)].

ويؤيد هذا الوجه ويزيده وضوحاً ما ثبت من الزيادة[(٤)] من حديث أنس رضي الله عنه المتقدم، وفيه أنه قال: « . . . **فسمع عمر صوته فقال: أتناديهم بعد ثلاث؟ وهل يسمعون؟ يقول الله عز وجل: ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ﴾**».

فقال: «**والذي نفسي بيده، ما أنتم بأسمع منهم، ولكن لا يستطيعون أن يجيبوا**»[(٥)].

فدلت هذه الزيادة على أن الأصل الثابت عند الصحابة رضي الله عنهم في هذه المسألة هو عدم سماع الموتى، يؤكده استدلال عمر

---

(١) الضياء الشارق في رد شبهات الماذق المارق لسليمان بن سحمان (٦٢٣).
(٢) مقدمة الألباني لكتاب الآيات البينات (٣٠).
(٣) انظر: مقدمة الألباني لكتاب الآيات البينات (٣٠).
(٤) انظر: فتح الباري (٧/٣٠٢).
(٥) أخرجه أحمد في المسند (٣/٣٦٤) رقم ١٤٠٤٨.
قال الألباني في مقدمة تحقيقه لكتاب الآيات البينات (٣١): «وسنده صحيح على شرط مسلم».

بقوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تُسۡمِعُ ٱلۡمَوۡتَىٰ﴾، وعدم إنكار النبي ﷺ عليه[(١)]، مما يدل على صحة استدلاله، وصحة فهمه للمراد منها، وأنها عامة في حكمها، متناولة لجميع أفرادها.

يقول الألباني رحمه الله: «فقد صرح عمر رضي الله عنه أن الآية المذكورة هي العمدة في تلك المبادرة، وأنهم فهموا من عمومها دخول أهل القليب فيه، ولذلك أشكل عليهم الأمر، فصارحوا النبي ﷺ بذلك ليزيل إشكالهم»[(٢)].

وخلاصة المسألة: أن سماع الموتى حاصل في الجملة، أما إثباته لهم مطلقاً فلا، لعدم وجود نص قاطع في ذلك[(٣)].

يقول العلامة محمود الآلوسي[(٤)]: «والحق أن الموتى يسمعون في الجملة، فيُقْتَصَر على القول بسماع ما ورد السمع بسماعه»[(٥)].

ومن النصوص في معنى الفتيا ـ أعني حديث القليب ـ

(١) انظر: مقدمة الألباني لكتاب الآيات البينات (٣١).
(٢) المصدر نفسه.
(٣) المصدر نفسه (٢٢).
(٤) هو شهاب الدين محمود بن السيد عبدالله أفندي الآلوسي البغدادي، أخذ العلم عن علماء زمانه، اشتغل بالتدريس والتأليف والوعظ ومن مؤلفاته تفسيره المشهور (روح المعاني) توفي سنة سبعين ومائتين وألف.
ـ انظر: التاج المكلل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول (٥١٢).
(٥) روح المعاني (٢١/٥٧ ـ ٥٨).

قوله ﷺ: «**إن العبد إذا وُضع في قبره وتُوُلِّي**[(١)] **وذهبَ أصحابه ـ حتى إنه ليسمع قرع نعالهم ـ أتاه ملكان فأقعداه، فيقولان له: ما تقول في هذا الرجل محمد** ﷺ؟».

فيقول: أشهد أنه عبدالله ورسوله، فيقال: انظر إلى مقعدك من النار، أبدلك الله به مقعداً من الجنة»، قال النبي ﷺ: «**فيراهما جميعاً**».

«**وأما الكافر أو المنافق فيقول: لا أدري، كنت أقول ما يقول الناس، فيقال: لا دَريتَ، ولا تَلَيتَ، ثم يُضرَب بِمِطرَقَة من حديد ضربة بين أُذُنَيه، فيصيح صيحة يسمَعُها من يليه إلا الثقلين**»[(٢)].

قال العلامة نعمان بن محمود الآلوسي[(٣)]: «ومما يؤيد مذهب الحنفيّة والموافقين لهم بعدم السماع أنّ الميت لو كان

(١) قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٢٠٦/٣): «وقوله هنا: (إذا وضع في قبره وتولى وذهب أصحابه) كذا ثبت في جميع الروايات، فقال ابن التين: إنه كرر اللفظ والمعنى واحد، ورأيته أنا مضبوطاً بخط معتمد (وتُولي) بضم أوله وكسر اللام على البناء للمجهول، أي: تولي أمره، أي: الميت».

(٢) البخاري مع الفتح ـ كتاب الجنائز ـ باب الميت يسمع خفق النعال (٢٠٥/٣) رقم ١٣٣٨.

ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها ـ باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار (٢٢٠/٩) رقم ٢٨٧٠.

(٣) هو أبو البركات خير الدين نعمان بن محمود الآلوسي، طلب العلم على علماء بلده حتى برع فيه وهو شاب، فحرر مسائل وصنف مصنفات أشهرها (جلاء العينين في محاكمة الأحمدين)، وكان من دعاة التوحيد وأنصاره، توفي سنة سبع عشرة وثلاثمائة وألف. انظر: التاج المكلل (٥١٣).

يسمع مطلقاً لما وردَ أن الرّوح ترجع إليه وقت المسألة في القبر ثم تذهب، فافهم»[(١)].

فهذا سماع مؤقت وخاص بهذا الموضع، فيقتصر عليه وعلى نظائره مما جاءت به النصوص، وبهذا يتم تقرير هذه المسألة وبيانها.

❑ ❑ ❑ ❑ ❑ ❑

(١) الآيات البينات في عدم سماع الأموات (٧٤)، وانظر: أهوال القبور (٧٨).

المبحث الثالث

قيام الساعة

المطلب الأول: وقت قيام الساعة

مما استأثر الله بعلمه، وخصَّ به نفسه، العلم بزمن قيام الساعة، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلۡمُ ٱلسَّاعَةِ﴾ [لقمان: ٣٤].

وبما أن ليوم القيامة وقعاً في النفوس، ورهبةً في القلوب؛ لما فيه من الأهوال العظيمة، والأحداث الجسيمة، فقد كثرت الأسئلة عن زمن قيامه في مناسبات متعددة، فكان ﷺ يجيبهم بما يفيد عدم علمه بذلك، أو يصرفهم إلى ما هو أهم من العلم بوقت الساعة، ويتبين هذا من خلال الفتاوى التالية:

عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رجلاً سأل النبي ﷺ **متى الساعة يا رسول الله؟**

قال: «**ما أعددت لها؟**».

قال: ما أعددت لها من كثير صلاة ولا صوم ولا صدقة، ولكني أحبّ الله ورسوله.

قال: «**أنت مع من أحببت**»[(١)].

قال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: «ففيه أنه ـ عليه الصلاة والسلام ـ كان إذا سُئِلَ عن هذا الذي لا يحتاجون إلى علمه، أرشدهم إلى ما هو الأهم في حقهم، وهو الاستعداد لوقوع ذلك والتهيؤ له قبل نزوله، وإن لم يعرفوا تعيين وقته»[(٢)].

وفي الحديث الآخر أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ **متى تقوم الساعة؟**

وعنده غلام من الأنصار يُقال له: محمد.

فقال رسول الله ﷺ: «**إنْ يَعِش هذا الغلام فعسى أن لا يدركه الهرم حتى تقوم الساعة**»[(٣)].

«يعني بذلك موتهم الذي يفضي بهم إلى الحصول في برزخ الدار الآخرة»[(٤)].

---

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب الأدب ـ باب علامة الحب في الله لقوله تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾ (١٠/٥٥٧) رقم ٦١٧١، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب البر والصلة والآداب ـ باب المرء مع من أحب (٨/٤٣٥) رقم ٢٦٣٩.

(٢) تفسير القرآن العظيم (٢/٢٦١).

(٣) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب الفتن وأشراط الساعة ـ باب قرب الساعة (٩/٣١٥) رقم ٢٩٥٣.

(٤) تفسير القرآن العظيم (١/٢٦١).

وفي حديث عمر بن الخطاب ﵁ الطويل أن جبريل ﵇ قال للنبي ﷺ: **فأخبرني عن الساعة؟**

قال: «**ما المسؤول عنها بأعلم من السائل**»[(١)].

فاتحدت هذه الفتاوى في الدلالة على استواء الخلق في عدم العلم بوقت قيام الساعة، وأنه لا أحد أعلم من أحد[(٢)] حتى أكرم الرسل من الملائكة وهو جبريل ﵇، وأفضل الرسل من البشر وهو نبينا محمد ﷺ، وإذا كان الأمر كذلك بالنسبة لهذين الرسولين، فغيرهما من باب أولى.

ومما يعضد هذا المعنى من كتاب الله تعالى قوله ـ جل وعلا ـ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا ۝٤٢ فِيمَ أَنتَ مِن ذِكْرَاهَا ۝٤٣ إِلَىٰ رَبِّكَ مُنتَهَاهَا ۝٤٤﴾ [النازعات: ٤٢ ـ ٤٤].

قال ابن كثير ﵀: «أي: ليس علمها إليك، ولا إلى أحد من الخلق، بل مردّها ومرجعها إلى الله ﷻ فهو الذي يعلم وقتها على التعيين»[(٣)].

ومن السُّنة ما رواه جابر بن عبدالله ﵁ حيث قال: سمعت النبي ﷺ يقول قبل أن يموت بشهر: «**تسألوني عن الساعة، وإنما**

---

(١) تقدم (٤١٢).

(٢) انظر: تفسير القرآن العظيم (١/٢٦١)، وجامع العلوم والحكم (٥٣)، والمنار المنيف في الصحيح والضعيف لابن القيم (٧٠).

(٣) تفسير القرآن العظيم (٤/٤٧٠).

علمها عند الله. . .»[(١)] الحديث.

فيؤخذ من هذه النصوص أنه لو كان في العلم بوقت قيام الساعة خير للأمّة لأخبرها بذلك ﷺ وأعلمها به، فلما عُلِم أنْ لا فائدة في ذلك صَرَفَهم إلى ما هو أولى بالعناية، وأحرى بالسؤال، وهو الاهتمام بأمر الآخرة، والاستعداد لها.

وبهذه الفتاوى يُعلم بُطلان دعوى من وقّت قيام الساعة بعدَ مرور حقبة معينة من الزمن، وهذا إلى جانب أنه دَجَل وكذب فهو تَقَوّل على الله بلا علم إذ «ليس عن النبي ﷺ في تحديد وقت الساعة نصّ أصلاً»[(٢)]، والفتاوى السابقة مع ما عضدها من الآيات قاطعة بذلك.

المطلب الثاني: حقيقة الصور

النفخ في الصور أول أحداث يوم القيامة المؤذنة بزوال الدنيا وبعث الناس من قبورهم، وقيامهم لربهم، ولِعِظم أمره، وكِبَر وقعِه، كَثُر ذكره في القرآن، إما بالتصريح بلفظه كقوله تعالى: ﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي ٱلصُّورِ نَفۡخَةٞ وَٰحِدَةٞ ۝١٣﴾ [الحاقة: ١٣]، وإما بمعناه كقوله ﷻ: ﴿يَوۡمَ تَرۡجُفُ ٱلرَّاجِفَةُ ۝٦ تَتۡبَعُهَا ٱلرَّادِفَةُ ۝٧﴾ [النازعات: ٦، ٧]، وما كان هذا شأنه فإنه محل السؤال، وطلب معرفة للمراد منه.

---

(١) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب فضائل الصحابة ـ باب قوله ﷺ: «**لا تأتي مائة سنة. . .**» (٨/٣٣٠) رقم ٢٥٣٨.

(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية (٤/٣٤١)، وانظر: المنار المنيف (٦٨).

وفي الفتوى التالية ما يكشف عن حقيقة الصور، ويجلّي معناه.

عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال أعرابي: **يا رسول الله، ما الصور؟**

قال: «**قرن ينفخ فيه**»[١].

ففسر ﷺ الصور للسائل الأعرابي بما يعرفه من كلام العرب[٢] وهو القَرْن، إلا أنه خَصَّهُ بمعنى زائد وهو النفخ فيه،

---

(١) أخرجه الترمذي ـ كتاب صفة القيامة والرقائق والورع ـ باب ما جاء في شأن الصور (٢/٢١٦) رقم ٦٥٠٤، وأبو داود ـ لكن بدون ذكر السؤال ـ كتاب السُّنة ـ باب في ذكر البعث والصور (٥/١٠٧) رقم ٤٧٤٢، والنسائي في السنن الكبرى (٦/٣٩٢) رقم ١١٣١٢، وابن المبارك في الزهد (٢/٨٩٧) رقم ١٢٠٣، والدارمي في سننه (٢/٧٨٠) رقم ٢٦٩٥، والبزار في مسنده (٦/٤٤٣) رقم ٢٤٨١، ونعيم بن حماد في الفتن (٢/٦٣٦) رقم ١٧٧٩، وابن حبان في صحيحه (١٦/٣٠٣) رقم ٧٣١٢، وأبو عمرو الداني في السنن الواردة في الفتن (٦/١٢٨١) رقم ٧١٦، والحاكم في المستدرك (٢/٥٥٠) رقم ٣٨٧٠، والبيهقي في الجامع لشعب الإيمان (٢/١٩٠) رقم ٣٤٤، كلهم من طريق سليمان التيمي عن أسلم العجلي عن بشر بن شغاف عن عبدالله بن عمرو بن العاص قال: (فذكره).

وقد حسَّنه الترمذي، وصححه ابن حبان، والحاكم ووافقه الذهبي، وصَدَّر ابن كثير حكمه عليه في تفسيره (٣/١٦٠) بقوله: «ثبت في الحديث . . .» ثم ساقه بلفظه، والقرطبي في المفهم (٦/٢٣١) بقوله: «صحّ»، وكذا صححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٣/٦٨)، وصحيح سنن الترمذي (٣/٣٢٢)، وصحيح سنن أبي داود (٣/١٦١)، والشيخ مقبل الوادعي في الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين (١/٤١٩ ـ ٤٢٠)، وأحمد شاكر في تخريجه للمسند (١٠/٩) رقم ٦٥٠٧.

(٢) انظر: اليوم الآخر (القيامة الكبرى) للدكتور عمر الأشقر (٣٣).

فيجب الإيمان بثبوت هذا المعنى، وعدم التعرض لكيفيته[(١)]، فإنه ﷺ قد أخبرنا بمعناه، ولم يخبرنا بكيفيته، فوجب الوقوف عند التفاسير الشرعيّة، والأخبار النبويّة، ففي ذلك الهدى والسداد، والتوفيق والرشاد.

ومن نصوص السُّنة التي بمعنى الحديث السابق قوله ﷺ فيما رواه أبو سعيد الخدري رضي الله عنه: «**كيف أنعم، وصاحب القرن قد التقم القرن، وحنى جبهته، ينتظر متى يُؤمر أن ينفخ**».

قيل: قلنا: **يا رسول الله، ما نقول يومئذٍ؟**

قال: «**قولوا: حسبنا الله ونعم الوكيل، على الله توكلنا**»[(٢)].

---

(١) انظر: روح المعاني للآلوسي (٢٠/٣٠).

(٢) أخرجه الترمذي ـ كتاب صفة القيامة والرقائق والورع ـ باب ما جاء في شأن الصور (٤/٥٣٦) رقم ٢٤٣١، وأحمد مختصراً في المسند (٣/٩٢) رقم ١١٦٨٢، وسعيد بن منصور في سننه (٣/١١١٨) رقم ٥٤٤، والحميدي في مسنده (٢/٣٣٢) رقم ٧٥٤، ونعيم بن حماد في الفتن (٢/٦٣٦) رقم ١٧٧٨، وابن المبارك في الزهد (٢/٨٩٤) رقم ١٢٠١، والطبري في جامع البيان (٨/٢٩٠) رقم ٢٣٣٧٤، والطبراني في المعجم الأوسط (٢/٢٨٥) رقم ٢٠٠٠، والمعجم الصغير (١/٤٩) رقم ٤٥، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٧/١٣٠) كلهم من طريق عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً.

وعطية متكلم فيه، قال الذهبي في ميزان الاعتدال (٣/٤٧٦): «ضعيف».

وقال ابن حجر في تقريب التهذيب (٦٨٠): «صدوق يخطئ كثيراً».

إلا أنه قد **توبع** في روايته عن أبي سعيد، فقد تابعه أبو صالح السمان وهو ثقة.

أخرج هذه المتابعة ابن حبان في صحيحه (٣/١٠٥) رقم ٨٢٣، وأبو يعلى في مسنده (٢/٣٣٩) رقم ١٠٨٤، والحاكم في المستدرك (٤/٦٠٣) رقم ٨٦٧٧، =

وفي هذه الفتوى الواردة في تفسير الصور إبطال لتفسير من فسر الصور «بالصّورَةِ»، وأن النفخ في الصور عبارة عن النفخ في أرواح الموتى لتحيا[(١)].

قال بعض العلماء: «من أنكر أن يكون الصور قرناً فهو كمن ينكر العرش والميزان والصراط، وطلب لها تأويلات»[(٢)].

وقال الآلوسي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وارتكاب التأويل بجعل الكلام من باب التمثيل ظاهر في إنكار أن يكون هناك صور حقيقة، وهو خلاف ما نطقت به الأحاديث الصحاح»[(٣)].

وبهذا يعلم أن التأويل المتقدم للصور مردود لمخالفته صريح ما ثبت عن النبي ﷺ، وفيما صَحَّ عنه الكفاية والغنية التامّة عمّا لا مستند له سوى التخرصات الباطلة، والتخمينات الساقطة.

= وقال: «لم نكتبه من حديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد إلا بهذا الإسناد، ولولا أن أبا يحيى التيمي على الطريق لحَكَمتُ للحديث بالصحة على شرط الشيخين».

قال الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في السلسلة الصحيحة (٣/٦٧): «وقد تابعه جرير عن الأعمش عند أبي يعلى، وابن حبان فالسند على شرطهما». وانظر: صحيح سنن الترمذي (٣/٣٢٢).

وللحديث شواهد بسطها الألباني في السلسلة الصحيحة (٣/٦٦ ـ ٦٨).

وقد حسَّنه الترمذي، وصححه ابن حبان، والألباني كما تقدم، والشيخ مقبل الوادعي في الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين (١/٤٠٠).

(١) انظر: جامع البيان للطبري (٥/٢٣٧)، ومفاتيح الغيب للرازي (١٣/٣٤)، والجامع لأحكام القرآن (٤/١٥).

(٢) الجامع لأحكام القرآن (٤/١٥).

(٣) روح المعاني (٢٠/٣٠).

المطلب الثالث: البعث وكيفيته

البعث إحدى القضايا العَقَديَّة الكبرى التي قد أولتها النصوص عناية فائقة، واهتماماً بالغاً، وذلك لأن البعث كان محل إنكار عند العرب، واستبعاد وقوعِه.

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: جاء العاص بن وائِل إلى رسول الله ﷺ بعظم حائِل فَفتَّه فقال: **يا محمد، أَيَبْعَث الله هذا بعدما أَرِمَ؟**

قال: «**نعم، يبعث الله هذا، يُميتك، ثم يُحييك، ثم يُدخلك نار جهنم**».

قال: فنزلت الآيات ﴿أَوَلَمْ يَرَ ٱلْإِنسَٰنُ أَنَّا خَلَقْنَٰهُ مِن نُّطْفَةٍ فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُّبِينٌ ﴿٧٧﴾﴾[1] [يس: ٧٧].

فجاء رسول الله ﷺ بما معه من الوحي، فقرر هذه المسألة أحسن تقرير، ورد على منكريه، وفنَّد شبههم، بطرق متنوعة، وأساليب شتى[2].

ومن تلك الطرق التي تَمَّ بها تقرير هذه القضيّة، الفتاوى الصادرة منه ﷺ وما له صلة بذلك.

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره كما في تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٥٥٨/٣)، والحاكم في المستدرك واللفظ له (٤٦٦/٢) رقم ٣٦٠٦، وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي، وانظر: الصحيح المسند من أسباب النزول للوادعي (١٢٥)، وبغية الباحث عن زوائد مسند الحارث (٧٢٧/٢).

(٢) انظر في بيانها: كتاب القواعد الحسان للسعدي (٢٩).

والفتاوى التي وقفت عليها في هذا الصّدَد هي:

عن أبي رزين العقيلي ﷺ قال: قلت: **يا رسول الله، كيف يحيي الله الموتى؟ وما آية ذلك في خلقه؟**

قال: «**أما مررت بوادٍ لك مَحْلاً**[(١)]، **ثم مررت به يهتَزّ خَضِراً، ثم مررت به محلاً، ثم مررت به يهتز خضراً**».

قال: بلى.

قال: «**كذلك يحيي الله الموتى، وذلك آيته في خلقه**»[(٢)].

---

(١) المَحْل هو «الجدبُ، وهو انقطاع المطر، ويُبس الأرض من الكلأ». مختار الصحاح (٥٤٢).

(٢) أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (١٤٧) رقم ١٠٨٨، وأحمد في المسند (١٧/٤) رقم ١٦١٧٤، وابن أبي الدنيا في البعث كما في النهاية في الفتن والملاحم (٢٣٧/١)، وفي كتاب الأهوال رقم ٨٣، وابن أبي عاصم في السُّنة (٤٤٧/١) رقم ٦٥١، والطبراني في المعجم الكبير (٢٠٨/١٩) رقم ٤٧٠، والحاكم في المستدرك (٦٠٧/٤) رقم ٨٦٨٢، والبيهقي في الأسماء والصفات (٤٨٦/٢) رقم ١٠٧٠، والاعتقاد (٢٨٦)، كلهم من طريق يعلى بن عطاء، عن وكيع بن عدس عن عمه أبي رزين قال: . . . إلخ.
وله طريق آخر: أخرجه ابن المبارك في الزهد (٣٠) رقم ١٢١، ومن طريقه أحمد في المسند (١٧/٤) رقم ١٦١٧٣، والطبراني في مسند الشاميين (٣٤٦/١) رقم ٦٠٢.
ورجال الإسناد ثقات إلا سليمان بن موسى، وهو الأشدق الأموي.
قال فيه الذهبي في ديوان الضعفاء والمتروكين (١٧٦): «صدوق».
وقال الحافظ في تقريب التهذيب (٤١٤): «صدوق فقيه، في حديثه بعض لين، وخُولط قبل موته بقليل».
يُضاف إلى هذا أن حديثه مرسل، فإنه لم يدرك أحداً من أصحاب النبي ﷺ كما نقل ذلك العلائي عن البخاري. انظر: جامع التحصيل (١٩٠). =

يقرر ﷺ في هذه الفتيا بعث الله تعالى الأموات من قبورهم، وقيامهم لربهم، بضرب مثل مشاهَد يقرب هذا المعتقد، ويرسخ في النفوس هذا الركن.

والمثل هو الأرض وحالُها قبل نزول الغيث عليها، وما يكون فيها من الجدب ويبس النبات، وحالُها بعد نزوله عليها، كيف قامت فيها سوق الأشجار، ونمت فيها النباتات، فكذلك

= فعلى هذا يكون الإسناد منقطعاً، وانظر: مجمع الزوائد (٦١٥/١٠).

وله طريق آخر: أخرجه عبدالله بن أحمد في زوائده على المسند (١٨/٤) رقم ١٦١٨٧، وفي السُّنة (٤٨٥/٢) رقم ١١١٢٠، وابن خزيمة في التوحيد (٤٦٠/١)، وابن أبي خيثمة كما في الإصابة في تمييز الصحابة (٤٤٢/٥)، والحاكم في المستدرك (٦٠٧/٤) رقم ٨٦٨٣، من طريق عبدالرحمن بن عياش السمعي الأنصاري القبائي، عن دلهم بن الأسود بن عبدالله بن حاجب بن عامر بن المنتفق العقيلي عن أبيه عن عَمِّه لقيط وفيه: (... يا رسول الله، كيف يجمعنا بعدما تمزقنا الرياح، والبلى، والسباع؟...) إلخ.

وفيه عبدالرحمن بن عياش السمعي وهو «مقبول» كما قال الحافظ في تقريب التهذيب (٥٩٤).

ودلهم بن الأسود، قال الذهبي في ميزان الاعتدال: «عدادُهُ في التابعين، لا يُعرف».

وقال الحافظ في تقريب التهذيب (٣١٠): «مقبول».

والأسود بن عبدالله والد دلهم «مقبول» أيضاً كما قال الحافظ في تقريب التهذيب (١٤٦).

وجميعهم أوردهم ابن حبان في الثقات، انظرهم على الترتيب (٣٢/٤)، (٢٩١/٦)، (٧١/٧).

والخلاصة: أن الحديث حسن بمجموع هذه الطرق الثلاث؛ إذ الضعف في رواته ليس شديداً، ولعلّ لذلك حسَّنه الحافظ ابن حجر رحمه الله في الإصابة (٤٤٢/٥).

إحياء الأموات من القبور، وإنبات أجسادهم منها مشابِهٌ لحال الأرض بعد نزول الغيث عليها، ومطابقٌ لخروج النبات منها، وهذه آية من آيات الله في خلقه دالة على هذا الأمر، ومقربة له.

ومما يدل لهذا التقرير قول الله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَآ أَقَلَّتۡ سَحَابًا ثِقَالًا سُقۡنَٰهُ لِبَلَدٍ مَّيِّتٍ فَأَنزَلۡنَا بِهِ ٱلۡمَآءَ فَأَخۡرَجۡنَا بِهِۦ مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِۚ كَذَٰلِكَ نُخۡرِجُ ٱلۡمَوۡتَىٰ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ۝٥٧﴾ [الأعراف: ٥٧].

وقوله: ﴿وَتَرَى ٱلۡأَرۡضَ هَامِدَةً فَإِذَآ أَنزَلۡنَا عَلَيۡهَا ٱلۡمَآءَ ٱهۡتَزَّتۡ وَرَبَتۡ وَأَنۢبَتَتۡ مِن كُلِّ زَوۡجِۭ بَهِيجٖ ۝٥ ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلۡحَقُّ وَأَنَّهُۥ يُحۡيِ ٱلۡمَوۡتَىٰ وَأَنَّهُۥ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ ۝٦﴾ [الحج: ٥، ٦].

قال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وهذا دليل آخر على قدرته على إحياء الموتى كما يحيي الأرض الميتة الهامدة وهي المقحلة التي لا ينبت فيها شيء . . .»[(١)].

ومما يتصل بهذه المسألة ما أخبر به ﷺ من أن الله ـ جل وعلا ـ أودع في الإنسان عظماً منه يُركَّب يوم القيامة، وينمو شيئاً فشيئاً بنزول الماء عليه كما هو الشأن في البذرة الصغيرة التي تجعل في الأرض، ثم تنمو بصب الماء عليها شيئاً فشيئاً[(٢)].

وفي شأن هذا العظم استفتى الصحابة النبي ﷺ.

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٣/٢٠٢).

(٢) انظر: اليوم الآخر (القيامة الكبرى) للأشقر (٥٢ ـ ٥٣).

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**في الإنسان عظم لا تأكله الأرض أبداً منه يُرَكّب يوم القيامة**».

قالوا: **وأي عظم هو يا رسول الله؟**

قال: «**عَجْبُ الذَّنَب**[1]»[2].

ومما في معناه من النصوص قوله ﷺ: «**ما بين النفختين أربعون، ثم ينزل من السماء ماء، فينبتون كما ينبت البقل، وليس في الإنسان شيء إلا بَلي إلا عظم واحِد، وهو عَجْبُ الذَّنَب، منه يُرَكّب الخلق يوم القيامة**»[3].

فدلت هذه النصوص على أن الأرض تأكلُ جميعَ جسد بني آدم، ولا تُبقي منه إلا العظم المسمّى بعجْب الذَّنب الذي منه إعادة الأجساد، وذلك بعد استحالتها إلى تراب، فتنشأ بواسطة المطر الذي اقتضت حكمة الله تعالى أن يكون سبباً لإنباتهم من عجب الذنب[4].

---

(١) «هو بفتح العين، وإسكان الجيم، أي: العظم اللطيف الذي في أسفل الصلب، وهو رأس العصعص، وهو الذي يبقى منه ليُعاد تركيب الخلق عليه» المنهاج للنووي (٣١٨/٩).

(٢) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب الفتن وأشراط الساعة ـ باب ما بين النفختين (٣١٨/٩) رقم ٢٩٥٥.

(٣) البخاري مع الفتح ـ كتاب التفسير ـ باب ﴿يَوْمَ يُنفَخُ فِي ٱلصُّورِ فَتَأْتُونَ أَفْوَاجًا ﴿١٨﴾﴾ (٦٨٩/٨) رقم ٤٩٣٥، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الفتن وأشراط الساعة ـ باب ما بين النفختين (٣١٧/٩) رقم ٢٩٥٥.

(٤) انظر: الحياة الآخرة ما بين البعث إلى دخول الجنة أو النار (١٤٦/١).

ويُستثنى من هذا الحكم ـ أعني أكلَ الأرض لجسده ـ الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ـ لقوله ﷺ: «**إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء**»[(١)]، وقد تقدم بيان ذلك في الإيمان بالرسل[(٢)].

المطلب الرابع: صفة الحشر

الحشرُ أحد أهوال يوم القيامة التي لا بُد للعباد من المرور بها، وهو يَعقُب البعث في الوقوع كما قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ ٱلَّذِينَ يَسْمَعُونَ وَٱلْمَوْتَىٰ يَبْعَثُهُمُ ٱللَّهُ ثُمَّ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴿٣٦﴾﴾ [الأنعام: ٣٦]، ويحصُل فيه من عجائب الأمور، وغرائب الأحوال، ما يدعو للسؤال، ويبعث على الاستفتاء.

وهنا عدة مسائل في هذا الموضوع استفتى فيها الصحابة النبي ﷺ، وبيانها في المسائل التالية:

المسألة الأولى: صفة حشر عموم الخلق يوم القيامة

أخبر الله جل وعلا في مواضع متعددة من كتابه عن قيام الناس من قبورهم، وحشرهم إليه مع التطرق لبعض صفاتهم في الحشر، وقد جاءت السُّنة بتأكيد هذا المعتقد مع مزيد بيان، وذلك من خلال الفتاوى التالية:

---

(١) تقدم تخريجه (٤٣٦).

(٢) انظر: (٤٣٥) وما بعدها.

عن عائشة رضي الله عنها قالت: قلت: **يا رسول الله، كيف يحشر الناس يوم القيامة؟**

قال: «**حفاةً عُراةً**».

قلت: **والنساء؟**

قال: «**والنِّساء**».

قلت: **يا رسول الله، فما يُستحيى؟**

قال: «**يا عائشة، الأمر أهَمُّ من أن ينظر بعضهم إلى بعض**»[(١)].

وعن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال: بلغني حديث عن رجل سمعه من رسول الله ﷺ فاشتريت بعيراً، ثم شددت عليه رَحْلي، فسرت إليه شهراً حتى قدمت عليه الشام، فإذا عبدالله بن أنيس[(٢)].

---

(١) أخرجه ابن ماجه ـ كتاب الزهد ـ باب ذكر البعث (٥٠٦/٤) رقم ٤٢٧٦، وفي إسناده أبو خالد الأحمر وهو سليمان بن حيان، وهو «صدوق يخطئ» كما قال الحافظ في تقريب التهذيب (٤٠٦).
ولصدر الحديث طريق آخر أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره كما في تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٤٧٥/٤)، وابن جرير في جامع البيان (٤٥٤/١٢) كلاهما من طريق الفضل بن موسى عن عائذ بن شريح عن أنس أن عائشة سألت رسول الله ﷺ... إلخ.
وفيه عائذ بن شريح، قال الذهبي في ديوان الضعفاء (٢٠٦): «مجمع على ضعفه ولم يترك».
وللجملة الأخيرة أيضاً **طريق آخر** سيأتي تخريجه (٥٩٨).
والحديث صححه الألباني رحمه الله في صحيح سنن ابن ماجه (٣٩٢/٣).

(٢) هو الجهني، أبو يحيى المدني، حليف بني سلمة من الأنصار، وكان ممن يكسر أصنام بني سلمة ويهدمها، روى عن النبي ﷺ غير ما حديث، مات بالشام سنة أربع وخمسين. انظر: الإصابة (١٣/٤ ـ ١٥).

فقلت للبواب: قل له جابر على الباب.

فقال: ابن عبدالله؟

قلتُ: نعم.

فخرج يطأ ثوبهُ فاعتنقني واعتنقتُه، فقلت: حديثاً بلغني عنك أنك سمعته من رسول الله ﷺ في القصاص، فخشيتُ أن تموت أو أموت قبل أن أسمعَهُ.

قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**يُحشَرُ الناس يوم القيامة** ـ أو قال: **العباد** ـ **عُراةً غُرْلاً بُهماً**».

قال: قلنا: **وما بُهماً؟**

قال: «**ليس معهم شيء، ثم يناديهم بصوت يسمعه مَن بَعُد كما يسمعه مَن قَرُب: أنا الملك، أنا الديّان، ولا ينبغي لأحد من أهل النار أن يدخل النار وله عند أحد مِن أهل الجنة حق حتى أُقُصَّهُ منه، ولا ينبغي لأحد من أهل الجنة أن يدخل الجنة ولأحد من أهل النار عنده حق حتى أُقُصَّهُ منه، حتى اللطمة**».

قال: قلنا: **كيف وإنما نأتي الله ﷻ عراة غرلاً بُهماً؟**

قال: «**بالحسنات والسيئات**»[1].

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٦٥١/٣) رقم ١٦٠٢٢، والبخاري في الأدب المفرد مع (فضل الله الصمد) (٤٣٣/٢) رقم ٩٧٠، والحارث بن أبي أسامة في مسنده (زوائد الهيثمي) (١٨٨/١) رقم ٤٤، وابن أبي عاصم في السُّنة (٣٥٨/١) رقم ٥٢٦، وفي الآحاد والمثاني (٧٩/٤) رقم ٢٠٣٤، والطبراني في=

....

= المعجم الأوسط (٨/٢٦٥) رقم ٨٥٩٣، والحاكم في المستدرك (٢/٤٧٥) رقم ٣٦٣٨، والبيهقي في الأسماء والصفات (١/١٩٦) رقم ١٣١، وابن عبدالبر في التمهيد (٢٣/٢٣٢)، والخطيب البغدادي في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/٢٢٥) رقم ١٦٨٦، وضياء الدين المقدسي في الأحاديث المختارة (٩/٢٦) رقم ١٠، والمزي في تهذيب الكمال (٢٣/٣٩٣) كلهم من طريق القاسم بن عبدالواحد المكي عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن جابر عن عبدالله بن أنيس (فذكره).

وفي إسناده: القاسم بن عبدالواحد المكي، قال أبو حاتم الرازي كما في الجرح والتعديل (٧/١١٤): «يكتب حديثه»، وذكره ابن حبان في الثقات (٧/٣٣٧)، وقد أشار الذهبي إلى توثيق ابن حبان له بقوله في ميزان الاعتدال (٤/٢٩٥): «وُثّق».

وقال ابن حجَر في تقريب التهذيب (٧٩٢): «مقبول».

وفيه عبدالله بن محمد بن عقيل، تقدم ذكر أقوال العلماء فيه (٤٧٧).

وللحديث طريق آخر: أخرجه الطبراني في مسند الشاميين (١/١٠٤) رقم ١٥٦، وتمّام الرازي في الفوائد (١/٣٦٤) رقم ٩٢٨، من طريق الحجاج بن دينار عن محمد بن المنكدر عن جابر.

وحكم الحافظ في فتح الباري (١/١٧٤) على هذا الطريق بقوله: «وإسناده صالح».

وله طريق ثالث: أخرجه الخطيب البغدادي في الرحلة في طلب الحديث (١١١)، وابن قدامة المقدسي في إثبات صفة العلو (٧٢) رقم ٤٢ من طريق أبي الجارود العنسي عن جابر بن عبدالله.

قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (١/١٧٤): «وفي إسناده ضعف».

وانظر: تغليق التعليق للحافظ أيضاً (٥/٣٥٦).

والحاصل: أن الحديث صححه بعض العلماء كالحاكم، ووافقه الذهبي، وحسَّنه المنذري في الترغيب والترهيب (٤/٣٠٧)، والحافظ في فتح الباري (١/١٧٤)، والهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٦٣٧)، والألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣/٢٧)، وصحيح الأدب المفرد رقم ٥٧٠، وانظر مزيد بسط: ظلال الجَنَّة له أيضاً (١/٢٢٥).

فمِن مجموع هذه الفتاوى تُعرف الهيئات التي يُحشَر عليها الخلق وهي كونهم حفاة غير منتعلين، وعراة غير مكتسين، وبهماً ليس معهم شيء.

ومصداق هذا في قوله تعالى: ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ ۝٢٩﴾ [الأعراف: ٢٩].

وقوله: ﴿كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ وَعْدًا عَلَيْنَآ إِنَّا كُنَّا فَٰعِلِينَ ۝١٠٤﴾ [الأنبياء: ١٠٤].

أي: كما بدأ الله الخلق حفاة عراة بهماً بعد أن لم يكونوا شيئاً، كذلك يعيدهم بعد فنائهم[(١)].

ويوضح هذا من السُّنة ما رواه ابن عباس رضي الله عنهما قال: قام فينا رسول الله ﷺ فقال: «**إنكم محشورون حفاة، عراة، غرلاً،** ﴿كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ...﴾»[(٢)] الحديث.

وبما أن الحشر على هذه الصفة لم يعهد للصحابة مثلهُ كان محَلَّ استغراب وتعجُّب، فلذلك سألت عائشة رضي الله عنها رسول الله ﷺ فقالت: فَما يُستحيى؟

فأجاب ﷺ بقوله: «**الأمر أهم من أن ينظر بعضهم إلى**

(١) انظر: جامع البيان لابن جرير (٥/٤٦٧)، (٩/٩٥)، وتفسير القرآن العظيم (٢/٢٠٠).

(٢) البخاري مع فتح الباري ـ كتاب الرقاق ـ باب الحشر (١١/٣٧٧) رقم ٦٥٢٦، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها ـ باب فناء الدنيا وبيان الحشر (٩/٢١١) رقم ٢٨٦٠.

بعض»، وهذا كقوله ﷺ في اللفظ الآخر عندما قال: «**يبعث الله ﷻ الناس يوم القيامة حفاة عراة غرلاً**».

فقالت عائشة: **يا رسول الله، فكيف بالعورات؟**

قال: «**لكل امرئ منهم يومئذ شأن يغنيه**»[(١)].

وعن سودة رضي الله عنها[(٢)] زوج النبي ﷺ قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «**يبعث الناس حفاة عراة غرلاً، قد ألجَمهم العرق، وبلغ شحوم الآذان**».

فقلت: **يا رسول الله، واسَوْأَتاه، ينظر بعضنا إلى بعض؟**

---

(١) أخرجه النسائي ـ كتاب الجنائز ـ تحت ترجمة البعث (٤/٤٢١) رقم ٢٠٨٢، وأحمد في المسند (٦/١٠٤) رقم ٢٤٥٧٩، وأبو بكر ابن أبي داود في البعث (٢٨) رقم ٢٣، والحاكم في المستدرك (٤/٦٠٨) رقم ٨٦٨٤، كلهم من طريق بقية قال: أخبرنا الزبيدي، قال: أخبرني الزهري عن عروة عن عائشة مرفوعاً.

وبقية هو ابن الوليد، قال الحافظ في تقريب التهذيب (١٧٤): «صدوق كثير التدليس عن الضعفاء».

قلتُ: وقد صرح هنا بالإخبار من الزبيدي، قال الذهبي في ميزان الاعتدال (١/٣٣١): «قال النسائي وغيره: إذا قال ـ أي: بقية ـ حدثنا وأخبرنا فهو ثقة»، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي والألباني، انظر: صحيح سنن النسائي (٢/٨٣).

(٢) هي أم المؤمنين سودة بنت زمعة بن قيس بن عبد شمس القُرشيَّة العامريّة، تزوجها رسولُ الله ﷺ بعد وفاة زوجها السكران بن عمرو، وهي أول امرأة تزوجها بعد خديجة، وهي التي وهبت يومها لعائشة لما خَشِيتْ أن يُطلّقَها رسول الله ﷺ، ماتت سنة خمسٍ وخمسين على الصحيح.

ـ انظر: الإصابة (٨/١٩٦)، وتقريب التهذيب (١٣٥٧).

فقال: «قد شُغل الناس، لكل امرئ منهم يومئذٍ شأن يغنيه»[(١)].

فذهول العقول، وغياب الأذهان، عما خشيته أمهات المؤمنين دالٌّ على هول الحشر، وشدة الموقف، وأنّ الناس في تلك الساعة في شغل شاغِل عن النظر إلى العورات، أو التطلع إلى سوى ما هم فيه من الاهتمام بفكاك النفس، وطلب نجاتها.

المسألة الثانية: صفة حَشْر الكافر

والمراد حشرُهُ إلى جهنم، وذلك على وجهه، وهو حشر خاص يختلف عن سائر الخَلق المحشورين لقوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يُحْشَرُونَ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ إِلَىٰ جَهَنَّمَ أُوْلَٰٓئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ سَبِيلًا ﴿٣٤﴾﴾ [الفرقان: ٣٤]، والحشرُ على هذه الصفة أقبح ما يكون من الهيئات، وأسوأ ما يكون من الأحوال، وأبلغ ما يكون من الإهانة والإذلال، إلا أنّ الحشر على هذه الصفة الواردة في الآية لَمّا كان غير متصوّر، ونظيرها في الدنيا منتفٍ، استفتى الصحابة ﷺ النبي ﷺ عن كيفية ذلك.

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٣٤/٢٤) رقم ٩١، والحاكم في المستدرك (٥٥٩/٢) رقم ٣٨٩٨، والبغوي في معالم التنزيل (٣٤٠/٨)، وكذا ابن مردويه والبيهقي كما في الدر المنثور (٥٢٣/٦)، وهو حسن لغيره.
انظر: صحيح الترغيب والترهيب (٤١٣/٣)، والسلسلة الصحيحة (١٣٧٨/٧).

عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رجلاً قال: **يا رسول الله، كيف يُحشرُ الكافرُ على وجهِ يوم القيامة؟**

قال: «**أليس الذي أمشاه على رجليه في الدنيا قادراً على أن يُمشيَهُ على وجهه يوم القيامة**»[(١)].

فشفى ﷺ قلوب أصحابه بهذا الجواب، وأثلج صدورهم بهذه الفتيا، وذلك بتقرير عدم خروج شيء عن قدرة الله تعالى، وبيان أن الذي أمشى الكافر على رجليه في هذه الدنيا لا يعجزه أن يمشيه على وجهِه يوم القيامة، فزال الإشكال المطروح بهذا الجواب الوافي.

وهذا المشي على ظاهره فيُمَرّ كما ورد من غير تعطيل لمعناه، أو تأويل للمراد منه.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: «فالجواب الصادر عن النبي ﷺ ظاهر في تقرير المشي على حقيقته»[(٢)].

ويشهد لهذه الفتيا ما تقدم من قوله ـ جل وعلا ـ: ﴿ٱلَّذِينَ يُحْشَرُونَ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ إِلَىٰ جَهَنَّمَ أُوْلَٰٓئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ سَبِيلًا ۝٣٤﴾ [الفرقان: ٣٤]، وغير ذلك من الآيات الواردة في هذا المعنى.

---

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب التفسير ـ باب ﴿ٱلَّذِينَ يُحْشَرُونَ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ إِلَىٰ جَهَنَّمَ أُوْلَٰٓئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ سَبِيلًا ۝٣٤﴾ (٨/٤٩٢) رقم ٤٧٦٠، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب صفات المنافقين وأحكامهم ـ باب يحشر الكافر على وجهه (٩/١٦٣) رقم ٢٨٠٦.

(٢) فتح الباري (١١/٣٨٢).

المطلب الخامس: الشفاعة

الشفاعة من المقامات العظيمة التي تقع يوم القيامة، فتتطلع إليها أعين الخلق؛ لأنها أحد أسباب الرحمة من هول ذلك اليوم وشدائده.

وقد استفاضت بل تواترت[(١)] النصوص بورودها، وتنوعت الأدلة على تقريرها، واهتم النبي ﷺ ببيانها، ومن دلائل ذلك الفتاوى العديدة الصادرة منه ﷺ بشأنها.

وفتاواه ﷺ التي وقفت عليها جميعها في ذكر أنواعها: «فإنه باتفاق أهل السُّنة والجماعة له شفاعات في القيامة»[(٢)]، وبيان هذه الشفاعات في المسائِل التالية:

المسألة الأولى: الشفاعة العظمى «الشفاعة في أهل الموقف»

وتقع هذه الشفاعة أثناء وقوف الناس لله جل وعلا، وانتظارهم فصل القضاء، حيث يحل بهم من الشدة، وينزل بهم من التعب الشيء الكثير، فيتمنون عندها الخلاص مما هم فيه، فيرفعون أمرهم إلى أولي العزم من الرسل ليشفعوا لهم عند ربهم،

---

(١) انظر: الفِصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم (١١٢/٤)، ومجموع فتاوى ابن تيمية (٣٥/١٣) (١٦/١٨، ٦٩)، وفتح الباري (٤٢٦/١١)، ولوامع الأنوار للسفاريني (٢٠٨/٢)، ولوائح الأنوار السنيّة (٢٤٧/٢).

(٢) درء تعارض العقل والنقل (١٤٩/٥).

فيمرون عليهم واحداً تِلْوَ الآخر إلى أن ينتهي بهم المطاف إلى نبينا ﷺ، وهنا يظهر فضله، ويتحقق وَعْدُ الله له في حمد الناس إياه في ذلك الموقف.

وعن كيفية وقوع ذلك جاء الاستفتاء.

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: وُضِعَت بين يدي رسول الله ﷺ قَصْعَة من ثريد، فتناول الذراع، وكان أحبَّ الشاة إليه، فنَهَسَ[1] نهْسَةً فقال: «**أنا سيد الناس يوم القيامة**»، ثم نهس أُخرى فقال: «**أنا سيد الناس يوم القيامة**»، فلما رأى أصحابه لا يسألونه قال: «**ألا تقولون: كيفَهْ؟**».

قالوا: **كيفهْ يا رسول الله؟**

قال: «**يقوم الناس لرب العالمين**»، وفي لفظ: «**يجمع الله الأولين والآخرين في صعيدٍ واحِد، فيُسمعهم الداعي وينفُذُهُم البصر، وتدنو الشمسُ فيبلغ الناسَ من الغَمِّ والكرب ما لا يطيقون، وما لا يحتملون، فيقول بعض الناس لبعض: ألا ترون ما أنتم فيه؟ ألا ترون ما قد بلغكم؟ ألا تنظرون من يشفَعُ لكم إلى ربكم؟ فيقول بعض الناس لبعض: ائتوا آدم...**» ـ إلى أن قال ـ: «**فيأتوني فيقولون: يا محمد، أنت رسول الله، وخاتم الأنبياء، وغفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر، اشفع لنا إلى ربك،**

(١) النهسُ هو: «أخذ اللحم بأطراف الأسنان».
النهاية في غريب الحديث (١٣٦/٥).

ألا ترى ما نحن فيه؟ ألا ترى ما قد بلغنا؟ فأنطلق فآتي تحت العرش، فأقع ساجداً لربّي، ثم يفتح الله عليّ ويلهمني من محامده وحسن الثناء عليه شيئاً لم يفتحه لأحد قبلي، ثم قال: يا محمد، ارفع رأسك، سَلْ تعطه، اشفع تُشَفّع، فأرفع رأسي فأقول: أمتي، أمتي.

فيقال: يا محمد، أدخلِ الجنة من أمتك من لا حساب عليه من الباب الأيمن من أبواب الجنة، وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الأبواب...»[(١)].

وهذه الشفاعة هي المقام المحمود الذي وعد الله نبيه إياه[(٢)] ـ كما تقدمت الإشارة إلى ذلك ـ يدل لهذا فتياه ﷺ عندما سئل عن المقام المحمود.

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ في قوله جلّ وعلا:

(١) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب الإيمان ـ باب أدنى أهل الجنة منزلة (٢/٥٧) رقم ١٩٤.

(٢) وهو قول جمهور العلماء، بل قال شيخ الإسلام رحمه الله: «المقام المحمود هو الشفاعة باتفاق الأئمة من جميع من ينتحل الإسلام ويدعيه».
مجموع الفتاوى (٤/٣٧٤).
وانظر في هذه المسألة: جامع البيان للطبري (٨/١٣١)، والتمهيد لابن عبد البر (١٩/٦٣) و(٧/١٥٨)، والفِصل لابن حزم (٤/١١٣)، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير (١/٣٥٧) و(٣/٥٤)، وجلاء الأفهام لابن القيم (٢٨٥)، وإثبات الشفاعة للذهبي (٢٠)، وفتح الباري لابن حجَر (١١/٤٢٦)، والفتاوى الحديثية للهيتمي (٩٣)، ومعارج القبول للحكمي (٢/٨٨٦)، والشفاعة لمقبل الوادعي (١٧ ـ ٥٠).

﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا ٧٩﴾ [الإسراء: ٧٩] **سئل عنها؟**

قال: «**هي الشفاعة**»[(١)].

ومن شواهد الفتيا قوله ﷺ: «**وأعطيت الشفاعة...**»[(٢)].

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله «يريد بذلك ـ صلواتُ الله وسلامُه عليه ـ المقام المحمود الذي يغبطه به الأولون والآخرون،

---

(١) أخرجه الترمذي ـ كتاب تفسير القرآن ـ باب ومن سورة بني إسرائيل (٥/٣٠٣) رقم ٣١٣٧، وابن جرير في جامع البيان (٨/١٣٣) رقم ٢٢٦٣٤ ـ هكذا بورود السؤال فيه ... كلاهما من طريق داود الأودي عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً.

وفيه داود الأودي وأبوه.

أما داود فـ «ضعيف» كما قال الحافظ في تقريب التهذيب (٣٠٩)، وانظر أقوال العلماء فيه: تهذيب الكمال (٨/٤٦٨).

وأما والده وهو يزيد بن عبدالرحمن الأودي فـ «مقبول»، كما في تقريب التهذيب أيضاً (١٠٧٩).

وللحديث شاهد من حديث سعد بن أبي وقاص ولفظه: سئل النبي ﷺ عن المقام المحمود؟ فقال: «**هو الشفاعة**». أخرجه ابن مردويه كما في فتح الباري (١١/٤٢٧)، والدر المنثور (٤/٣٥٦)، ولم يذكر صاحبا الكتابين الإسناد ليتسنى للباحث النظر فيه.

وللحديث شواهد أخرى أوردها الحافظ ابن كثير في تفسيره (٣/٥٤ ـ ٥٨)، كما أشار إلى ذلك الألباني في السلسلة الصحيحة (٥/٤٨٥)، وبها حسن الحديث تبعاً للإمام الترمذي.

انظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة (٥/٤٨٥)، وصحيح سنن الترمذي (٣/٢٦٨).

(٢) البخاري مع الفتح ـ كتاب الصلاة ـ باب قول النبي ﷺ: «**جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً**» (١/٥٣٣) رقم ٤٣٨، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب المساجد ومواضع الصلاة (٣/٥) رقم ٥٢١.

والمقام الذي يرغب إليه الخلق كلهم ليشفع لهم إلى ربهم، ليفصل بينهم ويريحَهم من مقام المحشَر، وهي الشفاعة العظمى التي يحيد عنها أولو العزم؛ لما خَصَّهُ الله به من التفضيل والتشريف»[١].

وقال ﷺ: «**من قال ـ حين يسمعُ النداء ـ: اللهم رب هذه الدعوة التامّة، والصلاة القائمة، آتِ محمداً الوسيلة والفضيلة، وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته، حلت له شفاعتي يوم القيامة**»[٢].

قال أبو حيان رَحِمَهُ اللَّهُ في تفسير المقام المحمود الوارد في هذا الحديث: «واتفقوا على أن المراد منه الشفاعة»[٣].

وقال ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «إن الناس يصيرون يوم القيامة جُثاً[٤]، كل أمة تتبع نبيها، يقولون: يا فلان اشفع، حتى تنتهي الشفاعة إلى النبي ﷺ فذلك يوم يبعثه الله المقام المحمود»[٥].

---

(١) الفصول في سيرة الرسول لابن كثير (٢٧٢)، وانظر: (٣٥٥) من الكتاب نفسه، والنهاية في الفتن والملاحم له (١٧٦/٢)، والمنهاج للنووي (٩/٣).

(٢) البخاري مع الفتح ـ كتاب الأذان ـ باب الدعاء عند النداء (٩٤/٢) رقم ٦١٤.

(٣) البحرُ المحيط (٧٠/٦).

(٤) «بضم أوله والتنوين، جمع جثوة كخطوة وخُطاً». فتح الباري (٤٠٠/٨). قال ابن الأثير في النهاية (٢٣٩/١): «أي: جماعة».

(٥) البخاري مع الفتح ـ كتاب التفسير ـ باب ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحۡمُودًا ﴿٧٩﴾﴾ (٣٩٩/٨) رقم ٤٧١٨.

وهذه الشفاعة مجمع عليها، والنصوص فيها متواترةٌ أيضاً[(١)].

قال شيخ الإسلام رحمه الله: «أجمع المسلمون على أن النبي ﷺ يشفع للخلق يوم القيامة بعد أن يسأله الناس ذلك»[(٢)].

وهذا حاصل الكلام على هذا القسم من أقسام الشفاعة، نسأل الله أن يشملنا بلطفه، وأن يعمنا برحمته، وأنْ يُدخلنا في شفاعة نبيه ﷺ.

المسألة الثانية: الشفاعة لأهل الكبائر من هذه الأمة

من رحمة الله تعالى بهذه الأمة وإحسانه إليها أنْ منحها من الوسائِل ما يحقق لها نجاتها، ويأخذ بيدها إلى رضوان خالقها، والخلوص من عذابه وأليم عقابه.

ومن هذه الأسباب التي أكرم الله تعالى بها هذه الأمّة شفاعة نبيها ﷺ في العصاة الذين أثقلتهم الذنوب، فاستحقوا بسببها دخول النار ـ والعياذ بالله ـ أن يخرجوا منها بعد تَنقِيَتِهم من أدران المعاصي وتطهيرهم منها.

ولما كانت هذه الشفاعة موضع اهتمام الصحابة رضي الله عنهم استفتى

(١) انظر: قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة للسيوطي (٣٠٣).

(٢) تلخيص كتاب الاستغاثة ـ المعروف بالرد على البكري (٣٨٨/١)، وانظر: شرح العقيدة الطحاويّة (٢٨٢)، والتنبيهات السنيّة للرشيد (٢٤٠).

بعضهم النبي ﷺ عنها، فكانت هذه الفتيا المبينة للمستحقين للشفاعة، والداخلين فيها.

عن كعب بن عجرة رضي الله عنه قال: قلت: **يا رسول الله، الشفاعة؟**

فقال: «**الشفاعة لأهل الكبائر من أمتي**»[1].

فدلت هذه الفتيا على إثبات الشفاعة لمن استحق دخول النار من أهل الذنوب وأصحاب الكبائر من هذه الأمة.

ولعموم نفع هذه الشفاعة، وشمولها لأفراد الأمة الذين هم على الوصف المذكور في الفتوى السابقة اختارها ﷺ على غيرها، وقدمها على ما سواها من الخيارات، ومفاد هذا في الفتيا التالية:

عن عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه قال: سافرنا مع رسول الله ﷺ سفراً فنزلنا، حتى إذا كان الليل أَرِقَت عيناي ـ إلى أن قال: ـ فخرجت أتَخَلَّلُ الرجال حتى خرجت من العسكر، فإذا أنا بسواد، فتَيَمَّمت ذلك السواد، فإذا أبو عبيدة ابن الجراح، ومعاذ بن جبل فقالا لي: ما الذي أخرجك؟

---

(١) أخرجه الآجريّ في الشريعة (١٤٩/٢) رقم ٤٣٨.

قال الشيخ مقبل الوادعي رحمه الله في كتابه (الشفاعة) (٩٣): «رجال الإسناد معروفون، وقد اختلف في واصِل، أهو ابن حيان أم هو واصل مولى أبي عيينة، وكلاهما محتج به، فلا يضر هذا الاختلاف والله أعلم».

قلت: إن كان هو ابن حيان فالحديث إسناده صحيح؛ لأن ابن حيان ثقة ثبت كما في تقريب التهذيب (١٠٣٣)، وإن كان هو مولى أبي عيينة فالحديث إسناده حسن، لكون مولى أبي عيينة صدوق كما في تقريب التهذيب (١٠٣٤).

قلت: الذي أخرجكما، فإذا نحن بغَيْضَة[1] منا غيرَ بعيد، فمشينا إلى الغَيضَة، فإذا نحنُ نسمعُ فيها كدويّ النحل، أو كحفيف الرياح، فقال رسول الله ﷺ: «**أهٰهنا أبو عبيدة ابن الجراح؟**».

قلنا: نعم.

قال: «**ومعاذ بن جبل؟**».

قلنا: نعم.

قال: «**وعوف بن مالك؟**».

قلنا: نعم، فخرج إلينا رسولُ الله ﷺ، فقمنا لا نسأله عن شيء، ولا يسألنا عن شيء حتى رجع إلى رَحْلِه فقال: «**ألا أخبركم بما خَيّرني ربّي آنفاً**».

قلنا: بلى يا رسول الله.

قال: «**خيرني بين أن يدخل ثلث أمتي الجنة بغير حساب ولا عذاب، وبين الشفاعة**».

قلنا: **يا رسول الله، ما الذي اخترت؟**

قال: «**اخترت الشفاعة**».

قلنا جميعاً: يا رسول الله، اجعلنا من أهل شفاعتك.

---

(١) «هي الشجر الملتفّ». النهاية لابن الأثير (٤٠٢/٣).

فقال لنا: «**إن شفاعتي لكل مسلم**»[(١)].

وعلى ما تضمنته الفتيا تظاهرت نصوص الكتاب والسُّنة بل تواترت على إثبات هذه المسألة.

قال تعالى: ﴿لَّا يَمْلِكُونَ ٱلشَّفَٰعَةَ إِلَّا مَنِ ٱتَّخَذَ عِندَ ٱلرَّحْمَٰنِ عَهْدًا ﴿٨٧﴾﴾ [مريم: ٨٧].

ووجه الدلالة: أنَّ (مَن) مِن ألفاظ العموم، فيدخل صاحب الكبيرة في هذا اللفظ العام، وفي الاستثناء الوارد في الآية؛ لإتيانه بالعهد الذي هو الإيمان بالله، وتوحيده، فتشمله الشفاعة وإن كان قَدْ بَدَر منه ما يقتضي تعذيبه.

عن حماد بن زيد[(٢)] قال: قلت لعمرو بن دينار[(٣)]: أَسَمِعتَ

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٨/٥٨) رقم ١٠٧، هكذا بورود السؤال فيه.

قال المنذري في الترغيب والترهيب (٤/٣٣٤): «رواه الطبراني بأسانيد ـ أحدها جياد...».

وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣/٤٥٣).

ـ وبدون السؤال ـ أخرجه أحمد في المسند (٦/٣٥) رقم ٢٣٩٩٥، والطيالسي في مسنده (١/١٣٤) رقم ٩٩٨، وابن حبان في صحيحه (١٤/٣٧٦) رقم ٦٤٦٣ وغيرهم.

(٢) ابن درهم الأزدي البصري، ثقة ثبت فقيه، مات سنة تسع وسبعين ومائة، وله إحدى وثمانون سنة. تقريب التهذيب (٢٦٨).

(٣) هو المكي، أبو محمد الأثرم، ثقة، مات سنة ست وعشرين ومائة.

ـ انظر: تقريب التهذيب (٧٣٤).

جابر بن عبدالله يحدث عن رسول الله ﷺ: «**إن الله يُخرِج قوماً من النار بالشفاعة؟**».

قال: نعم[(١)].

- وتقدم - قوله ﷺ: «**لكل نبي دعوة مستجابة، فتَعَجّل كل نبي دعوته، وإني اختَبَأْتُ دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة، فهي نائلة - إن شاء الله - من مات من أمتي لا يشرك بالله شيئاً**»[(٢)].

وعلى هذه النصوص انعقد إجماع أهل السُّنة على إثبات الشفاعة لأهل الكبائر.

قال أبو الحسن الأشعري رحمه الله في ضمن حكاياته لإجماعات أهل السُّنة في أبواب الاعتقاد: «وأجمعوا على أن شفاعة النبي ﷺ لأهل الكبائر من أمته، وعلى أنه يُخرج من النار قوماً من أمته بعد ما صاروا حُمماً، فيُطرَحون في نهر الحياة، فينبتون كما تنبت الحبة في حميل السيل»[(٣)].

وقال شيخ الإسلام رحمه الله: «ثم إن أهل السُّنة والجماعة متفقون على ما اتفق عليه الصحابة - رضوان الله عليهم أجمعين -، واستفاضت به السنن، أنه ﷺ يشفع لأهل الكبائر من

---

(١) مسلم مع شرح النووي - كتاب الإيمان - باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها. (٢/٥٠) رقم ١٩١.

(٢) تقدم تخريجه (١٤٩).

(٣) رسالة إلى أهل الثغر (١٦٤).

أمته...»[١].

لكن تحقق الشفاعة لهذا الصنف من الناس مشروط بتوحيد الله تعالى وإفراده بالعبادة، ودليل هذا القيد حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: قيل: **يا رسول الله، من أسعدُ الناس بشفاعتك؟**

قال: «... **أسعدُ الناس بشفاعتي من قال لا إله إلا الله خالصاً من قلبه**»[٢].

قال شيخ الإسلام رحمه الله: «فبيَّن ﷺ أن أسعد الناس بشفاعته في الآخرة أعظمهم إخلاصاً لله وتوحيداً له في الدِّين»[٣].

وبهذا يعلم فساد مذاهب أهل البدع المنكرين هذه الشفاعة، وبُطلان ما هم عليه من ذلك.

ولقد اشتد نكير السلف عليهم في هذا حتى قال أنس بن مالك رضي الله عنه: «من كذب بالشفاعة فليس له نصيب ...»[٤].

إذا تقرر هذا، فلقائل أن يقول: إنهُ ثَمَّ نصوص ظاهرها

---

(١) الرد على البكري (٣٨٩/١)، وانظر نحوه: مجموع الفتاوى (١٤٨/١)، وانظر: الفصول في سيرة الرسول (٣٦٠).

(٢) تقدم تخريجه (١٤٧).

(٣) الصفديّة (٢٩١/٢)، وانظر: مجموع الفتاوى (٢١٢/١) و(٤١٠/١٤) و(٤٤٠/٢٧).

(٤) أخرجه هناد بن السري في الزهد (٤٣/١) رقم ١٨٩، وسعيد بن منصور في سننه كما في فتح الباري (٤٢٦/١١)، والآجري في الشريعة (١٤٧/٢) رقم ٣٩٤، وصحح إسناده الحافظ في فتح الباري (٤٢٦/١١).

التعارض مع ما تقدم من إثبات الشفاعة لعصاة هذه الأمة، ومن ذلك قوله ﷺ: «**أمتي أمة مرحومة، ليس عليها عذاب في الآخرة، عذابُها في الدنيا الفتن والزلازل والقتل**»[(١)].

والجواب: أنه لا تعارض إذا عُلم معنى الحديث، فإن قوله: «**أمتي**» هذا من إطلاق الكُلّ وإرادة البعض، وعليه فإن المقصود بالأمّة هنا غالبها، للقطع بأنه لا بد من دخول بعض الموحدين النار لثبوت الأحاديث بذلك[(٢)]؛ لأجل تطهيرهم وتنقيتهم من الذنوب، وهذا ما يُسمَّى عند أهل السُّنة بـ (الوعيد المجمل).

يقول ابن القيم رحمه الله: «وأما المرجئة فإنهم يُجَوِّزون أن لا يدخل النار أحد من أهل التوحيد، وهذا بخلاف المعلوم المتواتر من نصوص السُّنة بدخول بعض أهل الكبائر النار، ثم خروجهم منها بالشفاعة، ومع هذا التواتر الذي لا يمكن دفعه لا يجوز أنْ

---

(١) أخرجه أبو داود ـ كتاب الفتن والملاحم ـ باب ما يرجىَ في القتل (٤/٤٦٨) رقم ٤٢٧٨، وأحمد في المسند (٤/٥٥٢) رقم ١٩٦٢٣، والبزار في مسنده (٨/١٠٠ ـ ١٠١) رقم ٣٠٩٩، وعبد بن حميد في مسنده (المنتخب) (١/٤٧٦) رقم ٥٣٥، والحاكم في المستدرك (٤/٤٩١) رقم ٨٣٧٢، والبيهقي في شعب الإيمان (١٧/٣١٣) رقم ٩٣٤٢، كلهم من طريق المسعودي عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن أبي موسى (فذكره).
وفيه المسعودي وقد تقدم حاله.
بَيْد أن للحديث طرقاً أُخرى بها يتقوى، انظر تحرير ذلك وبسطه: سلسلة الأحاديث الصحيحة (٢/٦٨٤) رقم ٩٥٩.

(٢) انظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة (٢/٦٤٩).

يُقال بجواز أنْ لا يدخل أحد منهم النار، بل لا بُد من دخول بعضهم، وذلك البعض هو الذي خَفّت موازينه وَرَجَحَت سيئاته كما قال الصحابة»[١]، وفي هذا البيان إزالة للإشكال الوارد على الأذهان، ودفع للتعارض الظاهر فيما بين النصوص.

المسألة الثالثة: شفاعة المؤمنين بعضهم لبعض

هذه إحدى الشفاعات التي قامت عليها الأدلة، وقررها العلماء في مصنفاتهم بناءً عليها، وقد ورد الاستفتاء عنها كسابقتها.

عن عبدالله بن شقيق[٢] قال: كنت مع رهط بإيلياء[٣]، فقال رجل منهم: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**يدخلُ الجنة بشفاعة رجل من أمتي أكثر من بني تميم**».

قيل: **يا رسول الله، سواك؟**

قال: «**سواي**»[٤].

---

(١) طريق الهجرتين (٦٣٣).

(٢) هو العقيلي البصري، مات سنة ثمان ومائة، قال الحافظ: «ثقة فيه نصب». تقريب التهذيب (٥١٥).

(٣) «بكسر أوله، واللام، وياء، وألف ممدودة: اسم مدينة بيت المقدس». معجم البلدان (١/٢٩٣).

(٤) أخرجه الترمذي ـ كتاب صفة القيامة والرقائق والورع ـ باب ما جاء في الشفاعة (٤/٥٤٠) رقم ٢٤٣٨، وابن ماجه ـ كتاب الزهد ـ باب ذكر الشفاعة (٤/٥٢٧) رقم ٤٣١٦، وأحمد في المسند (٣/٦١٢) رقم ١٥٨٣٨، وأبو داود الطيالسي في مسنده (١٨١) رقم ١٢٨٣، والدارمي في سننه (٢/٧٨٤)=

فلما قام قلت: من هذا؟

قالوا: هذا ابن أبي الجدعاء[(١)].

فهذه الفتيا نصٌ في إثبات شفاعة المؤمنين بعضهم لبعض.

قال البربهاري رَحِمَهُ اللَّهُ: «وما من نبي إلا له شفاعة، وكذلك الصديقون، والشهداء، والصالحون . . .»[(٢)].

ومما يشهد لهذه الفتيا قوله ﷺ كما في حديث أبي سعيد الخدري ـ الطويل ـ وفيه: « . . . **حتى إذا خلص المؤمنون من**

= رقم ٢٧٠٤، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٤٢٩/٢) رقم ١٢٢٢، وأبو يعلى في مسنده (٢٨٠/١٢) رقم ٦٨٦٦، وابن خزيمة في كتاب التوحيد (٧٤٠/٢)، والحاكم في المستدرك (١٤٢/١) رقم ٢٣٧، وضياء الدين المقدسي في الأحاديث المختارة (١٣٩/٩) رقم ١٢٠، والمزي في تهذيب الكمال (٣٥٩/١٤) كلهم من طريق خالد الحذاء عن عبدالله بن شقيق (فذكره).
قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح غريب»، وصححه ابن حبان، والحاكم ووافقه الذهبي.
وقال: ـ أعني الذهبي ـ في كتابه إثبات الشفاعة (٥٦): «رواه أبو داود الطيالسي في مسنده عنه، وإسناده قوي»، وصححه الألباني.
انظر: صحيح سنن الترمذي (٥٨٢/٢)، وصحيح سنن ابن ماجه (٤٠٥/٣)، وصحيح الترغيب والترهيب (٤٦٢/٣).
وقال الشيخ مقبل الوادعي في الجامع الصحيح (٤٢٦/١): «هو حديث صحيح على شرط مسلم».

(١) هو عبدالله بن أبي الجدعاء التميمي ـ بفتح الجيم، وسكون المعجمة ـ، ويقال: الكناني، ويقال: العبدي، صحابي، ذكره البخاري في الصحابة.
ـ انظر: الإصابة (٣٣/٤)، وتقريب التهذيب (٤٩٦).

(٢) شرح السُّنة (٦٦).

النار، فَوَالذي نفسي بيده، ما منكم من أحد بأشد مناشدة لله في استقصاء الحق من المؤمنين لله يوم القيامة لإخوانهم الذين في النار، يقولون: ربنا، كانوا يصومون معنا، ويصلون ويحجون.

فيقال لهم: أخرجوا من عرفتم.

فتحرم صورهم على النار، فيُخْرِجون خلقاً كثيراً . . .»[١].

وتعويلاً على هذه النصوص وأمثالها جاءت تقريرات العلماء لهذه المسألة.

قال السفاريني رحمه الله: «والحاصلُ أنه يجب أن يُعتَقَد أن غير النبي ﷺ من سائر الرسل، والأنبياء، والملائكة، والصحابة، والشهداء، والصديقين، والأولياء، على اختلاف مراتبهم ومقاماتهم عند ربهم يشفعون، وبقدر جاههم ووجاهتهم يشفعون، لثبوت الأخبار بذلك، وترادف الآثار على ذلك، وهو أمر جائز غير مستحيل، فيجب تصديقه، والقول بموجبه؛ لثبوت الدليل»[٢].

والله أعلم.

المسألة الرابعة: الشفاعة في أبي طالب لتخفيف العذاب عنه[٣]

من المعلوم لدى الصحابة رضي الله عنهم أن لأبي طالب مواقف

(١) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب الإيمان ـ باب معرفة طريق الرؤية (٢/٢٤) رقم ١٨٣.

(٢) لوامع الأنوار البهيّة (٢/٢٠٩).

(٣) انظر: إكمال المعلم (١/٥٩٦)، وحاشية ابن القيم على مختصر سنن أبي داود=

حميدة في نصرة النبي ﷺ وإيوائه إليه، وإعانته على نشر دعوته، وحمايته من كيد الأعداء له، فكان هذا باعثاً لسؤالهم النبي ﷺ عن أمره، وموقفه ﷺ منه مع ما قدمه له.

عن العباس بن عبدالمطلب أنه قال: **يا رسول الله، هل نفعت أبا طالب بشيء؛ فإنه كان يحوطك[(١)] ويغضب لك؟**

قال: «**نعم، هو في ضحضاح[(٢)] من نار، ولولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار**»[(٣)].

فأفادت هذه الفتيا نفع النبي ﷺ أبا طالب بشفاعته له «في تخفيف العذاب عنه، لا في إسقاط العذاب بالكلية»[(٤)]؛ وذلك لإصراره على الكفر وموته عليه.

ويؤيد هذا المعنى قوله ﷺ: «**أهونُ أهل النار عذاباً**

= (١٣/٥٥)، وإثبات الشفاعة للذهبي (٢١)، وشرح العقيدة الطحاوية (٢٨٩)، وفتح الباري (١/١٩٤)، وتيسير العزيز الحميد (٢٥٥).

(١) يحوطك: «بضم الحاء المهملة، من الحياطة، وهي المراعاة» فتح الباري (٧/١٩٤).

(٢) ضحضاح: بمعجمتين ومهملتين، وهو في الأصل: ما رق من الماء على وجه الأرض، فاستعير هنا للنار، والمعنى: أنه خفف عنه العذاب.
انظر: النهاية لابن الأثير (٣/٧٥)، وفتح الباري (٧/١٩٤).

(٣) البخاري مع الفتح ـ كتاب الأدب ـ باب كنية المشرك (١٠/٥٩٢) رقم ٦٢٠٨، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الإيمان ـ باب شفاعة النبي ﷺ لأبي طالب، والتخفيف عنه بسببه (٢/٨٦) رقم ٢٠٩.

(٤) مجموع فتاوى ابن تيمية (١/١٤٤).

أبو طالب، وهو مُنْتَعِل بنعلين يغلي منهما دماغُهُ»[١].

ويُشكِل على هذا نصوصٌ أُخرى دالة على عدم انتفاع الكفار بالشفاعة كقوله تعالى: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ ﴿٤٨﴾﴾ [المدثر: ٤٨].

وهذه النصوص المذكورة آنفاً نصٌّ في انتفاع أبي طالب بشفاعة النبي ﷺ مع كونه كافراً.

ويجاب عن هذا الإشكال بأجوبة:

الأول: أن أبا طالب مستثنى من عموم نفي الانتفاع بالشفاعة، فهو حكم خاص به، ومقصور عليه لا يتعداه لغيره.

وفي هذا يقول البيهقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «... الشفاعة للكفار إنما امتنعت لورود خبر الصادق بأنه لا يشفع منهم أحد، وقد ورد الخبر بذلك عام، فورود هذا عليه مورد الخاصّ على العام ...»[٢].

الثاني: أن النفع المنفيّ في الآية هو الخروج من النار، وإسقاط العذاب، ودخولهم الجنة[٣].

---

(١) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب الإيمان ـ باب أهون أهل النار عذاباً (٨٨/٢) رقم ٢١٢.

(٢) البعث والنشور (٦١)، وانظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة (١٢١/١).

(٣) انظر: التذكرة للقرطبي (٦٠٨/٢).

الثالث: أن أبا طالب «لَمّا لم يجد أثر التخفيف، فكأنه لم ينتفع بذلك، ويؤيد ذلك ... أنه يعتقد أن ليس في النار أشد عذاباً منه، وذلك أن القليل من عذاب جهنم لا تطيقه الجبال، فَالـمُعَذّبُ لاشتغاله بما هو فيه يَصدُق عليه أنه لم يحصل له انتفاع بالتخفيف»[(١)].

فبهذه الأجوبة يرتفع الإشكال المطروح، ويُعلم توجيه النصوص.

المطلب السادس: العرض «الحساب اليسير»

الحساب من المواقف العظيمة التي يمر بها العباد يوم القيامة، إذ عندها ترتعد الفرائص، وتقوى الرهبة، ويتحدد المصير إما إلى جنة وإما إلى نار.

وقد أكد الله تعالى على هذه الحقيقة في غير ما موطن من كتابه فقال: ﴿لِيَجْزِيَ ٱللَّهُ كُلَّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿٥١﴾﴾ [إبراهيم: ٥١].

وأخبر جل وعلا أن حساب الناس على مراتب متفاوتة، فمنه اليسير كما قال تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِىَ كِتَٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ ﴿٧﴾ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ﴿٨﴾﴾ [الانشقاق: ٧، ٨].

(١) فتح الباري (١١/٤٣١)، وانظر: المفهم (١/٤٥٨).

ومنه السيئ العسير كما قال تعالى: ﴿لِلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا۟ لِرَبِّهِمُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ وَٱلَّذِينَ لَمْ يَسْتَجِيبُوا۟ لَهُۥ لَوْ أَنَّ لَهُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُۥ مَعَهُۥ لَٱفْتَدَوْا۟ بِهِۦٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ سُوٓءُ ٱلْحِسَابِ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ ﴿١٨﴾﴾ [الرعد: ١٨].

وفي السُّنة المطهرة من البيان لما اشتملت عليه الآيات السابقة ما يزيد الأمر وضوحاً، وذلك من خلال الفتاوى الصادرة من النبي ﷺ في هذا الباب.

عن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول في بعض صلاته: «**اللهم حاسبني حساباً يسيراً**»، فلما انصرف قلت: **يا نبيّ الله، ما الحساب اليسير؟**

قال: «**أنْ يُنظر في كتابه فيتجاوز عنه، إنه من نوقش**[١] **الحساب يومئذٍ هلك، وكل ما يصيب المؤمن يكفر الله عز وجل به عنه، حتى الشوكة تشوكه**»[٢].

(١) «المناقشة: الاستقصاء في الحساب حتى لا يترك منه شيء».
غريب الحديث للهروي (١/٢٠١).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٦/٥٨) رقم ٢٤٢٠٨، وإسحاق بن راهويه في مسنده (٢/٣٦٧) رقم ٩٠٩، وابن جرير في جامع البيان (١٢/٥٠٧) رقم ٣٦٧٣٤، وابن خزيمة في صحيحه (٢/٣٠) رقم ٨٤٩، وابن حبان في صحيحه (١٦/٣٧٢) رقم ٧٣٧٢، والحاكم في المستدرك (٤/٢٧٨) رقم ٧٦٣٦، والبيهقي في الجامع لشعب الإيمان (٢/٤٢) رقم ٢٦٦، كلهم من طريق محمد بن إسحاق قال: حدثني عبدالواحد بن حمزة بن عبدالله بن الزبير عن عباد بن عبدالله بن الزبير عن عائشة (فذكرته).
وفيه محمد بن إسحاق، وهو صدوق يدلس كما تقدم. =

ففسر ﷺ ـ في هذه الفتوى ـ الحساب اليسير، وبين أنه الهين السهل، الخالي من المناقشة، المتضمن للتجاوز عن السيئات، والعفو عن الزلات، وذلك بعد إيقاف المرء على عمله، والنظر في صحيفته، وإقراره لما صدر منه[(١)].

وهذا هو الحساب المسمّى عند العلماء بـ «حساب العرض»[(٢)]، إذ الحساب يُطلق و«يُراد به الموازنة بين الحسنات والسيئات، وهذا يتضمن المناقشة، ويُراد به عرض الأعمال على العامل وتعريفه بها»[(٣)]، والمراد به في الحديث الثاني دون الأول كما تقدم.

وقد صرح ﷺ بهذا في الفتيا الأُخرى له في هذه المسألة.

= **وتابعه** عبدالواحد بن زياد في الرواية عن عبدالواحد بن حمزة، وهو ثقة كما في تقريب التهذيب (٦٣٠).
أخرجها ـ أعني هذه المتابعة ـ أحمد في المسند (٦/٢١٠) رقم ٢٥٥٠٣، وابن أبي عاصم في السُّنة (١/٦١٢) رقم ٩١١.
وصحح الحديث: ابن خزيمة، وابن حبان، وقال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي، وابن كثير في تفسيره (٤/٤٩٠)، وصححه الألباني في ظلال الجنة (٢/٤٢٩).

(١) انظر: تفسير القرآن للسمعاني (٦/١٨٨)، والصواعق المرسلة (٣/١٠٥٣)، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير (٤/٤٩٠)، وروح المعاني للآلوسي (٣٠/٨٠)، وفتح القدير للشوكاني (٥/٥٧٥)، ومجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين (٢/٣٨).

(٢) انظر: الجواب الصحيح لابن تيمية (١/٢٢٨)، وإعلام الموقعين (١/٣٥١) و(٢/٣١٤)، ومعارج القبول (٢/٨٢٢).

(٣) درء تعارض العقل والنقل (٥/٢٢٩).

عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «**من حوسب يوم القيامة عُذِّب**».

فقلت: **أليس قد قال الله** عز وجل ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ۝٨﴾ [الانشقاق: ٨]

فقال: «**ليس ذاك الحساب، إنما ذاك العرض، من نوقش الحساب يوم القيامة عُذِّب**»[(١)].

قال القرطبي رحمه الله عند قوله: «**إنما ذاك العرض**»: «يعني أن الحساب المذكور في الآية إنما هو أنْ تُعرض أعمال المؤمن عليه، ويُوقف عليها تفصيلاً حتى يعرف مِنّة الله تعالى عليه في سترها في الدنيا، وفي عفوه عنها في الآخرة»[(٢)].

والنصوص على ما دلت عليه الفتاوى السابقة كثيرة؛ منها:

قوله تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ تُعْرَضُونَ لَا تَخْفَىٰ مِنكُمْ خَافِيَةٌ ۝١٨﴾ [الحاقة: ١٨].

وقوله ﷺ: «**يُدنى المؤمن يوم القيامة من ربه** عز وجل **حتى يضع عليه كَنَفَهُ**[(٣)]**، فيقرره بذنوبه، فيقول: هل تعرف؟**

---

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب الرقاق ـ باب من نوقش الحساب عذب (١١/٤٠٠) رقم ٦٥٣٧، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها ـ باب إثبات الحساب (٩/٢٢٥) رقم ٢٨٧٦.

(٢) المفهم (٧/١٥٨).

(٣) أي: ستره، بهذا فسره عبدالله بن المبارك كما في خلق أفعال العباد للبخاري (٧٨).

وانظر: النهاية في غريب الحديث (٤/٢٠٥)، وفتح الباري (١٣/٤٧٧).

فيقول: أي ربّ، أعرف.

قال: فإني سترتها عليك في الدنيا، وإني أغفرها لك اليوم، فيُعطى صحيفة حسناته.

وأما الكفار والمنافقون فينادى بهم على رؤوس الخلائق: هؤلاء الذين كَذَبوا على الله»[(١)].

ففي هذا دلالة على ما تقدم من عرض الله تعالى الأعمال على عباده المؤمنين، واعترافهم بما صدر منهم من الذنوب، وإقرارهم بذلك، مع صفح الله عنهم، ولطفه بهم.

المطلب السابع: الصراط

والمقصود بالصراط الجسر المنصوب على متن جهنم، وهو أحد المقامات المهولة التي تقع في يوم القيامة، وقد تواترت[(٢)] النصوصُ بوروده، وأجمع السلف على إثباته، وحَمْلِه على ظاهره، دون تَكَلُّف له بتأويل، أو تَعَرُّض له بتحريف[(٣)].

---

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب التفسير ـ باب ﴿وَيَقُولُ ٱلْأَشْهَـٰدُ هَـٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ كَذَبُوا۟ عَلَىٰ رَبِّهِمْ ۚ أَلَا لَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾ (٨/٣٥٣) رقم ٤٦٨٥، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب التوبة ـ باب قبول توبة القاتل وإن كثر قتله ـ (٩٩/٩) رقم ٢٧٦٨.

(٢) نَصَّ على هذا ابن تيمية رحمه الله في مجموع الفتاوى، انظر: (١٢/١٩) و(٦٩/١٨).

(٣) انظر: رسالة إلى أهل الثغر (١٦٣)، وإكمال المعلم (٥٥٠/١)، والمنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٣٠/٢)، ولوامع الأنوار (١٩٢/٢)، ولوائح الأنوار (٢١٥/٢) كلاهما للسفاريني.

وقال في المصدر الأخير بعد ذكره لبعض تلك التحريفات للصراط: «وكل هذا هَذَيان، وخُرافات، وبهتان؛ لوجوب حمل النصوص على حقائقها الظاهرة».

وبشأنه وردت فتاوى عديدة من النبي ﷺ بعد إعلامه الصحابة بخصوص هذا المقام، ومن ثَمَّ طرح ما أشكل عليهم من أمره، وغمُضَ عليهم من مسائِله.

المسألة الأولى: صفة الصراط[١]

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ وفيه قال: «... **ثم يُضرب الجَسْر على جهنم، وتحل الشفاعة، ويقولون: اللهم سلم سلم**».

قيل: **يا رسول الله، وما الجسر؟**

قال: «**دحض، مزلة**[٢]**، فيه خطاطيف، وكلاليب**[٣]**، وحَسَك**[٤]...»[٥].

فأجابهم ﷺ بما يكشف استفتاءهم، وذلك ببيان صفة الصراط، وما فيه من العقبات التي تعوق من المرور عليه.

---

(١) انظر: إكمال المعلم (١/٥٥١).

(٢) أي: «زلق، تزل فيه الأقدام».
إكمال المعلم (١/٥٥٠)، وانظر: النهاية لابن الأثير (٢/١٠٤).

(٣) قال النووي: «أما الكلاليب: فجمع كلّوب، بفتح الكاف، وضمّ اللام المشدّدة، وهو حديدة معطوفة الرأس يعلق فيها اللحم، وترسل في التنور»، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٢/٣٠).

(٤) الحسك: «جمع حسكة، وهي شوكة صلبة معروفة».
النهاية في غريب الحديث (١/٣٨٦)، وانظر فتح الباري (١٣/٤٢٩).

(٥) تقدم تخريجه (١٤٠).

وهي: أن الصراط موطن لزلل الأقدام وزَلَقِها وعدم ثباتها، وأن فيه من الكلاليب والأشواك التي تخطّف الناس ما لا يعلم قدر عِظَمِها إلا الله تعالى كما قال ﷺ: «**وفي جهنم كلاليب مثل شوك السعدان، هل رأيتم السعدان؟**».

قالوا: نعم، يا رسول الله.

قال: «**فإنها مثل شوك السعدان، غير أنه لا يعلم قدر عظمها إلا الله، تخطف الناس بأعمالهم**»(١).

فهذه الصفات للصراط يثبتها أهل السُّنة، ويؤمنون بها على ما وردت به ـ كما تقدم في مطلع هذا المطلب ـ مع سؤال الله النجاة من هَوْلِه يوم القيامة.

المسألة الثانية: الصراط موضع الناس حين تبديل الأرض والسماوات

أخبر الله تعالى أن من الأهوال العظيمة التي تقع تبديل الأرض وتغييرها، والإتيان بأرض أُخرى، وذلك في قوله: ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ ٱلْأَرْضُ غَيْرَ ٱلْأَرْضِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ وَبَرَزُوا۟ لِلَّهِ ٱلْوَٰحِدِ ٱلْقَهَّارِ ﴿٤٨﴾﴾ [إبراهيم: ٤٨].

---

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب التوحيد ـ باب قول الله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾﴾ (٤١٩/١٣) رقم ٧٤٣٧، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الإيمان ـ باب معرفة طريق الرؤية (٢١/٢) رقم ١٨٢.

وهنا ورد السؤال من عائشة رضي الله عنها عن موضع الناس يومئذٍ.

فعنها رضي الله عنها قالت: **سألتُ رسول الله ﷺ عن قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ ٱلْأَرْضُ غَيْرَ ٱلْأَرْضِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ﴾، فأين يكون الناس يومئذٍ يا رسول الله؟**

قال: «**على الصراط**»[1].

وفي حديث ثوبان ـ المتقدم ـ وفيه ـ **أن اليهودي سأل النبي ﷺ فقال: أين يكون الناس يوم تبدل الأرض غير الأرض والسماوات؟**

فقال رسول الله ﷺ: «**هم في الظلمة دون الجسر**»[2].

فأوضح ﷺ بهذا الجواب أن مكان الناس حال وقوع تبديل الأرض والسماوات على الصراط حيث يجمعهم الله عز وجل في ذلك الموضع عند حدوث ذلك الحدث.

ولا تعارض بين قوله ﷺ في اللفظ الأول: «**على الصراط**»، وبين قوله في اللفظ الآخر: «**هم في الظلمة دون الجسر**» إذ «يمكن الجمع بين الحديثين بأن الظلمة دون الجسر حكمها حكم الجسر، وفيها تقسيم الأنوار للجواز على الجسر، فقد يقع تبديل

(١) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب صفات المنافقين وأحكامهم ـ باب في البعث والنشور وصفة الأرض يوم القيامة (١٤٨/٩) رقم ٢٧٩١.

(٢) تقدم تخريجه (٤٦١).

الأرض والسماوات وطي السماء من حين وقوع الناس في الظلمة، ويمتد ذلك إلى حال المرور على الصراط»[(١)].

أو يحمل اللفظ الثاني على اللفظ الأول، فيكون قوله: «**دون الجسر**» بمعنى: فوق الجسر، وبهذا يتفق مع قوله: «**على الصراط**»[(٢)]. والله أعلم.

المسألة الثالثة: صفات المارّين على الصراط

أعلَمَ ﷺ أصحابه أنّ صفاتِ المارين على الصراط متفاوتة، وأن هيئاتهم مختلفة، وذلك بحسب قوة إيمانهم، ومسارعتهم في طاعة ربهم، وأثناء هذا الإعلام سئل ﷺ عن المراد بإحدى تلك الصفات التي أخبر بها، ويتضح هذا بالفتوى التالية:

عن أبي هريرة وحذيفة رضي الله عنهما قالا: قال رسولُ الله ﷺ: «**يجمع الله الناس، فيقوم المؤمنون حين تُزلف لهم الجنة، فيأتون آدم فيقولون: يا أبانا، استفتح لنا الجنة، فيقول: وهل أخرَجَكم من الجنة إلا خطيئة أبيكم آدم...**» الحديث ـ وفيه ـ: «**فيأتون محمداً ﷺ فيقوم فيُؤْذَن له، وتُرسل الأمانة والرّحم، فتقومان جَنَبَتي الصراط يميناً وشمالاً، فيمر أوّلكم كالبرق**».

(١) التخويف من النار (١٨٥).

(٢) انظر: المفهم للقرطبي (١/٥٧٤) و(٧/٣٥٢).

قلت: **بأبي أنتَ وأمّي، أيّ شيءٍ كمرّ البرق؟**

قال: «**ألم تروا إلى البرق كيف يَمرّ ويرجع في طرفة...**»[(١)] الحديث.

فبيَّن ﷺ بهذا الجواب أن المقصود بمرّ البرق هو تشبيه بعض المارّين على الصراط في قوة مرورهم، وسرعة مجاوزتهم بالبرق حين يظهر للرائي ثم يختفي، وهذا ظاهر ـ ولله الحمد ـ.

فنؤمن بالمرور على الصراط على هذه الصفة وغيرها، ونثبته ما دام أن النقل به قد صحّ، ولو لم تبلغه عقولنا.

المسألة الرابعة: أول الناس إجازة على الصراط

الناس ليسوا على درجة واحدة في ابتداء المرور على الصراط، بل هم متفاوتون في تَقَدُّم بعضهم على بعض، كما أنهم متفاوتون في سرعة مرورهم عليه، ـ كما تقدم ـ وقد سئِل ﷺ عن أول الناس مُضِيّاً عليه، وذلك في حديث ثوبان ـ وقد تقدم ـ وفيه: أن اليهودي سأل النبي ﷺ فقال: **فمن أول الناس إجازة؟**

قال: «**فقراء المهاجرين**»[(٢)].

فأوضح ﷺ أن هذا الصنف من الناس من أمته هم أول

---

(١) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب الإيمان ـ باب أدنى أهل الجنة منزلة (٢/٨٥) رقم ١٩٥.

(٢) تقدم تخريجه (٤٦١).

الناس مروراً على الصراط، يتبين هذا بقوله ﷺ: «**ويُضرب الصراط بين ظهري جهنم، فأكون أنا وأمتي أول من يجيز...**»[(١)].

والله أعلم.

المطلب الثامن: الورود

هذا المطلب له صلة بالمطلب السابق من جهة ما جاء في السُّنة من السؤال عن الورود، واستشكال الآية الواردة في ورود الناس النار وهي قوله تعالى: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا ۚ كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا ﴿٧١﴾﴾ [مريم: ٧١]، على ما أخبر به ﷺ من أن طائفة من أصحابه لا تلج النار، وذلك أن سياق قوله: ﴿وَإِن مِّنكُمْ﴾ نص في العموم، وما أخبر به ﷺ عامٌّ أيضاً، فتقابل العمومان، فوقع الإشكال لظن السائِل أنّ وُرُودَ النار يعني: دخولها والتعذيب فيها[(٢)].

فكان في الفتيا التالية رفع للإشكال الحاصِل، وكشف للبس الواقع عند السائِل، وإفصاح عن المراد بالورود.

عن أم مبشر أنها سمعت النبي ﷺ يقول عند حفصة: «**لا يَرِد النار ـ إن شاء الله ـ من أصحاب الشجرة أحدُ الذين بايعوا تحتها**».

---

(١) جزء من حديث سبق بعضه (٣٩٢).

(٢) انظر: المفهم للقرطبي (٦/٤٤٤)، والرد على البكري (٢/٦١٧)، والصواعق المرسلة (٣/١٠٥٤)، ومقدمة العلامة الألباني لكتاب الآيات البينات (٣٣).

قالت: بلى يا رسول الله، فانتهرها.

فقالت حفصة: [أليس قال الله][1]: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا ۚ كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا ﴿٧١﴾﴾؟

فقال: «قد قال الله ﷻ: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوا وَّنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا ﴿٧٢﴾﴾ [مريم: ٧٢]»[2].

فأجابها ﷺ بأن في الآية التي تليها ما يبين المقصود، ويُعَيِّن المراد، وذلك في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوا وَّنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا ﴿٧٢﴾﴾.

«وحاصل الجواب: تسليمُ أن الورود دخولٌ، لكنه دخولُ عبور، فينجو من اتَّقى، ويُترَك من ظَلَم»[3].

قال ابن القيم رحمه الله في إيضاح هذا الجواب: «فأجاب النبي ﷺ بأن ورود المتقين غيرُ ورود الظالمين، فإن المتقين يَرِدونها وُروداً ينجون به من عذابها، والظالمين يَرِدونها وروداً يصيرون جِثِيّاً فيها به، فليس الوُرودُ كالورود»[4].

---

(١) زيادة عند ابن ماجه في السنن (٥٠٨/٤) رقم ٤٢٨١، بها يكون الاستفتاء أكثر وضوحاً.

(٢) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب فضائِل الصحابة ـ باب من فضائل أصحاب الشجرة (٢٩٦/٨) رقم ٢٤٩٦.

(٣) المفهم (٤٤٤/٦).

(٤) الصواعق المرسلة (١٠٥٤/٣ ـ ١٠٥٥)، وانظر: مقدمة الألباني لكتاب الآيات البينات (٣٣).

إذاً: عُلِم بهذا البيان أن المراد من الورود هو المرور على الصراط، والعبور عليه[١].

يقول شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ومعلوم أنه إذا كان قد أخبرهم أن جميع الخلق يعبرون الصراط، ويردون النار بهذا الاعتبار، لم يكن قوله لهم: فلان لا يدخل النار مُنافِياً لهذا العبور، ولهذا قال لها: ألم تسمعيه قال: ﴿ثُمَّ نُنَجِّى ٱلَّذِينَ ٱتَّقَواْ﴾، فأخبرها أن هذا الورود لا ينافي عدم الدخول الذي أخبرت به، فالذين نجاهم الله بعد الورود ـ الذي هو العبور ـ لم يدخلوا النار...

وقوله: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا ۚ كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا ﴿٧١﴾ ثُمَّ نُنَجِّى ٱلَّذِينَ ٱتَّقَواْ وَّنَذَرُ ٱلظَّٰلِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا ﴿٧٢﴾﴾ [مريم: ٧١، ٧٢]. فيه بيان نعمة الله على المتقين أنهم مع الورود والعبور عليها وسقوط غيرهم فيها نُجّوا منها، والنجاة من الشر لا تستلزم حصُولَه، بل تستلزم انعقادَ سببِه... فقوله: ﴿ثُمَّ نُنَجِّى ٱلَّذِينَ ٱتَّقَواْ﴾ لا يقتضي أنهم كانوا مُعَذّبين ثم نُجّوا، لكن يقتضي أنهم كانوا مُعَرّضِين للعذاب الذي انعقد سببه وهو الورود.

---

(١) انظر: جامع البيان للطبري (٨/٣٦٧)، والتمهيد لابن عبدالبر (٦/٣٦١)، والجامع لأحكام القرآن (١١/٩١)، والمنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١/٢٥٥) و(٨/٢٩٦)، والمفهم للقرطبي (٦/٤٤٤)، والكاشف عن حقائق السنن (٢/٤٤٧)، ومجموع فتاوى ابن تيمية (٤/٢٧٩)، والجواب الصحيح (١/٢٢٩)، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير (٣/١٢٩)، والنهاية في الفتن والملاحم له أيضاً (٢/٩٨)، وشرح العقيدة الطحاويّة (٦٠٧)، والتخويف من النار (١٩٧)، وفتح الباري (٣/١٢٤).

فقوله ﷺ: «**لن يدخل النار أحد بايع تحت الشجرة**» لا ينافي هذا الورود، فإن مجرد الورود ليس بعذاب، بل هو تعريض للعذاب، وهو إنما نفى الدخول الذي هو العذاب، لم ينف التقريب من العذاب ولا انعقاد سببه، ولا الدخول على سطح مكان العذاب»[1].

والأخبار الصحيحة العاضدة لهذه الفتيا عديدة؛ منها:

قوله ﷺ: «**لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد فتَمَسَّه النار، إلا تَحِلّة القسم**»[2].

قال ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «يعني الورود»[3].

وقوله ﷺ: «**يَرِد الناس النار، ثم يصدُرون منها بأعمالهم، فأولهم كلمح البرق، ثم كالريح، ثم كحُضْرِ الفرس، ثم كالراكب في رَحْله، ثم كشَدّ الرجل، ثم كمَشْيه**»[4].

---

(١) درء تعارض العقل والنقل (٧/٤٩ ـ ٥١) وانظر: (٥/٢٣٠).

(٢) البخاري مع الفتح ـ كتاب الأيمان والنذور ـ باب قول الله تعالى: ﴿وَأَقْسَمُواْ بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَٰنِهِمْ﴾ (١١/٥٤١) رقم ٦٦٥٦، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب البر والصلة والآداب ـ باب فضل من يموت لَهُ ولد فيحتسبه (٨/٤٢٩) رقم ٢٦٣٢.

(٣) تفسير القرآن العظيم (٣/١٣٠)، وانظر: المنهاج شرح صحيح مسلم (٨/٤٣٢).

(٤) أخرجه الترمذي ـ كتاب تفسير القرآن ـ باب ومن سورة مريم (٥/٢٩٧) رقم ٣١٥٩، وأحمد في المسند (١/٤٤٥) رقم ٤١٤٢، والدارمي في سننه (٢/٧٨٤) رقم ٢٧٠٦، والحاكم في المستدرك (٤/٦٢٩) رقم ٨٧٤١، والبيهقي في الاعتقاد (٢٦٥) من طريق إسرائيل عن السّدي عن مُرةَ الهمداني عن ابن مسعود مرفوعاً. =

فزال بهذه النصوص وتقريرات العلماء الإشكال في هذه المسألة، وبها تبيَّن المقصود وعرف المراد.

المطلب التاسع: المقاصة (القصاص بين العباد)

من عدل الله تعالى يوم القيامة وتمام حكمه أن يقيم القصاص بين عبادِهِ فيما تظالموا فيه، واختلفوا عليه، ويمكّنهم من استيفاء حقوقهم والوصول إليها، إلا أن كيفية القصاص لمّا كانت غير معلومة لدى الصحابة رضي الله عنهم استفتوا النبي ﷺ بشأنها، خاصّة مع ما تقرر عندهم من حشر الناس عراة، غرلاً، بهماً ـ أي: ليس معهم شيء ـ كما تقدم.

عن عبدالله بن أُنَيس رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**يُحشر الناس يوم القيامة ـ أو قال: العباد ـ عُراة غُرلاً بُهماً**».

قال: قلنا: **وما بُهماً؟**

قال: «**ليس معهم شيء، ثم يناديهم بصوت يسمعُه مَن بَعُد كما يسمعُه مَن قرُبَ: أنا الملك أنا الديّان، ولا ينبغي لأحد من أهل النار أن يدخُل النار وله عند أحد من أهل الجنة حقّ حتّى**

= قال الترمذي: «حديث حسن».
وقال الحاكم: «حديث صحيح على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي والألباني.
انظر: صحيح سنن الترمذي (٢/ ٢٨٠)، والسلسلة الصحيحة (١/ ٦٢٠)، وصحيح الترغيب والترهيب (٣/ ٤٤٨).

أَقُصَّهُ منه، ولا ينبغي لأحد من أهل الجنة أن يدخل الجنة ولأحد من أهل النار عنده حق حتى أقصّهُ منه، حتى اللطمة».

قال: قلنا: **كيف وإنما نأتي الله ﷻ عراة غرلاً بهماً؟**

قال: «**بالحسنات والسيئات**»[١].

فأفتى ﷺ السائلين بأن القصاص واستيفاء الحقوق في الآخرة يكون بالحسنات والسيئات، وقد بيَّن ﷺ صفة القصاص بالحسنات والسيئات في نصوص أُخرى منها: قوله ﷺ: «**من كانت عنده مظلمة لأخيه من عرضه أو شيء فليَتحَلَّلْه منه اليوم قبل أن لا يكون دينار ولا درهَم، إن كان له عمل صالح أُخِذَ منه بِقَدْر مَظْلَمَته، وإن لم تكن له حسنات أخِذَ من سيئات صاحبه فحمل عليه**»[٢].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**أتدرون ما المفلس؟**».

قالوا: المفلسُ فينا من لا درهم له ولا متاع.

فقال: «**إن المفلسَ من أمتي يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة، ويأتي وقد شتم هذا، وأكل مالَ هذا، وسفَك دمَ هذا، وضرب هذا، فيعطى هذا من حسناته، وهذا من حسناته، فإن فَنِيَت**

(١) سبق تخريجه (٥٩٥).

(٢) البخاري مع الفتح ـ كتاب المظالم ـ من كانت له مظلمة عند الرجل فحللها له، هل يبين مظلمته؟ (١٠١/٥) رقم ٢٤٤٩.

حسناتُه قبل أن يُقضى ما عليه أُخِذَ من خطاياهم، فطُرحت عليه، ثم طُرح في النار»[(١)].

والنصوصُ المشتملة على ما دلت عليه الفتوى عديدة منها:

عن الزبير بن العوام رضي الله عنه قال: لما نزلت هذه السورة على رسول الله ﷺ: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ۝٣٠ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ عِندَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ ۝٣١﴾ [الزمر: ٣٠ ـ ٣١].

قال الزبير رضي الله عنه: **أي رسولَ الله ﷺ، أَيُكَرّر علينا ما كان بيننا في الدنيا مع خواصّ الذنوب؟**

قال: «نعم، ليُكَرَّرَنّ عليكم حتى يُؤدّى إلى كل ذي حَقّ حَقَّه»[(٢)].

---

(١) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب البر والصلة والآداب ـ باب تحريم الظلم (٣٧٧/٨) رقم ٢٥٨١.

(٢) أخرجه الترمذي ـ كتاب تفسير القرآن ـ باب ومن سورة الزمر (٣٤٤/٥) رقم ٣٢٣٦، والحميدي في مسنده (٣٣/١) رقم ٦٠، والبزار في مسنده (١٧٩/٣) رقم ٩٦٤، وأحمد في المسند (٢٠٦/١) رقم ١٤٣٣، والشاشي في مسنده (٩٥/١) رقم ٣٢، وابن أبي حاتم كما في تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٥٤/٤)، والطبري في جامع البيان (٣/١١) رقم ٣٠١٣٨، وأبو يعلى في مسنده (٣١/٢) رقم ٦٦٨، والحاكم في المستدرك (٢٧٢/٢) رقم ٢٩٨١، والبيهقي في السنن الكبرى (٩٣/٦)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٩١/١)، والبغوي في معالم التنزيل (١١٨/٧)، وضياء الدين المقدسي في الأحاديث المختارة (٤٩/٣) رقم ٨٥٢، كلهم من طريق محمد بن عمرو عن يحيى بن عبدالرحمن بن حاطب عن عبدالله بن الزبير عن أبيه مرفوعاً.
قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح».
وقال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي. =

واعتماداً على هذه النصوص قرر علماء أهل السُّنة هذه المسألة في مصنفاتهم العقديّة، ونبهوا عليها، ودلّلوا على أهميتها.

يقول البربهاري رَحِمَهُ اللَّهُ: «والإيمان بالقصاص بين الخلق كلهم، بني آدم، والسباع، والهوام، حتّى للذرة من الذرة، حتى يأخذ الله عَزَّ وَجَلَّ لبعضهم من بعض، لأهل الجنة من أهل النار، وأهل النار من أهل الجنة، وأهل الجنة بعضهم من بعض، وأهل النار بعضهم من بعض»[1].

فَعقْدُ القلب على هذه العقيدة يثمر الخوف من الله تعالى، والمسارعة للخلاص من مظالم العباد وحقوقهم وعدم التهاون بشيء من ذلك.

المطلب العاشِر: الحوض

والمقصود حوض نبينا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الذي أكرمه الله تعالى به في عرصات القيامة، وشَرّفَ أمته بتَمْكينِها من الشرب منه، والارتواء من مائِهِ، فهو أكثر الأحواض وروداً، وأشدها زحاماً، وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

= قال الشيخ مقبل رَحِمَهُ اللَّهُ في الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين (٣٦٣/١): «وليس كما يقول الحاكم، فمسلم لم يخرج لمحمد بن عمرو بن علقمة إلا في المتابعات كما قاله الذهبي في الميزان، والحافظ ابن حجر في مقدمة الفتح، فالحديث حسن، إذ محمد بن عمرو بن علقمة حسن الحديث».
وحسَّنه كذلك العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ.
انظر: صحيح سنن الترمذي (٣٢٠/٣)، والسلسلة الصحيحة (٦٦٥/١).

(١) شرح السُّنة (٧٨).

يُردد على مسامع أصحابه ذِكر حوضه، ويذكر لهم ما لَه من الأوصاف العظيمة، والنعوت الكريمة، وذلك في مناسبات متعددة، وأحوال مختلفة، يدل لهذا الكثرة الكاثرة من الأحاديث التي نُقِلت إلينا، والتي قد بلغت حَدَّ التواتر(١)، حيثُ رواها ما يربو على خمسين صحابيّاً.

وبما أن هذا الأمر غيبي محض، والعلم بمسائله سبيله التوقيف وورود النصوص، فإنه وردت بشأنه عدة استفتاءات من الصحابة ﷺ تنبئ عن قوة رغبة، وصِدْقِ طلب في الورود عليه والشرب منه، فقد سُئِل عليه الصلاة والسلام عن وجوده وإثبات حقيقته، وعن عدد آنيته، وعن سَعَتِه، وصِفة مائه، وعن أول الناس وروداً عليه.

وبيان هذا في المسائِل التالية على الترتيب المذكور:

المسألة الأولى: إثبات وجود الحوض

عن خولة بنت حكيم ﵂ قالت: قلت: **يا رسول الله، إن لك حوضاً؟**

(١) انظر: التمهيد لابن عبدالبر (٢٩١/٢)، وإكمال المعلم للقاضي عياض (٢٦٠/٧)، والمفهم للقرطبي (٩٠/٦)، ومجموع فتاوى ابن تيمية (١٦/١٨)، وحاشية ابن القيم على مختصر المنذري لسنن أبي داود (المطبوع مع عون المعبود) (٥٦/١٣)، وشرح العقيدة الطحاويّة (٢٧٧)، وفتح الباري (٤٦٨/١١ ـ ٤٦٩)، ولوامع الأنوار للسفاريني (٢٠٢/٢)، وإتحاف السادة المتقين للزبيدي (٤٩٧/١٠)، ومعارج القبول للحكمي (٨٧١/٢).

قال: «**نعم، وأَحَب من وَرَدَهُ عليّ قومُك**»[١].

فأفادت هذه الفتيا منه ﷺ أن له حوضاً أكرمَه الله به تردهُ أمتُهُ يوم القيامة.

وإذْ قد ثبت وجوده؛ وجبَ الإيمان به، وبما نُعِتَ من النعوت، من غير إحالة له عن ظاهرِهِ، أو تأويل لمدلوله[٢]، وعلى هذا المعتقد أجمع السلف الصالح[٣]، وتتابع الأئمة على تقريره وتدوينه في مصنفاتهم العقديّة[٤].

(١) أخرجه ابن أبي عاصم في السُّنة (٤٧٧/١) رقم ٧٢١، وفي الآحاد والمثاني (٥٩/٦) رقم ٣٢٦٧، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٠٩/٦) رقم ٣١٦٤٧، وأحمد في المسند (٤٥٨/٦) رقم ٢٧٣٠٥، والطبراني في المعجم الكبير (٢٤١/٢٤) رقم ٦١٦، كلهم من طريق أبي خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن خولة بنت حكيم مرفوعاً.
وفيه أبو خالد الأحمر وهو سليمان بن حيان الأزدي صدوق يخطئ ـ وقد تقدم ـ.
تابعه في الرواية عن يحيى بن سعيد: حماد بن زيد البصري.
أخرج ذلك ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٦٠/٦) رقم ٣٢٦٨، والسُّنة (٤٧٧/١) رقم ٧٢٢، والطبراني في المعجم الكبير (٢٣١/٢٤) رقم ٥٨٩، إلا أنه قال: عن خولة بنت قيس بن قهد مرفوعاً.
قال الألباني في ظلال الجنة (٣٢٤/٢): «إسناده جيد وهو على شرط مسلم . . .».

(٢) انظر: إكمال المعلم (٢٦٠/٧)، والمفهم (٩٠/٦).

(٣) انظر: رسالة إلى أهل الثغر (١٦٥).

(٤) انظر: أصول السُّنة للإمام أحمد (٥٥)، ومقدمة ابن أبي زيد القيرواني (٦٠)، وشرح السُّنة للبربهاري (٦٤)، واعتقاد أهل السُّنة للإسماعيلي (٤٣)، والشريعة للآجري (١٧١/٢)، وأصول السُّنة لابن أبي زمنين (١٥٨)، وعقيدة السلف أصحاب الحديث (١٧٩)، والحجَّة في بيان المحجّة للتيمي (٤٨٩/١)، والاقتصاد في الاعتقاد لعبدالغني المقدسي (١٦٨).

قال ابن عبدالبر رحمه الله: «الأحاديث في حوضه ﷺ متواترة صحيحه ثابتة كثيرة، والإيمان بالحوض عند جماعة علماء المسلمين واجب، والإقرار به عند الجماعة لازم . . .»[١].

ومن النصوص في معنى الفتيا قوله ﷺ: «**إني فرط لكم، وأنا شهيدٌ عليكم، وإني والله لأنظُر إلى حوضي الآن . . .**»[٢].

وبما تقدم يُعلم أن نفي الحوض أو تأويله يُعَدُّ أمراً منكراً، يُنكَر على قائِله، وتُردُّ مقالته، وعلى هذا درج السلف الصالح ـ رضوان الله عليهم ـ.

ومن ذلك ما رواه ثابت عن أنس: أن زياداً أو ابن زياد[٣] ذُكِر عنده الحوض، فأنكر ذلك، فبلغ ذلك أنساً فقال: أما والله لأَسُوْءَنَّهُ غداً.

فقال: ما أنكرتم من الحوض؟

قالوا: سمعت النبي ﷺ يذكره يا أبا حمزة؟

قال: نعم، ولقد أدركت عجائز بالمدينة ما يصلين صلاة إلا سألنَ اللهَ تعالى أنْ يورِدَهنَّ حوض محمد ﷺ[٤].

---

(١) التمهيد (٢/٢٩١).

(٢) البخاري مع الفتح ـ كتاب الرقاق ـ باب في الحوض (١١/٤٦٥) رقم ٦٥٩٠، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الفضائل ـ باب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته (٨/٦١) رقم ٢٢٩٦.

(٣) هو عبيد الله بن زياد أحد أمراء العراق لمعاوية وولده.

(٤) أخرجه ابن أبي عاصم في السُّنة (١/٤٧٣) رقم ٧١٥، من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس. =

فهذا الأثر وما شابههُ من الآثار متحد الدلالة مع النصوص السابقة في التأكيد على إثبات حقيقة الحوض ووجوده، والإنكار على منكِره والرد عليه.

المسألة الثانية: عدد آنية الحوض

عن أبي ذر ﷺ قال: قلت: **يا رسول الله، ما آنية الحوض؟**[1].

قال: «**والذي نفس محمد بيده، لآنيته أكثر من عدد نجوم السماء وكواكبها** . . .»[2] الحديث.

فهذا الجواب دال على كثرة عدد الآنية للحوض.

قال النووي رحمه الله: «هذا العدد للآنية على ظاهرِهِ، وأنها أكثر عدداً من نجوم السماء، ولا مانع عقلي ولا شرعي يمنع من ذلك . . .»[3].

= **وله طريق آخر**: أخرجه ابن المبارك في الزهد (٥٦٠) رقم ١٦٠٩، والآجرّي في الشريعة (١٧٧/٢) رقم ٤٠١ من طريق محمد بن أبي عديّ عن حميد عن أنس.

وقال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٤٦٨/١١): «وعند أبي يعلى من طريق سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس. . . وسنده صحيح»، وهذا الطريق لم أجده عند أبي يعلى في مسنده المطبوع بعد البحث عنه.

والأثر صححه الألباني في ظلال الجنة (٣٢١/٢).

(١) «أي: كم عددها؟» تحفة الأحوذي (١١٦/٧).

(٢) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب الفضائل ـ باب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته (٦٤/٨) رقم ٢٣٠٠.

(٣) المنهاج شرح صحيح مسلم (٦٩/٨).

فنؤمن بهذا كله على ما ورد من غير نفي لحقيقته، أو تعرض لكيفيته.

ونحو هذه الفتيا ما جاء من حديث أنس أن نبي الله ﷺ قال: «**تُرى فيه أباريق الذهب والفضة كعدد نجوم السماء، أو أكثر من عدد نجوم السماء**»[١].

فهذا اللفظ وغيره من الألفاظ «إشارة إلى غاية الكثرة[٢]» كما تقدم، فلا تعارض بينها ولا تناقض.

المسألة الثالثة: سَعةُ الحوض

عن ثوبان رضي الله عنه أنّ نبي الله ﷺ قال: «**إني لبِعُقْر[٣] حوضي أذودُ الناس لأهل اليمن أضرب بعصاي حَتى يرفَضَّ[٤] عليهم**».

فسئل عن عَرضِه؟

فقال: «**من مقامي إلى عمّان**»[٥].

(١) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب الفضائِل ـ باب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته (٨/٦٧) رقم ٢٣٠٣.

(٢) إكمال المعلم (٧/٢٦٠).

(٣) «بالضم، موضع الشاربة منه . . .» النهاية في غريب الحديث (٣/٢٧١).

(٤) «أي: يسيل» المصدر السابق (٢/٢٤٣).

(٥) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب الفضائل ـ باب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته (٨/٦٤) رقم ٢٣٠١.

وعن أبي أمامة الباهلي، أن يزيد بن الأخنس[١]قال: **يا رسول الله، ما سعةُ حوضك؟**

قال: «**كما بين عدن إلى عمان، وأن فيه مَثْعَبَين**[٢]، **من ذهب وفضة**»[٣].

فهذه الأجوبة كلها دالة على سعة حوضه ﷺ ومقدار مسافته طولاً وعرضاً.

وهناك روايات عدة في بيان مقدار سعته أيضاً، وظاهرها قد يوهم الاضطراب والاختلاف فيما بينها، لذلك رام بعضُ العلماء الجمع بينها باختلاف الطول والعرض، لكن يدفع ذلك كله قوله ﷺ: «**حوضي مسيرة شهر، وزواياه سواء...**»[٤].

---

(١) هو السلمّي، أبو معن، ممن بايع النبي ﷺ وشهد معه بدراً.
انظر: أسد الغاية (٦٩٨/٤)، والإصابة (١٩١/١).

(٢) مثعبين: وهو مسيل الماء، انظر: فتح الباري (١٨٥/١)، وإرشاد الساري (٦١/٩).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٣١٥/٥) رقم ٢٢١٥٢، وابن أبي عاصم في السُّنة (٤٩٣/١) رقم ٧٤٦، وفي الآحاد والمثاني (٤٤٥/٢) رقم ٦٤٥٧، والطبراني في المعجم الكبير (١٥٥/٨) رقم ٧٦٦٥، ومسند الشاميين (٨٠/٢) رقم ٩٥٤، وابن حبان في صحيحه (٣٧٠/١٤) رقم ٦٤٥٧.
وحسَّن إسناده الحافظ ابن كثير في تفسير القرآن العظيم (٣٧٢/١)، وصححه الحافظ ابن حجر في الإصابة (٥٠٦/٦)، والألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٤٣٩/٣)، وصحيح موارد الظمآن (٥٢١/٢).

(٤) البخاري مع الفتح ـ كتاب الرقاق ـ باب في الحوض (٤٦٣/١١) رقم ٦٥٧٩، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الفضائِل ـ باب إثبات حوض نبينا ﷺ (٥٩/٨) رقم ٢٢٩٢.

قال الحافظ ابن حجَر: «وهذه الزيادة تدفع تأويل من جمع بين مختلف الأحاديث في تقدير مسافة الحوض على اختلاف العرض والطول»[(١)].

يُضاف إلى هذا أيضاً أن جميع ذلك الاختلاف إنما هو في الحقيقة راجع إلى السير البطيء والسير السريع[(٢)].

فبهذا التوجيه تتفق الروايات، ويندفع عنها ما ظُنّ فيها من التعارض أو الاضطراب.

المسألة الرابعة: صفة ماء الحوض

عن ثوبان أن نبي الله ﷺ قال: «إني لَبِعُقْرِ حوضي . . .» وقد تقدم بعضُهُ في المسألة السابقة ـ وفيه: ـ **وسئل عن شرابه؟**

فقال: «**أشد بياضاً من اللبن، وأحلى من العسل، يَغُتّ فيه ميزابان يمدانه من الجنة، أحدهما: من ذهب، والآخر: من وَرِق**»[(٣)].

وعن أبي أمامة رضي الله عنه أن يزيد بن الأخنس رضي الله عنه قال: . . . **فما حوضك يا نبي الله؟**

قال: «**أشد بياضاً من اللبن، وأحلى مذاقةً من العسل،**

(١) فتح الباري (١١/٤٧٠).
(٢) المصدر نفسه (١١/٤٧٢).
(٣) تقدم تخريجه (٦٤٠).

وأطيبُ رائحة من المسك، من شرب منه لم يظمأ أبداً، ولم يسودّ وجهُهُ أبداً»[(١)].

فجمعت هذه الفتوى منه ﷺ في هذه المسألة الصفة التي عليها ماء الحوض في لونه، وطعمه، ورائحته.

فهو في اللون أشد بياضاً من اللبن.

وفي الطَّعم أحلى مذاقاً من العسل.

وفي الرائحة أطيب رائحة من المسك.

فهذه النعوت تبعث النفس على ورود هذا الحوض والشرب منه، ولا يتأتى ذلك إلا باتباع السُّنة ظاهراً أو باطناً.

وفي معنى الفتيا قوله ﷺ: «**حوضي مسيرة شهر، وزواياه سواء، وماؤه أبيض من الوَرِقِ، وريحُه أطيب من المسك، وكيزانه كنجوم السماء، فمن شرب منه فلا يظمأ بعده أبداً»**[(٢)] نسأل الله تعالى الكريم من فضله.

المسألة الخامسة: أول الناس وروداً على الحوض

بما أن الناس يتفاوتون في القدوم على الحوض والأسبقية على وروده، فإن الصحابة رضي الله عنهم استفتوا النبي ﷺ بخصوص هذه المسألة، والجواب في الفتيا التالية:

---

(١) تقدم تخريجه (٦٤١).

(٢) تقدم تخريجه (٦٤١).

عن ثوبان رضي الله عنه ـ مولى رسول الله ﷺ ـ أن رسول الله ﷺ ذكر حوضَهُ، فقالوا له: **يا رسول الله، من أول الناس وروداً عليه؟**

قال: «**فقراء المهاجرين، الشَّعِثة رؤوسهم، الدَّنِسة ثيابهم، الذين لا تُفتح لهم السُّدَد، ولا يُنكَحون المتنَعِّمات**»[(١)].

فهذه الفتيا نص في أنّ أول الناس وروداً على الحوض هم فقراء المهاجرين، فلا أحد يتقدمهم، ولا بشر يسبقهم إلى هذا الفضل العظيم، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء.

❑ ❑ ❑ ❑ ❑ ❑

---

(١) أخرجه الآجريّ في الشريعة (٢/١٧١) رقم ٤٧٨، والطبراني في مسند الشاميين (٢/٥١) رقم ٩٠٤، و(٢/٤٢٦) رقم ١٦٢٥، هكذا بورود السؤال عن أول الناس وروداً للحوض.

وبدون ذلك: أخرجه الترمذي ـ كتاب صفة القيامة والرقائق والورع ـ باب ما جاء في صفة أواني الحوض (٤/٥٤٣) رقم ٢٤٤٤، وابن ماجه ـ كتاب الزهد ـ باب ذكر الحوض (٤/٥١٨) رقم ٤٣٠٣، وأحمد في المسند (٥/٣٤٧) رقم ٢٢٣٦٣، والحاكم في المستدرك (٤/٢٠٤) رقم ٧٣٧٤، وابن عبدالبر في التمهيد (٢/٢٩٣) كلهم من طرق عن أبي سلام الحبشي عن ثوبان عن النبي ﷺ.

وللحديث شاهد من حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنه: أخرجه أحمد في المسند (٢/١٧٧) رقم ٦١٥٦.

والحاصل: أن الحديث صحيح، فقد صححه الحاكم، ووافقه الذهبي، والألباني.

انظر: صحيح سنن الترمذي (٢/٥٨٤)، والسلسلة الصحيحة (٣/٧٠).

المبحث الرابع
فتاوى النبي ﷺ في الجنة ونعيمها

الجنة هي الدار التي أعدها الله تعالى للمتقين من عباده، وأودع فيها من أنواع النعيم، وصنوف الملذات، ما لا يدور في الخيال، أو يخطر على البال، ﴿وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ ٱلْأَنفُسُ وَتَلَذُّ ٱلْأَعْيُنُ﴾ [الزخرف: ٧١]، ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٧﴾﴾ [السجدة: ١٧]، ﴿لَّهُمْ فِيهَا مَا يَشَآءُونَ خَٰلِدِينَ ۚ كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ وَعْدًا مَّسْـُٔولًا ﴿١٦﴾﴾ [الفرقان: ١٦].

قال ﷺ: «**قال الله تبارك وتعالى: أعددتُ لعبادي الصالحين ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خَطَرَ على قلب بشر**»[(١)].

وهذا النعيم الـمُعَدُّ لأهل الجنة دائم أبداً لا يفنى ولا يبيد،

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب التفسير ـ باب ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ (٨/٥١٥) رقم ٤٧٧٩، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها ـ (٩/١٨١) رقم ٢٨٢٤.

بل هو مستمر على مرّ الأوقات، متزايد في جميع الآنات[(١)]، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ هَٰذَا لَرِزْقُنَا مَا لَهُۥ مِن نَّفَادٍ ۝٥٤﴾ [ص: ٥٤].

وعلى هذا معتقد أهل السُّنة والجماعة، فإنهم يشهدون بأن الجنة مخلوقة الآن، وأنها باقية لا تفنى أبداً، وأن أهلها خالدون فيها لا يخرجون منها[(٢)].

إلا أنه لا بُدَّ من تَذكُّرِ أن ما عند الله لا يُنال إلا بطاعته، وسؤاله من فضله، وأعظم ذلك سؤاله جل وعلا الجنة، وما قرب إليها من قول أو عمل.

يقول شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «وقد علم بالاضطرار من دين الإسلام أن طلب الجنة من الله، والاستعاذة به من النار، هو من أعظم الأدعية المشروعة لجميع المرسلين، والنبيين، والصديقين، والشهداء، والصالحين، وأن ذلك لا يخرج عن كونه واجباً أو مستحباً»[(٣)].

وهذا النعيم الموعود به أهل الجنة جاء ذكره في القرآن مجملاً ومفصلاً.

وعلى الصورة نفسها جاء ذكره في السُّنة، ومن طرق التفصيل في نعت نعيم الجنة الفتاوى التي صدرت من النبي ﷺ في هذا الباب، وهي متنوعة، وبيانها في المطالب التالية:

---

(١) انظر: تيسير الكريم الرحمٰن (٧١٥).
(٢) انظر: عقيدة السلف أصحاب الحديث (٨١).
(٣) مجموع الفتاوى (١٠/٧١٤)، وانظر: لطائف المعارف (٣٨٥).

المطلب الأول: بناء الجنة

تقدمت الإشارة إلى أن الجنة مخلوقة الآن، قد أعدها الله تعالى لأوليائه وأهل طاعته، وبما أن حكمة الله اقتضت أن تختلف مادة خلقه للأشياء، فإن الجنة من جملة مخلوقاته التي لها ما يخصها من نوع الخلقة، وفي هذه المسألة ورد استفتاء على النبي ﷺ، وبيانه في النصّ الآتي:

عن أبي هريرة رضي الله عنه ـ وفيه ـ أنهم قالوا: **يا رسول الله، الجنة ما بناؤها؟**

قال: «**لبِنَةٌ من فضة، ولبنة من ذهب، ومِلاطها**[1] **المسك الأذفَر**[2]**، وحصباؤها اللؤلؤ والياقوت، وتربتها الزعفران، من دخلها يَنْعَم ولا يَبْأَس، ويخلُد ولا يموت، لا تبلى ثيابهم، ولا يفنى شبابهم...**»[3] الحديث.

---

(١) قال المناوي: «أي طينها الَّذِي بَين كل لبنتين».
التيسير بشرح الجامع الصغير (٤٩١/١)، ويُملط: أي: يخلط.

(٢) «أي: طيب الريح».
النهاية في غريب الحديث (١٦١/٢)، وانظر: فتح الباري (١١٩/١).

(٣) أخرجه الترمذي ـ كتاب صفة الجنة ـ باب ما جاء في صفة الجنة ونعيمها (٥٨٠/٤) رقم ٢٥٢٦، ومحمد بن فضيل بن غزوان الضبي في كتاب الدعاء (٣١٧) رقم ١٢٨.
قال الترمذي: «هذا الحديث ليس إسنادُه بذاك، وليس هو عندي بمتصل».
قلت: أما قول الترمذي: «ليس إسناده بذاك» فلأن فيه زياداً الطائي.
قال الذهبي في ميزان الاعتدال: (٢٨٦/٢): «لا يُعرف... لين الترمذي حديثه». =

....

= وقال الحافظ في تقريب التهذيب (٣٤٩): «مجهول، أرسل عن أبي هريرة».
وأمّا كونه ليس بمتصل: فلإرسال زياد الطائي له، فإنه أرسل عن أبي هريرة كما سبق نقل ذلك عن الحافظ. وانظر تحفة الأحوذي (١٩٤/٧).
إلا أن للحديث طريقاً آخر به يتقوى:
أخرجه الدارمي في سننه (٧٨٩/٢) رقم ٢٧١٧، وأحمد في المسند (٤٠١/٢) رقم ٨٠٢٥، وابن حبان في صحيحه (٣٩٦/١٦) رقم ٧٣٨٧، وأبو داود الطيالسي في مسنده (٣٣٧) رقم ٢٥٨٣، وهناد بن السري في الزهد (١٠٦/١) رقم ١٣٠، وعبد بن حميد في مسنده (المنتخب) (١٩٤/٢) رقم ١٤١٨، والحميدي في مسنده (٤٨٦/٢) رقم ١١٥٠، والحارث بن أبي أسامة في مسنده كما في بغية الباحث (زوائد الهيثمي) (٩٦٨/٢) رقم ١٠٧١، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٠٥/١٢) رقم ٦٦٩٩، كلهم من طريق أبي مجاهد سعد الطائي، قال: حدثني أبو المدِلّه عبيد الله بن عبدالله مولى أم المؤمنين عائشة أنه سمع أبا هريرة يقول: (فذكره).
وأبو مجاهِد لا بأس به كما في تقريب التهذيب (٣٧٢).
وأبو المدله: بضمّ الميم وكسر المهملة وتشديد اللام.
قال الذهبي في ميزان الاعتدال (٢٤٥/٦): «لا يكاد يُعرف».
وقال الحافظ في تقريب التهذيب (١٢٠٢): «مقبول».
فبمجموع هذين الطريقين يتقوى الحديث، وقد صححه ابن حبان، والألباني في صحيح سنن الترمذي (٦/٣)، وصحيح موارد الظمآن (٥٢٧/٢ ـ ٥٢٨).
وقال في صحيح الترغيب والترهيب (٥٠١/٣): «حسن لغيره»، وانظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة (٦٥٧/٢).
وللحديث شاهدان أشار إليهما الحافظ ابن حجر، ووقفت على كلامه بعد التخريج المتقدم، يقول رحمه الله: «**وله ـ أي: لحديث أبي هريرة المتقدم ـ شاهد عن ابن عمر** أخرجه الطبراني وسنده حسن.
وآخر عن أبي سعيد أخرجه البزار، ولفظه: «**خلق الله الجنة لبنة من ذهب، ولبنة من فضة** . . .» الحديث. «فتح الباري (٤٣٢/١٣).
قلت: أما حديث ابن عمر فقد أخرجه ابن أبي الدنيا في صفة الجنة (٤١)=

فأوضح ﷺ في هذه الفتيا نوع بناء الجنة، وبَيّن أنه لبِنة من ذهب، وأخرى من فضة، وبَيْن كلّ لبنتين الملاط ذو الرائحة الطيبة.

وفي قوله ﷺ: «**لبنة من ذهب، ولبنة من فضة**» بيان «أنها مَبْنيّة بناءً حقيقيّاً، دفعاً لتوهم أن ذلك تمثيل، وأن ليس هناك بناءً...»[(١)].

فهذا حاصل معنى الفتيا، وفيها مسائل أُخرى سيأتي بيانها في مطالب لاحقة ـ إن شاء الله تعالى ـ.

المطلب الثاني: تربة الجنة

قد ورد ذكر التُّربة في حديث المطلب السابق عند السؤال عن بناءِ الجنة، إلا أني أفردتها بمطلب مستقل لورود السؤال عنها استقلالاً.

عن أبي سعيد الخدري ﷺ أن ابن صياد **سأل النبي ﷺ عن تربة الجنة؟**

= رقم ١٢، وحسَّنه الحافظ كما تقدم، والمنذري في الترغيب والترهيب (٤/٤١٥)، والألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣/٥٠١).

وأما حديث أبي سعيد فهو عند البزار، كما في كشف الأستار للهيثمي (٤/١٨٩) رقم ٣٥٠٨.

قال الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣/٥٠٢): «صحيح».

(١) فيض القدير (٣/٣٦٣).

فقال: «**درمكة**[(١)] **بيضاء، مسك خالص**»[(٢)].

ففي هذه الفتيا الجواب الموضح لصفة تربة الجنة، والمبَيِّن لِـمَاهيَّتها، حيث أخبر ﷺ «أنها في البياض درمكة، وفي الطيب مسك»[(٣)].

فشبه ﷺ تربة الجنة بالدرمك في حسن لونها ونعومتها، وشبه رائحتها بالمسك الخالص[(٤)].

وهذه المشابهة إنما هي في الأسماء فقط، أما الحقائق فعلم كيفيتها عند الله تعالى.

وقد ورد في صفة تربة الجنة نصوص أُخرى، فقد ورد أن تربتها الزعفران ـ كما تقدم في حديث أبي هريرة في المطلب السابق ـ.

وورد في حديث الإسراء أن ترابها المسك، حيث قال ﷺ فيه: «**ثم أُدخِلْتُ الجنة، فإذا فيها جَنابِذُ**[(٥)] **اللؤلؤ، وإذا ترابُها المسك**»[(٦)].

(١) قال ابن القيم: «وهو الخبز الصافي الذي يضرب لونُه إلى صفرة مع لينها ونعومتها». حادي الأرواح (١٨٥).

(٢) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب الفتن وأشراط الساعة ـ باب ذكر ابن صيّاد (٩/٢٧٧) رقم ٢٩٢٨.

(٣) إكمال المعلِم بفوائد مسلم (٨/٤٧٢).

(٤) انظر: المفهم (٧/١٧٧).

(٥) «وهي القِباب» المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١/٥١٢).

(٦) البخاري مع الفتح ـ كتاب الأنبياء ـ باب ذكر إدريس عليه السلام (٦/٣٧٤) رقم=

فصار مجموع الصفات الواردة في تربة الجنة ثلاث: «**دَرْمَكةٌ بيضاء**»، «**تربتها الزعفران**»، «**ترابها المسك**».

قال ابن القيم رحمه الله: «فهذه ثلاث صفات في تربتها لا تعارض بينها، فذهبت طائفة من السلف إلى أن تربتها متضمنة للنوعين: المسك والزعفران . . .

ويحتمل معنيين آخرين، **أحدهما**: أن يكون التراب من زعفران، فإذا عجن بالماء صار مسكاً.

والطين يُسمى ترُاباً، ويدل على هذا قوله في اللفظ الآخر: «**ملاطها المسك**»، والملاط: الطين.

ويدل عليه أن في حديث العلاء بن زياد[(١)]: «**ترابها الزعفران، وطينها المسك**»[(٢)].

فلما كانت تربتها طيبة، وماؤها طيباً، وانضم أحدهما إلى الآخر، حدث لهما طِيب آخر فصارا مسكاً.

= ٣٣٤٢، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الإيمان ـ باب الإسراء برسول الله ﷺ (٤٨٩/١) رقم ١٦٣.

(١) العدوي، أحد العبّاد، ثقة، مات سنة أربع وتسعين ومائة.
انظر: تقريب التهذيب (٧٦٠).

(٢) أخرجه البزار كما في كشف الأستار (١٩٠/٤) رقم ٣٥٠٩، والطبراني في المعجم الأوسط (٧٤/٣) رقم ٢٥٣٢، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٢٤٩/٢).
قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٣١/١٠): «رواه البزار والطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح».

المعنى الثاني: أن يكون زعفراناً باعتبار اللون، مسكاً باعتبار الرائحة، وهذا من أحسن شيء تكون البهجة والإشراق في لون الزعفران، والرائحة في رائحة المسك.

وكذلك تشبيهها بالدرمك، وهو الخبز الصافي الذي يَضرب لونُه إلى صفرة مع لينها ونعومتها . . .»[(١)].

فهذا الجمع بين النصوص والتوجيه لها يدفع التعارض الذي قد يتبادر إلى الذهن في صفة تربة الجنة.

المطلب الثالث: إثبات الأكل لأهل الجنة

أكل الطعام والتلذذ بتناوله أمر مرغوب فيه، ومحبب للنفوس، وبما أن الأمر كذلك فقد استُفِتي ﷺ: أهذا مما يقع لأهل الجنة ويتنعمون به؟

عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال: **سئل رسول الله ﷺ أيأكل أهل الجنة؟**

قال: «**نعم، ويشربون، ولا يبولون فيها، ولا يَتغَوّطون، ولا يَتَنخَّمون، إنما يكون ذلك جُشاءً ورشحاً كرشح المسك، ويُلهَمون التسبيح والتحميد كما يُلهَمون النَّفَس**»[(٢)].

---

(١) حادي الأرواح (١٨٥).

(٢) أخرجه أحمدُ في المسند (٣/٤٥٠) رقم ١٤٧٩٩، والطبراني في مسند الشاميين (٢/١١٤) رقم ١٠١٩ كلاهما من طريق صفوان بن عمرو عن ماعز التميمي عن جابر بن عبدالله قال: سئل رسول الله ﷺ (فذكره) وفي الإسناد ماعز=

فهذه الفتيا نص في إثبات الأكل في الجنة، وتحقق حصوله لأهلها.

ومن الشواهد القرآنية على ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْمُتَّقِينَ فِى ظِلَٰلٍ وَعُيُونٍ ۝٤١ وَفَوَٰكِهَ مِمَّا يَشْتَهُونَ ۝٤٢ كُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ هَنِيٓـًٔۢا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ۝٤٣﴾ [المرسلات: ٤١ ـ ٤٣].

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الأكل والشرب في الجنة ثابت بكتاب الله وسنة رسوله وإجماع المسلمين، وهو معلوم بالاضطرار من دين الإسلام...»[(١)].

فعلم بهذا ثبوت هذا النعيم لأهل الجنة، وتجلت بذلك المسألة المستفتى عنها، وإذا تقرر هذا، فيتفرع عليه مسألة أُخرى وهي:

ما أول طعام يأكله أهل الجنة؟ وما الذي يُقدم لهم من حين دخولهم فيها؟

قد طُرِح هذا السؤال على النبي ﷺ، وجوابُه في الفتيا التالية:

= التميمي، أورده ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٨/٣٩١)، ولم يذكره بجرح أو تعديل.
قال الحسيني في التذكرة في رجال العشرة (٣/١٤٣٥): «غير معروف»، ولم يتعقبه الحافظ ابن حجر في تعجيل المنفعة بشيء (٢/٢٢٢).
وللحديث شاهد من حديث زيد بن أرقم، سيأتي تخريجه في المطلب الخامس (٦٥٧).

(١) مجموع الفتاوى (٤/٣١٣)، وانظر: المنهاج في شرح صحيح مسلم (٩/١٩١).

عن أنس رضي الله عنه أن عبدالله بن سلام رضي الله عنه أتى رسول الله ﷺ مَقْدَمَهُ المدينة فقال: **إني سائلك عن ثلاث خصال لا يعلمهن إلا نبيّ.**

قال: «**سل**».

ـ وفيه ـ أنه قال: **وما أول ما يأكل أهل الجنة؟**

فقال ﷺ: «**وأما أول ما يأكل أهل الجنة زيادة كبد حوت**»[(١)].

وفي حديث ثوبان في أسئلة الحبر اليهودي ـ وفيه ـ أنه قال: **فما تحفتهم**[(٢)] **حين يدخلون الجنة؟**

قال: «**زيادة كبد النون**».

قال: **فما غذاؤهم على إثرها؟**

قال: «**ينحر لهم ثور الجنة الذي كان يأكل من أطرافها...**»[(٣)] الحديث.

فدلت هذه الفتيا على أن «أول مأكول يأكله أهل الجنة إذا دخلوها زيادة كبد الحوت، وهي القطعة المنفردة عن الكبد

---

(١) قطعة من حديث تقدم تخريجه (٤٦٠).
(٢) «التحفة: ما يتحف به الإنسان من الفواكه والطرف، محاسنةً وملاطفة». المفهم للقرطبي (١/٥٧٤).
(٣) جزء من حديث سبق تخريجه (٤٦٠).

المتعلقة به، وهي أطيب الكبد وألَذُّهُ . . .»[١].

ويفسر هذه الفتيا ويدل على ما دلت عليه أيضاً حديث أبي سعيد الخدريّ رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**تكون الأرض يوم القيامة خبزة واحدة، يَتَكَفَّؤها الجبار بيده كما يَكفَأُ أحدكم خبزته في السفر، نُزُلاً لأهل الجنة**».

فأتى رجل من اليهود فقال: بارك الرحمن عليك يا أبا القاسم، ألا أخبرك بنزل أهل الجنة يوم القيامة؟

قال: «**بلى**».

قال: تكون الأرض خبزة واحدة ـ كما قال النبي ﷺ ـ فنظر النبي ﷺ إلينا ثم ضحك حتى بدت نواجذه، ثم قال: ألا أخبرك بإدامهم؟

قال: إدامهم بالام ونون.

قالوا: وما هذا؟

قال: ثور ونون[٢] يأكل من زائدة كبدهما سبعون ألفاً[٣].

فأقر ﷺ اليهودي على ما قال، فدل على أن ما قاله حق، وبهذا يتم معنى الفتيا، ويتضح مقصودها.

---

(١) فيض القدير للمناوي (٨٦/٣).

(٢) النون: أي: الحوت، انظر: إرشاد الساري للقسطلاني (٣١١/٩).

(٣) البخاري مع الفتح ـ كتاب الرقاق ـ باب يقبض الله الأرض يوم القيامة (٣٧٢/١١) رقم ٦٥٢٠، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب صفات المنافقين وأحكامهم ـ باب نزل أهل الجنة (١٤٩/٩) رقم ٢٧٩٢.

المطلب الرابع: شراب أهل الجنة

وهذا تابع للمسألة السابقة، فإن النبي ﷺ لما أخبر بما يأكله أهل الجنة سئل عقب ذلك عن شرابهم على ذلك الطعام.

جاء في حديث ثوبان ـ المتقدم ـ **أن النبي ﷺ سئل فقيل له: فما شرابهم عليه؟**

قال: «**من عين تُسمّى سلسبيلاً**»[1].

فأخبر ﷺ أن شراب أهل الجنة من عين تُسمّى سلسبيلاً، أي: ذاتُ سلاسةٍ «في الحلق، وفي حال الجري، وانقيادها لأهل الجنة يصرفونها حيث شاؤوا»[2].

ومصداق هذا في كتاب الله تعالى: ﴿وَيُسْقَوْنَ فِيهَا كَأْسًا كَانَ مِزَاجُهَا زَنجَبِيلًا ﴿١٧﴾ عَيْنًا فِيهَا تُسَمَّىٰ سَلْسَبِيلًا ﴿١٨﴾﴾ [الإنسان: ١٧، ١٨].

وهذه إحدى عيون أهل الجنة التي بشرابها يهنؤون، ومنها يرتوون، وإلا فهناك عيون أُخرى نسأل الله الكريم من فضله.

المطلب الخامس: خلاء أهل الجنة[3]

عندما قرر ﷺ لصحابته أن من جملة ما يتنعم به أهل الجنة في الجنة الاستمتاع بالمآكل والمشارب التي أعدها الله تعالى

---

(١) سبق تخريجه (٤٦٠).
(٢) جامع البيان للطبري (٣٦٩/١٢).
(٣) انظر: وصف الفردوس للسلمي (٣٠).

لهم، أوردوا عند ذلك إشكالاً حدث عندهم، وهو أن تلك المأكولات والمشروبات إِلَامَ تصير؟ وأين تنصرف؟ لِمَا ثبت عندهم أن تلك المستَقذَرات لا بُدَّ من خروجها وصدورها من الجسد، ورفع هذا الإشكال والجواب عنه في الفتيا التالية:

عن جابر رضي الله عنه قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**إن أهل الجنة يأكلون فيها ويشربون، ولا يتفلون، ولا يبولون، ولا يتغوطون، ولا يمتخطون**».

قالوا: **فما بال الطعام؟**

قال: «**جشاء ورشح كرشح المسك، يلهمون التسبيح والتحميد، كما يُلهمون النفس**»[(١)].

وعن زيد بن أرقم رضي الله عنه[(٢)] قال: أتى النبي ﷺ رجل من اليهود فقال: **يا أبا القاسم، ألست تزعم أن أهل الجنة يأكلون ويشربون فيها؟**

فقال رسولُ الله ﷺ: «**والذي نفسي بيده، إن أحدهم ليُعطى قوة مائة رجل في المطعم، والمشرب، والجماع**».

(١) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها ـ باب في صفات أهل الجنة ونعيمها (٩/١١٩٠) رقم ٢٨٣٥.

(٢) الأنصاري الخزرجي، غزا مع النبي ﷺ سبع عشرة غزوة، وله حديث كثير، مات سنة ست وستين، وقيل ثمان وستين.

ـ انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد (١٨/٦)، والإصابة (٤٨٧/٢).

فقال له اليهودي: **فإن الذي يأكل ويشرب تكون له الحاجة؟**

فقال رسول الله ﷺ: «**حاجتهم عَرقٌ يفيضُ من جلودهم مثل المسك، فإذا البطنُ قد ضَمُر**»[(١)].

فأزال ﷺ بهذه الفتيا الإشكال الذي وقع في نفوس الصحابة رضي الله عنهم، ودَفَع بها الإيراد الذي أورده ذاك اليهودي ـ كما في حديث زيد بن أرقم رضي الله عنه ـ وأوضح بها أيضاً تصريف مآكل أهل

(١) أخرجه أحمد في المسند (٤/٤٩٧) رقم ١٩٢١٧، وابن أبي شيبة في المصنف (٧/٥٧) رقم ٣٣٩٨٣، وابن المبارك في الزهد (٥١٢) رقم ١٤٥٩، وهناد بن السري في الزهد (١/٧٣) رقم ٦٣، وابن أبي الدنيا في صفة الجنة (١٠٧) رقم ١١٣، والبزار كما في كشف الأستار (٤/١٩٧) رقم ٣٥٢٢، والطبراني في المعجم الأوسط (٨/٣٦١) رقم ٨٨٧٦، والمعجم الكبير (٥/١٧٧) رقم ٥٠٠٤ و(٥/١٧٨) رقم ٥٠٠٨، وابن حبان في صحيحه (١٦/٤٤٣) رقم ٧٤٢٤، وعبدالملك بن حبيب السلمي في وصف الفردوس (٣٠) رقم ٨٣، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٧/٣٦٦) و(٨/١١٦)، والبيهقي في البعث والنشور (٢٠٥) رقم ٣١٧، والمزي في تهذيب الكمال (٤/٤٠٩)، كلهم من طرق عن الأعمش عن ثمامة بن عقبة عن زيد بن أرقم (فذكره).

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٧٦٩): «رواه كله الطبراني في الأوسط، وفي الكبير بنحوه، وأحمد . . . ورواه البزار، ورجال أحمد والبزار رجال الصحيح غير ثمامة بن عقبة وهو ثقة»، وانظر تقريب التهذيب (١٨٩).

وصححه ابن حبان، والمنذري في الترغيب والترهيب (٤/٤٣٠)، وابن القيم في حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح (٢٤٧)، والعراقي في المغني عن حمل الأسفار (٢/١٢٦٤)، والبوصيري في إتحاف الخيرة المهرة (٨/٢٣٥ ـ ٢٣٦)، والألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣/٥١٢)، وصحيح موارد الظمآن (٢/٥٣٢).

وهو شاهد لحديث جابر المتقدم في المطلب الثالث (٦٥٢).

الجنة ومشاربهم، وأنها تصير عرقاً يفيض من أجسادهم، فإذا بطونهم قد ضمرت تطلب الطعام من جديد، وذلك لأن حياة أهل الجنة حياة كاملة، فلما كانت كذلك سلِمتْ من الآفات، وانتَفَى عنها كُلُّ نقص، ومنها الأمور المسؤول عنها في الأحاديث المتقدمة.

وهذا محل إجماع عند المسلمين[(١)].

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «... وكذلك إن أهل الجنة لا يبولون، ولا يتغوطون، ولا يبصُقون، لم يخالف من المؤمنين بالله ورسوله أحد، وإنما المخالف في ذلك أحد رجلين: إمّا كافر، وإمّا منافق ...»[(٢)].

و«إنما لم تصدر هذه الفضلات عن أهل الجنة؛ لأنها أقذار مستخبثة، والجنة منزهة عن مثل ذلك، ولما كانت أغذية أهل الجنة في غاية اللطافة والاعتدال لم يكن لها فَضْلة تُستَقذر، بل تُستَطاب وتُستَلَذ، وهي التي عبر عنها بالمسك»[(٣)] كما تقدم في حديث جابر أنه قال: «**جشاء ورشح كرشح المسك**».

وقد نظم الإمام ابن القيم هذه المعاني فقال:

هذا وتصريفُ المآكِلِ مِنهُمُ عَرَقٌ يَفيضُ لهم مِن الأبدانِ
كروائحِ المِسكِ الذي ما فيهِ خَلْـ ـطٌ غيرُهُ مِن سائرِ الألوانِ

(١) انظر: مجموع فتاوى ابن تيمية (٤/٣١٣).

(٢) المصدر نفسه.

(٣) المفهم (٧/١٧٩)، وانظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (١٧/٢٤٩) و(١٧/٤٥٣).

فتعودُ هاتِيكَ البطُونُ ضوامراً تبغي الطعامَ على مدى الأزمانِ
لا غائطٌ فيها ولا بولٌ ولا مَخْطٌ ولا بَصْقٌ من الإنسانِ
ولهم جُشاءٌ ريحُهُ مِسكٌ يكو نُ بهِ تمامُ الهضْم بالإحسانِ
هذا وهذا صَحَّ عنه فواحدٌ في مسلم ولأحمدَ الأَثْرانِ(١)

المطلب السادس: سوق أهل الجنة

وهذا من تتابع النعيم الذي يزداد به أهل الجنة سروراً وبهجة، ولَمّا أخبر ﷺ أصحابه بوجود سوق في الجنة قد أعده الله لأهلها باشروه بالاستفتاء عنه، والسؤال عن أمره.

عن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**إن في الجنة لَسوقاً**».

قالوا: **وما هي؟**

قال: «**كثبان من مسك، يخرجون إليها، فيجتمعون فيها، فيبعث الله عليهم ريحاً فَتُدخِلُهم بيوتهم، فيقول لهم أهلوهم: لقد ازددتم بعدنا حسناً، ويقولون لأهليهم مثل ذلك**»(٢).

فدلت هذه الفتيا على أن سوق الجنة عبارة عن موضع يجتمعون فيه، ومحلٌّ لِتَزاورِهم ولُقِيِّهم فيه، ويبعث الله في هذا السوق ريحاً تهب عليهم فيزدادون بها حسناً وجمالاً(٣).

---

(١) الكافية الشافية مع شرحها لابن عيسى (٢/٥٣٤).
(٢) أخرجه الدارمي في سننه (٢/٧٩٦) رقم ٢٧٣٦، وإسناده صحيح.
وأصل الحديث عند مسلم ـ دون ورود السؤال فيه ـ مع زيادة في فقراته.
وانظر: مسلم مع شرح النووي ـ كتاب الجنة وصفة نعيمها ـ باب في سوق الجنة، وما ينالون فيها من النعيم والجمال (٩/١٨٦) رقم ٢٨٣٣.
(٣) انظر: المفهم للقرطبي (٧/١٧٨)، ومجموع فتاوى ابن تيمية (٦/٤٠٧).

فيقول لهم أهلوهم إذا عادوا إليهم: لقد ازددتم بعدنا حسناً، ويقولون لأهليهم مثل ذلك.

فبان بهذا الجواب حقيقة سوق الجنة، والخير الذي يعود على أهل الجنة منه.

المطلب السابع: ثياب أهل الجنة

أخبر الله ـ جل وعلا ـ في غير ما موضع من كتابه عن إكرامه أهل الجنة وما يتحفهم به من الثياب الفاخرة، والألبسة الناعمة، والحُلَل المزينة، كقوله تعالى: ﴿عَٰلِيَهُمْ ثِيَابُ سُندُسٍ خُضْرٌ وَإِسْتَبْرَقٌ وَحُلُّوٓا۟ أَسَاوِرَ مِن فِضَّةٍ وَسَقَىٰهُمْ رَبُّهُمْ شَرَابًا طَهُورًا ﴿٢١﴾﴾ [الإنسان: ٢١].

وهاهنا استفتاء في جزئية متصلة بلباس أهل الجنة، صيغته والجواب عنه في النصّ الآتي:

عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: **أخبرنا عن ثياب أهل الجنة: خَلْقا تُخلق، أم نسجاً تُنسج؟**

فضحك بعض القوم، فقال رسول الله ﷺ: «**ممَّ تضحكون؟ من جاهل يسألُ عالماً**»، ثم أكبَّ رسول الله ﷺ ثم قال: «**أين السائِل؟**».

قال: هو أنا ذا يا رسول الله.

قال: «لا، بل تشقق عنها ثمر الجنة»، ثلاث مرات[(١)].

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢/٢٩٥) رقم ٧٠٩٢، وأبو داود الطيالسي في مسنده (٣٠٠) رقم ٢٢٧٧، والبزار في مسنده (البحر الزخار) (٦/٤٠٨) رقم ٢٤٣٤، والنسائي في السنن الكبرى (٣/٤٤١) رقم ٥٨٧٢، وأبو نعيم في صفة الجنة (٢/١٩٤) رقم ٣٥٥، والبيهقي في البعث والنشور (١٩٥) رقم ٢٩٥، والمزي في تهذيب الكمال (٧/٤٢٦) من طريق محمد بن مسلم بن أبي الوضاح، عن العلاء بن عبدالله بن رافع عن حنان بن خارجة عن عبدالله بن عمرو بن العاص (فذكره).
وفي إسناده: محمد بن مسلم بن أبي الوضاح وهو صدوق يهم كما في تقريب التهذيب (١٨٩٦).
والعلاء بن عبدالله بن رافع، قال أبو حاتم الرازي: «هو شيخ جزري يكتب حديثه»، الجرح والتعديل (٦/٣٥٨)، ووثقه ابن حبان (٧/٢٦٥)، وقال الحافظ في تقريب التهذيب (٧٦١): «مقبول».
وحنان بن خارجة السلميّ، قال الذهبي في ميزان الاعتدال (٢/١٤١): «لا يُعرف، تفرد عنه العلاء بن عبدالله بن رافع، أشار ابن القطان إلى تضعيفه للجهل بحاله».
وقال الحافظ في تقريب التهذيب (٢٧٨): «مقبول».
وله طريق آخر أخرجه أحمد في المسند (٢/٢٦٨) رقم ٦٨٨٧.
قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٤٥٩ ـ ٤٦٠) «رواه أحمد والبزار، وأحد إسنادي أحمد حسن، ورواه الطبراني».
وله شاهِد من حديث جابر: أخرجه أبو يعلى في مسنده (٤/٤٠) رقم ٢٠٤٦، والطبراني في المعجم الأوسط (٢/٣٥٥) رقم ٢٢١٣، والمعجم الصغير (١/٩٠) رقم ١٢٠، والبزار في مسنده كما في كشف الأستار (٤/١٩٦) رقم ٣٥٢٠، من طريق إسماعيل بن مجالد بن سعيد عن مجالد عن الشعبي عن جابر بنحو حديث عبدالله بن عمرو بن العاص.
وفي إسناده إسماعيل بن مجالد وأبوه وكلاهما متكلم فيه، إلا أن أقوال أئمة الجرح والتعديل فيهما لا تخرجهما عن حد الاعتبار بهما.
انظر: ميزان الاعتدال (٤/٣٥٨) و(١/٢٤٦)، وديوان الضعفاء والمتروكين (٣٦، ٣٣٧)، وتقريب التهذيب (١٤٣ ـ ٩٢٠). =

فدلت فتياه ﷺ على أن ثياب أهل الجنة تصدر وتأتي من ثمار الجنة، أي: أن هذه الثياب لم تخرج خيوطها من تلك الدودة المعروفة بدودة القز، وكذلك لم تنسج على أنوال كهذه التي ننسج عليها ثيابنا التي نتخذها من القطن أو الكتان، ولكنها صنعة الرحمن جل وعلا، تخرج حللها من ثمار الجنة وأشجارها[١].

يفسر هذا أيضاً ويزيده وضوحاً قوله ﷺ عندما سئل عن طوبى: «**شجرة في الجنة مسيرة مائة سنة، ثياب أهل الجنة تخرج من أكمامها**»[٢].

وفي هذا يقول العلامة ابن القيم رحمه الله:

وَلِبَاسُهُمْ مِنْ سُنْدُسٍ خُضْرٍ وَمِنْ	إِسْتَبْرَقٍ نَوْعَانِ مَعْرُوفَانِ
مَا ذَاكَ مِنْ دُودٍ بَنَى مِنْ فَوْقِهِ	تِلْكَ البُيُوتَ وَعَادَ ذَا طيَرانِ
كَلَّا وَلَا نُسِجَتْ عَلَى الْمِنْوَالِ نَسْـ	ـجَ ثِيَابِنَا بِالقُطْنِ والكَتَّانِ
حُلَلٌ تُشَقُّ ثِمَارُهَا عنها فَتَبْـ	ـدُو كالرِّيَاطِ بأحسنِ الألوانِ
بِيضٌ وخُضْرٌ ثُمَّ صُفْرٌ ثُمَّ حُمْـ	ـرٌ شُبِّهَتْ بشقائق النُّعْمانِ[٣]

= قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٦٦/١٠): «رواه أبو يعلى والبزار، والطبراني في الأوسط والصغير، ورجال أبي يعلى والطبراني رجال الصحيح غير مجالد بن سعيد وقد وثق».

وقال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تخريجه للمسند (٤٥/١٢) رقم ٧٠٩٥: «إسناده صحيح».

(١) انظر: شرح القصيدة النونيّة للهراس (٣٨١/٢).

(٢) سيأتي تخريجه في المطلب القادم (٦٦٦).

(٣) الكافية الشافية مع شرحها لابن عيسى (٥٣٥/٢).

المطلب الثامن: شجر الجنة

ومما زين الله تعالى به الجنة، وأعد فيها من النعيم لعباده الأشجار العظيمة، ذات الثمار اليانعة، والظلال الوارفة.

وقد تعددت استفتاءات الصحابة ﷺ وتنوعت مراجعاتهم للنبي ﷺ عن بعض أشجار الجنة وما يتصل بها من مسائل وجزئيات، بيانها في المسائِل التالية:

المسألة الأولى: إثبات الشجر في الجنة، ومنها شجرة طوبى

عن عتبة بن عبدٍ[1] السلميّ قال: جاء أعرابي فقال: **يا رسول الله، فهل في الجنة شجر؟**

وفي لفظ: [**ما فاكهة الجنة؟**] وفي لفظ: [**أفيها فاكهة؟**].

قال: «**نعم، فيها شجرة تدعى طوبى، بُطنان**[2] **الفردوس**».

قال: **يا رسول الله، وأي شجرنا تشبه؟**

قال: «**شجرة بالشام يُقال لها: «الجوزة»** تنبت على ساق واحد وينتشر أعلاها».

---

(١) بدون إضافة، صحابي شهير، آخر من مات بالشام من الصحابة، قيل: سنة سبع وثمانين، وقيل: بعد التسعين، وقد قارب المائة.
ـ انظر: الإصابة (٣٦٢/٤)، وتقريب التهذيب (٦٥٨).

(٢) أي: وسطها، انظر: النهاية لابن الأثير (١٣٧/١).

قال: **يا رسول الله، فما غلظها؟**

قال: «**لو رَكِبْتَ على جَذَعَة**[(١)] **من إبلك ما أَحَطتَ بها حتى ينكسر مِشفَرها**[(٢)] **من السير**»[(٣)] الحديث.

فدلت هذه الفتيا الشريفة على إثبات الشجر في الجنة، وضرب ﷺ مثالاً على ذلك بشجرة طوبى، وبيّن ﷺ للسائل ما

(١) يطلق على الإبل إذا كانت في السنة الخامسة.
انظر: مختار الصحاح (٨٦).

(٢) وهو شَفَهُها. انظر: القاموس المحيط (٤١٨)، قال ابن الأثير: «المشفر للبعير كالشفة للإنسان»، النهاية في غريب الحديث (٤/٣٣٤).

(٣) أخرجه بقي بن مخلد في جزء ما روي في الحوض والكوثر (٨٦) رقم ١٥، وابن أبي عاصم في السُّنة (١/٤٨٥) رقم ٧٣٣، وأحمد في المسند (٤/٢٥١) رقم ١٧٦١١، وابن حبان في صحيحه (١٦/٤٢٩) رقم ٧٤١٤، والطبراني في المعجم الأوسط (١/١٢٦) رقم ٤٠٢، والمعجم الكبير (١٧/١٢٦) رقم ٣١٢، وابن جرير في جامع البيان (٧/٣٨٤) رقم ٢٠٣٩٢، والفسوي في المعرفة والتاريخ (٢/٣٤١)، والبيهقي في البعث والنشور (١٨٦) رقم ٢٧٤، وابن عبدالبر في التمهيد (٣/٣٢٠).
قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٧٦٤): «رواه الطبراني في الأوسط . . . وفي الكبير وأحمد باختصار . . .، وفيه عامر بن البكالي، وقد ذكره ابن أبي حاتم ولم يجرحه ولم يوثقه، وبقية رجاله ثقات».
قلت: وعامر هذا هو ابن زيد البكالي، ذكره ابن حبان في الثقات (٥/١٩١).
وقال الحسيني في كتابه التذكرة بمعرفة رجال الكتب العشرة (٢/٧٨٨): «ليس بالمشهور».
وتعقبه الحافظ ابن حجر في تعجيل المنفعة بقوله: «بل هو معروف» (١/٧٠٣).
والحديث صححه ابن حبان، والقرطبي في التذكرة (٢/٩٤٨)، والألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣/٥٠٨)، وصحيح موارد الظمآن (٢/٥٢٩).

استفصله عن بعض صفاتها كالشبه والغلظ، وقَرَّب هذه المسألة الغيبية له بمثال من الواقع المحسوس المشاهَد.

فهي في الشَّبَه: كشجرة الجوزة التي بالشام، تنبت على ساق واحد، وينتشر أعلاها.

وأما في الغلظ: فإنها من شدة غلظها، وكثافة حجمها، يتعذر الإحاطة بها، حتى لو أن الإنسان كان راكباً على جذعة من إبله لم يستطع الإحاطة بها حتى ينكسر مشفرها من السير.

ومن الاستفتاءات بخصوص هذه الشجرة ما جاء عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال له رجل: **يا رسول الله، ما طوبى؟**

قال: «**شجرة في الجنة، مسيرة مائة سنة، ثياب أهل الجنة تخرج من أكمامها**»[(١)].

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٨٩/٣) رقم ١١٦٥٩، وأبو بكر ابن أبي داود في البعث (٥٨) رقم ٦٨، وابن حبان في صحيحه (٤٢٩/١٦) رقم ٧٤١٣، والطبري في جامع البيان (٣٨٤/٧) رقم ٢٠٣٩٤، والآجريّ في الشريعة (٤٠/٢) رقم ٦٦٦، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٩٠/٤) رقم ١٧٣٣، كلهم من طرق عن دراج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد (فذكره).

وفي الإسناد دراج وهو ابن سمعان، وهو «صدوق، في حديثه عن أبي الهيثم ضعف» كما في تقريب التهذيب (٣١٠).

قلت: وهذا الحديث منها، وعليه فالإسناد فيه ضعف.

لكن للحديث **شواهد** يتقوى بها، قد نص عليها العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الترغيب والترهيب (٥١١/٣)، والسلسلة الصحيحة (٦٣٩/٤)، وبها صحح الحديث، وانظر كذلك صحيح موارد الظمآن (٥٢٩/٢)، وصححه قبله ابن حبان، وحسَّنه الحافظ ابن حجر في الأمالي المطلقة (٤٧) رقم ٨٤.

فهذه الفتيا فيها دلالة على طول مسافتها، وعِظَم ظلها، يدل لها قوله تعالى: ﴿وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا ۝٥٧﴾ [النساء: ٥٧].

قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: «أي ظلاً عميقاً كثيراً غزيراً طيباً أنيقاً»[(١)].

وفي معناها أيضاً قوله ﷺ: «**إن في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها**»[(٢)].

فتحصل مما تقدم أن هذه الفتاوى اشتملت على عدة أوصافٍ لشجرة طوبى:

من حيث موضعها.

ومن حيث شبهها وغلظها.

ومن حيث طول سيرها وعظم ظلها، وقد تقدم بيان ذلك كله.

المسألة الثانية: سدر الجنة وطلحُها

وهذا نوع آخر من شجر الجنة الذي سئِل عنه ﷺ وهو السدر، وكيف أن شجراً كالسدر محتوٍ على شوك يكون في الجنة الموصوفة بالنعيم، والخلّو من كل مؤذٍ؟!.

(١) تفسير القرآن العظيم (٤٨٨/١).

(٢) البخاري مع الفتح ـ كتاب التفسير ـ باب ﴿وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ ۝٣٠﴾ (٦٢٧/٨) رقم ٤٨٨١، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها ـ باب إن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها (١٨٣/٩) رقم ٢٨٢٦.

ويبدو أن نشوء هذا الاستشكال عند السائِل كان بعد وصول العلِم إليه بوجود هذه الشجرة في الجنة، كما يظهر من خلال مراجعته للنبي ﷺ وحواره مَعَهُ.

عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: كان أصحابُ رسول الله ﷺ يقولون: إن الله ينفعنا بالأعراب ومسائلهم، أقبل أعرابي يوماً فقال: **يا رسول الله، لقد ذكر الله في القرآن شجرة مؤذية، وما كنت أرى أن في الجنة شجرة تؤذي صاحبها؟!**

فقال رسول الله ﷺ: «**وما هي؟**».

قال: **السدر؛ فإن لها شوكاً؟!**

فقال رسول الله ﷺ: «**في سدر مخضود، يخضد الله شوكَهُ، فيجعل مكان كل شوكة ثمرة، فإنها تُنبِت ثمراً تَفَتَّق معها عن اثنين وسبعين لوناً، ما منها لون يشبه الآخر**»[(١)].

فرفع ﷺ بهذه الفتيا ما استشكله السائِل، وبيَّن له أن سدر الجنة يغاير سدر الدنيا، وذلك من خلال وصف الله تعالى له بأنه مخضود، أي: «مقطوع ما فيه من الشوك والأغصان الرديئة المضرة، مجعولٌ مكان ذلك الثمر الطيب»[(٢)]، علاوة على أن كل

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/٥١٨) رقم ٣٣٧٨، وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي، والألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣/٥١٥).

(٢) تيسير الكريم الرحمٰن (٨٣٣)، وانظر: تفسير القرآن العظيم (٤/٢٩٠).

ثمرة «**تُنبِت ثمراً، تفتق معها عن اثنين وسبعين لوناً، ما منها لون يشبه الآخر**» كما جاء في الحديث.

فعرف بهذا البيان الفرق بين سدر الجنة وسدر الدنيا، وأن الاتفاق بينهما إنما هو في الأسماء فقط دون الحقائق.

وما قيل في سدر الجنة يُقال في طلحها كما هو صريح فتوى رسول الله ﷺ.

عن عتبة بن عبدٍ السّلميّ قال: كنت جالساً مع رسول الله ﷺ فجاء أعرابي فقال: **يا رسول الله، أسمعُك تذكر شجرة في الجنة لا أعلم في الدنيا أكثر شوكاً منها؟ يعني الطلح**[1].

فقال رسولُ الله ﷺ: «**يجعل مكان كل شوكة مثل خصوة التيس الملبود** ـ يعني الخصي ـ **فيها سبعون لوناً من الطعام لا يشبه لونٌ لون الآخر**»[2].

---

(١) «الطلح: شجر عظام يكون بأرض الحجاز من شجر العضاه، واحدته طلحة، وهو شجر كثير الشوك». تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٤/٢٩٠).

(٢) أخرجه الطبراني في مسند الشاميين (١/٢٨٢) رقم ٤٩٢، والمعجم الكبير (١٧/١٣٠) رقم ٣١٨، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٦/١٠٣) من طريق أبي زرعة الدمشقي عن أبي مسهر عن يحيى بن حمزة عن ثور بن يزيد عن حبيب بن عبيد عن عتبة بن عبدٍ السّلميّ (فذكره).
قال الهيثمي: «ورجاله رجال الصحيح» مجمع الزوائد (١٠/٧٦٥).
وأخرجه أبو بكر بن أبي داود في البعث (٥٩) رقم ٧٠، ومن طريقه الذهبي في سير أعلام النبلاء (١٢/٩٥)، وقال: «حديث حسن غريب».

وما تقدم من التقرير السالف للفتوى السابقة يُقال مثله هنا، والله أعلم.

المسألة الثالثة: عنب الجنّة

ومن أنواع الأشجار التي أخبر الله تعالى عنها في الجنة وأعدها لأهلها الفواكه ذات الأنواع المتعددة، والأصناف المختلفة «في الحسن، واللذة، وطيب الطعم»[1]، ونحو ذلك من الأوصاف التي أودعها الله تعالى في هذه الفواكه، مما يُتنَعّم بتناوله، ويُستَلذ بطعمه، كما قال تعالى: ﴿وَأَمْدَدْنَٰهُم بِفَٰكِهَةٍ وَلَحْمٍ مِّمَّا يَشْتَهُونَ ﴿٢٢﴾﴾ [الطور: ٢٢]، وقال: ﴿وَفَٰكِهَةٍ مِّمَّا يَتَخَيَّرُونَ ﴿٢٠﴾﴾ [الواقعة: ٢٠].

ومن فواكه الجنة التي استُفتي عنها ﷺ، واستفصل في شأنها العنب، فقد سئل عن وجوده في الجنة؟ وعن عِظم الحبة منه؟ وعِظم العنقود منه؟ والجواب عن هذه الأسئلة في الفتيا التالية:

عن عتبة بن عبدٍ السلميّ رضي الله عنه قال: قام أعرابي إلى رسول الله ﷺ فقال: **فيها عنب ـ يعني الجنة ـ يا رسول الله؟**

قال: «**نعم**».

قال: **ما عِظَمُ العنقود منها؟**

قال: «**مسيرة شهر للغراب الأبْقَعِ لا ينثني ولا يفتر**».

(١) فتح الرحيم الملك العلام (٧٩).

قال: **ما عِظم الحبة منه؟**

قال: «**ذبحَ أبوكَ تيساً مِن غنمِهِ قطّ عظيماً؟**».

قال: نعم.

قال: «**فسلخ إهابَهُ فأعطاه أمَّك وقال: ادبغي لنا هذا، ثم افري لنا منه دلواً نروي به ماشيتنا؟**».

قال: نعم، قال: **فإن تلك الحبة تشبعني وأهل بيتي؟**

قال: «**نعم، وعامة عشيرتك**»(١).

فأجاب ﷺ السائِل عما استفتى عنه، وأبان له ما استفصل عنه، فجاء كل جواب مطابقاً لما سئِل عنه، حيث أثبت ﷺ في هذه الفتيا وجود العنب في الجنة، وعلى ذلك دل قوله تعالى في إخباره عما أعد للمتقين في الجنة: ﴿إِنَّ لِلْمُتَّقِينَ مَفَازًا ﴿٣١﴾ حَدَآئِقَ وَأَعْنَٰبًا ﴿٣٢﴾﴾ [النبأ: ٣١، ٣٢].

وبيّن ﷺ أن العنقود الواحد تبلغ عظمته مسيرة شهر للغراب الأبقع الذي لا ينثني ولا يفتر.

وأن الحبة الواحدة من هذا العنقود يصل عظمها إلى حجم الدلو، فتكفي الرجل وأهل بيته، بل وعامّة عشيرته.

وفي معنى هذه المسألة، الفتيا الواردة في حديث أبي سعيد الخدريّ رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**عُرِضتْ عليّ الجنة،**

---

(١) جزء من حديث تقدم تخريجه (٦٦٥).

فذهبت أتناول منها قطفاً أُريكُمُوه، فحِيل بيني وبينه».

فقال رجل: **يا رسول الله، ما مثل الحبة من العنب؟**

قال: «**كأعظم دلوٍ فَرت أمّك قط**»[(١)].

وهذه الفاكهة ـ أعني العنب ـ وغيرها من فواكه الجنة وثمارها يسيرٌ جَنْيُها، سهل تَناوُلها، قريب أخذُها لأهل الجنة، يدل لهذا حديث ثوبان مولى رسول الله ﷺ عن رسول الله ﷺ قال: «**من عاد مريضاً لم يزل في خُرفةِ الجنة**».

---

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده (٢/٣٨٠) رقم ١١٤٧، وأبو نعيم في صفة الجنة (٣/١٩١) رقم ٣٥٠.

وفي إسناده ابن إسحاق وهو إمام المغازي المشهور، صدوق مدلس وقد عنعن.

ويونس بن بكير هو الشيباني، وهو صدوق يخطئ كما في تقريب التهذيب (١٠٩٨).

وعقبة بن مكرم الضبي الكوفي، وهو مقبول كما في المصدر السابق أيضاً (٦٨٥).

إلا أنّ لصدر الحديث شاهداً في قصة صلاته ﷺ الكسوف، وفيه أنه قال: «**إني رأيت الجنة فتناولت عنقوداً، ولو أصبتهُ لأكلتم منه ما بقيت الدنيا**».

البخاري مع الفتح ـ كتاب الكسوف ـ باب صلاة الكسوف جماعة (٢/٥٣٩) رقم ١٠٥٢، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب الكسوف ـ باب صلاة الكسوف (٣/٤٦٧) رقم ٩٠١.

ولآخره شاهد من حديث عُتبة بن عبدٍ السلميّ وهو حديث المسألة.

وإلى هذه الشواهِد أشار العلامة الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣/٥٠٩).

وقد حسَّنه المنذري في الترغيب والترهيب (٤/٤٢٧)، والهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٣٨٠)، والألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣/٥٠٩).

قيل: **يا رسول الله، وما خُرفةُ الجنّة؟**

قال: «**جَناها**»[(١)].

ففسر ﷺ خرفة الجنة بما هو معروف في لغة العرب وهو الجني، فعليه يكون معنى خرفة الجنة، أي: ما يُجتَنى من ثمارها[(٢)]، ويُقطف من أشجارها.

وعلى هذا دل قوله تعالى: ﴿وَجَنَى ٱلْجَنَّتَيْنِ دَانٍ ﴿٥٤﴾﴾ [الرحمن: ٥٤].

قال ابن كثير رحمه الله: «أي ثمرها قريب إليهم، متى شاؤوا تناولوا على أي صفة كانوا...»[(٣)].

أي: سواء كانوا قياماً أو قعوداً أو مضطجعين أو مشاة، فإن ثمار الجنة واصِلةٌ إليهم.

المطلب التاسع: خيل الجنة وإبلها

مما غرزه الله تعالى في النفوس التفاوت في الرغبات، والتباين في الشهوات ونيل الملذات، ومن هنا كانت أسئلة بعض الصحابة عن نعيم الجنة ناشئة عمّا تتطلع إليه نفوسهم، وتميل إليه رغباتهم.

---

(١) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب البر والصلة والآداب ـ باب فضل عيادة المريض (٣٦٨/٨) رقم ٢٥٦٨.

(٢) انظر: المفهم للقرطبي (٥٥٠/٦)، والمنهاج شرح صحيح مسلم للنووي (٣٦٩/٨).

(٣) تفسير القرآن العظيم (٢٨٠/٤).

ومن ذلك هذا الاستفتاء الآتي في هذه المسألة:

عن بُريدة بن الحصيب رضي الله عنه: أن رجلاً سأل النبي ﷺ فقال: **يا رسول الله، هل في الجنة من خيل؟**

قال: **«إنِ اللّهُ أدخَلَك الجنة، فلا تشاء أن تُحمل فيها على فرسٍ من ياقوتةٍ حمراء يطير بك في الجنة حيث شئت»**.

قال: وسأله رجل فقال: **يا رسول الله، هل في الجنة من إبل؟**

قال: فلم يقل له مثل ما قال لصاحبه، قال: **«إنْ يُدخِلْك الله الجنةَ يكن لك فيها ما اشتهت نفسُك، ولذت عينُك»**[(١)].

فظهر بهذه الفتيا ثبوت الخيل في الجنة، وكذا الإبل، وغير ذلك مما تشتهيه النفوس وتَقَرّ به العيون، فمن اشتهى فرساً على

(١) أخرجه الترمذي ـ كتاب صفة الجنة ـ باب ما جاء في صفة خيل الجنة (٤/٥٨٨) رقم ٢٥٤٣، وأبو داود الطيالسي في مسنده (١٠٨) رقم ٨٠٦، وابن أبي شيبة في المصنف (٧/٥٧) رقم ٣٣٩٨٠، والطبراني في المعجم الأوسط (٥/١٨٥) رقم ٥٠٢٣، والبيهقي في البعث والنشور (٢٣٤) رقم ٣٩٣.
من طريق عاصم بن علي: حدثنا المسعودي، عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه (فذكره).
وعاصم والمسعودي كلاهما متكلم فيه، فإسناد الحديث على هذا ضعيف.
إلا أن له **شواهِد** يرتفع بها عن درجة الضعف، يُنظر في بيانها وتفصيل الكلام عليها: سلسلة الأحاديث الصحيحة (٧/٥) للألباني رحمه الله، حيث انتهى فيه إلى القول بحسنه، وانظر كذلك صحيح الترغيب والترهيب (٣/٥٢٢).

تلك الصفة المنعوتة في الفتيا وَجَدَهُ وتمكن منه[1] ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ۝١٧﴾ [السجدة: ١٧].

المطلب العاشر: امتناع النوم عن أهل الجنة

تقدم أن من كمال النعيم في الجنة أن الله جل وعلا قد رفع عن أهلها كل شائبة، وأبعدَ عنهم كل آفة، ولما كان النوم بمنزلة الموت كان ممتنعاً على أهل الجنة؛ لمنافاته الكمال ولاقتضائه النقص، وإن كان من الأمور المحبوبة للنفوس في هذه الدنيا.

عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه قال: **سئل نبي الله ﷺ فقيل: يا رسول الله، أينام أهل الجنة؟**

فقال رسولُ الله ﷺ: «**النوم أخو الموت، وأهل الجنة لا ينامون**»[2].

---

(١) انظر: الكاشف عن حقائق السنن (٣٥٦٦/١١)، وفيض القدير (٢٦/٣).

(٢) أخرجه أبو بكر البزار في مسنده كما في كشف الأستار (١٩٣/٤) رقم ٣٥١٧، والطبراني في المعجم الأوسط (٣٤٢/٨) رقم ٨٨١٦.

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٦٨/١٠): «رواه الطبراني في الأوسط والبزار، ورجال البزار رجال الصحيح».

وأخرجه أبو الشيخ الأصبهاني في طبقات المحدثين بأصبهان (٢٥٣/٣) رقم ٤٧٧، وأبو الحسن الحربي في الحربيات كما في السلسلة الصحيحة (٧٤/٣).

قال الألباني في السلسلة الصحيحة (٧٥/٣): «وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات على شرط مسلم غير النضر هذا ـ يشير إلى النضر بن هشام الأصبهاني أحد رواة الحديث ـ فقد ترجمه أبو الشيخ ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، لكن قال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤٨١/٨): (النضر بن هشام=

فنفى ﷺ في هذه الفتيا النوم عن أهل الجنة؛ لأنه بمنزلة الموت، وإذا كان كذلك فهو آفة ونقص، والجنة منزهة عن ذلك لكونها دار كمال، وحياة تامّة سالمة من كل كدر أو تنغيص.

قال ابن القيم رحمه الله: «وجنة الخلد لا نوم فيها بإجماعٍ من المسلمين؛ لأن النوم وفاة، وقد نطق به القرآن، والوفاةُ تَقلُّب حال، ودار السلام مُسلّمة من تَقلُّب الأحوال، والنائم ميت أو كالميت»[1].

وعلى ما وردت به الفتيا دلّ قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِىٓ أَحَلَّنَا دَارَ ٱلْمُقَامَةِ مِن فَضْلِهِۦ لَا يَمَسُّنَا فِيهَا نَصَبٌ وَلَا يَمَسُّنَا فِيهَا لُغُوبٌ ﴿٣٥﴾﴾ [فاطر: ٣٥].

قال العلامة السعدي مستنبطاً من هذه الآية نفي النوم عن أهل الجنة: «ويدل على أنهم لا ينامون في الجنة؛ لأن النوم فائدته زوال التعب، وحصول الراحة به، وأهل الجنة بخلاف ذلك؛ ولأنه موت أصغر، وأهل الجنة لا يموتون...»[2].

وبهذا يتم إيضاح الفتيا وبيانها.

= الأصبهاني، روى عن الحسين بن حفص، وعامر بن إبراهيم، وبكر بن بكار، كتبت عنه بأصبهان، وهو صدوق)».
وللحديث طرق أُخرى، فصّلها وأطال النَّفس في بيانها العلامة الألباني في السلسلة الصحيحة (٣/٧٤ ـ ٧٨) وختم ذلك بقوله: «وبالجُملة، فالحديث صحيح من بعض طرقه عن جابر، والله أعلم».

(١) مفتاح دار السعادة (١/١٣٠ ـ ١٣١).
(٢) تيسير الكريم الرحمن (٦٩٠).

المطلب الحادي عشر: جماع أهل الجنة

ومن النعيم الذي أعده الله لأهل الجنة، والمشتمل على السرور القلبي والبدني، والمتضمن لتلبية شهوات النفوس[١]، ورغبات القلوب، تيسير وصول الرجال إلى النساء، ونيل اللذة بذلك الوصال، والتمتع بذلكم النعيم.

وقد ورد على النبي ﷺ غيرُ ما استِفتاءٍ في هذه المسألة، بيانها في النصوص التالية:

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قيل له: **أَنَطأُ في الجنة؟**

قال: «**نعم، والذي نفسي بيده دَحْماً دَحْماً**[٢]، **فإذا قام عنها رجعت مطهرة بكراً**»[٣].

(١) انظر: فتح الرحيم الملك العلام (٧٨ ـ ٧٩).

(٢) «هو النكاح والوطء بدفع وإزعاج». النهاية لابن الأثير (٢/١٠٦).

(٣) أخرجه ابن وهب كما في تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٤/٢٩٣)، وابن حبان في صحيحه (١٦/٤١٥) رقم ٧٤٠٢، وأبو نعيم في صفة الجنة (٣/٢٢٤) رقم ٣٩٣، والضياء المقدسي في صفة الجنة كما ذكر محقق صفة الجنة لأبي نعيم (٣/٢٢٤) من طريق عمرو بن الحارث عن دراج عن ابن حجيرة عن أبي هريرة (فذكره).

ورجال الإسناد ثقات غير دراج وهو أبو السمح، واسمُه عبدالرحمن بن سمعان.

قال الحافظ في تقريب التهذيب (٣١٠): «صدوق، في حديثه عن أبي الهيثم ضعف». =

عن أبي هريرة ﷺ قال: **قيل يا رسول الله، هل نصل إلى نسائنا في الجنة؟**

فقال: «**إن الرجل ليصل في اليوم إلى مائة عذراء**»[(١)].

وعن أنس ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «**يُعطى الرجلُ في الجنة كذا وكذا من النساء**».

= **قلت**: وليس هذا منها، ومع ذلك أيضاً فقد توبع متابعة تامّة في شيخه ابن حجيرة، تابعه ابن لهيعة وهو: «صدوق خلط بعد احتراق كتبه» كما قال الحافظ في تقريب التهذيب (٥٣٨).

أخرج ذلك عبدالملك بن حبيب السلمي في كتابه وصف الفردوس (٦٨) رقم ١٩٦.

فالحديث وفق القواعد الحديثيّة حسن، ولذلك حسَّنه العلامة الألباني ﷺ في صحيح موارد الظمآن (٥٣٢/٢)، وإلى المتابعة المذكورة تطرق محقق كتاب صفة الجنة لأبي نعيم ـ وفقه الله ـ.

(١) أخرجه البزار في مسنده كما في كشف الأستار (١٩٨/٤) رقم ٣٥٢٥، والطبراني في المعجم الصغير (٦٨/٢) رقم ٧٩٥، والمعجم الأوسط (٢١٩/١) رقم ٧١٨، و(٢٦٣/٥) رقم ٥٢٦٧، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٣٧١/١) رقم ٣٢٠، وأبو نعيم في صفة الجنة (٢٠٦/٣) رقم ٣٧٣، وضياء الدين المقدسي كذلك في صفة الجنة كما في السلسلة الصحيحة (٧٠٨/١) من طريق حسين بن علي الجعفي عن زائدة عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة (فذكره).

قال الحافظ أبو عبدالله المقدسي كما في حادي الأرواح (٣٠٠)، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير (٢٩٤/٤)، والسلسلة الصحيحة (٧٠٨/١): «وهذا الحديث عندي على شرط الصحيح».

وصححه العلامة ابن القيم في حادي الأرواح (٣٠٧)، والألباني في السلسلة الصحيحة (٧٠٨/١).

قيل: **يا رسول الله، ومن يطيق ذلك؟**

قال: «**يُعطى قوة مائة**»[١].

فدلت هذه الفتاوى على إثبات الجماع وقضاء الوطر في الجنة، وعلى أن الله تعالى يعطي أهل الجنة من القوة على ذلك حتى يصل الرجلُ في الغداة الواحدة إلى مائة عذراء، وهو مع ذلك «لا يمل أبداً جماعها، ولا يكسل عنه، بل كلما نزل عنها تجدد له نشاط كما كان، فهو يشتهيها دائماً، وعضوه لا يعتريه انثناء ولا غَيَضَان»[٢].

ومن شواهد الفتيا قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَصْحَٰبَ ٱلْجَنَّةِ ٱلْيَوْمَ فِى شُغُلٍ فَٰكِهُونَ ﴿٥٥﴾﴾ [يس: ٥٥].

قال العلامة السعدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أي: في شُغُل مُفَكِّهٍ للنفس، مُلِذٍّ لها من كل ما تهواه النفوس، وتلذه العيون، ويتمناه المتمنون، ومن ذلك افتضاض العذارى الجميلات...»[٣].

---

(١) أخرجه الترمذي ـ كتاب صفة الجنة ـ باب ما جاء في صفة جماع أهل الجنة (٥٨٤/٤) رقم ٢٥٣٦، والطيالسي في مسنده (٢٦٩) رقم ٢٠١٢، وابن حبان في صحيحه (٤١٣/١٦) رقم ٧٤٠٠، والطبراني في المعجم الأوسط (٧٢/٣) رقم ٢٥١٧، وابن أبي الدنيا في صفة الجنة (١٩٤) رقم ٢٧٥، والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (٩٣/٧) رقم ٢٥٠٥.

وصححه الترمذي، وابن حبان، وقال الألباني في صحيح موارد الظمآن (٥٣٢/٢): «حسن صحيح».

(٢) شرح القصيدة النونيّة للهراس (٣٩٦/٢).

(٣) تيسير الكريم الرحمن (٦٩٧).

وتقدم حديث زيد بن أرقم رضي الله عنه وفيه أن النبي ﷺ قال: «**والذي نفسي بيده، إن أحدهم ليعطى قوة مائة رجل في المطعم، والمشرب، والجماع**»[(١)].

فثبت بهذه الفتاوى وشواهدها ما استُفتي عنه ﷺ، وتبينت بذلك المسألة.

❑ ❑ ❑ ❑ ❑ ❑

(١) تقدم تخريجه (٦٦٧).

المبحث الخامس

فتاوى النبي ﷺ في النار وعذابها

النار هي الدار التي أعدها الله تعالى لمن طغى وآثر الحياة الدنيا، واتبع سبل الغواية والهوى، وارتضاها لنفسه طريقاً ومسلكاً.

ولقد أنذرها الله عباده فقال: ﴿فَأَنذَرْتُكُمْ نَارًا تَلَظَّىٰ ۝١٤﴾ [الليل: ١٤]، وأخبرهم بما أعده لمستحقيها «من العذاب والنكال، وما احتوت عليه من الزقوم والضريع والحميم والسلاسِل والأغلال، إلى غير ذلك من العظائم والأهوال»[(١)] ليحذروها، ويتقوا سبلها.

واتفق أهل السُّنة على خلقها ووجودها الآن[(٢)] كما قال تعالى: ﴿أُعِدَّتْ لِلْكَٰفِرِينَ ۝١٣١﴾ [آل عمران: ١٣١].

(١) التخويف من النار (٦).

(٢) انظر: شرح العقيدة الطحاوية (٦١٤).

قال الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فمن زعم أنهما لم تخلقا فهو مكذب بالقرآن وأحاديث رسول الله ﷺ، ولا أحسبه يؤمن بالجنة والنار»[(١)].

ولعظم هول النار ـ كما تقدم ـ فقد ورد بشأنها بعض الفتاوى المشتملة على التعريف بها والتحذير منها.

المطلب الأول: مكان النار

معرفة موضع النار والعلم بموقعها من المسائِل الغيبية التي لا وصول إليها إلا بنص كما لا يخفى، ولما استشكل بعض الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ قول الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغۡفِرَةٖ مِّن رَّبِّكُمۡ وَجَنَّةٍ عَرۡضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلۡأَرۡضُ أُعِدَّتۡ لِلۡمُتَّقِينَ ١٣٣﴾ [آل عمران: ١٣٣] سألوا النبيّ ﷺ عن مكان النار، وفي الفتيا التالية البيان الشافي لهذه المسألة.

عن أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: **يا محمدُ، أَرَأَيتَ جنة عرضُها السماواتُ والأرضُ، فأين النار؟**

فقال النبي ﷺ: «**أَرَأَيتَ هذا الليلَ قد كان ثم ليس شيء، أين جُعِلَ؟**».

قال: الله أعلم.

(١) أصول السُّنة (٨٦).

قال: «فإن الله يفعل ما يشاء»[(١)].

وهذا جواب شافٍ، وفتيا كافية في دفع هذا الإيراد، وإزالة هذا الإشكال، فإنه متى وقر في قلب العبد أن لله تعالى التصرف المطلق في هذا الكون، وأنه يفعل ما يشاء فلا يُسأل عما يفعل، استراحت نفسُهُ، واطمأن قلبه، وازداد يقينه.

وقد تناول بعض علماء أهل السُّنة هذه الفتيا بالبيان، ومنهم الحافظ ابن كثير حيث يقول في إيضاحها: «وهذا يحتمل معنيين:

أحدُهما: أن يكون المعنى في ذلك: أنه لا يلزم من عدم مشاهدتنا الليل إذا جاء النهار أن لا يكون في مكان، وإن كنا لا نعلمه، وكذلك النار حيث شاء الله ﷻ، وهذا أظهر . . .

والثاني: أن يكون المعنى أن يكون النهار إذا تغشى وجه العالَم من هذا الجانب، فإن الليل يكون من الجانب الآخر، فكذلك الجنة في أعلى عليين فوق السماوات تحت العرش، وعرضها كما قال الله ﷻ: ﴿كَعَرْضِ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [الحديد: ٢١]

---

(١) أخرجه إسحاق بن راهوية في مسنده (١/٣٩٩) رقم ٤٣٧، والبزار في مسنده كما في كشف الأستار (٣/٤٣) رقم ٢١٩٦، وابن حبان في صحيحه (١/٣٠٦) رقم ١٠٣، والحاكم في المستدرك (١/٩٢) رقم ١٠٣.
وصححه ابن حبان، والحاكم وقال: «على شرط الشيخين» ووافقه الذهبي والألباني إلا أنه قال: «إنما هو على شرط مسلم فقط؛ لأن عبدالله بن عبدالله الأصم لم يرو عنه البخاري، وهو ثقة كما قال ابن معين وغيره».
سلسلة الأحاديث الصحيحة (٦/٩٢٥)، وانظر: صحيح موارد الظمآن (٢/١٧١)، وانظر مزيد تفصيل أيضاً: السلسلة الصحيحة (٦/٩٢٤ ـ ٩٢٧).

والنار في أسفل سافلين، فلا تنافي بين كونها كعرض السماء والأرض وبين وجود النار، والله أعلم»[(١)].

المطلب الثاني: شراب أهل النار «طينة الخَبَال»

تقدمت الإشارة إلى ما أعده الله تعالى للعصاة على اختلاف المعاصي، وتفاوت الجرائم، فإن الله جل وعلا بحكمته جعل الجزاء من جنس العمل، وكان ﷺ يُبرز هذا الأمر لأصحابه، ويَذكر لهم وعيد الله تعالى على المخالفات الواقعة من العباد لترهيبهم منها، فيحذروا من مواقعتها.

ومن ذلك تَوَعُّد شارب الخمر على سَقْيِهِ من طينة الخبال ـ إن لم يتب منها ويشمله عفو الله تعالى ـ فوقع الاستفتاء عن المقصود بطينة الخبال ومعناها.

عن جابر رضي الله عنه أن رجلاً من جَيْشان ـ وجيشان من اليمن ـ قدم فسأل رسول الله ﷺ عن شراب يشربونه بأرضهم من الذُّرَة يقال له المِزْر[(٢)].

فقال النبي ﷺ: «**أَمُسْكِرٌ هو؟**».

قال: «**نعم**».

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٣٨٢/١)، وانظر تقرير المعنى الثاني والتدليل له: شرح السُّنة للبربهاري (٦٦)، والتخويف من النار (٤٧).

(٢) «المِزْرُ: بِالكَسرِ، نبيذٌ يُتَّخذُ مِن الذُّرَة»، النهاية في غريب الحديث (٣٢٤/٤).

قال رسول الله ﷺ: «**كل مسكر حرام، إن الله ﷻ عهدَ لمن شرب المسكر أن يسقيه من طينة الخَبَال**».

قالوا: **يا رسول الله، وما طينة الخبال؟**

قال: «**عَرَق أهل النار**»، أو قال: «**عُصارة أهل النار**»[(١)].

فبيَّن ﷺ طينة الخبال بأنها عرق أهل النار أو عصارة أهل النار، وهو أحد الأشربة التي أعدها الله جل وعلا لمرتكبي معصية شرب الخمر، فإن لأهل النار أنواعاً من الأشربة ـ هذا أحدها ـ ويشهد لهذا المعنى الذي تضمنته الفتيا قول الله تعالى: ﴿وَيُسْقَىٰ مِن مَّآءٍ صَدِيدٍ ﴿١٦﴾﴾ [إبراهيم: ١٦].

قال قتادة: «والصديد ما يسيل من لحمِهِ وجلده»[(٢)].

وهذا التفسير ظاهر الالتقاء مع ما دلت عليه الفتيا، واشتملت عليه من الوعيد.

❑ ❑ ❑ ❑ ❑ ❑

---

(١) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب الأشربة ـ باب بيان أن كل مسكر خمر (١٨٨/٧) رقم ٢٠٠٢.

(٢) أخرجه ابن جرير الطبري في جامع البيان (٤٢٩/٧) رقم ٢٠٦٢٩، وإسناده حسن، فإن شيخ الطبري الحسن بن يحيى، أبو علي ابن أبي الربيع الجرجاني، قال الحافظ في تقريب التهذيب (٢٤٣): «صدوق».
وللأثر طريق أُخرى أخرجها ابن أبي الدنيا في صفة النار (٦٧) رقم ٨٧.





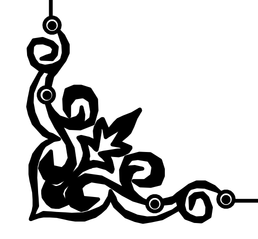
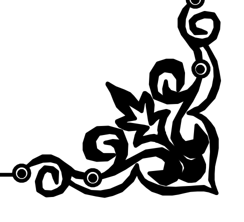

الفصل الرابع

فتاوى النبي ﷺ في الإيمان بالقضاء والقدر

المبحث الأول: لا منافاة بين الإيمان بالقدر السابق ومباشرة الأسباب.

المبحث الثاني: القول في الهداية والإضلال.

المبحث الثالث: حكم الأطفال في الدار الآخرة.



الفصل الرابع
فتاوى النبي ﷺ في الإيمان بالقضاء والقدر

الإيمان بالقضاء والقدر هو الأصل السادس من أصول الإيمان التي جاء ذكرها في حديث جبريل المشهور عندما سأل النبي ﷺ عن الإيمان؟

فقال ﷺ: «**أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره**»[(١)].

وهذا الأصل كسائر أصول الإيمان التي سبق بيان مسائلها المستفتى عنها، لا يصح الإيمان إلا باعتقاده، ولا يقبل إلا بوجوده، إذ هو نظام التوحيد و«قدرة الله على العباد»[(٢)] التي من أنكرها فقد أنكر هذا الركن بِرُمَّته.

قال الإمام ابن القيم رحمه الله في معرض بيانه لأهمية الإيمان بالقدر: «... والإيمان به قطب رحى التوحيد ونظامُه، ومبدأ

(١) تقدم تخريجه (٤١٢).
(٢) اقتباس من كلام الإمام أحمد في بيانه للقدر كما في مسائل ابن هانئ (١٥٥/٢).

الإيمان وتمامُه، فهو أحد أركان الإيمان، وقاعدة أساس الإحسان»[(١)].

وإلى هذا المعنى أشار الناظم بقوله:

وبالقَدَر المقدور أَيْقِن فإنه دِعامةُ عَقْدِ الدين والدينُ أفْيَحُ[(٢)]

وعلى إثبات هذا الأصل تواترت نصوص الكتاب والسُّنة.

قال تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ ﴿٤٩﴾﴾ [القمر: ٤٩].

«وهذا شامل للمخلوقات والعوالم العلويّة والسفليّة، أن الله وحده خلقها لا خالق لها سواه، ولا مشارك له في خلقها، وخلقها بقضاء سبق به علمُه، وجرى به قلمُه بوقتها ومقدارها، وجميع ما اشتملت عليه من الأوصاف...»[(٣)].

وفي هذا المعنى من السُّنة قوله ﷺ: «**كل شيء بقدر حتى العجز والكيس**[(٤)]، **أو الكَيْس والعجز**»[(٥)].

---

(١) شفاء العليل (١/ ٤٤).

(٢) منظومة ابن أبي داود الحائية، انظر: شرح مذاهب أهل السُّنة لابن شاهين (٣٢٣).

و(أفيح): «أي: واسع لا حرج فيه». لوائح الأنوار السنيّة (٢/ ١١٧).

(٣) تيسير الكريم الرحمٰن (٨٢٨).

(٤) الكيس: «ضد العجز، وهو النشاط والحذق في الأمور، ومعناه: أن العاجز قد قدر عجزه، والكيس قد قدر كيسهُ». المنهاج شرح صحيح مسلم (٨/ ٤٥٦).

(٥) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب القدر ـ باب كل شيء بقدر (٨/ ٤٥٥) رقم ٢٦٥٥.

والإيمان بالقدر مبني على مراتب أربع لا يتم الإيمان به «إلا بتكميلها، [وهي]: الإيمان بأن الله بكل شيء عليم، وأن علمه محيط بالحوادث دقيقها وجليلها، وأنه كتب ذلك باللوح المحفوظ، وأن جميعها واقعة بمشيئته وقدرته، ما شاء كان، وما لم يشأ لم يكن، وأنه مع ذلك مكن العباد من أفعالهم فيفعلونها اختياراً منهم بمشيئتهم وقدرتهم، كما قال الله تعالى: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ ۗ إِنَّ ذَٰلِكَ فِى كِتَٰبٍ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٧٠﴾﴾ [الحج: ٧٠]، وقال: ﴿لِمَن شَآءَ مِنكُمْ أَن يَسْتَقِيمَ ﴿٢٨﴾ وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٩﴾﴾ [التكوير: ٢٨ ـ ٢٩]»[(١)].

والمرتبة الرابعة: خَلقُه تعالى وإيجاده لأفعال العباد، كما قال تعالى: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴿٩٦﴾﴾ [الصافات: ٩٦].

فهذه زبدة عقيدة أهل السُّنة وخلاصتُها في هذا الباب.

وبما أن «سبيل معرفة هذا الباب التوقيف من الكتاب والسُّنة دون محض القياس والعقل»[(٢)]، فقد كانت أسئلة الصحابة ﷺ المتعددة، ومسائلهم المتنوعة موجهة إلى أعلم الخلق بهذا الباب وأعرفهم به وهو النبي ﷺ، فإنّ أجوبته السديدة، و «كلماته الجوامع النوافع في هذا الباب وفي غيره كَفَت وشَفَت، وجَمَّعت

---

(١) سؤال وجواب في أهم المهمات للسعدي (٢٠)، وانظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (٨/٤٤٩)، ومعارج القبول (٣/٩٢٠).

(٢) من تقريرات أبي المظفر السمعاني ﷺ كما في فتح الباري (١١/٤٧٧).

وفَرّقت، وأوضحت وبينت، وحلت محلَّ التفسير لما تضمنه القرآن»[(١)].

قال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [النحل: ٤٤].

فكان مما بيّنه ﷺ لأمته إثبات القدر[(٢)]، وما يتصل به من مسائِل.

بقي أن يُقَال قبل ذكر المسائِل المستفتى عنها:

إنه لا يُعترَض على إبراز هذه المسائِل وتقريرها بقوله ﷺ: «**إذا ذُكر أصحابي فأمسكوا، وإذا ذكر النجوم فأمسكوا، وإذا ذُكر القدر فأمسكوا**»[(٣)].

---

(١) شفاء العليل (١/٤٦).

(٢) انظر: الشريعة للآجري (١/٣٤٠).

(٣) أخرجه الحارث بن أبي أسامة في مسنده (زوائد الهيثمي) (٢/٧٤٨) رقم ٧٤٢، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السُّنة (١/١٢٦) رقم ٢١٠، كلاهما من طريق أبي قحذم عن أبي قلابة عن ابن مسعود مرفوعاً، وفي هذا الطريق علتان، يُنظر بيانهما سلسلة الأحاديث الصحيحة (١/٧٧).

وله طريق آخر أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٠/١٩٨) رقم ١٠٤٤٨، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٤/١٠٨).

وفي هذا الإسناد مقال أيضاً، انظر بيان ذلك: سلسلة الأحاديث الصحيحة (١/٧٥).

قال الألباني في السلسلة الصحيحة (١/٧٥) بعد ذكره للحديث: «روي من حديث ابن مسعود، وثوبان، وابن عمر، وطاوس مرسلاً، وكلها ضعيفة الأسانيد، ولكن بعضها يشد بعضاً».

والحديث حسَّنه الحافظ العراقي في المغني عن حمل الأسفار (١/٢٥)=

وذلك لأن القدر على «وجهين:

أحدهما: فرض علينا علمُه، ومعرفته، والإيمان به، والتصديق بجميعه.

والآخر: فحرام علينا التفكر فيه، والمسألة عنه، والمناظرة عليه، والكلام لأهله، والخصومة به»[(١)].

أما الأول: فهو المبني على النصوص، والمستند إلى الأدلة، ومنه ما تقدم التطرق إليه إجمالاً، وما سيأتي لاحقاً مفصلاً من خلال المسائِل المستفتى عنها.

وأما الثاني: فهو المحمول عليه الحديث والـمُنَزّل عليه، وهو المتضمن لطلب الحكمة من خلق الأشياء، والتنقير عما خَفِي منها، والتماس التعليل لخلق الله كذا وكذا، وكيف فعل هذا، وقدر ذاك[(٢)]، والمبني على عدم الوقوف على النصوص، والاقتصار على ما ورد فيها.

قال ابن بطة العكبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فبالفكر في هذا وشبهه، والتفكر فيه، والبحث والتنقير عنه هلكت القدريّة حتى صاروا زنادقة وملحدة ومجوساً، حيث قاسوا فعل الرب بأفعال العباد،

= وابن حجَر في فتح الباري (٤٧٧/١١)، وصححه الألباني.
انظر: صحيح الجامع (١٥٥/١)، والسلسلة الصحيحة (٧٥/١) وما بعدها.

(١) الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية (القدر) (٢٤٦/١).

(٢) انظر: المصدر نفسه (٢٤٧/١)، وشرح العقيدة الطحاويّة (٣٤١).

وشبهوا الله بخلقه، ولم يَعُوا عنه ما خاطبهم به حيث يقول: ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ ۝٢٣﴾ [الأنبياء: ٢٣]»[1].

وبعد هذا، فقد آن أوان ذكر المسائِل المستفتى عنها، وبيانها من خلال المباحث التالية:

❑ ❑ ❑ ❑ ❑ ❑

(١) الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية (القدر) (٢٤٧/١).

المبحث الأول

لا منافاة بين الإيمان بالقدر السابق ومباشرة الأسباب

إنّ القيام بالأسباب والجِدَّ في تحصيلها من تمام الإيمان بالقدر وتحقيقه على الوجه الأكمل، وما ذاك إلا لأن نفيها «مخالف للكتاب والسُّنة وإجماع السلف وأئمة الدِّين، بل ومخالف لصريح العقل والحِسِّ والمشاهدة»[(١)]، وكيف يصح نفيها؟! وبناء أمور الدنيا والآخرة على هذا الأصل ـ أعني إثباتَ الأسباب وربْطَها بمسَبَّباتها ـ، يُزاد على ذلك أيضاً: أنّ نفيَها «عائد على القدر بالإبطال، وهو إبطال أيضاً للحكمة»[(٢)].

قال العلامة السعدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أما علمتَ أن الله بحكمته وكمال قدرته جعل للمسبّبات أسباباً، وللمقاصِد طرقاً ووسائِل تحصلُ بها...»[(٣)].

(١) مدارج السالكين (٣/٤٩٧).
(٢) الرياض الناضرة للسعدي (١٢٥).
(٣) المصدر نفسه (١٢٦).

إذا عُلِم هذا، فبه يُدفع الإشكال الوارد على الأذهان، والسابق إلى الأفهام وهو: ما دامت الأقدار واقعة، والأمور المقضيّة حاصلة، ألا يُتَّكل على ما قضاه الله وقدره ويترك العمل؟[١].

أَوردَ هذا السؤال على النبي ﷺ غيرُ واحد من الصحابة، وذلك عند إخباره إياهم بأنه ما مِن نَفْسٍ إلا وأمرها معلوم إما إلى سعادة وإما إلى شقاء.

وفي الفتاوى التالية تجلية لهذا السؤال، ودفع لهذا الإيراد، ورفع لذلك الإشكال.

عن علي رضي الله عنه قال: كنا في جنازة في بقيع الغرقد، فأتانا النبي ﷺ فقعد وقعدنا حوله، ومعه مخصرة[٢] فَنَكَّس[٣]، فجعل ينكُت بمِخْصَرَته، ثم قال: «**ما منكم من أحد، ما من نفس منفوسة إلا كُتِب مكانُها من الجنة والنار، وإلا قد كُتِبت شقية أو سعيدة**».

فقال رجل: **يا رسول الله، أفلا نَتَّكِل على كتابنا وندعُ**

(١) انظر: المفهم للقرطبي (٦/٦٥٨)، وشفاء العليل (١/١١٧).

(٢) «المِخْصَرة: ما يختصره الإنسان بيده فيمسكه من عصاً، أو عكازةٍ، أو مقرعة، أو قضيب ...». النهاية في غريب الحديث (٢/٣٦).

(٣) قال النووي رحمه الله: «أما (نكس) فبتخفيف الكاف وتشديدها، لغتان فصيحتان، ... أي: خفض رأسه وطأطأ إلى الأرض على هيئة المهموم».
المنهاج شرح صحيح مسلم (٨/٤٤٩).

العمل، فمن كان من أهل السعادة فسيصير إلى عمل أهل السعادة، وأمّا من كان من أهل الشقاوة فسيصير إلى عمل أهل الشقاوة؟

قال: «**أما أهل السعادة، فيُيَسَّرون لعمل السعادة، وأمّا أهل الشقاوة فيُيَسَّرون لعمل الشقاوة**»، ثم قرأ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ﴾» الآية[(١)].

وعن عمران بن حصين رضي الله عنه قال: قال رجل: **يا رسول الله، أَيُعرَف أهل الجنة من أهل النار؟**

قال: «**نعم**».

قال: **فَلِمَ يعمل العاملون؟**

قال: «**كلٌّ يعمل لما خُلِق له، أو لِما يُيَسَّر له**»[(٢)].

وعن جابر رضي الله عنه قال: جاء سراقة بن مالك بن جُعشُم[(٣)] قال: **يا رسول الله، بيّن لنا ديننا كَأنّا خُلِقنا الآن، فيما العملُ**

---

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب الجنائز ـ باب موعظة المحدث عند القبر وقعود أصحابه حوله (٣/٢٢٥) رقم ١٣٦٢، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب القدر ـ باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمه . . . (٨/٤٤٣) رقم ٢٦٤٥.

(٢) البخاري مع الفتح ـ كتاب القدر ـ باب جف القلم على علم الله (١١/٤٩١) رقم ٦٥٩٦، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب القدر ـ باب كيفية خلق الآدميّ في بطن أمه. . . (٨/٤٤٥) رقم ٢٦٤٩.

(٣) ابن مالك بن عمرو الكناني المدلجي، يكنى أبا سفيان، أسلم يوم الفتح، وهو الذي أدرك النبي ﷺ لما هاجر إلى المدينة، وتحقق فيه وعد النبي ﷺ بلبسه سواريّ كسرى وذلك في عهد عمر رضي الله عنه، مات في خلافة عثمان رضي الله عنه سنة أربع وعشرين. انظر: الإصابة (٣/٣٥ ـ ٣٦).

اليوم؟ أفيما جَفّت به الأقلام وجَرَت به المقادير، أم فيما نستقبل؟

قال: «**لا، بل فيما جفت به الأقلام، وجرت به المقادير**».

قال: **فَفيمَ العمل؟**

قال: «**اعملوا، فكُلّ مُيسَّر**»[(١)].

فهذه أجوبة جامعة متضمنة للهدى الكامل، والشفاء التام في هذه المسألة.

«فقد أخبر ﷺ في هذه الأحاديث وغيرها بما دلَّ عليه القرآن أيضاً من أن الله ﷻ تَقدَّم علمه وكتابه وقضاؤه بما سيصير إليه العباد من السعادة والشقاوة، كما تَقدَّم علمه وكتابه بغير ذلك من أحوال العباد وغيرهم ... وقد بيّن ﷺ أن ذلك لا ينافي وجود الأعمال التي بها تكون السعادة والشقاوة، وأن من كان من أهل السعادة فإنه ييسر لعمل أهل السعادة، ومن كان من أهل الشقاوة فإنه ييسر لعمل أهل الشقاوة، وقد نهى أن يَتَّكِل الإنسانُ على القدر السابق ويدَعَ العمل، ولهذا كان من اتَّكل على القَدَر السابق وترك ما أُمِر به من الأعمال هو من الأخْسَرين أعمالاً الذين ضلّ سعيهم في الحياة الدنيا، وكان تركهم لما يجب عليهم من العمل من جملة المقدور الذي يُسِّروا به لعمل أهل الشقاوة، فإنّ أهل السعادة هم الذين يفعلون المأمور ويتركون المحظور،

(١) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب القدر ـ باب كيفية خلق الآدميّ (٨/٤٤٤) رقم ٢٦٤٨.

فمن ترك العمل الواجب الذي أمر به، وفعل المحظور مُتَّكلاً على القدر كان من جملة أهل الشقاوة الـمُيسَّرين لعمل أهل الشقاوة.

وهذا الجواب الذي أجاب به النبي ﷺ في غاية السداد والاستقامة، وهو نظير ما أجاب به في الحديث الذي رواه الترمذي أنه قيل: **يا رسول الله، أرأيت أدوية نتداوى بها، ورُقى نسترقي بها، وتُقاة نتقيها، هل تردّ من قدر الله شيئاً؟**

فقال: «**هي من قدر الله**»[1].

وذلك لأن الله ﷻ هو يعلم الأشياء على ما هي عليه، وكذلك يكتبها، فإذا كان قد علم أنها تكون بأسباب من عمل وغيره، وقضى أنها تكون كذلك، وقَدَّرَ ذلك، لم يَجُز أن يُظَن أنّ تلك الأمور تكون بدون الأسباب التي جعلها الله أسباباً، وهذا عام في جميع الحوادث»[2].

قال ابن القيم رحمه الله: «فاتفقت هذه الأحاديث ونظائرها على أن القدر السابق لا يمنع العمل، ولا يوجب الاتكال عليه، بل يوجب الجدّ والاجتهاد، ولهذا لما سمع بعض الصحابة ذلك قال: (ما كنت أشد اجتهاداً مِنِّي الآن)[3]، وهذا مما يدل على

(١) تقدم تخريجه (٢٨٦).

(٢) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٢٧٤/٨ ـ ٢٧٦)، وانظر: مدارج السالكين (٤٩٧/٣)، والاستقامة (١٧٥/١).

(٣) وهو سراقة بن مالك رضي الله عنه كما عند ابن حبان في صحيحه (٤٩/٢)، وانظر: صحيح موارد الظمآن للألباني (٢٠٥/٢).

جلالة فقه الصحابة، ودقة أفهامهم، وصحة علومهم، فإن النبي ﷺ أخبرهم بالقدر السابق وجَرَيانِه على الخليقة بالأسباب، وأن العبد ينال ما قُدِّر له بالسبب الذي أُقدِر عليه، ومُكِّن منه، وهُيِّئ له، فإذا أتى بالسبب أوصَلَه إلى القدر الذي سبق له في أم الكتاب، وكلما ازداد اجتهاداً في تحصيل السبب كان حصول المقدور أدنى إليه»[(١)].

وهذه الأحاديث إذا وقفَ عندها المرء وأعطاها حقها من التأمّل، أصاب منها الشفاء لما يتخالجه من أمر القدر، «وذلك أن السائِل رسول الله ﷺ، والقائل له: (أفلا نَمْكُثُ على كتابنا وندع العمل) لم يترك شيئاً مما يدخل في أبواب المطالبات، والأسئلة الواقعة في باب التجويز والتعديل إلا وقد طالب به وسأل عنه، فأعلمه ﷺ أن القياس في هذا الباب متروك، والمطالبة عليه ساقطة، وأنه أمر لا يُشبِه الأمور المعلومة التي قد عُقِلت معانيها، وجرت مُعاملاتُ البشر فيما بينهم عليها.

وأخبر أنه إنما أمرهم بالعمل ليكون أمارة في الحال العاجلة لما يصيرون إليه في الحال الآجلة، فمن تيسر له العمل الصالح كان مأمولاً له الفوز، ومن تيسر له العمل الخبيث كان مخوفاً عليه الهلاك، وهذه أمارات من جهة العلم الظاهر، وليست بموجبات، فإن الله سبحانهُ طوى علم الغيب عن خلقه، وحَجَبَهم

(١) شفاء العليل لابن القيم (١/١١٩).

عن دَرَكِه»[(١)].

وقد ورد في معنى الفتيا نصوص عديدة؛ منها:

قوله تعالى: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّىٰهَا ۝٧ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَىٰهَا ۝٨﴾ [الشمس: ٧، ٨].

«والآيات في هذا المعنى كثيرة دالة على أن الله ﷻ يجازي من قصد الخير بالتوفيق له، ومن قصد الشر بالخذلان، وكل ذلك بقدر مقدر»[(٢)].

وقال ﷺ: «**المؤمن القويّ خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كلٍّ خير، احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز، وإن أصابك شيء فلا تقل: لو أني فعلتُ كان كذا وكذا، ولكن قل: قدر الله وما شاء الله فعل، فإن لو تفتح عمل الشيطان**»[(٣)].

فقد جمع النبي ﷺ في هذا الحديث بين الأصلين اللَّذَيْن تقدمت الإشارة إليهما آنفاً وهما: الإيمان بالقضاء والقدر، ومباشرة الأسباب النافعة[(٤)].

«لأن قوله: «**احرص على ما ينفعك**» أمر بكل سبب ديني

---

(١) معالم السنن للخطابي (٦٢/٧ ـ ٦٣).

(٢) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٥٢٠/٤)، وانظر: المفهم للقرطبي (٦٦٣/٦).

(٣) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب القدر ـ باب في الأمر بالقوة وترك العجز والاستعانة بالله... (٤٦٦/٨) رقم ٢٦٦٤.

(٤) انظر: بهجة قلوب الأبرار (٣٠).

ودنيوي، بل أمر بالجد والاجتهاد فيه والحرص عليه، نِيَّةً وهِمَّة، فعلاً وتدبيراً.

وقوله: «**واستعن بالله**» إيمان بالقضاء والقدر، وأمر بالتوكل على الله الذي هو الاعتماد على حوله وقوته تعالى في جلب المنافع ودفع المضارّ مع الثقة التامّة بالله في نجاح ذلك»(١).

قال ابن القيم رحمه الله: «فالنبي ﷺ أرشد الأمة في القدر إلى أمرين هما سببا السعادة:

الإيمان بالأقدار؛ فإنه نظام التوحيد.

والإتيان بالأسباب التي توصِل إلى خيره، وتَحْجِزُه عن شره، وذلك نظام الشرع»(٢).

وبهذا البيان تتضح المسألة، ويزول الإشكال الوارد عليها.

❑ ❑ ❑ ❑ ❑ ❑

---

(١) بهجة قلوب الأبرار (٣٠). وانظر: شفاء العليل (٩٦/١).
(٢) شفاء العليل (١٢١/١)، وانظر: التنبيهات اللطيفة (٨٣).

المبحث الثاني

القول في الهداية والإضلال(١)

وهذه المسألة لها ارتباط بالمسألة السابقة، ومتصلة بالفتيا المتقدمة في حديث علي رضي الله عنه، وذلك في قوله ﷺ: «**أما أهل السعادة فيُيَسِّرون لعمل السعادة، وأمّا أهل الشقاوة فيُيَسَّرون لعمل الشقاوة**»، فإن شقاوتهم كانت بتتبعهم لأسبابها، واختيارهم لسلوكها، كما أن سعادتهم كذلك.

وهذه المسألة ـ أعني: مسألة الهداية والإضلال ـ المعنوَن لها، لبُّ باب القدر وقلبُه، «فإن أفضل ما يقَدّر الله لعبده، وأجلّ

(١) الاعتقاد للبيهقي (١٧٣).

قد أفرد غير واحد من أهل العلم هذه المسألة بالبيان، وعقدوا لها باباً مستقلًا في مصنفاتهم العقديّة، كابن بطة العكبري في الإبانة (١/٢٥٣ ـ ٢٦٥)، والآجرّي في الشريعة (١/٣٢١ ـ ٣٣٩)، والصابوني في عقيدة السلف (٩١)، وابن القيم في شفاء العليل (١/٢٢٩) وغيرهم.

ما يَقسِمُه له الهُدى، وأعظم ما يبتليه به ويقدره عليه الضلال...»[١].

وتتضح هذه المسألة بالفتيا التالية، وما يردفها من تقريرات العلماء لها.

عن يزيد بن أبي حبيب[٢] أن رجلاً قال: **يا رسول الله، الله يُقدّرُ عليَّ الشقاء ويعذبني عليه؟**

قال: «**نعم**»[٣].

فاشتمل هذا الاستفتاء على جزئيتين:

الأولى: أَيُقَدّر الله الشقاء على العبد؟

الثانية: أَيُعَاقِبُه عليه؟

---

(١) شفاء العليل في مسائِل القضاء والقدر والحكمة والتعليل (٢٢٩/١).

(٢) المصري، أبو رجاء، واسم أبيه سويد، ثقة فقيه، وكان يرسل، مات سنة ثمان وعشرين ومائة وقد قارب الثمانين. انظر: تقريب التهذيب (١٠٧٣).

(٣) أخرجه عبدالله بن وهب المصري في كتاب القدر (٧٨) رقم ٥١، وفي إسناده ابن لهيعة، ولا يضر ذلك لكون الراوي عنه عبدالله بن وهب.

وله طريق آخر أخرجه ابن بطة في الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية (القدر) (٤٥/٢) رقم ١٤٣٥.

وفي إسناده يونس بن بلال، ولم أقف على ترجمته.

وله شاهد من حديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه: أخرجه البيهقي في القضاء والقدر (٢٥٩) رقم ٣٦٠، وفي إسناده ضعف إلا أنه منجبر بما تقدم ـ والله أعلم ـ.

وكان جوابُهُ ﷺ بالإثبات في كُلٍّ.

أما الجزئية الأولى من الفتيا فدلت «على أن الله ﷻ خلق خلقاً من عباده أراد بهم الشقاء، فكتب ذلك عليهم في أم الكتاب عنده، فختم على قلوبهم، فحال بينهم وبين الحق أن يقبلوه، وغشا أبصارهم عنه فلم يبصروه، وجعل في آذانهم الوَقْرَ فلم يسمعوه، وجعل قلوبهم ضَيّقةً حرجة، وجعل عليها أَكِنّةً، ومنعها الطهارة فصارت رِجْسَة لأنه خلقهم للنار، فحال بينهم وبين قبول ما ينجيهم منها فإنه قال الله ﷻ: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ ۖ لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ ءَاذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَآ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ كَٱلْأَنْعَٰمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْغَٰفِلُونَ ﴿١٧٩﴾﴾ [الأعراف: ١٧٩].

وقال تعالى: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿١١٩﴾﴾ [هود: ١١٩]»[١].

ومن نصوص السُّنة الصريحة في هذا قوله ﷺ: «**إن أحدكم يُجمعُ خلقه في بطن أمّه أربعين يوماً نطفة، ثم يكون عَلَقَة مثل ذلك، ثم يكون مُضْغَة مثل ذلك، ثم يُرْسل إليه الملك فينفخ فيه الروح، ويُؤمرُ بأربع كلمات: بكتب رزقه، وعمله، وأجله، وشقي أو سعيد** . . .»[٢].

(١) الإبانة (١/٢٥٥).

(٢) تقدم تخريجه (٤٥١).

«فهذا وما أشبهه فرْضٌ على المؤمنين الإيمان به، وأنْ يَرُدّوا عِلْم ذلك ومراد الله فيه إلى الله ﷻ، ويَحمِل جهل العلم بذلك المؤمن على نفسِهِ، ولا ينبغي لأحد من المخلوقين أن يتفكروا فيه، ولا يقولوا: لِمَ فعل الله ذلك؟ ولا كيف صنع ذلك؟ وفرْضٌ على المؤمن أن يعلم أن ذلك عدل من فِعل الله؛ لأن الخلق كله لله ﷻ، والملك مُلكه، والعبيد عبيده، يفعل بهم ما يشاء، ويهدي من يشاء، ويضل من يشاء، ويعز من يشاء، ويذل من يشاء، ويغني من يشاء، ويُفقِر من يشاء، ويُسعِد من يشاء ويحمده على السعادة، ويُشقي من يشاء ويذمه على الشقاء، وهو عدل في ذلك، لا رَادَّ لحكمه ولا مُعَقِّب لقضائِه ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ ﴿٢٣﴾﴾ [الأنبياء: ٢٣]»[1].

قال الصابوني في بيان عقيدة أهل السُّنة في هذه المسألة: «ويشهدون أن الله تعالى يهدي من يشاء إلى دينه، ويضلّ من يشاء عنه، ولا حجَّة لمن أضله الله عليه، ولا عذر له لديه، قال الله ﷻ: ﴿قُلْ فَلِلَّهِ ٱلْحُجَّةُ ٱلْبَٰلِغَةُ فَلَوْ شَآءَ لَهَدَىٰكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿١٤٩﴾﴾ [الأنعام: ١٤٩]»[2].

إذاً: مما تقدم يُعلم أن الشقاوة المستفتى عنها إنما هي بيد الله وحده، ولا يعني هذا أن العبد مجبور على عمله؛ إذ لا

(١) الإبانة (١/٢٥٥).
(٢) عقيدة السلف أصحاب الحديث (٩١).

جَبْرَ على أحد؛ فإن الله ـ جل وعلا ـ قد أودع في العباد قدرة وإرادة يتمكنون من فعل ما يريدون من أعمال البر وصنوف المعاصي فـ «القدرة والإرادة ـ اللتان أعطاهما الله للعبد ـ هما خير ونعمة، وفضل من الله، لكن العبد العاصي هو الذي وجّهَ قُواه وأفعاله إلى أعمال الشر، فلم يكن له على الله حُجَّة، بل لله عليه الحجة البالغة، نَهَجَ الله له طريق الخير فَأَباه، وسلك نفسه طريق الشر وارتضاه، فلا يَلومَنَّ ـ بعد ذلك ـ إلا نفسه»(١).

وبهذا يُعرف أن المرء هو المتسبب في إيصال العقوبة لنفسه بما ارتضاه لها من سلوك سبيل الغواية والضلال، وبه يُعرف أيضاً وجه إجابة النبي ﷺ بالإثبات على الجزئية الثانية من الاستفتاء وهي:

أفيعاقِب الله العبدَ على الشقاء إذا كان قد قدَّره وكتبه عليه؟

أشار إلى هذا ابن أبي العز الحنفي رحمه الله عند شرحه لقول الطحاوي في عقيدته: «فمن شاء منهم إلى الجنة فضلاً منه، ومن شاء منهم إلى النار عدلاً منه» حيث قال: «مما يجب أن يعلم أن الله لا يمنع الثواب إلا إذا منع سبَبَهُ وهو العمل الصالح، فإنه ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا ﴿١١٢﴾﴾ [طه: ١١٢].

وكذلك لا يعاقب أحداً إلا بعد حصول سبب العقاب،

(١) الدرة البهيّة شرح القصيدة التائيّة في حل المشكلة القدرية للسعدي (١٨).

فإن الله يقول: ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتۡ أَيۡدِيكُمۡ وَيَعۡفُواْ عَن كَثِيرٍ ﴿٣٠﴾﴾ [الشورى: ٣٠].

وهو سبحانه المعطي المانع، لا مانع لما أعطى، ولا معطي لما منع، لكن إذا مَنَّ على الإنسان بالإيمان والعمل الصالح لا يمنعه موجِب ذلك أصلاً، بل يعطيه من الثواب والقُرْبِ ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر، **وحيث منعه ذلك فلاِنْتِفاء سببه وهو العمل الصالح**»[١].

ويدل لهذه الجزئية من الفتيا وكذا التي قبلها قوله تعالى: ﴿وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتۡنَتَهُۥ فَلَن تَمۡلِكَ لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ شَيۡـًٔاۚ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمۡۚ لَهُمۡ فِي ٱلدُّنۡيَا خِزۡيٞۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٞ ﴿٤١﴾﴾ [المائدة: ٤١].

فهذا صريح في كتابة الله الشقاء على العبد ومعاقبته عليه.

وبما سبق من خلال الفتيا ومدلولها وما يعضدها من أدلة يعلم وجه الحق في هذه المسألة وما ينبغي سلوكه فيها.

ودلت هذه الفتيا أيضاً على إبطال مذهب القدريّة النفاة لقدرة الله تعالى ومشيئته عن أفعال المكلفين، وقالوا باستقلالها عن مشيئة الله وقدرته هروباً من وصف الله بالظلم؛ بِزَعْم أنه لو قدَّر عليهم المعاصي ثم عذبهم عليها لكان ظالماً لهم، فهذه الفتيا

---

(١) شرح العقيدة الطحاويَّة (٦٣١)، وانظر: فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٢/٩٤).

ونظائرها من النصوص تَرُدّ هذا القول الباطل، وتُثبت أنّ جميع أعمال العباد من خير وشر، وطاعة ومعصية، حاصلة بقضاء الله وقَدَرِهِ ﷻ[1].

❑ ❑ ❑ ❑ ❑ ❑

(١) انظر: الدرة البهيَّة (١٧).

المبحث الثالث

حكم الأطفال في الدار الآخرة

من مقتضى حكمة الله تعالى في الدار الآخرة أن جعل لكل طبقة من الناس الجزاء المناسب لها، فالمكلفون باعتبارهم مخاطبون كان الأمر بالنسبة لهم مُغايراً لغير المكلفين، ومما يدل لهذا الفتاوى المتعددة الواردة في شأن الأطفال يوم القيامة، فقد بيّن ﷺ أمرهم في غير ما حديث كما سيأتي تقريره.

وهم على قسمين بيانهما في المطالب التالية:

المطلب الأول: حكم أطفال المسلمين

من فضل الله تعالى وعظيم امتنانه على عباده المؤمنين أن ألحق بهم ذريتهم في الدار الآخرة، وإن لم تصدُر من الذرية أعمال تُبَلّغهم تلك المنازل الرفيعة التي نالها الآباء بسبب إيمانهم؛ لطفاً منه تعالى وإكراماً لهم.

وفي الفتيا التالية بيان صريح لهذا الحكم.

عن عائشة ﵂ قالت: قلت: **يا رسول الله، ذراري المؤمنين؟**

فقال: «**هم من آبائهم**».

قلت: **يا رسول الله، بلا عمل؟**

قال: «**الله أعلمُ بما كانوا عاملين...**» الحديث[١].

فبيّن ﷺ أن حكم ذراري المؤمنين حكم آبائهم في الجنة وعلو المنزلة فيها وإن لم يعملوا عملهم، فإن الله أعلم بما كانوا عاملين.

وعلى هذا الحكم دل عموم قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَٰنٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَآ أَلَتْنَٰهُم مِّنْ عَمَلِهِم مِّن شَىْءٍ كُلُّ ٱمْرِئٍۭ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ ﴿٢١﴾﴾ [الطور: ٢١].

قال العلامة السعدي ﵀: «أي: الذين لحقوهم بالإيمان الصادر من آبائهم، فصارت الذرية تبعاً لهم بالإيمان ... فهؤلاء المذكورون يُلحِقُهم الله بمنازل آبائهم في الجنة وإن لم يبلغوها،

---

(١) أخرجه أبو داود ـ كتاب السُّنة ـ باب في ذراري المشركين (٨٥/٥) رقم ٤٧١٢، وأحمد في المسند (٩٨/٦) رقم ٢٤٥٣٦، ومن طريقه المزي في تهذيب الكمال (٢٠٨/١٩).

وأخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده (٩٥٨/٣) رقم ١٦٧١، والطبراني في مسند الشاميين (٢٠/٢) رقم ٨٤٣، و(٢٢٩/٢) رقم ١٢٤٠، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السُّنة (٦١١/٤) رقم ١٠٩١.

وصحح إسناده الألباني في صحيح سنن أبي داود (١٥٢/٣).

جزاءً لآبائهم، وزيادة في ثوابهم»[(١)].

ويشهد لهذا الحكم أيضاً من السُّنة قوله ﷺ: «**ما من الناسِ من مسلم يُتوفّى له ثلاث لم يبلغوا الحِنْث إلا أدخله الله الجنة بفضل رحمته إياهم**»[(٢)].

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ في تعداده الفوائد التي تضمنها هذا الحديث ونظائره: «وفي حديث الباب من الفوائد . . . أن أولاد المسلمين في الجنة؛ لأنه يبعد أن يغفر الله للآباء بفضل رحمته للأبناء، ولا يرحم الأبناء ـ قاله المهلب ـ»[(٣)].

وعلى أن أطفال المسلمين في الجنة نقل غير واحد الإجماع[(٤)].

وقد سئل الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ عن أطفال المسلمين فقال: «ليس فيه خلاف أنهم في الجنة»[(٥)].

وقال أيضاً: «وأحد يشك أنهم في الجنة؟!»[(٦)].

---

(١) تيسير الكريم الرحمٰن (٨١٥).

(٢) البخاري مع الفتح ـ كتاب الجنائز ـ باب فضل من مات له ولد فاحتسب (١١٨/٣) رقم ١٢٤٨.

(٣) فتح الباري (١٢٤/٣).

(٤) كابن عبدالبر في التمهيد (٥٧/١٨) و(٩٠/١٨)، والنووي في المنهاج شرح صحيح مسلم (٤٦٢/٨)، والقرطبي في الجامع لأحكام القرآن (٩٣/١١) وغيرهم.

(٥) الجامع للخلال (٦٦/١).

(٦) المصدر نفسه (٦٨/١).

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله: «وهذا هو المشهور بين الناس، وهو الذي نقطع به إن شاء الله تعالى»[(١)].

فبان بهذا الإيجاز حكم هذه المسألة من خلال الفتيا، وما تلاها من نصوص في معناها وبيان العلماء لها، والله الهادي إلى الصواب، وإليه المرجع والمآب.

المطلب الثاني: حكم أطفال الكفار

وهذه المسألة «من معارك الأنظار، ومضايق الأفكار»[(٢)]؛ وذلك لتضارب الآثار واختلاف النصوص فيما بينها في الظاهر؛ ولذلك تشعبت أقوال العلماء فيها، وتعددت مسالكهم عند طرحها.

يقول الشوكاني رحمه الله: «والحاصل أن أطفال الكفار باعتبار أمر الآخرة من المعارك الشديدة؛ لاختلاف الأحاديث فيها، ولها ذيول مطوّلة»[(٣)].

إلا أن الباحث إذا أمعن فيها النظر، فجمع أطرافها، وراعى القواعد الشرعيّة والضوابط العلميَّة في التعامل مع النصوص الواردة فيها بإِنْزال كل نص في موطنه اللائق به، وحَمْل المشكل منها على الواضح منها، فإنه ينجلي عنه ما استشكله، ويظهر له ما غمض عليه ـ إن شاء الله ـ.

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٣/٣٢).
(٢) نيل الأوطار (٢/٢٩٥).
(٣) المصدر السابق (٧/٢٣٧).

ومنشأ سؤال الصحابة ﭫ عن هذه المسألة هو إخباره ﷺ أن كل مولودٍ يُولَدُ على فطرة الإسلام، إلا أن هذه الفطرة قد يَعرِض لها من التغيّرات ما به تَتَزَحْزح عما خُلِقتْ عليه، وبما أن هؤلاء الوِلدان لا يخرجون عن أن يكونوا أبناء مسلمين أو أبناء مشركين نشأ الاستفتاء عن حكم أبناء المشركين الذين ماتوا قبل طروء عوامل التغيير عليهم، وفي الفتاوى التالية الجواب الكافي، والبيان الشافي لهذه المسألة.

عن أبي هريرة ﭬ أن رسول الله ﷺ **سئل عن أولاد المشركين؟**

فقال: «**الله أعلم بما كانوا عاملين**»[1].

وعن أبي هريرة ﭬ أيضاً قال: قال رسولُ الله ﷺ: «**من يولَد يولد على هذه الفطرة، فأبواه يُهَوِّدانه ويُنَصِّرانه، كما تُنْتِجُون الإبل، فهل تجدون فيها جَدْعاء حتى تكونوا تَجْدَعونها؟**».

قالوا: **يا رسول الله، أفرأيت من يموت صغيراً؟**[2].

قال: «**الله أعلم بما كانوا عاملين**»[3].

---

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب الجنائز ـ باب ما قيل في أولاد المشركين (٣/٢٤٥) رقم ١٣٨٤، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب القدر ـ باب معنى كل مولود يولد على الفطرة . . . (٨/٤٦٠) رقم ٢٦٥٩.

(٢) هذا اللفظ ظاهره إطلاق السؤال عن عموم الأطفال دون تقييد بالمشركين، إلا أن ألفاظ الحديث الأُخرى جاءت محددة بأطفال المشركين كما هو واضح في حديث أبي هريرة وابن عباس، فيحمل هذا على ذاك.

(٣) البخاري مع الفتح ـ كتاب القدر ـ باب الله أعلم بما كانوا عاملين (١١/٤٩٣)=

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: **سئل رسول الله ﷺ عن أولاد المشركين؟**

فقال: «**الله إذْ خلقَهم أعلم بما كانوا عاملين**»[(١)].

فهذه الفتاوى منه ﷺ هي «فصل الخِطاب في هذا الباب»[(٢)]، فقد دلت على أن النبي ﷺ قد وَكَل ما هم عاملون به لو عاشوا إلى الله تعالى، فلا يُحْكم لهم بناءً على هذا بجنة أو نار حتى يَظْهَر علم الله تعالى وحكمه فيهم في عرصات القيامة[(٣)]، حيث إنهم يُكَلّفون فيُؤمَرون أو يُنهَون، فعندها «يعلم القابل منهم للهدى العامل به لو عاش، والقابل منهم للكفر المؤثر له لو عاش»[(٤)].

فالمطيع منهم يدخل الجنة وينكشف علم الله تعالى فيه بسابق السعادة، والعاصي منهم يدخل النار وينكشف علم الله تعالى فيه بسابق الشقاوة[(٥)].

= رقم ٦٥٩٩، ومسلم مع شرح النووي ـ كتاب القدر ـ باب معنى كل مولود يولد على الفطرة . . . (٨/٤٦٠) رقم ٢٦٥٨.

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب الجنائز ـ باب ما قيل في أولاد المشركين (٣/٢٤٥) رقم ١٣٨٣.

(٢) درء تعارض العقل والنقل (٨/٤٠٢).

(٣) انظر: المصدر نفسه، و(٨/٤٣٥)، وانظر: مجموع فتاوى ابن تيمية (٤/٢٤٦) و(١٨/١٤٢) و(٢٤/٣٧٢).

(٤) طريق الهجرتين (٦٣٥).

(٥) انظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٣/٣٠).

قال ابن القيم رحمه الله: «وهذا الجواب خرج عن النبي ﷺ على وجهين:

أحدهما: جواب لهم إذ سألوه عنهم: ما حكمهم؟ فقال: «**الله أعلم بما كانوا عاملين**».

وهو في هذا الوجه يتضمن أن الله سبحانه وتعالى يعلم من يؤمن منهم، ومن يكفر بتقدير الحياة، وأمّا المجازاة على العلم فلم يتضمنها جوابُه ﷺ . . .

والوجه الثاني: جواب لهم حين أخبرهم أنهم من آبائهم، فقالوا: بلا عمل؟

فقال: «**الله أعلم بما كانوا عاملين**».

كما روى أبو داود عن عائشة قالت: قلت: **يا رسول الله، ذراري المؤمنين؟**

قال: «**من آبائهم**».

قلت: **يا رسول الله، بلا عمل؟**

قال: «**الله أعلم بما كانوا عاملين**».

قلت: **يا رسول الله، فذراري المشركين؟**

قال: «**من آبائهم**».

قلت: **بلا عمل؟**

قال: «**الله أعلم بما كانوا عاملين**»[١].

ففي هذا الحديث ما يدل على أن الذين يُلحَقون بآبائهم منهم هم الذين عَلِم الله أنهم لو عاشوا لاختاروا الكفر وعملوا به، فهؤلاء مع آبائهم، ولا يقتضي أن كل واحد من الذرية مع أبيه في النار، فإن الكلام في هذا الجنس سؤالاً وجواباً، والجواب يدل على التفصيل، فإن قوله ﷺ: «**الله أعلم بما كانوا عاملين**» يدل على أنهم متباينون في التَّبعِيّة بحسب نيّاتهم ومعلوم الله فيهم»[٢].

فهذا مدلول الفتاوى السابقة في حكم أطفال المشركين.

ويزداد هذا الحكم وضوحاً بما ورد في الأحاديث الأُخرى المفسرة لها[٣]، والمشتملة على امتحانهم في عرصات القيامة، وهذا هو التكليف الذي أشرت إليه آنفاً، وذلك إمّا بإرسال رسول إليهم، أو رفع نار إليهم يؤمرون باقتحامها، فمن دخلها كانت عليه برداً وسلاماً، ومن امتنع كانت النار مأواه ومصيره عقوبة له على معصيته، والأحاديث المبينة هي:

عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**يُؤتى بأربعةٍ يوم القيامة: بالمولود، والمعتوه، ومن مات في الفترة، وبالشيخ الفاني،**

---

(١) تقدم تخريجه (٧١١).

(٢) طريق الهجرتين (٦٣٥ ـ ٦٣٧)، وانظر نحو هذا في أحكام أهل الذمة (١٠٨٧/٢ ـ ١٠٩٠).

(٣) انظر: درء تعارض العقل والنقل (٤٠١/٨).

كلهم يتكلم بحجته، فيقول الله تبارك وتعالى لعنقٍ من جهنم ـ أحسبه قال ـ ابرزي، فيقول لهم: إني كنت أبعث إلى عبادي رسلاً من أنفسهم، فإني رسول نفسي إليكم، ادخلوا هذه، فيقول من كتب عليه الشقاء: يا ربِّ، أتُدْخِلنَاها ومنها كنا نَفْرَق؟ ومن كتب له السعادة، فيمضي فيقتحم فيها مسرعاً.

قال: فيقول الله: قد عصيتموني، وأنتم لرسلي أشد تكذيباً ومعصية.

قال: فيدخل هؤلاء الجنة، وهؤلاء النار»[(١)].

وعن أبي سعيد رضي الله عنه عن النبي ﷺ أحسبه قال: «**يؤتى بالهالك في الفترة، والمعتوه، والمولود.**

فيقول الهالك في الفترة: لم يأتني كتاب ولا رسول.

ويقول المعتوه: أي ربِّ: لم تَجْعَل لي عقلاً أعْقِلُ به خيراً ولا شراً.

ويقول المولود: لمْ أدرك العمل.

---

(١) أخرجه البزار كما في كشف الأستار (٣/٣٤) رقم ٢١٧٧.
قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٤٣٧): «رواه أبو يعلى، والبزار بنحوه، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو مدلس، وبقية رجال أبي يعلى رجال الصحيح».
وفيما قاله رحمه الله نظر، فلهذا تعقبه الألباني رحمه الله بكلام مطوّل، ينظر: السلسلة الصحيحة (٥/٦٠٣).
وله شاهد من حديث أبي سعيد الآتي بعده.
وانظر: السلسلة الصحيحة (٣/٤١٩).

قال: فترتفع لهم نار فيقال لهم: رِدُوها، أو قال: ادخلوها [فيدخلها] من كان في علم الله سعيداً أنْ لو أدرك العمل.

قال: ويمسك عنها من كان في علم الله شقيا أنْ لو أدرك العمل.

فيقول تبارك وتعالى: إياي عصيتم، فكيف برسلي بالغيب»[(١)].

---

(١) أخرجه ابن الجعد في مسنده (٢/٧٩٣) رقم ٢١٢٦، والطبري في جامع البيان (٨/٤٨١) رقم ٢٤٤٦٦، والبزار كما في كشف الأستار (٣/٣٤) رقم ٢١٧٦، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السُّنة (٤/٦٠٣) رقم ١٠٧٦، وابن عبدالبر في التمهيد (١٨/١٢٧).
قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٤٣٨): «رواه البزار، وفيه عطية وهو ضعيف».
قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في طريق الهجرتين (٦٥٧): «فهذا وإن كان فيه عطية فهو ممن يعتبر بحديثه، ويستشهد به، وإن لم يكن حجة».
والحديث أورده الألباني في السلسلة الصحيحة (٥/٦٠٤).
وفي الباب أيضاً: حديث الأسود بن سريع.
انظر تخريجه في السلسلة الصحيحة (٣/٤١٨).
قال الحافظ ابن حجر في الإصابة (٧/٢٠١): «... ورد من عدة طرق ... وقد جمعت طرقه في جزء مفرد».
وقد صححه غير واحد من أهل العلم كالبيهقي في الاعتقاد (٢٠٣)، وابن عبدالبر في التمهيد (١٨/١٣٠)، وعبدالحق الإشبيلي في العاقبة (٢٥٩)، وابن القيم في طريق الهجرتين (٦٥٣)، والألباني في السلسلة الصحيحة (٣/٤١٩) ولم أُورده في الأصل لعدم ذكر المولود فيه.
وكذا حديث معاذ بن جبل: وفيه عمرو بن واقد.
انظر تخريجه في السلسلة الصحيحة (٥/٦٠٤).
قال ابن القيم عقب ذكره له في طريق الهجرتين (٦٥٤): «فهذا وإن كان=

فعلم بهذه الأحاديث أن بعض هؤلاء الأطفال في الجنة، وبعضهم في النار، وذلك بحسب ما يصدر منهم يوم القيامة من طاعة أو معصية.

قال ابن القيم رحمه الله مقرراً دلالة هذه الأحاديث على هذه المسألة: «الوجه الرابع: أنها هي الموافقة للقرآن وقواعد الشرع، فهي تفصيلٌ لما أخبر به القرآن أنه لا يُعذِّبُ أحدٌ إلا بعد قيام الحجة عليه، وهؤلاء لم تقم عليهم حجة الله في الدنيا، فلا بد أن يقيم حجته عليهم، وأحقُّ المواطن أنْ تُقام فيه الحجة يوم يقوم الأشهاد، وتُسمعُ الدعاوى، وتُقام البيِّنات، ويَختَصِم الناس

= عمرو بن واقد لا يحتج به فله أصل وشواهِد، والأصول تشهد له».
قال ابن القيم في أحكام أهل الذمة (١١٤٩/٢) بعد ذكره للأحاديث المتقدمة وغيرها مما في الباب: «... هذه الأحاديث يشد بعضها بعضاً، فإنها قد تعددت طرقها، واختلفت مخارجُها، فيَبْعُد كل البُعد أن تكون باطلة على رسول الله ﷺ لم يتكلم بها، وقد رواها أئمة الإسلام، ودوّنوها، ولم يطعنوا فيها».
وانظر نحوه في: طريق الهجرتين (٦٥٧).
وقد أشار ابن تيمية في درء التعارض (٤٣٧/٨) إلى هذه النصوص وقال حاكماً عليها: «وقد رُوي به آثار متعددة عن النبي ﷺ حسان يصدق بعضها بعضاً»، وانظر نحوه: الصفديّة (٢٤٥/٢).
وصرح أيضاً الحافظ ابن كثير في تفسيره (٣٠/٣) بأن هذه الأحاديث المتقدمة متعاضدة يشهد بعضها لبعض.
ثم قال: «إن أحاديث هذا الباب منها ما هو صحيح كما قد نص على ذلك كثير من أئمة العلماء، ومنها ما هو حسن، ومنها ما هو ضعيف يتقوى بالصحيح والحسن، وإذا كانت أحاديث الباب الواحد متصلة متعاضدة على هذا النمط أفادت الحجة عند الناظِر فيها».

بين يدي الرب، وينطقُ كل أحدٍ بحجته ومعذِرته، فلا تنفع الظالمين معذرتهم، وتنفعُ غيرَهم»(١).

ومن النصوص المؤيدة لمعنى الفتيا عموم قوله تعالى: ﴿مَّنِ ٱهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِى لِنَفْسِهِۦ ۖ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا ۚ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۗ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴿١٥﴾﴾ [الإسراء: ١٥].

قال العلامة السعدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «واستدل بهذه الآية على أن أطفال الفترات، وأطفال المشركين لا يعذبهم الله حتى يبعث إليهم رسولاً؛ لأنه منزه عن الظلم»(٢).

وهذه الآية هي التي أشار إليها ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في النقل السابق بقوله: «فهي تفصيل لما أخبر به القرآن أنه لا يُعذَّبُ أحد إلا بعد قيام الحجة عليه».

وعن سمرة بن جندب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ(٣) في الحديث الطويل الذي فيه ذكر رؤيا النبي ﷺ وفيه أنه قال: «**وأما الرجل الطويل الذي في الروضة فإنه إبراهيم ﷺ، وأما الوِلْدان الذين حوله فكل مولود مات على الفطرة**».

(١) أحكام أهل الذمّة (١١٤٩/٢).

(٢) تيسير الكريم الرحمن (٤٥٥)، وانظر: الصفديّة (٢٤٥/٢).

(٣) هو الفزاري، أبو سليمان، كان من حلفاء الأنصار، وكان شديداً على الخوارج، فكانوا يطعنون عليه، وله أحاديث، مات بالبصرة سنة ثمان وخمسين.

ـ انظر: الإصابة (١٥٠/٣)، وتقريب التهذيب (٤١٦).

فقال بعض المسلمين: **يا رسول الله، وأولاد المشركين؟**

فقال رسول الله ﷺ: «**وأولاد المشركين**»[(١)].

وعن أبيّ بن كعب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الغلام الذي قتله الخَضِر طُبِع كافراً، ولو عاشَ لأَرهَقَ أبويه طُغياناً وكفراً**»[(٢)].

فاتفقت هذه النصوص العاضدة للفتيا في دلالتها مع النصوص المفسرة لها في أن بعض أطفال المشركين في الجنة، وبعضهم في النار.

وهكذا بوضع كل نص في موضعه، وإحلاله في محلّه، يرتفع الاختلاف، ويزول الإشكال الوارد على فهْم الناظر في هذه النصوص.

وإلى موجب هذه النصوص ذهب أهل السُّنة وأصحاب الحديث، كما حكى ذلك عنهم أبو الحسن الأشعري رحمه الله، حيث قال: «وإن الأطفال أمرهم إلى الله، إن شاء عذبهم، وإن شاء فعل بهم ما أراد»[(٣)].

وذهاب أهل السُّنة إلى هذا القول المستند إلى هذه الفتاوى

(١) البخاري مع الفتح ـ كتاب التعبير ـ باب تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح (٤٣٩/١٢) رقم ٧٠٤٧.

(٢) مسلم مع شرح النووي ـ كتاب القدر ـ باب معنى كل مولود يولد على الفطرة... (٤٦١/٨) رقم ٢٦٦١.

(٣) مقالات الإسلاميين (٣٤٩/١).

النبويَّة هو أخذ منهم بأعدل الأقوال؛ إذ به تجتمع الأدلة ويلتئم شملها، وعليه تتنزل جميع الأحاديث، وتدلّ الأصول المعلومة بالكتاب والسُّنة، وبه تتحقق السلامة والنجاة من التناقض[١].



(١) انظر: درء تعارض العقل والنقل (٨/٤٠١)، ومجموع الفتاوى (٤/٢٤٧)، وطريق الهجرتين (٦٥٢)، وتفسير القرآن العظيم (٣/٣٠)، وحاشية ابن القيم على مختصر سنن أبي داود (١٢/٣٢٣).

وتتبين الثمرة الأخيرة لهذا القول ـ أعني: السلامة من التناقض ـ بما قاله شيخ الإسلام رحمه الله في درء التعارض (٨/٤٠١) «... فإن من قطع لهم بالنار كلهم جاءت نصوص تدفع قوله، ومن قطع لهم بالجنة كلهم جاءت نصوص تدفع قوله، ثم إذا قيل: هم مع آبائهم لزم تعذيب من لم يذنب، وانفتح باب الخوض في الأمر والنهي، والوعد والوعيد، والقدر والشرع، والمحبة والحكمة والرحمة».

وينظر للوقوف على هذه المسألة: أعلام الحديث للخطابي (٤/٢٣٢٣)، والاعتقاد للبيهقي (١٩٤)، وابن عبدالبر في التمهيد (١٨/٩٨ ـ ١٣٠)، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٤/٢٠١) و(١١/٩٣)، والمنهاج شرح صحيح مسلم للنووي (٨/٤٦٢)، ودرء تعارض العقل والنقل (٨/٤٣٥) و(٨/٤٠١ ـ ٤٠٢)، ومجموع الفتاوى (٤/٢٤٦ ـ ٢٤٧، ٢٨٠ ـ ٢٨١، ٣٠٣، ٣١٢) و(٢٤/٣٧٢ ـ ٣٧٣)، والصفديّة (٢/٢٤٤) كلها لابن تيمية، وأحكام أهل الذمة (٢/١٠٨٦) وما بعدها، وطريق الهجرتين (٦٣٤) وما بعدها كلها لابن القيم، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير (٣/٢٩)، ورسالة حكم أطفال الكفار في الآخرة للشوكاني، ومجموع فتاوى ومقالات متنوعة لابن باز (٣/١٦٣)، وسلسلة الأحاديث الصحيحة (٤/٥٠٤)، وأحاديث العقيدة التي يوهم ظاهرها التعارض للدبيخي (٢/٥٠٨ ـ ٥٣٦).